المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

تقـــارير
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان
حـــــول

مشاريع الميزانيات الفرعـية ل:

× وزارة العـدل والحريات

× الأمانة العامة للحـكومة

× الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني

× الوزارة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة

×المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

× المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

برسم السنة المالية 2013

رئيس اللجنة عمر أدخيل	مقرر اللجنة محمد لشكر
الأمانــة العامـة قسم اللجان	السنة التشريعية: 2012-2013 دورة أكتوبر 2012

طبع بمصلحة الطباعة والتوزيع

الفهرس العام:

- **تقديم عام**

1- وزارة العدل والحريات

❖ **التقرير**

- تقديم التقرير
- المناقشة
- جواب السيد الوزير

❖ **الملحق:**

- تقرير بأهم منجزات وزارة العدل والحريات برسم سنة 2012
- ورقة حضور السادة المستشارين الخاصة لاجتماع اللجنة حول مشروع الميزانية الفرعية
- كراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة
- نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية

2- الأمانة العامة للحكومة

❖ **التقرير**

❖ **الملحـــق:**

- تقديم السيد الأمين العام للحكومة
- حصيلـة أنشطـة مصالح الأمانة العامة للحكومة
  - الديــوان
  - الكتابة العـامة
  - المديرية العامة للتشريع والدراسات القانونية
  - مديرية الجمعيات
  - مديرية المهن المنظمة والهيئات المهنية
  - مديرية المطبعة الرسمية
  - مديرية الشؤون الإدارية والمالية
  - لجنة الصفقات العمومية
  - حصيلة أنشطة جمعية الأعمال الاجتماعية

- ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة لمناقشة مشروع الميزانية الفرعية
- كراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة
- نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية

3- وزارة العلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني

❖ **التقرير**

❖ **الملحق:**

- العرض التقديمي للسيد وزير العلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني
- مشروع إستراتيجية العلاقات مع المجتمع المدني 2012-2016 وبرنامج العمل 2012-2013

- الحوار الوطني الأول حول "المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة"
- ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة لمناقشة مشروع الميزانية الفرعية
- كراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة
- نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية

4- الوزارة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة

- **التقرير**
- **الملحق:**
  - مذكرة تقديم حول مشروع الميزانية الفرعية
  - منجزات وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة سنة 2012 وبرنامج عملها سنة 2013
  - ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماعات اللجنة لمناقشة مشروع الميزانية الفرعية
  - كراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة
  - نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية

5- المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

- **التقريـــر:**
- **ملحـــــق:**
  - كلمة السيد المندوب العام بمناسبة تقديم الميزانية الفرعية؛
  - ورقة حضور السادة المستشارين الخاصة باجتماع اللجنة لدراسة مشروع الميزانية؛
  - كراسة مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية العامة
  - نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية

6- المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

- **التقريـــر:**
- **ملحـــــق:**
  - حصيلة وأفاق عمل المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان؛
  - ورقة حضور السادة المستشارين الخاصة باجتماع اللجنة لدراسة مشروع الميزانية
  - كراسة مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية الوزارية
  - نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية

- نتائج التصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية المندرجة ضمن اختصاص اللجنة برسم السنة المالية 2013

-ورقة إثبات حضور السادة المستشارين في الاجتماع الخاص بالتصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية المندرجة ضمن اختصاص اللجنة

تقديم عام

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أرفع أمام أنظار المجلس الموقر ملخصا مركزا للتقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمناسبة دراستها لمشاريع الميزانيات الفرعية للقطاعات الداخلة في اختصاصاتها برسم السنة المالية 2013.

ويتعلق الأمر بالمشاريع الآتية:

* وزارة العدل والحريات؛

* الأمانة العامة للحكومة؛

* الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني؛

* الوزارة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة؛

*المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج؛

* المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان.

لقد شرعت اللجنة في دراسة أول مشروع ميزانية فرعية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 10 دجنبر 2012، والذي خصص لميزانية وزارة العدل والحريات، حيث امتد النقاش لساعات طوال، أستهل بتقديم السيد الوزير لأهم منجزات وزارة العدل خلال السنة الجارية، التي شملت عدة محاور كان أبرزها إطلاق مبادرة الحوار العريض حول الإصلاح العميق والشامل لمنظومة العدالة تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة نصره الله، وكذا مباشرة تنفيذ عدة برامج تستجيب للحاجيات التي أبان عنها تشخيص وضعية منظومة العدالة ببلادنا، علما بأنه تم إرجاء تنفيذ البرامج الإستراتيجية للإصلاح، في انتظار ما ستسفر عنه نتائج الحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة.

وقد أعقب ذلك نقاش موسع من طرف السادة المستشارين لمختلف أوجه إصلاح العدالة ببلادنا، بدءا بالحوار الوطني المذكور، مرورا بما تعرفه المحاكم من اختلالات

ومشاكل يومية، وانتهاء بتقديم العديد من الآراء والاقتراحات التي من شأنها المساهمة في جعل العدالة عنصرا فاعلا في مواكبة التحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ببلادنا.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

خلال مناقشة السادة المستشارين لمشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة، تفضل السيد الأمين العام للحكومة ببسط الخطوط العريضة لأهم المنجزات خلال هذه السنة، والتي تميزت بالأساس بالاحتفال بذكرى مرور مائة سنة على صدور أول جريدة رسمية ببلادنا، مع تأكيده من جهة أخرى الحرص على إعداد مشاريع القوانين التنظيمية والنصوص التطبيقية اللازمة لتنفيذ أحكام الدستور الجديد للمملكة.

وخلال الإجتماع الذي خصص لمناقشة الميزانية للمندوبية الوزارة المكلفة بحقوق الإنسان، تطرق السيد المندوب إلى حصيلة نشاط المندوبية خلال سنة 2012، فيما يخص تنسيق العمل الحكومي في مجالات النهوض بحقوق الإنسان، والتفاعل مع المنظمات الدولية، وإعداد وتقديم ومناقشة التقارير الوطنية والدولية ذات الصلة بهذا المجال.

وقد همّت المناقشة عدة أوجه ومجالات، ركزت على ضرورة الرفع من وثيرة النهوض بحقوق الإنسان ببلادنا، حتى تكتسب المكانة التي تستحقها في هذا الشأن سواء على مستوى التجاوب مع متطلبات التطورات الدستورية أو الانخراط في الاتفاقيات الدولية وتنفيذ الالتزامات المترتبة عنها، بالإضافة إلى العمل على تصحيح بعض الانزلاقات التي عرفتها الممارسة في الآونة الأخيرة، فضلا عن اتخاذ التدابير اللازمة لحماية الأجيال المختلفة للحقوق، كما كرسها الدستور الجديد للمملكة.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

لم تخل دراسة الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة من نقاش مستفيض، بعد أن قدم السيد الوزير الخطوط العريضة لحصيلة منجزات الوزارة التي همّت تثمين الرأسمال البشري وإرساء الحكامة الجيدة، لجعل الإدارة في صلب التحديث ورافدا أساسيا للتنمية الشاملة، واستعرض برنامج عمل الوزارة وآفاقه المستقبلية.

وعقب ذلك، تناول السادة المستشارون العديد من الملفات والقضايا التي لها ارتباط مباشر بسيرورة الإصلاح الإداري، ومأسسة الحوار الإجتماعي، والعراقيل التي تحول دون ممارسة الحقوق النقابية بصورة سليمة.

كما شكلت مناقشة الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني مناسبة اطلع خلالها السادة المستشارون على المبادرات التي قامت بها الوزارة لتفعيل مهمتها الجديدة المرتبطة بعلاقاتها مع المجمع المدني، وبصفة خاصة إستراتيجية الوزارة في هذا الشأن وبرنامج عملها خلال السنة المقبلة، وذلك سعيا إلى بناء تجربة مغربية رائدة في مجال الديمقراطية التشاركية، داعين في هذا الصدد إلى إزالة كافة العراقيل وبذل مزيد من الجهود التي من شأنها تسريع وثيرة الإصلاحات التشريعية في شتى الميادين، وتفعيل الأوار الرقابية لمجلسي البرلمان، بما يحقق التنزيل الديمقراطي والسليم للدستور، في ظل علاقات يطبعها التعاون والاحترام المتبادل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

وعلى إثر مناقشة الميزانية الفرعية للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، قدم السيد المندوب العام أمام اللجنة حصيلة الانجازات وبرنامج العمل في محاور أساسية، أهمها: تطوير المعطيات المتعلقة بالقطاع السجني، أنسنة ظروف الإعتقال وصون كرامة السجناء، وإرساء مبادئ الحكامة الجيدة في تدبير القطاع السجني بلادنا.

وقد تلت العرض التقديمي للسيد المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج عدة ملاحظات ومؤاخذات، شملت رصد بعض الاختلالات والممارسات داخل المؤسسات

السجنية، بالرغم من المجهودات المبذولة من طرف المندوبية، وكذا إثارة الانتباه إلى ضرورة التفاعل بايجابية مع مضمون بعض التقارير حول الموضوع، سواء الصادرة منها عن المؤسسات الوطنية أو المنظمات الحقوقية أو الصحافة المكتوبة.

وقبل أن أختم هذا قراءة هذا التقديم، أود أن أتقدم بالشكر الجزيل لكل من السادة الوزراء والمسؤولين الذين حضروا أشغال اللجنة، ولجميع السادة المستشارين الذين واكبوا مختلف اجتماعاتها، وذلك على الروح الايجابية التي تحلوا بها طيلة أطوار المناقشة، والتي انعكست على مستوى طرح المشاكل التي تعيشها القطاعات موضوع الدرس بكل صراحة ومسؤولية، وفي الصبر لعناء الساعات الطويلة من النقاش، مما ساهم بالفعل في خلق حوار حقيقي بين البرلمان والحكومة، استعمل فيه كل طرف مختلف وسائل الحجاج والإقناع التي يمتلكها، وهو ما مكّن كذلك من إزالة الغموض والتعرف على المزيد من التفاصيل حول عدة ملفات وقضايا، وفتح الباب أمام العديد من الفاعلين لطلب عقد اجتماعات أخرى في المستقبل للمناقشة العميقة لبعض النقط الجزئية.

وعليه، وبغاية تعميم الفائدة، فقد تم تسجيل مختلف التفاصيل سواء التي جاءت في العروض التقديمية لمشاريع الميزانيات المذكورة، أو في مداخلات السادة المستشارين، وكذا في أجوبة المسؤولين الوزاريين عنها، بما يجعل من هذا التقرير وثيقة مهمة يمكن الرجوع إليها، للحصول على المزيد من المعطيات، ولتتبع مدى الالتزام بتنفيذ ما ورد فيها من التزامات.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

خلال اجتماع اللجنة المنعقد بتاريخ 25 دجنبر 2012، والذي خصص للتصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية الداخلة في اختصاصها برسم السنة المالية 2013، تم التصويت وفق النتائج التالية:

القطاع الحكومي	نتيجـــة التصويـــت			
	الموافقون	المعارضون	الممتنعون	مجموع المصوتين
▪ وزارة العدل والحريات	05	08	لا أحد	13
▪ الأمانة العامة للحكومة	05	08	لا أحد	13
▪ الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني	05	08	لا أحد	13
▪ الوزارة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة	06	08	لا أحد	14
▪ المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	06	08	لا أحد	14
▪ المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان	الإجماع			14

مقرر اللجنة

محمد لشكر

ومطالبهم، أو من المهن المساعدة للقضاء، وبالتالي يمثل الحوار القضاء الملائم لتحاور الجميع ولتلاقح الأفكار والمقاربات والرؤى، ستنتج عنه لا محالة وثائق متوافق عليها.

وقدم السيد الوزير بعض التفاصيل حول الفئات الممثلة بالحوار الوطني، مؤكدا أن القضاة وكتاب الضبط والمحامون والموثقون ومؤسسات الدولة وغيرهم موجودون في الحوار، موضحا أن بعض الفئات مثل نادي القضاة تم تمثيلها في إدارة الحوار الوطني، وحضر ممثلوه أول اجتماع قبل ممارسة حقهم في الانسحاب بعد ذلك، مؤكدا أن العلاقة مع النادي أصبحت يحكمها الوئام والحوار، ويتم حلّ مشاكل القضاة والتجاوب مع مطالبهم من خلال كافة الجمعيات التي تمثلهم، أما دعوتهم للحوار فهو قرارهم الذي لا تتدخل فيه الوزارة، كما أن أي حوار يجرونه فيما بينهم يتم الاعتناء به ومتابعته بما يخدم هذا الحوار.

وبالتالي، فإن تمثيلية القضاة جيدة في جميع مستويات الحوار، ولاسيما الهيأة العليا التي تضم 11 قاضيا، التي لم يؤسس التمثيل فيها على أساس الفئوية، بحيث لا تضم الموثقين والعدول والخبراء.

وفي هذا الصدد، أبرز السيد الوزير بأن كيفية الاختيار أثارت مشاكل حقيقية، ضاربا المثل بالودادية الحسنية للقضاة، بحيث أن مجرد دعوتها لتمثيل الموظفين في هيأة المراقبة والتوجيه، كانت له ردود فعل من جانب بعض النقابات، لكون هذه الودادية أسست في 2006 وينص قانونها الأساسي على أن مدة انتداب رئيسها ومكتبها التنفيذي لمدة ثلاثة سنوات، الأمر الذي لم يتم بعد ذلك، إلا أن القانون أوجب تمثيلها والتعامل معها، كما أنه لم يتم الطعن في مشروعيتها وبقيت قائمة.

ومن جهة أخرى، يعتبر المحامون من الناحية التاريخية الفئة التي اشتغلت بكثرة على الإصلاح، وذلك جلي في أدبياتها منذ تأسيس جمعية هيئات المحامين، في حين أن النقابات تتحدث عن مصالح كتاب الضبط وليس عن مقاربة الإصلاح، وأضاف السيد الوزير أنه عرض على ممثلي كتاب الضبط حضور اجتماعات الهيئة العليا لإصلاح منظومة العدالة التي أعربت عن استعدادها للاستماع لهم، فطالبوه بضمانات حول تقبل اقتراحاتهم، مشيرا في هذا الصدد إلى أنه لا أحد يمكنه فرض رأيه على الهيأة العليا التي تضم كبار الشخصيات بما في ذلك وزير العدل، ماعدا قوة الإقناع والحجج، لكون هذا المجال ليس للتفاوض على المصالح الفئوية، بل المصلحة العامة التي تتجاوز كل الفئات.

ومع ذلك، أشار السيد الوزير إلى انه ما يقارب 50 كاتب ضبط من جهات مختلفة حضروا أمام الهيأة العليا في الندوات الجهوية، عندما تعلق الأمر بمعالجة موضوعي تأهيل وتخليق الموارد البشرية.

وأفاد كذلك بأن الحوار الوطني كان من المقرر أن ينتهي في شتنبر الماضي، غير أن الهيأة العليا قررت وثيرة العمل الحالية وعملت على برمجة الاستحقاقات، وذلك بغاية الإطلاع والانفتاح على كافة الآراء.

وجوابا على بعض الأسئلة المثارة بشأن مبادرة وزير العدل لإدارة الحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة رغم حرمان الدستور له من عضوية المجلس الأعلى للسلطة القضائية، قال السيد الوزير بأن المجلس الأعلى للقضاء الذي يترأسه نيابة عن جلالة الملك لازال قائما حتى إحداث المؤسسة الدستورية الجديدة، وأن الوزير على رأس وزارة العدل التي تعتبر بنية إدارية كبيرة، من شأنها إعطاء قوة مهمة للحوار الوطني.

وبخصوص قيمة الميثاق، أورد السيد الوزير مقتطفات من خطاب جلالة الملك في حفل تنصيب الهيأة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، التي دعا فيها جلالته بصفته رئيسا للدولة والسلطة القضائية، جميع الفاعلين للتعبئة والانخراط في هذا الحوار، الذي سيتعهده بالرعاية والعناية، بغاية بلورة ميثاق وطني واضح في أهدافه ومحدد في أسبقياته وبرامجه ووسائل تمويله ومضبوط في آليات تفعيله وتقويمه، وبالتالي يظهر من هذا المنطوق الملكي أن الميثاق لن يكون مجرد توصيات عامة وفضفاضة، وهو ما يتم استحضاره خلال الاشتغال الذي يسعى للانضباط لها، قصد استجلاب كل الوسائل المادية، علما بأن اللقاء مع العديد من ممثلي البعثات الدبلوماسية ببلادنا يستخلص منه مساندة هذا الحوار ودعمه، إلا أنه ما زال جهد كبير لبلورة هذا الإصلاح بالمزيد من المعطيات القادرة على إنتاجه بالشكل المأمول، على حدّ قول السيد الوزير.

وبالنسبة للمواضيع الأخرى التي تمت إثارتها في المناقشة وغير المندرجة تحت عنوان الحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة، فقد أجاب عليها السيد الوزير كما يلي:

-بالنسبة للرشوة في القضاء وشبكات السماسرة في الملفات، أوضح السيد الوزير أنه لا علم له بها، وإلا ما أمكنه السكوت عليها أو مهادنتها، مشيرا بالمناسبة إلى إحجام المواطنين عن التبليغ على جرائم الرشوة، بحيث تجد كل المبادرات في هذا الصدد الجواب السريع

والايجابي، في كل الأوقات، ملفتا النظر إلى أن جميع ما يحال على الوزارة من ملفات يتم دراستها، وإذا تضمنت العناصر الأساسية تحال إلى القضاء، فضلا عن أن المفتشية العامة للوزارة لديها تعليمات للبحث في مجرد الوشايات حتى ولو كانت مجهولة، إذا تضمنت ملامح أساسية لحالة الفساد، والانتقال إلى عين المكان للبحث عن الحقيقة.

وأكد أيضا أنه لا مهادنة مع الفساد ومع أي كان، بعيدا عن الأقاويل والظنون، ضاربا المثل بعملية إنجاز النيابة العامة لتقاريرها عن الحملات الانتخابية وفقا لأوامر التحقيق، بحيث صرح أنه لم يطلع على الملفات وإنما أسند النظر لقضاة النيابة العامة، بعد الاتفاق على أن الحملات المذكورة بطبيعتها تقوم على إدارة الأموال، ما يعني أن المكالمات المسجلة في هذا الصدد لا ترادف بالضرورة شراء الذمم، بل إن التحري يجب أن ينصب عن تجاوز ذلك لاستمالة الناخبين بقرائن، وقد أحيلت على النيابة العامة دون اعتبار الأشخاص أو الأحزاب السياسية.

وأشار من جهة أخرى إلى أنه وبغاية مراقبة فضاءات المحاكم، تم تزويد هذه الأخيرة بكاميرات للمراقبة تسجل الداخلين إليها والخارجين منها تحت نظر الرؤساء الذين يأمرون بالبحث فيما قد يلحظونه من اشتباه من بعض الأشخاص.

واعتبر أن نواب الملك لدى المحاكم لا يحطون من مستواهم عند قيامهم بالاستشارة حول بعض القضايا، لكون ذلك يندرج ضمن مهامهم في إطار السياسة الجنائية، بغاية توحيد الرؤية بالنسبة للملفات المتضمنة لمعطيات متماثلة، علما بأن المسائل غير العادية يتم عقد اجتماعات بخصوصها، ويتخذ القرار بشأنها بعد مناقشة مختلف جوانبها.

وأكد أنه من غير المسموح في المحاكم أن يهدر حق المواطن المتكلم باللغة الأمازيغية في الحديث بلسانه وإفهامه طبقا لمبدأ المحاكمة العادلة، مشيرا إلى أن الأمازيغية لغة وطنية ذات طابع رسمي، ستحتل موقعها الطبيعي بموجب قانونها التنظيمي، علما بأن عددا مهما من خريجي المعهد الوطني للقضاء يتقنون هذه اللغة، وهو رصيد مهم من شأنه أن يغطي حاجات العدالة في المناطق الامازيغية، كما أن المجلس الأعلى للسلطة القضائية سيراعي هذا المعطى في المستقبل، علما بأنه عندما يتعلق الأمر بالأجانب فلا يمكن محاكمتهم دون ترجمة، وأحرى بالمواطنين المغاربة.

- وعلاقة بما تضمنته بعض المداخلات من كون بنايات المحاكم في عهد الحماية كانت أفضل تجهيزا من اليوم، أفاد السيد الوزير بأن الزيارات الميدانية التي قام بها لمجموعة من محاكم المملكة بيّنت له عدة حقائق، مشيرا إلى أن محكمة الاستئناف بمراكش على سبيل المثال تم تشييدها سنة 1946 في فضاء واسع وكبير على ثلاثة مستويات، والتي وزعت بعد ذلك بين إدارات الجمارك والتسجيل والمحافظة العقارية، وأن الوزارة نسقت مع وزارة المالية لإفراغ المصالح التابعة لها وكذا مع إدارة المحافظة العقارية، وهي نموذج للمحاكم التي شيدت خلال فترة الاستعمار، مع العلم بأن بلادنا تتوفر على بنايات من مقام كبير مثل محكمة الاستئناف بأكادير، في ظل المجهودات المبذولة في هذا الصدد، وقد تم تجميع مختلف المعطيات المتعلقة بالبنايات وما يمكن أن يكون قد اعتراها من اختلالات أو غش في البناء، لتقدم إلى النيابة العامة -حسب الحالة- لاتخاذ المتعين، وقد ضرب المثل بمحكمتين تم بناؤهما في نفس السنة لابد من هدم إحداهما لعدم صلاحيتها.

- أما بالنسبة للاقتطاع من أجور كتاب الضبط، أوضح السيد الوزير أن هذا القرار لم يلجأ بالاختيار وإنما للضرورة تحت ضغط كثرة الإضرابات، خاصة وأن إطار كتابة الضبط تمنع بزيادة لم يتمتع بها أي إطار في مستواه، وأصبح أجره مرجعا للفئات الإدارية المختلفة، وبالتالي، كان من المفروض الاشتغال لرفع مستوى المحكمة لإعطاء المغاربة العمل والإنتاجية مقابل الأجور الجيدة، إلا أن الإضرابات التي نظمت منذ فبراير 2011 دون إعطاء الوزير الفرصة للتواصل بالقدر الكافي، وذلك لتحقيق مجموعة من المطالب التي عمد السيد الوزير إلى سردها، وتقديم الأجوبة عنها، بالإضافة إلى الاتفاقات التي تم التوصل إليها، وكذا الالتزامات الواقعة على كل الأطراف، دون أن يمنع ذلك من ازدياد الإضرابات في القطاع، الأمر الذي دفع بالوزير التي تحمل مسؤوليته وفقا للوسائل التي يتيحها له القانون، وفي مقدمتها الدستور الذي يشير إلى أن حق الإضراب مضمون ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفية ممارسته، مما يفيد بأن هذا الحق مضمون من حيث المبدأ، ويمكن تفسير الفصل بأن تفعيله مرهون بصدور القانون التنظيمي المذكور، ومع ذلك، أكد السيد الوزير أنه لن يدفع بهذا التفسير، موضحا بالمقابل أن القضاة ليس مسموحا لهم بالإضراب بخلاف كتاب الضبط، في حين أن الأحكام لا يمكن إصدارها بدون هذه الفئة الأخيرة، وتساءل عما إذا كانت هذه المعادلة مقبولة، لافتا النظر إلى أن الغياب بالمستشفى قد يستعاض عنه بالعيادة

الخاصة وكذلك الشأن بالنسبة للتعليم، إلا أنه لا يمكن ذلك في القضاء لعدم وجود عدالة خاصة.

وحيث ان وجود كاتب الضبط ضروري لانعقاد الجلسات، فالأمر ينطوي على خيارين: إما بمنع الإضراب عن كتاب الضبط حتى لا يقع الإضرار بمصالح المواطنين والمعتقلين الطامحين في إنصاف العدالة، أو بإتباع مسلك آخر جرى إجهاضه في الولاية السابقة، بعد إلغاء مقترح يرمي إلى إعطاء القاضي حق انتداب أي شخص مؤهل من المواطنين بعد أدائه اليمين القانونية بغاية عقد الجلسة، مذكرا بأن إحدى الإضرابات تم رفعها بغاية انعقاد الجلسة للبت في إحدى الملفات التي اعتقل على إثرها أحد كتاب الضبط، متسائلا في هذا الصدد عن الموقف من ذلك عندما يتعلق الأمر بالمواطنين.

وبغاية توضيح أكثر، سرد السيد الوزير مجموعة من المقتضيات الصريحة في الدستور المتعلقة بالخدمة العامة، وتتعلق ب:

- ضرورة ممارسة الحقوق والحريات التي يكفلها الدستور بروح المسؤولية والمواطنة الملتزمة (الفصل 37)؛

- استمرارية الخدمات التي تقدمها المرافق العمومية (الفصل 154)؛

- حماية المصلحة العامة فوق المصلحة الفئوية الخاصة (الفصل 155).

وأشار إلى أن الاقتطاع تم من أجل المصلحة العامة. ولم يعتمد في اتخاذه على مدونة الشغل ولا ظهير 1941، وإنما على أساس الفصل 41 من مرسوم 1967، وأعرب عن أن الحق في ممارسته حق الإضراب في غير القطاعات الممنوعة ولكن مع الخضوع للاقتطاع، لكون الأموال الممنوحة كأجور هي ملك للشعب، والحكومة مؤتمنة عليها، وإلا فإنها ستفرط بالواجب وفي مبادئ الحكامة الجيدة التي أسس الفصل 41 المذكور بكون الأجر مقابل العمل، مؤكدا كذلك بأن الوزارة أعدت منشورا يقضي بتعويض أيام العمل في العطل بأيام راحة، بالإضافة إلى أن الوزارة تقدم بعض التسهيلات للتمثيليات النقابية لحضور أعضائها لبعض المناسبات مثل المؤتمرات أو المجالس الوطنية، بحيث يتم الجمع في هذا الصدد بين الحزم والمرونة المطلوبة.

- وأكد السيد الوزير أنه:

_ متفق مع الرأي القائل بحسن اختيار المسؤولين القضائيين، باعتبارهم أساس الصلاح، وكلما كان هذا المسؤول ضعيفا أو غير نزيه تطرح المشاكل، علما بأن الندوة الجهوية للحوار الوطني التي ستنعقد بمدينة الداخلة ستحاول الإجابة عن أي إدارة قضائية ينبغي اعتمادها، ومدى ضرورة الإبقاء على القضاة في تسيير المحاكم أم إن للإدارة أهلها.

_ وأن تقييم قضاء القرب موجود، وأن وضع المديريات الفرعية كان بغرض القرب من الوحدات الإدارية لتزويدها بالحاجيات، وأن التحديث يجب أن يؤدي للمزيد من الشفافية والتقليص من عمر الملفات.

- وأن وزارة العدل تقوم بالتنسيق مع مديرية أملاك الدولة بإحصاء ممتلكاتها، من أجل تحيينها بعد فصل إدارة السجون عنها، وذلك بغاية التصرف فيها على الوجه الذي يدعم إصلاح القضاء.

- وبخصوص إدارة المؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية، أوضح السيد الوزير أنها تدار بطريقة ديمقراطية، وأنه لم يعين الكاتب العام لهذه المؤسسة رغم أن القانون يخوله ذلك، وكذلك الشأن بالنسبة لمديرها الذي لم يعين هو الآخر مديري الاصطياف، وإنما تم ذلك بواسطة لجنة تراسها الكاتب العام، وضعت المعايير التي أفرزت النتائج، وقد دعيت الهيئات النقابية للمراقبة.

- وأعرب السيد الوزير عن عدم موافقته على حذف الفصل 288 من القانون الجنائي، مع قوله بإمكانية ضبطه وتعديله.

- وبالنسبة للحريات العامة والحقوق، صرّح بأنه لم يرى تجمهرا تم قمعه لوقوع تعبير معين، لافتا النظر إلى أنه لم يرصد كافة التظاهرات ليعطي حكما قطعيا جازما، لأن الممارسة تعرف الآلاف المظاهرات وفي أماكن شتى، معتبرا أن منطق المسؤولية يقتضي أنه حينما يكون الوقوف في أماكن تعيق السير كالشارع العام، فمن الواجب على السلطات التدخل، لتعلق حقوق الغير بذلك الفضاء الذي لا يجب أن يعطل.

واعتبر أن ليس بإمكانه التأكيد بوجود التناسبية في كل التدخلات الأمنية، وأن لا وجود لسياسة حكومية تستهدف القمع، غير أنه ليس من الممكن ضبط التدخلات "بالميليغرام" على حدّ قوله، لتعلق الأمر بكائنات إنسانية تنفعل وتتجاوزها ذاتها وتسبقها، كما يرتبط ذلك بتفاعل "الآخر" مما قد يؤدي إلى خروج الأمر عن السيطرة.

كما أن استقدام مجموعة من أعوان السلطات العمومية وانتظارهم لمدة طويلة في ظروف طقس قاسية، تؤثر هي الأخرى على الحالة النفسية لرجال الأمن، مضيفا بأن بلادنا فيها كثير من مظاهر ممارسة الديمقراطية بجانب مظاهر أخرى لا علاقة لها بها، وبالتالي يجب على الحكومة والمؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني الانفتاح بكل شجاعة والتفاعل بالنصح والنقد من أجل التقدم إلى الأمام، وذلك حتى على المؤسسات الدولية، مستحضرا قدوم السيد "مانديز" إلى بلادنا بغاية إعداد تقريره حول التعذيب، وطلب الهيأة العليا للحوار الوطني الاستفادة منه ومن أحد مساعديه المتخصصين في الطب الشرعي، والذي ساهم بالفعل من خلال عرض حول موضوع الخبرة الطبية على ضوء معايير "اسطنبول".

وأشار السيد الوزير أن الأمر لا يزال التعامل معه يتم بعقلية قديمة، وليس بالإمكان أن تشتغل هذه الآلة الضخمة كما تريد الحكومة، وأن هذه الممارسات يصعب ضبطها، ولكن لا يمكن وصفها بالمنهجية، بل انه حتى في الدول الديمقراطية تتم التدخلات بعنف كما يرى في الشاشات التلفزية.

- وجوابا على الطلب المقدم بغاية أمر وزير العدل والحريات بإجراء بحث في ما قاله رئيس الحكومة بشأن أحد الأحزاب في آخر جلسة مساءلة شهرية أمام مجلس المستشارين، لاحظ بأن الكثير من الكلام المتداول من طرف العديد من المسؤولين السياسيين في الصحف وغيرها، فيه العديد من التجاوزات، ولا توجد جهة هي ضحية للتجاوزات الكلامية وجهة أخرى "جانية".

واعتبر أن الصراع السياسي شيء طبيعي وأفضل من الجمود، لكون المشهد يحتاج إلى حيوية، حتى لا يرتفع صوت جهات خارج الأنساق المؤسساتية القائمة. وبالتالي، فان المبدأ هو الجدال الساخن الذي لا يستهدف الأشخاص وليست له طبيعة استئصالية، في مقابل بعض "النتوءات".

وأبرز أن رئيس الحكومة الحالي له صفتين إحداهما حكومية وأخرى حزبية، ومن الممكن طرح السؤال في المستقبل حول إمكانية التخلي عن المسؤولية الحزبية عند اكتساب موقع رئيس الحكومة، مشيرا إلى أن مناقشة البرنامج الحكومي أمام مجلسي البرلمان عرفت توجيه

صنفين من الأسئلة لرئيس الحكومة، إحداهما بصفته الحكومية وأخرى بكونه مسؤولا حزبيا.

وخلص السيد الوزير إلى أن النقاش السياسي مهما كان ساخنا لا يحتمل المتابعات القضائية، وأن المتابعات القضائية لا تحتمل الخلافات والجدالات السياسية، لاختلاف فضاء كل منهما.

وأشار إلى أن بلادنا تقوم بإصلاحات جزئية ومتدرجة ولكنها وازنة وتؤدي إلى التقدم إلى الأمام، وأن الذهاب في هذا التوجه والنبش في ملفات التنابز بالألقاب وتبادل التهم في البرامج الإذاعية والخطب الحزبية والمواقع والجرائد يدفع إلى التساؤل من أين سيبدأ وإلى أين سينتهي الأمر، ومدى قبول الأطراف السياسية بالنتائج، معتبرا أن إقحام القضاء في الحوار السياسي غير مأمون العواقب، أما إذا ترتب عن أقوال رئيس الحكومة أفعال وإجراءات معينة ضد أحد الأحزاب، إذ ذاك فلا بد أن يتحرك وزير العدل، كما أن ذلك غير ممكن لكون جلالة الملك هو الضامن لحقوق الأفراد والجماعات.

وفي الأخير، أشار السيد الوزير إلى أن رأيه قابل للمناقشة، ومفتوح ليتم مراجعته على الوجه الذي يحقق العدل، باستحضار كافة الإشكاليات القائمة.

- وبخصوص السياسة الجنائية، قدم السيد الوزير مجموعة من الإحصائيات حول عدد السجناء إلى حدود نهاية سنة 2011، والذين تصل نسبة المعتقلين الاحتياطيين منهم إلى 42% حكم على 3.3% منهم بالبراءة، مؤكدا أن سلطة الملاءمة التي تتوفر عليها النيابة فيها ثغرات وتحتاج للمراجعة، كما أن الموضوع مطروح في الحوار الوطني، وأن الوزارة استدعت 21 جمعية للاستماع لاقتراحاتها حول الملف .

وأبرز أنه من اللازم إعادة النظر في المنظومة الجنائية، مستدلا بإحصائيات المحكمة الزجرية بمدينة الدار البيضاء، حيث يتوزع 90% من المعتقلين على ثلاثة جرائم هي: السرقة-المخدرات والشيك بدون رصيد. مقدما في هذا الصدد عدة أمثلة عن جرائم بسيطة يتم تحويلها إلى جنايات لاقترانها بظروف خاصة، لذلك يتم الاشتغال على بدائل للعقوبات وللاعتقال، ليس بهدف التخفيف على السجون ولكن لإقامة العدالة وترشيد الاعتقال، الذي لا يقع الخطأ في اتخاذه ولكن أيضا في حالات عدم اتخاذه، رغم تعلق الأمر بأفعال تستحقه.

الملحق:

- تقرير بأهم منجزات وزارة العدل والحريات برسم سنة 2012
- ورقة إثبات حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة حول مشروع الميزانية الفرعية
- كراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة
- نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية

المملكة المغربية

وزارة العدل والحريات

تقرير

بأهم منجزات وزارة العدل والحريات

برسم سنة 2012

أعد هذا التقرير بمناسبة مناقشة الميزانية الفرعية لوزارة العدل برسم السنة المالية 2013

أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين

الفهرس

تقديم

أولا – الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة

تنصيب أعضاء الهيئة العليا للحوار الوطني

أهداف الحوار الوطني وأجهزته

منهجية الحوار

مواضيع ومحطات الحوار الوطني

ثانيا – الرفع من مستوى البنية التحتية للمحاكم

تدشين محاكم جديدة

محاكم في طور الإنجاز

مشاريع جديدة

دراسة حول واقع البنية التحية للمحاكم

ثالثا– الرفع من النجاعة القضائية

معالجة ظاهرة المخلف من القضايا وفق مقاربة جديدة

لوحة قيادة من أجل دعم أداء المحاكم

المعالجة الاستثنائية لوضعية المحكمة الابتدائية بالناظور

مواجهة صعوبات التنفيذ

توحيد الإجراءات والمساطر القضائية

تقييم تجربة قضاء القرب وغرف الاستئنافات بالمحاكم الابتدائية

المعالجة الميدانية لوضعية الخريطة القضائية

تفعيل الزيارات الميدانية

برنامج المحكمة النموذجية

تحفيز العنصر البشري للرفع من النجاعة القضائية (الموظف المثالي)

تفعيل صندوق التكافل العائلي

معالجة بعض قضايا الأسرة الحساسة

كفالة الأطفال المهملين

التنسيق بين أقسام قضاء الأسرة والمجالس العلمية لإجراء محاولة الصلح بين الزوجين

استخدام التكنولوجيا عند مناقشة بعض الإشكاليات القانونية

رابعا– برامج التحديث

على صعيد البنية التحتية المعلوماتية

– على مستوى المعدات المعلوماتية
– على مستوى تطوير البرامج المعلوماتية
على مستوى المواكبة والتكوين في المجال المعلوماتي
- الخدمات القضائية عن بعد عن طريق الأنترنيت

خامسا – السياسة الجنائية

تحديد معالم السياسة الجنائية
تتبع القضايا المهمة
مكافحة العنف ضد النساء
تدبير ملفات العفو

سادسا – تحديث المنظومة القانونية

مشاريع نصوص قانونية
المخطط التشريعي لوزارة العدل والحريات
منتدى التشريع

سابعا- تدبير الموارد البشرية وتأهيلها

تدبير الموارد البشرية
القضاة
منهجية جديدة في بعث القضاة للعمل بالخارج
مشروع إحداث تعويض القضاة عن الساعات الإضافية والديمومة
موظفو هيئة كتابة الضبط والأطر المشتركة
جولات الحوار القطاعي وإضرابات بعض النقابات
وضع مرجعية الوظائف والكفاءات
مشروع إحداث تعويض عن الساعات الإضافية والديمومة لموظفي هيئة كتابة الضبط
تأهيل وتكوين الموارد البشرية
القضاة
- التكوين الأساسي للملحقين القضائيين
- التكوين المستمر والتخصصي للقضاة
موظفو هيئة كتابة الضبط، الاطر المشتركة، ومساعدو القضاء
التكوين الاساسي المخصص لكتاب الضبط
- التكوين المستمر لكتاب الضبط
-التكوين الأساسي للعدول المتمرنين

ثامنا- التخليق

التفتيش القضائي

الزيارات التفقدية
مراقبة وتقييم النشاط المهني للموظفين
مراقبة شعب الحسابات والصندوق والمحجوزات الثمينة ومكاتب التبليغ والتنفيذ الزجري
الاهتمام بشكايات المواطنين

تاسعا- تعميم المعلومة القانونية والقضائية

تحيين النصوص القانونية
استعمال التكنولوجيا الحديثة في مجال تعميم المعلومة القانونية
تكثيف المنشورات القانونية للوزارة
دعامات التواصل

عاشرا – تنمية التعاون الدولي

التعاون الثنائي
التعاون مع المؤسسات والمنظمات الجهوية والدولية
برنامج التعاون مع مجلس أوروبا
الشركة الدولية للتمويل (Société Financière Internationale :SFI)
الاتحاد الأوروبي
برنامج التعاون مع البنك الدولي
دورات تكوينية لفائدة قضاة أجانب

حادي عشر – برنامج النهوض بحقوق الإنسان

دعم التعاون مع الآليات الأممية المعنية بحقوق الإنسان
حماية الفئات الهشة
- حماية حقوق السجناء
- النهوض بثقافة حقوق الإنسان
- المعايير المعتمدة لاختيار الجمعيات العشر التي تم توقيع اتفاقيات شراكة معها برسم سنة 2012

ثاني عشر- الأعمال الاجتماعية

استكمال أجهزة المؤسسة
تدبير الوضعية الإدارية لمستخدمي المؤسسة
النهوض بالخدمات الاجتماعية للمؤسسة

ثالث عشر– بطاقة حول تدبير الميزانية

- مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل والحريات برسم السنة المالية 2013 (أرقام وبيانات)

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم:

حققت وزارة العدل والحريات خلال سنة 2012 العديد من المنجزات على عدة مستويات. كما تميزت هذه السنة بإطلاق الوزارة لمبادرة الحوار الوطني حول الإصلاح العميق والشامل لمنظومة العدالة، الذي تجري أطواره تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله.

وإذا كانت وزارة العدل والحريات، قد انطلقت في تنفيذ برامجها لهذه السنة بعد تشخيص دقيق لوضعية منظومة العدالة في بلادنا، فإنها آثرت أن ترجئ بعض برامجها الاستراتيجية، في انتظار ما سيسفر عنه الحوار الوطني من توجهات، باعتبار أن الهيئة العليا لإصلاح منظومة العدالة، المشرفة على هذا الحوار، هي الجهة المؤهلة لرسم التوجهات الكبرى لمجالات الإصلاح الاستراتيجية، مثلما هو عليه الأمر بشأن القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والقانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، فرغم الحاجة الملحة لإصدار هذين النصين فقد تمت برمجتهما برسم سنة 2013، وتم النص في المخطط التشريعي للحكومة على أنه سيتم إعدادهما على ضوء خلاصات وتوصيات الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة. وهو ما يمكن أن يقال بشأن مجموعة أخرى من القوانين الجوهرية في مسار الإصلاح، ينتظر ما سيسفر عنه الحوار الوطني بشأنها من توجهات.

وخارج ما يماثل هذه الاصلاحات الاستراتيجية المتوقفة على نتائج الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، فإن وزارة العدل والحريات قامت بتنفيذ العديد من البرامج والأوراش وفق مقاربة ترمي إلى تحقيق النجاعة القضائية، وتحديث الإدارة القضائية.

وقبل تقديم أهم المنجزات التي حققتها وزارة العدل والحريات بهذا الخصوص برسم سنة 2012 في عدة مجالات، سيتم الإلمام بالأشواط التي قطعها الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، باعتبار أن هذا الحوار سيتمخض عنه ميثاق إصلاح منظومة العدالة.

أولا - الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة

تنصيب أعضاء الهيئة العليا للحوار الوطني

في يوم 8 مايو 2012 نصب صاحب الجلالة الملك محمد السادس، أعضاء الهيئة العليا للحوار الوطني حول الإصلاح العميق والشامل لمنظومة العدالة، وألقى جلالته كلمة سامية أعلن فيها عن إسباغ رعايته الملكية السامية على هذا الحوار، اعتبارا للعناية الفائقة التي ما فتئ يوليها جلالته لهذا الإصلاح الجوهري، الذي يتمركز في صدارة الأوراش الإصلاحية الكبرى للمملكة.

وقد أكد جلالة الملك في كلمته السامية على المرجعيات الأساسية لهذا الحوار الوطني، لاسيما المحاور الأساسية لإصلاح منظومة العدالة الواردة في الخطاب الملكي التاريخي ليوم 20 غشت 2009، وكذا مقتضيات الدستور الجديد للمملكة التي تنص على ضمان الملك لاستقلال القضاء وتكريس القضاء كسلطة مستقلة قائمة الذات عن السلطتين التشريعية والتنفيذية، وإحداث المجلس الأعلى للسلطة القضائية كمؤسسة دستورية برئاسة جلالة الملك، وبالنص على حقوق المتقاضين وقواعد سير العدالة ودور القضاء في حماية حقوق الأشخاص والجماعات وحرياته وأمنهم القانوني.

كما أبرز جلالة الملك الدور المنوط بهذه الهيئة الاستشارية، التي ستتولى باعتبارها إطارا تعدديا وتمثيليا يتيح انفتاح القضاء على محيطه الداخلي والخارجي, مهمة الإشراف على هذا الحوار الوطني ورفع مشاريع توصيات بشأن إصلاح منظومة العدالة للنظر السامي لصاحب الجلالة، داعيا جلالته أعضاء الهيئة إلى انتهاج الاجتهاد الخلاق والإصغاء والانفتاح للتفعيل الأكمل لمشروع إصلاح العدالة.

أهداف الحوار الوطني وأجهزته:

وبذلك، فإن إجراء حوار وطني حول إصلاح منظومة العدالة يكتسي أهمية بالغة ومتميزة، من حيث إنه يأتي في سياق تحولات كبرى يعرفها الميدان القضائي، ولأنه يشكل منهجية جديدة في مجال إصلاح قطاع العدالة، تهدف إلى تقديم رؤية مجتمعية شاملة، وبإشراك كل الفعاليات، لإيجاد الحلول الكفيلة بتلبية تطلعات المواطنين وحاجياتهم في ميدان العدل، بما يحقق إصلاح منظومة عدالتنا،التي ما فتئت تتعرض لانتقادات متزايدة من حيث أداء الجهاز القضائي بمختلف مكوناته.

ويهدف هذا الحوار إلى تحقيق الأهداف الرئيسية التالية:

- **إشراك مختلف الفعاليات في تحمل مسؤولية إصلاح منظومة العدالة؛**
- **وضع ميثاق لإصلاح منظومة العدالة.**

وتجري مجريات هذا الحوار من خلال الأجهزة التالية:

1. **الهيئة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة؛**
2. **هيئة الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة؛**
3. **الندوات الجهوية للحوار الوطني؛**
4. **مناظرة الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، التي سيتمخض عنها وضع ميثاق الإصلاح.**

فالهيئة العليا للحوار الوطني،تضم 40 عضوا، وهي مجلس للتوجيه، تتولى الإشراف على إدارة الحوار الوطني وتأطير أشغاله، ووضع المصفوفة العامة للمقترحات ومشاريع التوصيات، التي سيتم عرضها على مناظرة الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، والتي سيتمخض عنها مشروع ميثاق وطني لإصلاح منظومة العدالة.

وتتكون هذه الهيئة من نخبة مشهود لها، بالوطنية الصادقة، والكفاءة العالية، والحنكة الرفيعة، فكانت بذلك هيئة متميزة، بحكم تعدد مشارب أعضائها، وتنوع مجالات تخصصاتهم، فضلا عن مساهماتهم الرصينة في ميدان إصلاح العدالة، لاسيما وأن من بين الأعضاء وزراء عدل ومسؤولين سامين تركوا بصماتهم الجلية في مختلف مجالات الإصلاح.

وإلى جانب هذه الهيئة توجد هيئة الحوار الوطني، وهي هيئة ما فتئت تتوسع لتشمل 190 ممثلاعن القطاعات الوزارية وممثلي مختلف الجمعيات المهنية وفعاليات المجتمع المدني، حيث تشارك هذه الهيئة في مختلف أطوار وأشغال الحوار الوطني الميداني.

ومن خلال الندوات الجهوية للحوار، تتم المناقشة العامة لمختلف المواضيع والإشكاليات المتعلقة بمنظومة العدالة، حيث يتم تجميع الخلاصات المرتبطة بالمواضيع والإشكاليات المذكورة.

أما مناظرة الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، فستضم أكبر عدد من ممثلي مختلف الفعاليات المجتمعية والمهنية، وتهدف إلى إبراز ملامح التوافق الوطني حول عملية الإصلاح. وتتم خلال هذه المناظرة مناقشة تقارير وتوصيات أجهزة الحوار الوطني، وعنها تتمخض التوصيات النهائية في شكل مشروع ميثاق وطني حول إصلاح منظومة العدالة.

منهجية الحوار:

وفق المنهجية التي قررتها الهيئة العليا للحوار الوطني، فإن الحوار يجري على عدة مستويات:

- حوار داخلي على صعيد الهيئة العليا،ولجنها الموضوعاتية؛
- حوار موسع على صعيد هيئة الحوار الوطني، من خلال الندوات الجهوية، التي يتم فيها الحوار بكل حرية ومسؤولية، بحضور ممثلي مختلف فعاليات المجتمع المدني والهيئات المهنية على الصعيد الجهوي (قضاة، كتاب الضبط، محامون، باقي مساعدي القضاء، الجمعيات ...)؛
- مواكبة الحوار على صعيد الندوات الجهوية لمختلف الدوائر القضائية لمحاكم الاستئناف؛
- الاستعانة بالخبرات الأجنبية في مواضيع معينة؛
- الزيارات المرتقبة للإطلاع على بعض التجارب القضائية الدولية؛
- الزيارات الميدانية للدوائر القضائية؛
- الاجتماعات التي تعقد مع مختلف الفعاليات القضائية بمناسبة الزيارات المذكورة.

مواضيع ومحطات الحوار الوطني:

قررت الهيئة العليا معالجة الإشكاليات الكبرى التي تواجهها العدالة المغربية، من خلال مواضيع جلسات الحوار التالية:

1. التنظيم القضائي والنجاعة القضائية وتسهيل الولوج إلى القانون والعدالة؛
2. تأهيل المهن القضائية؛
3. تأهيل الموارد البشرية؛
4. تخليق منظومة العدالة؛
5. تطوير العدالة الجنائية وتعزيز ضمانات المحاكمة العادلة؛
6. استقلال السلطة القضائية؛
7. الحكامة وتحديث الإدارة القضائية والبنية التحتية للمحاكم؛
8. تأهيل قضاء الأعمال؛
9. تأهيل قضاء الأسرة؛
10. القضاء والإعلام.

ولحد الساعة تمت مناقشة مواضيع الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة على صعيد ستة مراكز تضم عدة دوائر قضائية، وتشمل:

- مركز الرباط: ويضم محاكم الدائرتين القضائيتين لمحكمتي الاستئناف بكل من الرباط والقنيطرة. وجرت أشغاله بمدينة الرباط حول موضوع: التنظيم القضائي والنجاعة القضائية وتسهيل الولوج إلى القانون والعدالة (11 و12 يونيه 2012)؛
- مركز الدار البيضاء: ويضم محاكم الدائرة القضائية لمحكمتي الاستئناف بكل من الدار البيضاء والجديدة. وجرت أشغاله بمدينة الدار البيضاء حول موضوع: تأهيل المهن القضائية (6 و7 يوليوز 2012)؛
- مركز السعيدية: ويضم محاكم الدائرة القضائية لمحاكم الاستئناف بكل من وجدة، والناضور، والحسيمة. وجرت أشغاله بمدينة السعيدية حول موضوع تأهيل الموارد البشرية (21 و22 سبتمبر 2012)؛
- مركز إفران: ويضم محاكم الدوائر القضائية لمحكمتي الاستئناف بكل من مكناس، والرشيدية. وجرت أشغاله بمدينة إفران حول موضوع تخليق منظومة العدالة (19 و20 أكتوبر 2012)؛
- مركز فاس: ويضم محاكم الدائرة القضائية لمحكمتي الاستئناف بكل من فاس وتازة. وجرت أشغاله بمدينة فاس حول موضوع تطوير العدالة الجنائية وتعزيز ضمانات المحاكمة العادلة (9و 10نونبر 2012).
- مركز مراكش: ويضم محاكم الدائرة القضائية لمحاكم الاستئناف بكل من مراكش، وآسفي، وورزازات. وتجري أشغاله بمدينة مراكش حول الطور الثاني من ندوة تطوير العدالة الجنائية وتعزيز ضمانات المحاكمة العادلة (23 و24 نونبر 2012) ؛

وستجري باقي أطوار الحوار الوطني بالمراكز التالية:

- مركز الداخلة: ويضم محاكم الدائرة القضائية لمحكمة الاستئناف بالعيون، وتجري أشغاله بمدينة الداخلة حول موضوع الحكامة وتحديث الإدارة القضائية وتأهيل البنية التحتية (21 و22 ديسمبر 2012)؛
- مركز أكادير: ويضم محاكم الدائرة القضائية لمحكمة الاستئناف بأكادير، وتجري أشغاله بمدينة أكادير حول موضوع استقلال السلطة القضائية (14 و15 يناير 2013) ؛
- مركز طنجة: ويشمل محاكم الدائرة القضائية لمحكمتي الاستئناف بكل من طنجة، وتطوان، وتجري أشغاله بمدينة طنجة حول موضوع تأهيل قضاء الأعمال (4 و5 فبراير 2013)؛
- مركز سطات: ويشمل محاكم الدائرة القضائية لمحاكم الاستئناف بكل من سطات، وخريبكة، وبني ملال، وتجري أشغاله بمدينة سطات حول موضوع تأهيل قضاء الأسرة (منتصف فبراير 2013)؛
- الرباط: لقاء حول القضاء والإعلام (نهاية فبراير 2013).

- أما المناظرة الوطنية فسيعلن عن مكانها وتاريخها بعد انتهاء ندوات الحوار.

وهكذا، فإن الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة قطع أشواطا هامة وعرف إقبالا كبيرا من قبل كل من الفعاليات المعنية من قضاة وموظفي هيئة كتابة الضبط والمحامين ومختلف مساعدي القضاء والأساتذة الجامعيين وفعاليات المجتمع المدني والخبراء المختصين. وقد دخلت أطوار الحوار الوطني منعطفا حاسما، ذلك أنه وبعد مناقشة الجوانب المتعلقة ببنيات التنظيم القضائي والخريطة القضائية والمهن القضائية، وبعد تناول المواضيع المتعلقة بالموارد البشرية تأهيلا وتخليقا، فإننا الآن مقبلون على محطات حساسة تتعلق بالأساس بتطوير السياسة الجنائية والعدالة الجنائية وتعزيز ضمانات المحاكمة العادلة، وكذا تعزيز استقلال السلطة القضائية. كما أن الهيئة العليا للحوار الوطني بلورت منهجية واضحة وفعالة من أجل تجميع الخلاصات التي تتمخض عنها مختلف المحطات والتي تعتبر أرضية لمشروع الميثاق الوطني حول إصلاح منظمة العدالة.

ثانيا - الرفع من مستوى البنية التحتية للمحاكم

إذا كان دور المسؤول القضائي حاسما في الرفع من النجاعة القضائية، فقد أصبح من المؤكد أن البنية التحتية للمحاكم، من بنايات وتجهيزات، تلعب الدور الأكبر في تمكين المسؤول القضائي وكل المتدخلين في عملية الإدارة القضائية من أداء خدمة قضائية جيدة وفعالة.

ولذلك فقد عملت الوزارة على إيلاء بالغ الاهتمام لموضوع بنايات المحاكم، وتسريع أوراشها، مما مكن من تدشين بعض المحاكم أو برمجة تدشينها مع نهاية هذه السنة.

تدشين محاكم جديدة:

تم خلال يوم 25 يوليوز 2012، تدشين المحكمة الابتدائية بالعرائشالتي شيدت على مساحة قدرها 10 آلاف و322 مترا مربعا وتضم ثلاث قاعات كبرى للجلسات و35 مكتبا وعدة مرافقمن شأنها تحسين ظروف العمل بالمحكمة، والارتقاء بمستوى استقبال المتقاضين وتسهيل ولوجهم للعدالة، وهو فضاء يمكن من توفير الإدارة المعلوماتية للقضايا وتقديم المعلومة القانونية والقضائية للمتقاضين. مما سيؤهل المحكمة الابتدائية بالعرائش لتكون ضمن قائمة المحاكم النموذجية التي تشتغل عليها الوزارة. وقد تم خلال عملية التدشين توزيع حواسيب محمولة لفائدة قضاة وبعض أطر المحكمة.

وسيتم خلال شهر دجنبر من هذه السنة، تدشين المحكمة الابتدائية بإيمنتانوت والمركز القاضي المقيم ببوجدور. كما سيتم خلال شهر يناير 2013 تدشين المحاكم التالية:

1 - المحكمة الابتدائية بالخميسات

2 - المحكمة الابتدائية بالقصر الكبير

3 - المحكمة الابتدائية بتمارة

4- قضاء الأسرة بسطات والمديرية الفرعية

5 - مركز القاضي المقيم بباب برد

6- قسم قضاء الأسرة بوجدة

محاكم في طور الإنجاز:

و بالإضافة إلى ذلك، هناك مشاريع يجري تنفيذها حاليا، و سيتم تدشينها سنة 2013:

محاكم الاستئناف	المحاكم الابتدائية	أقسام قضاء الأسرة	مراكز القضاة المقيمين
- توسعة محكمة الاستئناف بالدار البيضاء - توسعة محكمة الاستئناف بطنجة - توسعة محكمة الاستئناف بالجديدة - توسعة محكمة الاستئناف بتازة (مرآب السيارات) - بناء مكتب الاستقبال و الخدمات بمحكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية بالقنيطرة	- بناء المحكمة الابتدائية بتاوريرت - بناء المحكمة الابتدائية بابن جرير - تهيئة و توسعة المحكمة الابتدائية بقلعة السراغنة - بناء المحكمة التجارية بأكادير - توسعة المحكمة الابتدائية بأكادير - تهيئة المحكمة الابتدائية بابن سليمان	- بناء قسم قضاء الأسرة بالعرائش - بناء قسم قضاء الأسرة بوجدة - تهيئة قسم قضاء الأسرة بطنجة - توسعة قسم الأسرة بسيدي بنور	- بناء مركز القاضي المقيم بآيت ورير - تهيئة مركز القاضي المقيم بمشرع بلقصيري - بناء مركز القاضي المقيم بتيسة

مشاريع جديدة:

تم في سنة 2012 إنجاز دراسات العديد من المشاريع المستقبلية، و ذلك بإبرام عقود مع مهندسين ومكاتب الدراسات والمراقبة التقنية لعدد من المشاريع الاستثمارية، التي تم إعداد دفاتر التحملات المتعلقة بها، والتي تم الإعلان عن بعضها في حين سيتم برمجة الباقي مع مطلع السنة القادمة على أن تنطلق أشغال جميع هذه المشاريع في سنة 2013 . وتشمل هذه المشاريع الجديدة ما يلي:

محكمة النقض قصور العدالة و محاكم الاستئناف	المحاكم الابتدائية	أقسام قضاء الأسرة	مراكز القضاة المقيمين	البنايات الإدارية
- توسعة محكمة النقض، - بناء قصر العدالة بفاس، - بناء قصر العدالة بوجدة، - بناء محكمة الاستئناف التجارية و المحكمة التجارية بمراكش: الحصة2.	- بناء المحكمة الابتدائية بن احمد، - بناء المحكمة الابتدائية بتازة، - بناء المحكمة الابتدائية بطاطا، - بناء المحكمة الابتدائية ببرشيد، - توسعة وتهيئة المحكمة الابتدائية بزاكورة.	- بناء قسم قضاء الأسرة بالرباط، - بناء قسم قضاء الأسرة بالفقيه بنصالح، - توسعة وتهيئة قسم قضاء الأسرة بالصويرة، - تهيئة قسم قضاء الأسرة بمراكش.	- بناء مركز القاضي المقيم بتركيست، - بناء مركز القاضي المقيم بكلميمة، - بناء مركز القاضي المقيم بدمنات، - بناء مركز القاضي المقيم بشيشاوة، - بناء مركز القاضي المقيم بقلعة مكونة، - بناء مركز القاضي المقيم بأكدز، - بناء مركز القاضي المقيم بجرادة.	- بناء المعهد العالي للقضاء، - توسعة وتهيئة مركز الحفظ بسلا، - بناء المديرية الفرعية بورزازات، - تهيئة المديرية الفرعية بمراكش.

هذا بالإضافة إلى مجموعة من الإصلاحات الطفيفة لمجموعة من المراكز منها : رباط الخير، المنزل، بولمان، أوطاط الحاج...

ومواصلة للنهوض ببنايات المحاكم، فقد تمت برمجة عدة دراسات لمشاريع برسم سنة 2013، ومن أهمها مشاريع بناء قصر العدالة بالرباط، بناء المحاكم الابتدائية بكل من مكناس، طنجة، تطوان، الصويرة، خنيفرة، السمارة، و توسعة المحكمة الابتدائية بالرشيدية، وتوسعة المحكمة الابتدائية الزجرية بعين السبع، و بناء مركز القاضي المقيم بالريش إلى غير ذلك من المشاريع لاسيما مراكز القضاة المقيمين.

وتجدر الإشارة إلى حرص الوزارة على إشراك المسؤولين القضائيين ومختلف الفعاليات المهنية المعنية في مشاريع البنايات المبرمجة.

دراسة حول واقع البنية التحية للمحاكم:

بالنظر لما تعرفه أغلب بنايات محاكم المملكة من اختلالات في البنية التحتية، فإن الوزارة بصدد إنجاز دراسات شاملة من أجل إعداد تقويم مالي لمعالجة هذه الوضعية، سواء تعلق الأمر ببناء جديد، أو توسعة، أو تهيئة، أو إعادة تهيئة وإصلاحات، وستقدم نتائج هذه الدراسات في إطار الندوة الجهوية السابعة حول "الحكامة القضائية، تأهيل وتحديث الإدارة القضائية والبنية التحتية، التي ستعقد بمدينة الداخلة يومي 21 - 22 دجنبر 2012 .

ثالثا – الرفع من النجاعة القضائية

الرفع من النجاعة القضائية وجودة الخدمات القضائية من أهم مجالات عمل وزارة العدل والحريات، وقد تم اتخاذ عدة إجراءات نوعية بهذا الخصوص، لاسيما ما يتعلق بالمجالات التالية:

معالجة ظاهرة المخلف من القضايا وفق مقاربة جديدة:

لقد كان من أهم خلاصات تشخيص وضعية العدالة من حيث النجاعة القضائية، ملاحظة تزايد عدد القضايا المسجلة أمام مختلف المحاكم حيث وصل مجموعها سنة 2011 إلى 2.554.418 قضية، بينما بلغ عدد القضايا الرائجة أمام المحاكم (المسجل + المخلف) ما مجموعه 3.372.054 قضية. في حين لم يبلغ عدد القضايا المحكومة سوى 2.456.469 قضية أي بنسبة بت بلغت 72,85% من القضايا الرائجة، في حين تخلف أمام محاكم الموضوع ما مجموعه 915.305 قضية أي 27,15%من القضايا الرائجة.

ولقد اقتضت هذه الوضعية، وضع تصنيف لنشاط المحاكم وفق معايير محددة، من أجل وضع لوحة قيادة بشأن أداء المحاكم على الصعيد الوطني، تمكن من تحديد الأولويات في مجال دعم المحاكم التي تعاني من صعوبات في تصريف القضايا.

لوحة قيادة من أجل دعم أداء المحاكم:

لقد تم القيام بعدة دراسات إحصائية حول النشاط العام للمحاكم، ومكن ذلك من رصد مؤشرات ومعايير حول أدائها، على أساس القضايا المسجلة والقضايا المحكومة وحجم المخلف من القضايا أمام كل محكمة، كما يتبين من الوضعية التالية:

- 11 محكمة ابتدائية (16 % من المحاكم الابتدائية) لم تتجاوز نسبة تصفيتها للقضايا الرائجة 65%؛
- 3 محاكم ابتدائية (4% من المحاكم الابتدائية) تراوحت نسبة تصفيتها للقضايا الرائجة بين 65 و70%؛
- 17 محكمة ابتدائية (25 %من المحاكم الابتدائية) تراوحت نسبة تصفيتها للقضايا الرائجة بين 70 و75%؛
- 8 محاكم (13 % من المحاكم الابتدائية) تراوحت نسبة تصفيتها للقضايا الرائجة بين 75و80 % ؛
- 14 محكمة ابتدائية (21 %من المحاكم الابتدائية) تراوحت نسبة تصفيتها للقضايا الرائجة بين 80 و85%؛
- 12 محكمة ابتدائية (18 %من المحاكم) تراوحت نسبة تصفيتها للقضايا الرائجة بين 85 و90 %؛
- 2 محكمتان ابتدائيتان (3 %من المحاكم الابتدائية) تراوحت نسبة تصفيتهما للقضايا الرائجة بين 90 و95 % .

ويتبين من هذا التصنيف أن 31 محكمة ابتدائية (46 % من المحاكم الابتدائية) لا تتجاوز تصفية قضاياها نسبة ما بين 65 و 75% من القضايا الرائجة.

وهذا بيان للمحاكم الابتدائية المذكورة:

2011							
8	7	6	5	4	3	2	1
أقل من 65 %	65-70 %	70-75 %	75-80 %	80-85 %	85-90 %	90-95 %	أكثر من 95 %
إيمنتانوت	فكيك ببوعرفة	مكناس	الرماني	سطات	أصيلة	وادي الذهب	
ميدلت	الرشيدية	برشيد	أكادير	خريبكة	أبي الجعد	السمارة	
تاونات	شفشاون	صفرو	سيدي قاسم	الخميسات	القصر الكبير		
وجدة		مراكش	تارودانت	وادي زم	الدار البيضاء		
طنجة		المحمدية	الجديدة	العيون	ابن احمد		
فاس		قصبة تادلة	بني ملال	زاكورة	القنيطرة		
إنزكان		سيدي سليمان	تزنيت	اليوسفية	وزان		
الرباط		سلا	آسفي	سيدي بنور	ورزازات		
الصويرة		جرسيف		تازة	طاطا		
تطوان		بركان		سوق أربعاء الغرب	أزيلال		
الناظور		خنيفرة		تاوريرت	قلعة السراغنة		
		الفقيه بن صالح		طنطان	العرائش		
		الحسيمة		تمارة			
		ابن جرير		كلميم			
		ابن سليمان					
		آزرو					
		بولمان بميسور					

وقد ساعدت لوحة القيادة هذه، في تحديد مكامن الاختناق القضائي في منظومتنا القضائية على صعيد المحاكم الابتدائية، وكذا على صعيد محاكم الاستئناف، وتمكين الوزارة من وضع سلم أولويات وبرامج لدعم المحاكم التي تعاني من صعوبات في تصريف القضايا، من حيث سد خصاصها في الموارد البشرية،أو توفير التجهيزات الضرورية لعملها، بهدف الرفع من أدائها، حتى يمكنها أن تتجاوز وضعيتها الحالية والالتحاق بالمحاكم التي توجد في تصنيفات متقدمة، وذلك في إطار من التنافسية في الأداء، على أساس أن تتم مواكبة المحاكم المتقدمة للحفاظ على مستوى نشاطها وكذا الرفع منه، بهدف تحسين الإدارة القضائية وتحقيق جودة الخدمات القضائية.

كما مكنت لوحة القيادة هذه، من تسهيل تتبع إجراءات سير القضايا أمام المحاكم، حيث يمكن للمديريات المعنية بالإدارة المركزية للوزارة، ومن خلال برامج معلوماتية من تتبع آجال البت في القضايا. وتهدف هذه البرنامج إلى المساهمة في تقليص عمر الملفات الزجرية،ومعالجة وضعيات تأخير الملفات من خلال المنظومة المعلوماتية (الإدارة الالكترونية للدعوى العمومية). ويتم العمل حاليا على تمديد تجربة هذه المنظومة المعلوماتية على صعيد القضايا المدنية. وستتعزز هذه المنهجية بدعم من برنامج "محكمتي" الممول من طرف البنك الدولي.

المعالجة الاستثنائية لوضعية المحكمة الابتدائية بالناظور:

لقد مكن التصنيف السالف الذكر، وكذا الزيارات التفقدية التي يتم القيام بها إلى مختلف المحاكم، من الوقوف على الوضعية الصعبة لبعض المحاكم. ومن جملة هذه المحاكم المحكمة الابتدائية بالناظور، التي توجد في وضعية استثنائية من حيث القضايا المخلفة، بحيث تبين أن هذه المحكمة تعاني من خصاص في الموارد البشرية قضاة (16 قاض للحكم، و 5 قضاة للنيابة العامة) وموظفين (71 موظفا)، ومن ضعف في مجال التحديث، مما أدى إلى تراكم القضايا، بحيث سجلت هذه المحكمة في سنة 2011 ما مجموعه 25663 قضية وتم الحكم في 26002 قضية، غير أنه ونظرا لتراكم المخلف من القضايا عن سنوات سابقة فقد بقي بدون حكم 32233 قضية، أي أن المخلف يتجاوز المسجل. وهو ما جعل عدد القضايا الرائجة (المسجل + المخلف) خلال سنة 2011 يصل إلى 58235 قضية (24694 قضية مدنية و33541 قضية زجرية). أما المحاضر والشكايات ففضلا عما ما راج منها في سنة 2011 (9888 شكاية و21340 محضرا)، فقد بقي ما يناهز 21500 محضرا غير مسجل لحد الآن.

وفي سبيل مواجهة هذه الوضعية الاستثنائية، وتبعا للقاءات التي تمت مع مختلف الجهات المعنية، فقد تم وضع برنامج استعجالي لدعم المحكمة الابتدائية بالناظور، من ضمن أهدافه تسريع إجراءات البت في القضايا، وتصفية الملفات القديمة، واستعمال المعلوميات في إدارة القضايا، مع اتخاذ عدة إجراءات لمواكبة تنفيذ هذا البرنامج على الصعيد المحلي وذلك في مجال التبليغ ودعم الضابطة القضائية بعناصر إضافية. وسيمتد هذا البرنامج خلال فترة من ثلاثة إلى ستة أشهر. وقد تم إصدار إعلان لفائدة القضاة والموظفين للانخراط في البرنامج الاستعجالي لدعم المحكمة الابتدائية بالناظور. وفي سبيل توفير الظروف الملائمة لمساهمة القضاة والموظفين في هذا البرنامج، فقد تقرر تمكينهم من وسائل العمل وتوفير الظروف الملائمة مع التحفيز الممكن.

وسيساهم في هذا البرنامج المحامون الذين أعلنوا عن استعدادهم لإنجاحه، وهو نفس الموقف الذي عبر عنه المفوضون القضائيون، فضلا عن السلطات العمومية المختصة.

مواجهة صعوبات التنفيذ:

بلغ عدد ملفات التنفيذ الرائجة خلال سنة 2011 ما مجموعه 357337 ملفا، نفذ منها 261175 ملفا وتخلف منها 96162، أي بنسبة تنفيذ تبلغ 73.09 % من ملفات التنفيذ الرائجة. وقد بلغت نسبة تنفيذ أحكام المحاكم التجارية 62 %، في حين بلغت نسبة تنفيذ أحكام المحاكم الإدارية 46.02 %، ونسبة التنفيذ ضد شركات التأمين 80.97 %.

ومن أجل التغلب على معوقات وصعوبات التنفيذ، فقد تم اتخاذ جملة من التدابير من أهمها:

- عقد لقاءات مع الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين لتمكينهم من كل الصلاحيات المخولة لهم لتنفيذ الأحكام وفق ما ينص عليه القانون، بما في ذلك تمكينهم من مباشرة أعمال التنفيذ الزجري وفق ما ينص عليه القانون المتعلق بتحصيل الديون العمومية. ويجري الترتيب مع الهيئة المذكورة لاتخاذ الترتيبات اللازمة لممارسة هذه الصلاحيات. مع الإشارة إلى أنه تم الرفع من قيمة أجور المفوضين القضائيين من 3 دراهم إلى 7.50 درهما عن التبليغ لكل طيفي المادة الجنحية والجنائية، تطبيقا للقرار المشترك بين وزير العدل والحريات ووزير الاقتصاد والمالية الصادر بتاريخ 22 يونيو 2012، حيث بلغت نسبة الزيادة 150% .

- مواصلة عقد اجتماعات مكثفة مع مختلف القطاعات الوزارية المعنية بتنفيذ الأحكام من أجل تذليل الصعوبات التي تحول دون تصفية الملفات الإدارية غير المنفذة؛

- إعداد قوائم مفصلة بالملفات غير المنفذة في مواجهة أشخاص القانون العام والتي لم تنفذ وإحالتها على الوزارات المعنية من أجل العمل على تنفيذها؛

- تتبع أقسام التنفيذ بكافة المحاكم بصفة دائمة من طرف وزارة العدل والحريات للوقوف على مكامن الخلل وكلما يعرقل إجراءات التنفيذ للعمل على معالجة الوضعية في حينها؛

- عقد لقاءات مع شركات التأمين التي كان لها أكبر مخلف لأجل حثها على تصفية ما بذمتها، وقد أثمرت هذه السياسة تطورا ملحوظا في عدد الملفات المنفذة في مواجهة هذه الشركات.

- دعوة وزارة الاقتصاد والمالية إلى إجراء تفتيش لشركات التأمين للوقوف على العوائق التي تحول دون تنفيذ الملفات.

توحيد الإجراءات والمساطر القضائية:

في سبيل ضمان توحيد الإجراءات والمساطر القضائية تم اتخاذ التدابير التالية:

- إحداث لجنة لتوحيد الوثائق المتطلبة قانونا لتكوين بعض الملفات في الميدان الزجري (السجل العدلي، رد الاعتبار، الإكراه البدني، العفو، ...) بهدف توحيد الوثائق المطلوبة بين جميع المحاكم؛
- إعداد قرارات ودوريات من أجل تفعيل القانون المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من خدمات صندوق التكافل العائلي؛
- إعداد دليل السجل التجاري؛
- إنجاز دليل قاضي الأسرة المكلف بالزواج؛
- إنجاز الدليل العملي لكيفية إجراء محاولة الصلح بين الزوجين؛
- تجميع وتتبع الاجتهادات القضائية الصادرة عن المحاكم الإدارية ومحاكم الاستئناف الإدارية لاستغلالها للمساهمة في التمكين من توحيد الاجتهاد من طرف هذه المحاكم؛
- تحيين المساطر الإدارية الخاصة بوزارة العدل والحريات ببوابة الخدمات العمومية www.servicepublic.ma

تقييم تجربة قضاء القرب وغرف الاستئنافات بالمحاكم الابتدائية:

عملت الوزارة على اتخاذ عدة تدابير من أجل ضمان التنزيل الجيد لقانون قضاء القرب الذي دخل حيز التنفيذ يوم 5 مارس 2012. حيث تم التعريف بمستجدات هذا القانون والإجراءات المطلوب اتخاذها (نماذج المطبوعات والملفات والسجلات...)، وتنظيم لقاءات تواصلية مباشرة وعن طريق (visio conférence) مع المسؤولين القضائيين والمديرين الفرعيين بهدف مناقشة تصورات تفعيل المقتضيات

القانونية الجديدة، وتم العمل على تلبية الحاجيات المادية والبشرية لتفعيل أقسام قضاء القرب بالمراكز القضائية بناء على تقارير المسؤولين القضائيين عن المحاكم.

وبالنظر لأهمية توفير وسائل النقل في تفعيل قضاء القرب،قامت الوزارة بإعداد برنامج لاقتناء 59 سيارة منفعية بمبلغ إجمالي قدره 10.940.975,30 درهم وذلك بعد حصولها على موافقة السيد رئيس الحكومة، ستخصص لنقل القضاة من المحاكم الابتدائية إلى مراكز القضاة المقيمين وإلى المقرات السابقة لحكام الجماعات والمقاطعات، ويوجد هذا البرنامج في طور التأشير عليه من طرف مصالح وزارة الاقتصاد والمالية.

وقد أبرز التقييم الأولي لهذه التجربة، أنها تعاني من بعض الثغرات، إذ تبين من خلال القضايا المسجلة بأقسام قضاء القرب أن قضايا الأشخاص الاعتبارية تُشمل بدورها بالمجانية المطبقة أمام قضاء القرب رغم كثرة الملفات التي تقدمها الشركات والتي لا تعوزها الإمكانيات المادية للتقاضي. ولذلك فإن الوزارة بصدد دراسة تعديل قانون قضاء القرب للإبقاء على المجانية لفائدة الأشخاص الذاتيين فقط.

أما بالنسبة لغرف الاستئناف بالمحاكم الابتدائية، فقد تبين أن الغرف الاستئنافية المدنية ضعيفة النشاط، مقارنة مع الغرف الاستئنافية الجنحية، كما تبين أن هناك مطالب بالرجوع إلى النظام القديم للاستئناف أمام محاكم الدرجة الثانية بشأن القضايا التي تنظرها تلك الغرف، التي شكلت عبئا إضافيا على المحاكم الابتدائية التي تعاني أصلا من ضغط القضايا، والخصاص في الموارد البشرية. وسيكون الإبقاء على هذه الغرف أو حذفها من ضمن ما سيسفر عنه الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة.

المعالجة الميدانية لوضعية الخريطة القضائية:

سلكت الوزارة مسلكا واقعيا وموضوعيا في تقييم وضعية الخريطة القضائية الحالية. إذ مكنت الزيارات الميدانية لمختلف الدوائر القضائية، والاجتماعات المكثفة مع المسؤولين القضائيين ومختلف الفعاليات المهنية المعنية، من الوقوف على الكثير من الأوضاع التي لا تمكن من تحقيق النجاعة والقرب من المتقاضين. ومن ذلك ما تم الوقوف عليه في الدائرة القضائية لمكناس، حيث يوجد مركز القاضي المقيم (بإفران) وهو مركز ضعيف النشاط القضائي ويشغل عددا مهما من الموارد البشرية ، في حين تعاني المحكمة الابتدائية (بأزرو) من نقص في الموارد البشرية رغم ارتفاع نشاطها، كما تبين أن مركز (الحاجب) الذي تسجل به قضايا مهمة ويشمل مساحة ترابية واسعة، يمكن أن يرقى إلى محكمة ابتدائية، من شأنها التخفيف على المحكمة الابتدائية بمكناس التي تعاني من ضغط قوي للقضايا، رغم

عدم صلاحية بنايتها، وتكدس القضاة والموظفين بها. كما تبين في هذه الدائرة أن مركز (الريش) يبعد كثيرا عن المحكمة الابتدائية (بميدلت) وأحرى عن محكمة الاستئناف بمكناس، هذا مع صعوبة المواصلات، ومشاكل نقل المعتقلين، في حين يوجد مركز (الريش) على بعد كلمترات من مدينة الرشيدية.

ولذلك ستعمد الوزارة إلى استجماع المعطيات الميدانية حول الخريطة القضائية لكل دائرة قضائية، والدخول في حوار مع المسؤولين القضائيين والفعاليات المهنية المعنية، من أجل إعداد خريطة قضائية منسجمة، ترشد الإمكانيات، وتسهل الولوج إلى العدالة. وستكون خلاصات هذا المشروع أرضية لعمل الهيئة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة في هذا المجال.

تفعيل الزيارات الميدانية:

تعتبر الزيارات الميدانية لمختلف الدوائر القضائية من قبل الوزير شخصيا ومسؤولي الإدارة المركزية، أداة فعالة في الوقوف على ظروف العمل واستقبال المتقاضين، والوقوف على حاجيات المحاكم من الموارد البشرية والتجهيزات، والعمل على تلبيتها. وتكون هذه الزيارات مناسبة للقاء المسؤولين القضائيين والقضاة وموظفي هيئة كتابة الضبط والمحامين وباقي مساعدي القضاء، والاستماع لملاحظاتهم واقتراحاتهم.

وقد قامت الوزارة خلال هذه السنة بزيارة الدوائر القضائية التالية:

- الدائرة القضائية للرباط (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة، ومحكمة الاستئناف الإدارية، والمحكمة الإدارية، والمحكمة التجارية، ومشروع بناء المحكمة الابتدائية بالخميسات، ومشروع المقر الجديد للمحكمة التجارية بالرباط)؛
- الدائرة القضائية للقنيطرة (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية)؛
- الدائرة القضائية لطنجة (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة، والمحكمة التجارية، والمحكمة الابتدائية بالعرائش)؛
- الدائرة القضائية لوجدة (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة، والمحكمة التجارية، والمحكمة الإدارية)؛
- الدائرة القضائية لسطات (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة)؛
- الدائرة القضائية لورزازات (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية)؛
- الدائرة القضائية للناظور (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة)؛
- الدائرة القضائية للحسيمة (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة)؛

- الـدائرة القضـائية لآسـفي (محكمـة الاسـتئناف والمحكمـة الابتدائيـة، وقسـم قضـاء الأسـرة، والمحكمة الابتدائية بالصويرة)؛
- الـدائرة القضـائية لأكـادير (محكمـة الاسـتئناف والمحكمـة الابتدائيـة، وقسـم قضـاء الأسـرة، والمحكمة التجارية، والمحكمة الإدارية، والمحكمة الابتدائية بإنزكان)؛
- الـدائرة القضـائية لمكنـاس (محكمـة الاسـتئناف والمحكمـة الابتدائيـة، وقسـم قضـاء الأسـرة، والمحكمة التجارية، والمحكمة الإدارية، ومركز إفران، ومركز الحاجب، ومركز الريش)؛
- الـدائرة القضـائية للراشـيدية (محكمـة الاسـتئناف والمحكمـة الابتدائيـة، وقسـم قضـاء الأسـرة، ومركز أرفود)؛
- المحكمة الابتدائية بالشاون؛
- المحكمة الابتدائية بسيدي بنور؛

وستتم برمجة زيارة باقي الدوائر القضائية لكل من فاس، مراكش، الدار البيضاء، الجديدة، العيون، بني ملال، خريبكة، تطوان، تازة، وأغلب هذه الدوائر ستتم زيارتها بمناسبة انعقاد الندوات الجهوية للحوار الوطني من أجل إصلاح منظومة العدالة.

برنامج المحكمة النموذجية:

قامت وزارة العـدل بوضـع برنـامج المحكمـة النموذجيـة، واختـارت المحكمـة الابتدائيـة بـالقنيطرة كبداية لهذا البرنامج، الذي يهدف إلى تطوير وتنفيذ أفضل الممارسات في إدارة المحكمة لتحسين أداء الإدارة القضائية، حيث يتم إظهار المبادرات الناجحة في هذا المجال، والعمل على تطبيق الإصلاحات التجريبية في إدارة المحاكم على صعيد المحكمة الابتدائية بالقنيطرة، ومن ثم تعميمها على كل المحاكم.

وتهدف خطة عمل المحكمة النموذجية إلى تطوير وتحسين أدائها، من خلال:

- دعم إدارة المحاكم وتعزيز الممارسات الإدارية؛
- تحسين إدارة القضايا؛
- الحد من البطء وتراكم القضايا؛
- ترشيد الموارد المادية والبشرية وتحسين تدبيرها؛
- تعزيز الشفافية وتسهيل ولوج العموم إلى المحاكم.

وفي سبيل دعم تجربة المحكمة النموذجية بالمحكمة الابتدائية بالقنيطرة، تم إطلاق صفقة لبناء مركز متطور للاستقبال، في مدخل المحكمة، وهو مركز سيفتتح في سنة 2013، ويهدف إلى تسهيل ولوج المتقاضين إلى المحكمة وتحسين ظروف استقبالهم، واستخدام التكنولوجيا الحديثة لتطوير الخدمات القضائية المقدمة إليهم.

وسيتعزز برنامج المحكمة النموذجية من خلال برنامج التعاون مع البنك الدولي "محكمتي" لتحسين سير المحاكم، وقد تم التوقيع على اتفاق القرض في يوليوز 2012، وانطلق تفعيل المراحل الأولية لإنجازه. ويبلغ غلافه المالي 12 مليون أورو، وسينفذ على مدى أربع سنوات. ويهدف هذا المشروع - الذي ينسجم مع محاور إصلاح القضاء، التي تتم معالجاتها في إطار الحوار الوطني حول إصلاح العدالة - إلى دعم قدرات القضاء لتمكين المواطنين من خدمات تتسم بالفعالية والشفافية وذلك من خلال:

- إنجاز مسار إصلاحي تشاركي يشارك فيه القضاة، وموظفو كتابة الضبط، ومساعدو القضاء، تتم تجربته في محاكم نموذجية؛
- دعم القدرات المؤسسية لوزارة العدل والحريات حتى تقوم بالإشراف على سير العمل بالمحاكم، ومواكبتها بشكل أفضل.

وسينجز هذا المشروع ب 12 محكمة تشمل المحكمة التجارية ومحكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء، والمحكمة الابتدائية الزجرية ومحكمة الاستئناف بالدار البيضاء، والمحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف بالقنيطرة، والمحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف بسطات، والمحاكم الابتدائية بكل من سيدي قاسم، والمحمدية وبنسليمان، وسيدي سليمان.

ويتضمن المشروع ثلاث مكونات تشمل:

- المكون الأول، المتعلق بتحسين أداء المحاكم، ويهدف إلى تحسين جودة وفعالية المحاكم، عبر إعمال عدد من الحلول على مستوى المحاكم النموذجية بالدائرتين الاستئنافيتين لكل من الدار البيضاء والقنيطرة، حيث سيتم إعداد مخططات لتحسين أداء تلك المحاكم، تتضمن تدابير لتحديث تدبير وتنظيم المحكمة، وتخفيض آجال البت في القضايا، وتحسين العلاقة مع مرتفقي المحكمة حيث ستتم إعادة النظر في تنظيم بعض مرافق المحكمة بشكل يميز بين مصالح الواجهة، التي توجد في اتصال مع المرتفقين، والمصالح الخلفية التي تنجز فيها الأشغال. كما سيتم دعم تحديث المحاكم بتطوير أدوات معلوماتية لمكننة الإجراءات الإدارية والقضائية، وإنتاج معطيات إحصائية حول القضايا.
- المكون الثاني، ينصب على تأهيل قدرات التخطيط والتدبير الإستراتيجي لوزارة العدل والحريات، والذي يرمي إلى تطوير قدرات الوزارة على الإشراف على تحسين أداء المحاكم ومدها بالدعم اللازم لتحقيق الأهداف المرسومة للمكون الأول. ويهم هذا المكون تمكين مديرية الميزانية والمراقبة من تفعيل سياسة إعداد الميزانية على أساس الأداء، وتمكين مديرية الموارد البشرية والمعهد العالي للقضاء من وضع مقاربة استراتيجية للتكوين وتنمية الكفاءات، وتطوير عمل مديرية الدراسات والتعاون والتحديث، وتمكن مديرية التشريع، المحدثة أخيرا، من تطوير أدوات منهجية لتفعيل الإصلاحات التشريعية النموذجية.

– أما المكون الثالث، فيهم دعم قدرات الوزارة على تدبير المشروع وتتبعه وتقييمه، حيث تم إحداث وحدة لتدبير المشروع، تضم ممثلين عن كل المديريات المعنية بالمشروع، وأسندت إليها مهمة تتبع إنجاز المشروع، مدعومة بالمصالح المعنية في الوزارة.

تحفيز العنصر البشري للرفع من النجاعة القضائية (الموظف المثالي):

يتم العمل على إحداث جائزة سنوية لتثمين مجهود العنصر البشري وكذا المحاكم المتميزة، وذلك وفق معايير مضبوطة، وبإشراك المسؤولين القضائيين وكافة الفعاليات المعنية.

تفعيل صندوق التكافل العائلي:

في إطار تفعيل القانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي تم إعداد القرار المشترك بين وزير العدل والحريات ووزير الاقتصاد والمالية (23 فبراير 2012) بالمصادقة على الاتفاقية المتعلقة بتدبير عمليات صندوق التكافل العائلي المبرمة بين الدولة وصندوق الإيداع والتدبير، وتوجيه الدورية عدد 2245 بتاريخ 08 فبراير 2012 حول الإحصائيات المتعلقة بالمقررات الصادرة في إطار قانون صندوق التكافل العائلي، وكذا منشور عدد 17 س 2 بتاريخ 14 أبريل 2012 حول إجراءات الاستفادة من المخصصات المالية لصندوق التكافل العائلي إلى السادة رؤساء المحاكم الابتدائية بربوع المملكة، وكذا الدورية عدد 2/9485 بتاريخ 14 ماي 2012 حول مطبوعات طلب صرف المخصصات المالية وفق النموذج المرفق بالمنشور 17 س 2 بتاريخ 14 أبريل 2012.

كما تم تحويل مبلغ 100 مليون درهم لفائدة صندوق الإيداع والتدبير لتفعيل وأجرأة عمليات صندوق التكافل العائلي.

ولقد مكنت المجهودات المبذولة من طرف هذه الوزارة سواء في إطار علاقتها بمحاكم المملكة، أو في إطار التنسيق مع باقي المتدخلين في عمليات صندوق التكافل العائلي من إعطاء انطلاقة عملية و فعلية لهذا الصندوق، مكنت من إصدار مقررات الاستفادة من المخصصات المالية لصندوق التكافل العائلي من طرف جل محاكم المملكة.وقد بلغ عدد المستفيدات من خدمات الصندوق إلى غاية شهر أكتوبر 2012 ما مجموعه 562 مستفيدة.

معالجة بعض قضايا الأسرة الحساسة:

كفالة الأطفال المهملين:

من خلال تتبع ومواكبة تطبيق القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين، أظهر الواقع العملي أن هناك بعض الممارسات التي أضحت تحد من الأهداف والمرامي السامية التي سن من أجلها هذا القانون، خاصة فيما يتعلق بطلبات الكفالة المقدمة من قبل أشخاص أجانب، إذ لوحظ بهذا الخصوص أن التأكد من توفر الكافل على الشروط الواردة في المادة 9 من طرف اللجنة المنصوص عليها في المادة 16 أعلاه، خاصة ما يتعلق منها بالصلاحية الأخلاقية والاجتماعية لطالب الكفالة، والقدرة على

تنشئة المكفول تنشئة إسلامية، لا يطرح إشكالا كبيرا حينما يتعلق الأمر بالراغب في الكفالة المقيم بصفة اعتيادية فوق التراب الوطني، غير أن الأمر يختلف حينما يكون طالب الكفالة من جنسية أجنبية وغير مقيم بالمغرب، إذ يصبح من الصعب التأكد-في ظل المقتضيات المذكورة- من مدى توفر المعلومات والمعطيات عن طالب الكفالة، والتي تشكل أساس إصدار قاضي شؤون القاصرين قرار إسناد الكفالة أو رفضه.

ومن جانب آخر، فإن إسناد الكفالة للأجنبي المقيم خارج أرض الوطن يثير عدة صعوبات، خاصة تلك المرتبطة بتتبع وضعية مكفوله، ومعرفة مدى وفائه بالتزاماته، والتي قد يترتب عنها إلغاء الكفالة في حالة إخلاله بها وهو الأمر الذي يصبح معه تنفيذ الإلغاء متعذرا.

واعتبارا لكون غاية المشرع بالأساس عند سنه لمقتضيات قانون الكفالة هي حماية المصلحة الفضلى للطفل المغربي، فإن الحفاظ على المصلحة المذكورة من منظور هذه الوزارة في ظل ما تم بيانه أعلاه، وفي إطارروح وفلسفة نظام كفالة الأطفال المهملين، يقتضي ألا تسند الكفالة إلى طالبها الأجنبي إلا إذا كان مقيما بصفة اعتيادية فوق التراب الوطني، وذلك للاعتبارات التالية :

- إمكانية التأكد بشكل يسير وفعال من الشروط المستلزمة في طالب الكفالة وفقا للمادة 9 من القانون رقم 15.01، خاصة ما يتعلق منها بالصلاحية الأخلاقية والاجتماعية لطالب الكفالة والقدرة على تنشئة المكفول تنشئة إسلامية.

- قدرة قاضي شؤون القاصرين على تتبع وضعية المكفول ومراقبة مدى وفاء الكافل بالتزاماته، وهو ما يحقق غاية المشرع في الحفاظ على المصلحة الفضلى للمكفول، وهو الأمر الذي يصبح متعذرا في حالة إسناد الكفالة لأشخاص غير مقيمين بالمغرب.

- إمكانية إصدار قرار بإلغاء الكفالة في حالة إخلال الكافل بالتزاماته اتجاه المكفول أو تنازله عنها أو إذا اقتضت ذلك المصلحة الفضلى للطفل وسهولة تنفيذ قرار الإلغاء.

- إن تعيين الكافل كمقدم على المكفول يجعل الأول خاضعا للرقابة الدائمة للقاضي المكلف بشؤون القاصرين المنصوص عليها في مدونة الأسرة، وهو ما يتعذر في حالة إقامة الكافل خارج التراب الوطني بصفة مستمرة.

- إمكانية تطبيق مقتضيات المادة 30 من القانون رقم 15.01 التي تخول الحماية الجنائية للطفل المكفول اتجاه كافله في حالة ارتكاب هذا الأخير لأي فعل جرمي في مواجهته وفقا للقانون الجنائي المغربي.

وكترجمة عملية للاعتبارات السالفة الذكر صدر المنشور رقم 40/س 2 بتاريخ 19 شتنبر 2012 الذي وجه إلى السادة الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف والسادة وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية باعتبارهم الجهة المخاطبة بمقتضياته، تم من خلاله حثهم على :

- التأكد بواسطة البحث من كون الراغب في الكفالة الأجنبي يقيم بصفة اعتيادية فوق التراب الوطني.

- تقديم ملتمسات إلى السادة القضاة المكلفين بشؤون القاصرين على ضوء نتيجة البحث بعدم إسناد الكفالة للأجانب غير المقيمين بصفة اعتيادية بالمغرب.

التنسيق بين أقسام قضاء الأسرة والمجالس العلمية لإجراء محاولة الصلح بين الزوجين:

مواكبة لتفعيل المنشور المتعلق بالتنسيق بين أقسام قضاء الأسرة والمجالس العلمية لإجراء محاولة الصلح بين الزوجين، تم توجيه دورية تحت عدد 2/10283 بتاريخ 28 ماي 2012 في الموضوع إلى المسؤولين القضائيين قصد إخبارهم بضرورة إشراك المجالس العلمية في مؤسسة الصلح ، وذلك للحد من أضرار الطلاق وما يترتب عنه من آثار سلبية على الأسرة والأطفال.

استخدام التكنولوجيا عند مناقشة بعض الإشكاليات القانونية:

حيث يتم الاعتماد على تقنية المشاهدة عن بعد Visio conference من أجل التواصل وطرح إشكالات تتعلق ببعض القضايا مع المسؤولين القضائيين ومن ذلك المواضيع التالية:قضاء القرب، والحجوز التحفظية، وكفالة الأطفال المهملين، والتقادم الجنائي، وقانون الانتخابات، وحاجيات المديريات الفرعية، ومشاريع الصفقات وسندات الطلب على الصعيد الجهوي.

وستتم برمجة مواضيع أخرى تتعلق بالمواضيع التالية: استيفاء الديون في إطار صعوبة المقاولة، والأمر بالأداء، وحصيلة تجربة أقسام قضاء القرب والإشكاليات التي أثارها تطبيق قانون قضاء القرب، وتقييم تجربة الغرف الاستئنافية بالمحاكم الابتدائية، والبيع بالمزاد العلني، والشيك بدون مؤونة والشيك مؤجل الدفع، والإكراه البدني، ودمج العقوبات، والجرائم المالية، والخريطة القضائية.

رابعا – برامج التحديث

إن تحديث الإدارة القضائية خيار استراتيجي في برامج وزارة العدل، من أجل تحقيق المكننة الشاملة لإدارة القضايا، والوصول إلى غاية نعلن عنها كهدف ألا وهي: تحديد سنة 2020 كأجل أقصى لتحقيق اللاتجسيد المادي للمساطر والإجراءات أمام المحاكم، والحد من استعمال السجلات الورقية، وتجاوز مرحلة ازدواجية العمل اليدوي والعمل المحوسب.

وإذا كانت وزارة العدل والحريات تعمل من أجل إعداد المحاكم لانخراطها في هذا التحدي، فإنها ومن جهة أخرى، بصدد إبرام اتفاقية للتواصل الالكتروني مع جمعية هيآت المحامين بالمغرب، وهو ما سيمكن مختلف نقابات المحامين من التواصل إلكترونيا مع المحاكم.وتعمل الوزارة على استقطاب باقي المهن القضائية للانخراط في هذا البرنامج.

ومن أجل إعداد البنية التحتية اللازمة لعملية التحديث، وتوفير البرامج والتطبيقات المعلوماتية للمحاكم، فقد واصلت الوزارة خلال سنة 2012 جهودها من أجل تعميم المعلوميات واستخدام التكنولوجيا الحديثة في مجال الإدارة القضائية، وذلك كما يلي:

على صعيد البنية التحتية المعلوماتية:

- تأهيل وتعميم الشبكة المعلومياتية والكهربائية على صعيد جميع محاكم المملكة بنسبة 100 %مع مواكبة المشاريع الجديدة لبنايات للمحاكم في طور التشييد أو التوسعة.
- تثبيت وتطوير الميصال المعلوماتي الرقمي وأجهزة الهاتف الذكية بمختلف مصالح الإدارة المركزية، مع تثبيت موزعات لمعالجة المكالمات لعقلنة كلفة المكالمات والتحكم فيها.
- تهيئ وتثبيت الشبكة الهاتفية الرقمية IP لبعض محاكم المملكة في أفق تعميمها على المحاكم المتبقية في إطار صفقة.
- الربط المعلوماتي بين مختلف المحاكم والادارة المركزية بنسبة 100% (أنترانيت وزارة العدل).
- تعميم ربط المحاكم بالانترنيت بنسبة 100%.

على مستوى المعدات المعلوماتية:

- تعميم الأجهزة التفاعلية او ذات الولوج الحر على محاكم المملكة بنسبة 100%.
- تعميم شاشات من الحجم الكبير في بهو المحاكم للاطلاع على مآل ملفات الجلسات بنسبة 100%.

- تعميم أجهزة تنظيم الاستقبال بالمحاكم بنسبة 100%.

- مواصلة تغطية حاجيات القضاة من الحواسيب المحمولة تسهيلا لتحرير الأحكام ورقانتها من طرفهم، حيث تم توزيع 528 حاسوبا محمولا سنة 2012.

- تغطية حاجيات كتابة الضبط من الحواسيب والطابعات المعلوماتية لمواكبة الإدارة القضائية الإلكترونية، حيث تم توزيع 1264 حاسوبا سنة 2012..

- توزيع وتثبيت الهواتف الذكية من الجيل الجديد.

- مواكبة المدراء الفرعيين في تهيئة وإعلان صفقات صيانة العتاد المعلوماتي.

على مستوى تطوير البرامج المعلوماتية:

- مواصلة تطوير البرامج المعلوماتية الخاصة بتدبير:

- الملفات المدنية2 J@S, الملفات الزجرية J@S, السجل العدلي (برنامج تدبير الأرشيف وبرنامج الطلبات عبر الأنترنت)، السجل التجاري (برنامج السجل التجاري الوطني وبرنامج إنشاء المقاولات عبر الأنترنت)،المراسلات الإدارية بين مختلف محاكم ومصالح الإدارة المركزية،موقع web الخاص بكل محكمة، تدبير الملفات الإدارية الخاصة بكتابة المجلس الأعلى للقضاء،الأنترانيت،مشروع"ملفي عبر الهاتف"، لوحات القيادة لتتبع سير تدبير الملفات بالمحاكم، محاضر مخالفات وجنح السير المضبوطة بجهاز المراقبة الآلية، إحصاء وجرد العتاد المعلوماتي، مشروع المكتب الافتراضي للمحامي.

- تغطية تنزيل البرامج المعلوماتية بمحاكم المملكة بنسبة 80%.

- التتبع المعلومياتي لمشروع مرجعية الوظائف والكفاءات وإعداد قاعدة معطيات الوظائف والكفاءات (في انتظار المصادقة على المرجعية)؛

- التتبع المعلومياتي لمشروع التدبير التوقعي لأعداد الموظفين والوظائف والكفاءات (مشروع في طور الانجاز)؛

- إعادة النظر في البرنامج الخاص بتسجيل الاحتياجات التكوينية وذلك باستغلاله في استخراج برامج التكوين.

- دراسة إمكانية اقتناء نظام تدبير مندمج لتدبير الموارد البشرية (عرض تفصيلي للبرنامج: HRACCESS).

- دراسة إمكانية اقتناء نظام تدبير مندمج لتدبير الموارد البشرية.

على مستوى المواكبة والتكوين في المجال المعلوماتي:

- تكوين مختلف الأطر على حسن استعمال النظم والبرامج المعلوماتية لتدبير الإدارة القضائية الإلكترونية.

- تكوين المهندسين والتقنين لمواكبة أحدث التطورات التقنية والتكنولوجية.
- مواصلة إحداث شبابيك الاستقبال بمحاكم المملكة مجهزة ببرامج معلوماتية لتقديم خدمة ذات جودة وبالسرعة والشفافية المطلوبة.
- استعمال تقنية التواصل عبر النظام السمعي البصري للمؤتمرات «visio-conference» على صعيد محاكم الاستئناف، وهناك مشروع دراسة لتعميم هذه التقنية بمختلف المحاكم في أفق 2013.

الخدمات القضائية عن بعد عن طريق الأنترنيت:

- استغلال ربط جميع محاكم المملكة بالشبكة المعلوماتية الأنترنيت بنسبة 100 % في تقديم الخدمات القضائية، بحيث أصبح توفر المحاكم على موقع إلكتروني مسألة ضرورية من أجل تقديم خدماتها للعموم؛
- مواصلة تطوير مشروع تمكين المتقاضين والمحامين من الاطلاع وتتبع مآل ملفاتهم وقضاياهم عبر الموقع الإلكتروني للمحكمة أو عبر الموقع الإلكتروني للوزارة.

خامسا - السياسة الجنائية

حرصت الوزارة على تحقيق سياسة جنائية شفافة وواضحة تتلاءم مع مقتضيات الدستور الجديد للمملكة.

تحديد معالم السياسة الجنائية :

تم نهج سياسة جنائية تضع في صلب أهدافها المبادئ التالية:

- احترام حقوق الإنسان وضمان الحريات الفردية والجماعية وضمان المحاكمة العادلة من خلال تعزيز الضمانات القانونية التي تم التنصيص عليها في هذا المجال عبر مجموعة من النصوص القانونية التي تم سنها مؤخرا في إطار تفعيل مضامين الدستور الجديد؛

- إعطاء النيابة العامة نفسا جديدا مكنها من استعمال الصلاحيات القانونية المخولة لها في إطار خدمة المواطن والصالح العام، وجعل سلطة الملاءمة عنصرا فاعلا في المحاكمة العادلة.

- السهر على تحقيق أمن المواطن وسكينته وضمان سلامته وسلامة ممتلكاته؛

- مكافحة الجريمة بمختلف أشكالها ودراسة أسبابها ووضع الخطط والبرامج الكفيلة بالتصدي لها؛

- مكافحة الفساد وتخليق الحياة العامة والتصدي بصرامة لكافة أشكال الجريمة في هذا المجال؛

- حماية الفئات الهشة كالأطفال والنساء وتعزيز الضمانات الحمائية المخصصة لهم على مستوى القانون وتوفير البنيات المؤسساتية الكفيلة بتحقيق هذه الحماية؛

- تحديث أنظمة العدالة الجنائية عن طريق دعم تخصص القضاء الجنائي باعتباره أحد المداخل الأساسية لتحسين وتطوير أداء نظام العدالة الجنائية لاسيما في بعض الجرائم الخاصة كجرائم الأموال؛

- ترشيد الاعتقال الاحتياطي وتفعيل الوسائل البديلة للاعتقال وفتح المجال أمام وسائل أخرى لحل النزاعات كالوساطة ووضع إطار القانوني المناسب لها؛

- الرفع من مستوى تكوين قضاة النيابة العامة وقضاة التحقيق وقضاة الحكم في الميدان الزجري، لاسيما ما يتعلق بقضايا الفساد المالي، ومكافحة الإرهاب، والجرائم الاقتصادية، والجرائم الماسة بالمرأة والأطفال، وجرائم البيئة، والإلمام بأساليب البحث والتحري الحديثة في بعض الجرائم الخاصة.

تتبع القضايا المهمة:

في إطار الاختصاصات المسندة لهذه الوزارة على مستوى مواكبة القضايا المهمة التي تستأثر باهتمام الرأي العام، قامت الوزارة بتتبع مجموعة من القضايا ومن أهمها:

- **القضايا المتعلقة بتخليق الحياة العامة:** حيث تم إحداث قضاء متخصص قادر على توفير الحماية للمال العام، وفي هذا الإطار واكبت الوزارة إحداث أقسام الجرائم المالية بمحاكم الاستئناف بكل من الرباط، الدار البيضاء، فاس، مراكش، بتعيين الأطر البشرية والقضائية بها والشروع في تكوينها تكوينا ملائما، كما تم تزويدها بكافة الموارد البشرية المتخصصة والمؤهلة وكذا التجهيزات التي ستمكنها من أداء مهمتها على الوجه الأكمل.

وفي إطار تتبع القضايا المتعلقة بالجرائم المالية، فقد توصلت هذه الوزارة من طرف المجلس الأعلى للحسابات إلى غاية شهر شتنبر 2012 بما مجموعه 44 ملفاً، من ضمنهم 5 ملفات عن سنة 2012، تم توجيهها إلى النيابات العامة المختصة قصد إجراء الأبحاث اللازمة بشأنها واتخاذ المتعين فيها قانوناً.

كما تابعت الوزارة تنفيذ البرنامج الحكومي لمكافحة الرشوة، بالإضافة إلى المساهمة في إعداد التقارير الدولية الخاصة بإعمال المغرب للاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة الفساد.

وتم توجيه عدة مناشير للنيابة العامة تحثها فيها على تتبع الأبحاث المتعلقة بالحوادث حيث بلغ عدد المحاضر خلال هذه السنة حوالي 191210 محضراً كما بلغ عدد رخص السياقة التي تم سحبها 35153، تم إرجاع منها 16299 رخصة أصحابها، فيما بلغ مبلغ الغرامات المحكوم بها 91104075 درهم، تم استخلاص منها ما قيمته 43899480 درهم. هذا بالإضافة إلى تتبع القضايا البيئية الرائجة أمام المحاكم وتوجيه رسائل دورية في الموضوع، وكذا رصد ظاهرة الجريمة البيئية عن طريق إعداد قاعدة معطيات معلوماتية بشراكة مع القطاعات المعنية.

مكافحة العنف ضد النساء:

واصلت الوزارة جهودها لتطويق ظاهرة العنف ضد الأطفال والنساء، عن طريق دعم خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف بمجموع المحاكم، ومدها بالمساعدات الاجتماعيات. حيث تم:

- تجهيز الفضاءات المخصصة للاستقبال بالخلايا المحدثة بالمحاكم بالنسبة ل 17 محكمة في إطار برامج التعاون الدولي؛

- إعداد نظام معلوماتي موحد بين الشركاء خاص بقضايا العنف ضد النساء و اعتماد استمارات إحصائية موحدة لتدقيق وتصنيف المعطيات الإحصائية في هذه القضايا؛

- تزويد الخلايا بالموارد البشرية الكافية وفي هذا الإطار تم خلال هذه السنة تعيين 50 مساعدة اجتماعية ومساعد اجتماعي بالخلايا بعد قضاء فترة تدريبية بالمعهد العالي للقضاء، بالإضافة إلى تعيين مجموعة من الأطر التقنية لتفعيل النظام المعلوماتي الخاص بالعنف ضد النساء والأطفال؛

- تنظيم دورات تكوينية داخل و خارج المغرب لفائدة القضاة والمساعدات الاجتماعيات من أجل تعريفهم بالمعايير الدولية لحماية ومعاملة النساء والأطفال ضحايا العنف؛

- تنظيم اجتماعات جهوية لمأسسة التنسيق على المستويين المحلي و الجهوي بالنسبة لدعم تكامل العمل القضائي مع باقي المتدخلين المعنيين بالتكفل بالنساء والأطفال (تم إنجاز 3 خطط عمل محلية للتكفل بالنساء والأطفال بالمدن التالية: وجدة ، فاس، طنجة).

تدبير ملفات العفو:

في إطار تدبير ملفات العفو التي تتوصل بها الوزارة، بلغ عدد الملفات التي عرضت على اللجنة المكلفة بدراسة طلبات العفو ما مجموعه 9017 طلبا، استفاد منها 3162 شخصا من العفو الملكي السامي.

ويتضمن الجدول الموالي معطيات إحصائية حول العفو خلال المدة من 2007 إلى 2012:

إحصاء حول العفو منذ سنة 2007 إلى غاية سنة 2012

السنة	عدد الملفات المعروضة	عدد المستفيدين
2007	10177	4499
2008	9386	4313
2009	40865	27088
2010	8242	3140
2011	8933	3144
2012	9662	3578
المجموع	87265	45762

سادسا - تحديث المنظومة القانونية

إن جملة من المبادرات التشريعية للوزارة متوقفة على ما سيسفر عنه الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة من توجهات في المجالات التي تهم تلك المشاريع، لاسيما فيما يتعلق بالمادة الجنائية وقانون المسطرة المدنية. وقد وضعت الوزارة مخططا تشريعيا، أدرج ضمن المخطط التشريعي للحكومة.

مشاريع نصوص قانونية:

من أهم المبادرات التشريعية التي انكبت عليها الوزارة خلال سنة 2012، إعداد مشاريع المراسيم والقرارات المتعلقة بتطبيق القانون رقم 32.09 المنظم لمهنة التوثيق، الذي سيدخل حيز التنفيذ في 24 نونبر 2012.ففي إطار التحضير لتنزيل مقتضيات القانون المذكور، اعتمدت الوزارة مقاربة تشاركية من خلال عقد جلسات حوار مع ممثلي الغرفة الوطنية للتوثيق وممثلي صندوق الإيداع والتدبير وممثلي وزارة الاقتصاد والمالية لتدارس مشاريع المراسيم التطبيقية لهذا القانون، والتي كان الهدف المهيمن عليها هو ضمان تحصين مهنة التوثيق العصري.

وفي هذا الإطار، تم إعداد مشاريع مراسيم من أهمها مشروع مرسوم يتعلق بحساب ودائع الموثقين عن طريق اعتماد مبدأ الحساب الفردي وتحديد اجراءات الإيداع والسحب، مع الحرص على أداء الأموال المستحقة لمن له الحق فيها، ومشروع مرسوم يتعلق بمباراة الانخراط في مهنة التوثيق وكيفية تنظيم وقضاء فترة التمرين ونظام الاختبارات ونظام الامتحان المهني.

ومن جهة أخرى فقد تم إعداد مجموعة من المشاريع تهم المجالات التالية:

- إعداد مشروع قانون بتغييروتتميم المادة 503 من مدونة التجارة بشأن حل إشكالات قفل الحساب بالاطلاع بمبادرة من البنك وما يترتب عنه من نزاعات بشأن احتساب الفوائد والعمولات؛
- إعداد مشروع القانون المنظم لمهنة وكلاء الأعمال محرري العقود ثابتة التاريخ؛
- إعداد مشروع مرسوم بتطبيق الفقرة الثانية من المادة 41 المتعلق بتعديل القانون المنظم لمهنة المحاماة (المساعدة القضائية)؛
- إعداد مشروع مرسوم بتطبيق مقتضيات المادة 6 من قانون المحاماة يتعلق بإحداث مؤسسة لتكوين المحامين؛
- إعداد مشروع المرسوم المتعلق بالتعويض عن الساعات الإضافية والديمومة وكذا القرار المحدد لكيفية صرف هذه التعويضات لفائدة موظفي هيئة كتابة الضبط؛
- إعداد أرضية لمرسوم بتطبيق مقتضيات المادة 18 من قانون المحاماة يتعلق بشروط امتحان تقييم معرفة المحامين الأجانب باللغة العربية؛
- إعادة النظر في مقتضيات مقترح القانون المتعلق بمراجعة ظهير 24 ماي 1955 بشأن المحلات والعقارات المعدة للكراء التجاري؛

- مواصلة استكمال مشروع مراجعة وتعديل قانون المسطرة المدنية، في انتظار الخلاصات التي سيسفر عنها الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة بهذا الخصوص؛

- مواصلة استكمال مراجعة قانوني المسطرة الجنائية والقانون الجنائي حيث تمت ملاءمة مقتضياتهما بشكل كبير مع الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وتكريس المزيد من ضمانات المحاكمة العادلة. ويعد الحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة مناسبة لإغنائهما بالأفكار والمقترحات البناءة التي ستتمخض عن هذا الحوار؛

- اقتراح تعديل المادة 138 من مدونة تحصيل الديون العمومية.

كما ساهمت الوزارة في إعداد مجموعة من مشاريع القوانين بتنسيق مع قطاعات وزارية أخرى، هذا فضلا عن إبداء الرأي في مشاريع القوانين والمراسيم المعروضة على مجلس الحكومة، وكذا مقترحات القوانين المحالة إلى وزارة العدل.

المخطط التشريعي لوزارة العدل والحريات:

يتضمن المخطط التشريعي للوزارة عدة مشاريع من بينها:

1. مشروع قانون تنظيمي يتعلق بتحديد انتخاب وتنظيم وسير المجلس الأعلى للسلطة القضائية والمعايير المتعلقة بتدبير الوضعية المهنية للقضاة ومسطرة التأديب؛
2. مشروع قانون تنظيمي يتعلق بالنظام الأساسي للقضاة؛
3. مشروع قانون تنظيمي يتعلق بتحديد إجراءات تطبيق الفصل 133 المتعلق بالدفع بعدم دستورية القوانين ؛
4. مشروع قانون المسطرة المدنية؛
5. مشروع قانون المسطرة الجنائية؛
6. مشروع القانون الجنائي؛
7. مشروع قانون يغير ويتمم مدونة التجارة (معالجة صعوبات المقاولة)؛
8. مشروع قانون يغير ويتمم مدونة التجارة (الشيك)؛
9. مشروع قانون يغير ويتمم مدونة التجارة (المادة 503 بشان قفل الحساب البنكي)؛
10. مشروع قانون يغير ويتمم مدونة التجارة (السجل التجاري)؛
11. مشروع قانون يغير ويتمم القانون رقم 53.95 القاضي بإحداث محاكم تجارية (مسطرة الأمر بالأداء)؛
12. مشروع قانون يغير ويتمم القانون رقم 53.95 القاضي بإحداث محاكم تجارية (وضعية النيابة العامة)؛
13. مشروع يغير ويتمم قانون المسطرة المدنية (الوساطة)؛
14. مشروع قانون بشأن محكمة النقض؛

15. مشروع قانون يتعلق بالمساعدة القانونية والقضائية؛
16. مشروع قانون يتعلق بشهادة اللفيف؛
17. مشروع قانون يغير ويتمم مجموعة القانون الجنائي (المقتضيات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب)؛
18. مشروع قانون يتعلق بالمرصد الوطني للإجرام؛
19. مشروع قانون حول تنظيم الطب الشرعي؛
20. مشروع قانون حول "بنك وطني للبصمات الجينية"؛
21. مشروع قانون بشأن وكلاء الأعمال المؤهلين لتحرير العقود ثابتة التاريخ؛
22. مشروع قانون يغير ويتمم القانون المتعلق بتنظيم قضاء القرب وتحديد اختصاصاته؛
23. مشروع قانون يتعلق بتقنين إعادة نشر النصوص القانونية؛
24. مشروع قانون رقم 75.11 يتعلق بالنظام العام المطبق على مراكز حماية الطفولة وإعادة الإدماج؛
25. مشروع قانون رقم 76.11 يقضي بتتميم القانون رقم 14.05 المتعلق بشروط فتح مؤسسات الرعاية الاجتماعية وتدبيرها؛
26. مشروع قانون رقم 77.11 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين.

ولا شك أن ما سيتمخض عنه الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، سيستلزم إعداد نصوص أخرى يقتضيها الإصلاح.

منتدى التشريع:

بهدف تمكين العموم من المساهمة في المبادرات التشريعية للوزارة، تم إحداث منتدى التشريع، وهي مبادرة غير مسبوقة، تتيح المجال لكافة المهتمين من أجل المساهمة وفق مقاربة تشاركية في عملية التشريع. ويهدف هذا المنتدى إلى تمكين زوار الموقع الإلكتروني لوزارة العدل والحريات من إغناء المبادرات التشريعية التي تعدها هذه الوزارة؛ سواء قبل عرضها على أنظار مجلس الحكومة (مسودات مشاريع القوانين) أو خلال مناقشتها أمام البرلمان (مشاريع القوانين). كما يهدف هذا المنتدى إلى تمكين الزوار من المساهمة في تطوير النصوص القانونية المرتبطة بمنظومة العدالة (نصوص قانونية سارية المفعول). ومن أجل التحسيس بأهمية الخدمات التي يوفرها المنتدى فقد تمت مراسلة كافة المحاكم وكافة المهتمين حول الموضوع. وقد بلغ عدد الزيارات المتعلقة بمكونات الموقع خلال الستة أشهر لانطلاق العمل به ما مجموعه 13134 زيارة.

سابعا - تدبير الموارد البشرية وتأهيلها

تدبير الموارد البشرية:

القضاة:

عقد المجلس الأعلى للقضاء خلال هذه السنة برسم دورة مارس 2012 عدة اجتماعات، للنظر في مواضيع تقدم باقتراحات بشأنها إلى جلالة الملك رئيس المجلس الأعلى للقضاء، والتي حظيت بموافقة جلالته بعد ذلك، وهذه المواضيع هي كالتالي:

المواضيع	عدد الوضعيات المعروضة	الاقتراحات
الترقيات	الدرجة الاستثنائية153 الدرجة الأولى 103 الدرجة الثانية 161	123 78 133
تنازل عن ترقية	1	1
التكليفات	الدرجة الاستثنائية الدرجة الأولى الدرجة الثانية	0 1 6
المسؤوليات	5	5
جعل حد لتعيين قضاة بالسلك القضائي	4	4
الصفة الشرفية	4	4
التمديدات التمديد1	63	36
التمديد 2	55	33
التمديد 3	33	22
جعل حد لتمديد سن التقاعد	1	1
المتابعات التأديبية	16	
العزل		1
الانقطاع عن العمل		1
الإقصاء المؤقت		4
التوبيخ		2
الإنذار		1
البراءة		7

وقد تم إنجاز مشاريع لوائح الأهلية للترقي في الدرجة والرتبة عن سنة 2012، واستكمال الإجراءات الإدارية من أجل توظيف 231 ملحقا قضائيا ضمن الفوج 38، والشروع في إجراءات تنظيم مباراة الملحقين القضائيين (300 ملحقا قضائيا) الفوج 39 دورة 24-11-2012.

منهجية جديدة في بعث القضاة للعمل بالخارج:

وفي نطاق التعاون القانوني والقضائي القائم بين المملكة المغربية وبعض دول الخليج وبناء على الرغبة التي أبدتها كل من سلطنة عمان ودولة الإمارات العربية المتحدة في استعارة قضاة مغاربة للاستفادة من خبراتهم وتجاربهم، فقد وجهت للسادة القضاة العاملين بمختلف محاكم المملكة دوريتين في الموضوع، وبعد التوصل بطلباتهم تم انتقاء مجموعة من المؤهلين منهم للعمل بهاتين الدولتين بناء على معايير موضوعية، وجرت القرعة الأولى يوم 16 مارس 2012 لتحديد عشرة قضاة قصد إيفادهم إلى سلطنة عمان كما جرت يوم 26 يونيو 2012 قرعة ثانية لتحديد أسماء خمسة عشر قاضيا قصد إيفادهم إلى دولة الإمارات العربية المتحدة.

وفي نفس السياق جرت يوم 6 شتنبر 2012، قرعة أخرى لانتقاء ثلاثة قضاة قصد إلحاقهم بسفارات وقنصليات المملكة بكل من مدريد وبروكسيل ودسلدورف، بعدما تم إشعار السادة القضاة بشغور هذه المناصب وتقديم من يهمهم الأمر، بطلبات في الموضوع.

مشروع إحداث تعويض القضاة عن الساعات الإضافية والديمومة:

تنكب الوزارة على وضع مشروع نص قانوني لتعويض القضاة عن الديمومة والعمل خارج أوقات العمل الرسمي، وقد تم تشكيل لجنة لهذه الغاية.

موظفو هيئة كتابة الضبط والأطر المشتركة:

قامت الوزارة بخطوة غير مسبوقة في مجال تدبير مباريات التوظيف، عن طريق إشراك كل من الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، والجمعية المغربية لمحاربة الرشوة (ترنسبارنسي المغرب)، في الإعداد لتحضير الامتحانات والمباريات, التي تشرف الوزارة على تنظيمها, منذ بدايتها ومواكبة الإشراف عليها إلى حين الإعلان عن نتائجها, بما يضمن مرورها في جو تطبعه النزاهة ويتسم بالمصداقية ويتحقق فيه مبدأ تكافؤ الفرص، ورغبة في الارتقاء بمستوى الأجواء التي تمر فيها الامتحانات والمباريات التي تشرف الوزارة على تنظيمها.

وقد تم الإعلان عن فتح مباريات التوظيف والشروع في تدبيرها وفق البرنامج التالي:

المباراة	عدد المناصب	تاريخ إجراء المباراة
محررون قضائيون من الدرجة الرابعة	600	4 و11 نونبر 2012
محررون قضائيون من الدرجة الثالثة	83	2012-11-25
مهندسو الدولة من الدرجة الأولى	10	2012-12-23
المهندسون المعماريون من الدرجة الأولى	21	2012-12-23
مهندسو الدولة من الدرجة الأولى	21	2012-12-23
المنتدبون القضائيون من الدرجة الثانية	150	2012-12-30
توظيف (هيئة الإنصاف والمصالحة)	17	الأمر لا يتعلق بمباراة ولا عملية انتقاء وإنما بتعليمات السيد رئيس الحكومة في هذا الشأن.

ومن جهة أخرى، فقد تمت تسوية الوضعية الإدارية والمالية لجميع الموظفين الناجحين في امتحان الكفاءة المهنية برسم السنة المالية 2011 وعددهم: 726، وتم الإعلان عن تنظيم امتحانات الكفاءة المهنية برسم السنة المالية 2012.

جولات الحوار القطاعي وإضرابات بعض النقابات:

بتاريخ 16 أبريل 2012 تم إبرام اتفاق مع التمثيليات النقابية العاملة في القطاع، حيث تم تحديد منهجية الحوار القطاعي بمقتضى البند الأول من الاتفاق المذكور. وقد تم خلال سنة 2012، عقد 13 جولة حوار قطاعي مع مختلف النقابات.

وقد عرف القطاع عدة إضرابات من إحدى النقابات، حيث بلغ عدد أيام الإضرابات الوطنية 10 أيام في حين بلغت عدد أيام الإضرابات المعلن عنها محليا 18 يوما.

ومع احترام الحق الدستوري في الإضراب، فقد تم تنفيذ القرار الحكومي بشأن الاقتطاع من الأجر نتيجة التغيب عن العمل استنادا إلى مقتضيات الفصل41 من المرسوم الملكي رقم 60-330 الصادر في 21 أبريل 1967 بسن نظام عام للمحاسبة العمومية، الذي أقر قاعدة مبدأ أداء الأجرة مقابل أداء

العمل. حيث خول للإدارة الحق في أن تقتطع مدة التغيب من الأجرة لكل موظف لم يقم فعليا بمزاولة عمله وانقطع عنه بكيفية إرادية.

وبقراءة للبلاغات الداعية إلى الإضراب بعد اتفاق 16 أبريل 2012 المذكور أعلاه، فإن مطالب النقابة المضربة تتجلى في مجموعة من النقط نوردها مع بيان موقف الوزارة منها:

- إلغاء الاختبار الشفوي بالنسبة لامتحانات الكفاءة المهنية: لقد كاتبت وزارة العدل والحريات الوزارة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة، فكان جوابها أن الاختبار الشفوي يعد ضروريا لتقييم كفاءة المرشح وقدرته المهنية عن قرب وإعطاء صورة حقيقة عن مهاراته التواصلية.
- عدم الإعلان عن المباريات المهنية: لقد قدمت الوزارة مقترحا بتعديل وتتميم المرسوم الخاص بهيئة كتابة الضبط بما يضمن لباقي التخصصات لاجتياز المباريات المهنية، وعقدت عدة اجتماعات مع الوزارة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة بحضور وزارة الاقتصاد والمالية، وتم توجيه تذكير في الموضوع لعقد اجتماع يتم من خلاله التوصل إلى الصيغة النهائية لهذا التعديل، وتفاديا لتفويت الفرصة على الموظفين الحاصلين على الشهادات أو الدبلومات الواردة بالمرسوم سيتم الإعلان عن المباريات المهنية قبل نهاية هذه السنة.
- تأجيل امتحانات الكفاءة المهنية إلى غاية 31 دجنبر من كل سنة: لقد عملت الوزارة على شمول برمجة تواريخ امتحانات الكفاءة المهنية لجميع الموظفين المستوفين للشروط النظامية خلال سنة 2012.
- اختيار الأطر الإدارية للمؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية دون الرجوع لمجلس التوجيه والمراقبة: رغم أن المادة 12 من القانون المحدث للمؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية، يخول لوزير العدل والحريات صلاحية تعيين الكاتب العام لهذه المؤسسة، فإنه ولتكريس المزيد من الشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص، تم تشكيل لجنة أنيط بها عملية انتقاء وتقديم مقترحات للوزير بهذا الخصوص، وتمت دعوة مختلف تمثيليات الموظفين لحضور أشغال اللجنة بصفة ملاحظ. وقد اتبعت نفس المنهجية بالنسبة لتعيين مديري المركبين الاصطيافيين بفاس وأكادير، رغم أن المدير العام للمؤسسة هو المختص بتعيينهما.

وضع مرجعية الوظائف والكفاءات:

أعدت وزارة العدل والحريات "مرجعية الوظائف والكفاءات" الخاصة بها وهي أداة لتدبير الموارد البشرية تشتمل على وصف الوظائف المزاولة بالقطاع على المستويين المركزي واللاممركز من حيث (المهمة والمسؤولية والأنشطة والمهام والكفاءات والعلاقات المهنية الداخلية والخارجية والشروط الخاصة والنظامية لمزاولة الوظيفة الموصوفة).

وتعد هذه الأداة أهم إنجاز في مجال تدبير الموارد البشرية بحيث ستمكن هذه الأداة –تماشيا مع جميع النصوص الجديدة في مجال التوظيف والتعيين في مناصب المسؤولية- من اختيار الموارد البشرية الكفؤة وفق مبدأ الشخص المناسب في المكان المناسب. كما أنها ستمكن جميع المسؤولين (القضائيين والإداريين) من التوفر على أداة تسهل لهم عملهم في مجال تدبير الكفاءات وتقييم عمل الموظفين الذين يعملون تحت مسؤولياتهم.

وتقوم حاليا وزارة العدل والحريات –على المستوى المركزي- باستعمال مرجعية الوظائف والكفاءات في وضع "أسس التدبير التوقعي لأعداد الموظفين والوظائف والكفاءات" وهي المقاربة التي يتم اعتمادها من قبل جميع القطاعات الوزارية تحت إشراف وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة.

مشروع إحداث تعويض عن الساعات الإضافية والديمومة لموظفي هيئة كتابة الضبط:

تم إعداد مشروع المرسوم المتعلق بالتعويض عن الساعات الإضافية والديمومة وكذا القرار المحدد لكيفية صرف هذه التعويضات والفئات المستهدفة ضمن مجموعة من المشاريع والقرارات الهادفة إلى ضمان حسن سير العمل وتنظيمه داخل المحاكم، وقد سلمت نسخة من مشروع هذا المرسوم للهيئات التمثيلية لموظفي القطاع.

تأهيل وتكوين الموارد البشرية:

القضاة:

- <u>التكوين الأساسي للملحقين القضائيين:</u>

– الفوج 37: التحق الفوج 37 للملحقين القضائيين بتاريخ 26 يناير2011، وهو يتكون من 297 ملحقة وملحقا قضائيا و13 مستمع عدالة من التشاد، وسينتهي من التمرين في 25 يناير 2013.

– الفوج 38: التحق الفوج بتاريخ 5 دجنبر 2011، وهو يتكون من 228 ملحقة وملحقا قضائيا و9 مستمع عدالة من جزر القمر واليمن والتشاد وسينتهي من التمرين في بداية دجنبر 2013.

- <u>التكوين المستمر والتخصصي للقضاة:</u>

لقد أعدت الوزارة برسم التكوين المستمر المركزي لسنة 2012، برنامجا متكاملا للتكوين المستمر والتخصصي. وقد تركزت مواضيع التكوين حول المواضيع التالية:

– تأهيل الكفاءات الذاتية للقضاء الزجري (قضاة النيابة العامة، قضاة التحقيق، قضاة الحكم) حيث أشرفت هذه الوزارة في هذا الإطار على تنظيم دورات تكوينية لهذه الفئات داخل وخارج المغرب همت العديد من المجالات،كقضايا الفساد المالي، قضايا الإرهاب،كما استفاد عدد من القضاة من

دورات تدريبية خارج المملكة كانت مناسبة لهم من أجل اكتساب المهارات التقنية والإلمام بأساليب البحث والتحري الحديثة في بعض الجرائم الخاصة.

- تكوين مجموعة من القضاة في بعض الجرائم التي تتطلب نوعا من التخصص، كالجريمة المعلوماتية وجرائم الصحافة وغسل الأموال وذلك حتى يتمكنوا من اكتساب المهارات الضرورية للتصدي لمثل هذه الجرائم وقد استفاد من هذا التكوين بالإضافة إلى القضاة، عناصر من الشرطة والدرك الملكي.

- تكوين مجموعة من القضاة في مجال مكافحة الإرهاب بتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة والمخدرات.

- مواصلة البرنامج التكويني لفائدة القضاة وأطر وموظفي المحاكم من خلال عقد مجموعة من الدورات التكوينية والندوات والمشاركة في عدة منتديات ولقاءات على المستويين الوطني والدولي، همت العديد من المواضيع كالتكوين في تعزيز دور القانون، مجال حقوق الإنسان وتمويل الإرهاب وقانون السجون والجرائم الاقتصادية والجرائم الماسة بالمرأة والأطفال وجرائم البيئة ...،

- كما قامت هذه الوزارة بإعداد برامج تكوينية لفائدة قضاة النيابة العامة وموظفي كتابات الضبط حول كيفية استعمال نظام المعالجة الآلية لمحاضر السير بتعاون مع وزارة النقل والتجهيز.

<u>موظفو هيئة كتابة الضبط، الأطر المشتركة، ومساعدو القضاء:</u>

<u>التكوين الأساسي المخصص لكتاب الضبط:</u>

خلال سنة 2012 وإلى غاية نهاية شهر يونيو استفاد من التكوين الأساسي المخصص لكتاب الضبط1925موظفا موزعين على الشكل التالي: 300 محرر قضائي، 99 مساعدا اجتماعيا،و21 من رؤساء كتابة الضبط الجدد.

- <u>التكوين المستمر لكتاب الضبط:</u>

أعدت الوزارة برنامجا للتكوين المستمر لكتاب الضبط خلال سنة 2012 تضمن تنظيم 182ندوة مركزية وجهوية في مواضيع مختلفة (التسيير والتدبير والتنظيم، الحسابات، مهام كتابة الضبط، التبليغ القضائي، التنفيذ القضائي، المساطر المدنية، المادة الجنائية، قضاء الأسرة، المادة التجارية)، استفاد منها 1864 موظفا.

<u>-التكوين الأساسي للعدول المتمرنين:</u>

تم تكوين 489 عدلا لمدة سنة، تم توزيعهم إلى 3 مجموعات ابتداء من 2010/11/22 إلى 2012/1/13.

ثامنا - التخليق

قامت الوزارة بعدة إجراءات في مجال التخليق، لاسيما عن طريق التفتيش والزيارات التفقدية لمختلف المحاكم:

التفتيش القضائي:

يعتبر التفتيش القضائي آلية من آليات التقييم وكذا التخليق. وقد قامت المفتشية العامة للوزارة خلال سنة 2012 بعدة أنشطة تمثلت فيما يلي:

في إطار التفتيش العام، تم خلال سنة 2012 تفتيش المحاكم التالية :المحكمة الابتدائية بخريبكة، والمحكمة الابتدائية بوادي زم، والمحكمة الابتدائية بتطوان، والمحكمة الإدارية بالرباط، ومحكمة الاستئناف بالدار البيضاء، والمحكمة الابتدائية المدنية بالدار البيضاء، والمحكمة الابتدائية الزجرية بالدار البيضاء، والمحكمة الابتدائية الاجتماعية بالدار البيضاء، والمحكمة الابتدائية بفاس، والمحكمة الابتدائية بسيدي قاسم، والمحكمة الابتدائية بتاونات، والمحكمة الابتدائية بصفرو، والمحكمة الابتدائية بوجدة، والمحكمة الابتدائية ببركان، والمحكمة الابتدائية بتاوريرت، ومحكمة الاستئناف بطنجة، والمحكمة الابتدائية بالقنيطرة، ومحكمة الاستئناف بالناظور، والمحكمة الابتدائية بقلعة السراغنة، والمحكمة التجارية بوجدة، والمحكمة الإدارية بوجدة، وينتظر أن يتم تفتيش 8 محاكم أخرى منها العادية والمتخصصة قبل نهاية سنة 2012.

أما في إطار التفتيش الخاص، الذي يندمج في إطار سياسة تخليق الفضاء القضائي، وتطهيره من الشوائب، والذي يجري وفقاً لأحكام الفصل 13 من الظهير الشريف المتعلق بالتنظيم القضائي، فقد توصلت الوزارة خلال هذه السنة بمجموعة من الشكايات والتظلمات قسمت حسب نوعيتها ومصدرها على الشكل التالي:

- الشكايات والوشايات الموجهة ضد القضاة والصادر في شأنها أمر عن الوزير بإجراء بحث خاص في شأنها، وقد بلغ عددها 40 ملفاً، أنجزت بشأن بعضها الأبحاث الضرورية، ورفعت بخصوصها 127 تقريراً الى السيد الوزير ضمنها ملفات متخلفة عن السنوات السابقة، وأحيل نتيجة لها 18 قضاة على المجلس الأعلى للقضاء، وتم حفظ 87 ملفاً لعدم الارتكاز على أساس، في حين ظلت إجراءات تجهيز الباقي متواصلة حتى الآن وعددها 11 ملفا.

- الشكايات والوشايات الموجهة ضد القضاة أو الموظفين الصادر بشأنها أمر بتجميع المعطيات، بلغ عددها 153 شكاية أو وشاية أغلبها جرى العمل على تجميع المعطيات المتعلقة بها، وقد تقرر حفظ 62 شكاية أو وشاية لانعدام الإثبات و34 شكاية أو وشاية أحيلت على جهات أخرى للاختصاص، وبقي لحد الآن 47 شكاية أو وشاية في طور الانجاز علماً بأن 10 شكايات أحيلت على شعبة البحث الخاص.

وبالإضافة إلى كل ذلك فإن الوزارة تتابع الشكايات المتعلقة بالأجانب والشركات والمؤسسات العمومية وتجري فيها الأبحاث اللازمة وقد بلغ مجموعها 29 شكاية، اتخذ فيها الإجراء الملائم بكاملها.

الزيارات التفقدية:

في إطار مواكبة وتتبع وضعية أقسام قضاء الأسرة وتوحيد العمل القضائي ومناهج العمل بها والرفع من أداء القضاء الأسري، تم لحد الآن القيام بثلاث زيارات تفقدية لأقسام قضاء الأسرة من طرف أعضاء قسم قضاء الأسرة والقاصرين وفاقدي الأهلية: قسم قضاء الأسرة التابع للمحكمة الابتدائية بابن جرير، قسم قضاء الأسرة التابع للمحكمة الابتدائية بآسفي، قسم قضاء الأسرة التابع للمحكمة الابتدائية ببني ملال.

مراقبة وتقييم النشاط المهني للموظفين:

تم القيام بزيارة تفقدية للمحكمة الابتدائية بابن سليمان، وأخرى مماثلة للدائرة القضائية بالجديدة.

مراقبة شعب الحسابات والصندوق والمحجوزات الثمينة ومكاتب التبليغ والتنفيذ الزجري:

عملت الوزارة على تنفيذ برنامجها المسطر بداية السنة وذلك بتفقد 33 محكمة موزعة كما يلي: 07 محاكم استئناف؛ 15 محكمة ابتدائية؛ محكمة تجارية واحدة؛ 10 مراكز للقضاة المقيمين، ووضعت تقارير بشأن الزيارات المذكورة.

الاهتمام بشكايات المواطنين:

تولي الوزارة اهتماما بالغا بشكايات المواطنين، وتعمل على تطوير مركز تتبع وتحليل الشكايات، ومركزة الشكايات على صعيد واحد، من أجل تسهيل تتبعها وتحليلها، وتسريع الإجراءات بشأنها، وإخبار المشتكين بمآل شكاياتهم.

وقد توصل مركز تحليل وتتبع الشكايات خلال سنة 2012 بما مجموعه 9038 شكاية، منها 2286 شكاية عن طريق الأنترنيت، هذا فضلا عن الشكايات المسجلة لدى مديرية الشؤون الجنائية خلال نفس السنة بحسب 7400 شكاية بشأن القضايا ذات الطابع الجنائي، ولدى مديرية الشؤون المدنية بحسب 4050 شكاية ذات طابع مدني، تمت إحالتها على الجهات القضائية المختصة لاتخاذ الإجراء القانوني المناسب بشأنها وإشعار المشتكين بمآل شكاياتهم.

وفي مجال العناية بأوضاع الجالية المغربية المقيمة بالخارج، عملت الوزارة ومن خلال اللجنة المحدثة على الصعيد المركزي لاستقبال ومعالجة مشاكل الجالية المغربية بالخارج، على مواكبة قضايا هذه الجالية، حيث تم التوصل بـ 897 شكاية تم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة بشأنها بكل استعجال. وتجدر الإشارة إلى عمل اللجان الجهوية المحدثة بهذا الخصوص على صعيد المحاكم نشاط

اللجان الفرعية لاستقبال أفراد الجالية التي انطلق نشاطها بتاريخ 15يونيو الى غاية 15 سبتمبر 2012، هذا بالإضافة إلى عمل الوزارة في هذا المجال بالتنسيق مع الجهات المعنية، خاصة الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالجالية المغربية المقيمة بالخارج ووزارة الشؤون الخارجية ومجلس الجالية المغربية المقيمة بالخارج، ومؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج.

كما أنه وفي إطار علاقتها مع مؤسسة الوسيط، قامت الوزارة، بمعالجة مجموعة من التظلمات (16 تظلماً) تنصب إما على قضايا معروضة على القضاء للبت فيها، أو متعلقة بتعثر عملية تنفيذ أحكام نهائية، أو ارتكاب خروقات مسطرية. وقد تم إعداد تقارير بشأن ذلك إلى السيد رئيس مؤسسة الوسيط.

تاسعا - تعميم المعلومة القانونية والقضائية

يعتبر نشر النصوص القانونية المنشورة على موقع الوزارة من أهم وسائل تيسير الوصول إلى المعلومة القانونية، وفي سبيل تمكين العموم من معلومة قانونية وقضائية موثوقة، فقد انصب اهتمام الوزارة على تحيين النصوص القانونية،واستعمال التكنولوجيا الحديثة في نشر المعلومة:

تحيين النصوص القانونية:

لقد تم تحيين ما مجموعه 19 نصا قانونيا باللغة العربية، ويتعلق الأمر بالنصوص التالية: مجموعة القانون الجنائي؛ مدونة التجارة؛ قانون الالتزامات والعقود؛ مدونة الأسرة؛ المسطرة المدنية؛ النظام الأساسي لرجال القضاء؛ التنظيم القضائي للمملكة؛ محكمة النقض؛ محاكم الاستئناف الإدارية؛ إحداث محاكم تجارية؛ قضاء القرب؛ التحفيظ العقاري؛ المسطرة الجنائية؛ قانون شركات المساهمة؛ مدونة الشغل؛ قانون الجنسية؛ المحاكم الإدارية؛ ظهير العفو؛ مكافحة غسل الأموال.

وبالموازاة مع ذلك واستجابة للطلب المتكرر على تحيين ونشر النصوص القانونية باللغة الفرنسية، فإن الوزارة عملت في مرحلة أولى، على تحيين ما مجموعه 6 نصوص قانونية باللغة الفرنسية، وهي:مدونة الشغل؛ مجموعة القانون الجنائي؛ مدونة الأسرة؛ قانون الجنسية، إحداث محاكم تجارية؛ مكافحة غسل الأموال. على أن تترجم تدريجيا في مرحلة ثانية باقي النصوص القانونية.

وارتباطا بعملية نشر النصوص القانونية وضمان موثوقيتها، تعمل الوزارة على وضع مشروع لتنظيم نشر النصوص القانونية من قبل مؤسسات النشر.

استعمال التكنولوجيا الحديثة في مجال تعميم المعلومة القانونية:

واصلت الوزارة تطوير بوابتها القانونية والقضائية "عدالة"، لتسهيل الولوج إلى النصوص القانونية المرتبطة بمنظومة العدالة سواء باللغة العربية أو الفرنسية. ومن أجل تسهيل الولوج إلى المعلومة واستغلالها، وضعت جميع القوانين المنشورة بصيغة word وpdf. وبالموازاة مع ذلك تمت مواصلة إغناء قاعدة البيانات بالنصوص القانونية والمناشير والاجتهادات القضائية والاتفاقيات و الدراسات و المؤلفات. ويجري الإعداد لنشر اجتهادات محكمة النقض في هذه البوابة، بتنسيق مع المحكمة المذكورة.

كما تم إغناء البوابة الالكترونية الخاصة بمركز الدراسات و الأبحاث الجنائية، وهي بوابة تعرض فيها مجموعة من النصوص القانونية محينة تشتمل على آخر التعديلات كما يقدم خدمات للقضاة و

الباحثين الراغبين في البحث في موضوع أو نقطة قانونية معينة و تقديم إجابات بشأنها، كما قام المركز بإصدار العددين الأول والثاني من مجلة "الشؤون الجنائية" وهو ما من شأنه أن يساهم في إغناء الخزانة العلمية في مجال العلوم الجنائية ببلادنا.

تكثيف المنشورات القانونية للوزارة:

عملت الوزارة على إصدار عدة منشورات، تتعلق بما يلي:

- إصدار العدد 5 و6 من مجلة المحاكم الإدارية؛
- إصدار كتاب بعنوان " المنتقى من عمل القضاء في المنازعات الإدارية "؛
- إصدار العدد 3 و4 من مجلة المحاكم الإدارية؛
- إصدار العدد العاشر من مجلة المحاكم التجارية؛
- إعداد دراسة بالأرقام حول تطور نظام صعوبات المقاولة منذ انطلاق العمل به في 1998 إلى نهاية 2012.
- وضع اللمسات الأخيرة على الكتاب المزمع إصداره تحت عنوان "القضاء الإداري: واقع وآفاق"؛
- إصدار العددين الأول، والعدد الثاني من مجلة الشؤون الجنائية.
-

دعامات التواصل:

في إطار تسهيل الولوج إلى العدالة، تم إعداد مجموعة من المنشورات توزع بالمحاكم، وبالأخص على مستوى شبابيك الاستقبال:

- المطويات: تم إعداد مجموعة من المطويات تعرف بأهم المساطر والمؤسسات القضائية، وكذا مطويات تحدد الوثائق المتطلبة لتكوين بعض الملفات القضائية بأربع لغات: العربية، الفرنسية، الإنجليزية والإسبانية تم وضعها رهن إشارة المتقاضين بالمحاكم، ووجه عدد منها إلى مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج وبعض الجمعيات. وتتوزع مواضيع هذه المطويات كما يلي:

- 54 منها مخصصة للمواضيع التي تهم عموم المواطنين و تتمحور حول النقط الرئيسية التالية - المجال المدني والتجاري والإداري:مدونة الأسرة؛ المحاكم التجارية؛الوسائل البديلة لحل المنازعات؛المحاكم الإدارية؛مساعدو القضاء. - المجال الجنائي: العفو، الإكراه البدني، رد الاعتبار، السجل العدلي، الصلح الزجري، قاضي تطبيق العقوبات. - المؤسسات؛

- و16 مطوية أخرى مخصصة للمواضيع التي تهم العاملين بقطاع العدل على الصعيد المركزي وعلى صعيد المحاكم، ويتعلق الأمر بمواضيع مرتبطة بمجال الموارد البشرية.

- ترجمة 11 مطوية متعلقة بقضاء الأسرة وبالمجال المدني إلى الأمازيغية.

- إعداد مجلد حول "العدل في خطب ورسائل جلالة الملك محمد السادس من سنة 1999 إلى سنة 2011"باللغتين العربية والفرنسية.

- وضع مشروع "مفكرة وزارة العدل والحريات" باللغتين العربية والفرنسية: تتضمن كل المعطيات التي تسهل الاتصال بمسؤولي وزارة العدل والحريات سواء على الصعيد المركزي أو على صعيد المحاكم بمختلف درجاتها وتخصصاتها، كما تتضمن كل المعلومات المتعلقة بجميع الهيئات العاملة في الحقل القضائي والقانوني: الجمعيات التابعة لقطاع العدل ومساعدو القضاء.

- وضع مشروع "دليل العدالة في أرقام" باللغتين العربية والفرنسية:يتضمن كل المعطيات الإحصائية المرتبطة بوزارة العدل والحريات سواء على الصعيد المركزي أو على صعيد المحاكم.

- النشرة الداخلية لوزارة العدل والحريات باللغتين العربية والفرنسية: تتمحور حول أنشطة الوزارة، أهم المستجدات المرتبطة بقطاع العدل،أهم البرامج والمنجزات وقد تم تخصيص العدد الأول والثاني لعدد خاص حول إصلاح القضاء، أما العدد الثالث فسنخصصه للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة.

- وضع مشروع "دليل وزارة العدل والحريات" باللغة العربية ويضم شروحات حول قطاع العدل بصفة عامة.

- إعداد موجز الصحف اليومية والأسبوعية تبعا لفهرسة دقيقة، بالإضافة إلى ملفات صحفية موضوعاتية حول أنشطة الوزارة وآخر حول قطاع العدل في الصحافة.

عاشرا - تنمية التعاون الدولي

تميزت سنة 2012 بتولي المملكة المغربية في شخص وزير العدل والحريات رئاسة الدورة 27 لمجلس وزراء العدل العرب. كما واصلت الوزارة جهودها لتنمية التعاون الدولي سواء على صعيد التعاون الثنائي أو على صعيد التعاون مع المنظمات الدولية:

التعاون الثنائي:

واصلت الوزارة برامج عمل مع الدول الآتية:فرنسا؛ بلجيكا؛ الدانمارك؛ اسبانيا؛ تركيا: المنتدى العربي-التركي؛ روسيا؛ بريطانيا العظمى؛ سويسرا، هذا فضلا عن أشغال اللجان المشتركة الثنائية مع دول أخرى. وسيتم خلال شهر نونبر 2012 التوقيع مع الجانب الإسباني بروتوكولا للمرحلة الثانية من "برنامج عدل"الذي يهدف الى تحقيق نظام قضائي أكثر فعالية وولوجية بالنسبة للمواطنين من خلال تحسين ولوج المواطنين للعدالة، لاسيما الأكثر هشاشة، عبر ترسيخ منظومة قضاء القرب، وتحسين جودة الإدارة القضائية. ويبلغ الغلاف المالي لهذا البرنامج مليون أورو.

وقد توصلت الوزارة خلال سنة 2012 بـ 200 إنابة قضائية و33 طلباً للتسليم و51 شكاية رسمية، فيما وجهت السلطات القضائية المغربية لنظيرتها الأجنبية 43 طلباً للتسليم و07 إنابة قضائية و5 شكايات رسمية.

في مجال تنفيذ المقررات القضائية المتعلقة بمتابعة الأجانب، تم إبلاغ بعض الهيئات الدبلوماسية ببلادنا بمتابعة رعاياها حيث بلغ عدد هذه الإشعارات 1601، فيما بلغ عدد الإشعارات المتعلقة بوفيات الأجانب 164 إشعارا.

التعاون مع المؤسسات والمنظمات الجهوية والدولية:

ينبني التعاون مع المنظمات الدولية على دعم برامج تحديث الإدارة القضائية، ومن أهم برامج التعاون التي تربط الوزارة والمنظمات الدولية ما يلي:

<u>برنامج التعاون مع مجلس أوروبا:</u>

يندرج هذا البرنامج في إطار تعزيز سياسة الجوار لمجلس أوروبا للفترة الممتدة ما بين 2012-2014، بميزانية عامة قدرها 4.8 أورو لدول منطقة جنوب البحر الأبيض المتوسط، ومنها المغرب الذي ستمنح له صفة ملاحظ في المجلس. وسيتم في إطار البرنامج المذكور تنفيد برنامج عمل توقعي ستستفيد منه

المحاكم الابتدائية بالدار البيضاء، والقنيطرة، وسيدي قاسم، ومحكمة استئناف يتم تعيينها لاحقا. وقد تم وضع برنامج للتعاون بين اللجنة الأوروبية من أجل فعالية العدالة" (CEPEJ) والمحاكم النموذجية (أكتوبر 2012-دجنبر 2013) حول موضوع:" مواكبة تعميم استخدام المعلوميات بكافة المحاكم المغربية: التكوين وآفاق استعمال المعلوميات" ويشمل:

تكوين حول النظم المعتمدة من طرف مركز SATURN الخاص بتدبير آجال البت في القضايا، وتكوين بستراسبورغ لفائدة 4 أو 5 أطر حول منهجية وأدوات العمل الخاصة باللجنة الأوروبية لفعالية العدالة؛ وتنظيم دورات تكوينية من طرف شبكة لشبونة (شتنبر 2012- فبراير 2013)؛ وزيارة خبيرين أوروبيين إلى المعهد العالي للقضاء ووضع برامج التكوين حول: إدارة المحاكم، تدبير القضايا وجودة المرفق؛ ووضع برامج التكوين حسب المعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان (شبكة HELP)؛ كما تمت مشاركة ممثلين عن المحاكم النموذجية (3) في اجتماع المحاكم النموذجية (مالطا، 27 شتنبر 2012).

الشركة الدولية للتمويل: (Société Financière Internationale : SFI)

تتبع هذه الشركة لمؤسسة البنك الدولي، وترتبط معها وزارة العدل ببرنامج: "تطوير وتعزيز الوسائل البديلة لحل المنازعات التجارية"، وتبلغ تكلفة مرحلته الثانية (2010-2012) 2.326.050 دولار. ويهدف هذا البرنامج إلى تطوير الوساطة والتحكيم لجعلهما وسائل ناجعة ومرنة لحل المنازعات التجارية وتحسيس وتشجيع الفاعلين الاقتصاديين للجوء للوسائل البديلة لحل المنازعات، من برنامج التعاون في إطار عمل اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال، وهي لجنة ترمي إلى تعزيز الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص وتحسين جاذبية المناخ الاستثماري بالمغرب. وتتولى وزارة العدل والحريات الإشراف على البرنامج وتشارك فيه كل من وزارة التجارة والصناعة والتكنولوجيات الحديثة ووزارة الشؤون الاقتصادية والحكامة والاتحاد العام لمقاولات المغرب والشركة الدولية للتمويل. وكانت المرحلة الأولى من هذا البرنامج قد امتدت من سنة 2007 إلى سنة 2009.

الاتحاد الأوروبي:

يجري الإعداد لوضع برنامج تعاون في إطار برنامج "الآلية الجديدة للسياسة الأوروبية للجوار"، الذي تمت المصادقة على برنامج العمل 2012-2016 الخاص به بين المغرب والاتحاد الأوروبي، وتم وضع مصفوفة متعلقة بأولويات التعاون بين الطرفين. وسيتم تحديد البرنامج النهائي وتكلفته على ضوء ما سيتمخض عنه الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة.

برنامج دعم تطبيق مدونة الأسرة من خلال تسهيل ولوج النساء لخدمات العدالة: الممول من طرف ONUFEMMES بمبلغ 600 786 دولار أمريكي. يهدف هذا البرنامج إلى دعم وزارة العدل والحريات في مجال الحكامة والنوع قصد تيسير ولوج النساء لخدمات العدالة وضمان أمثل لمدونة الأسرة.

برنامج التعاون مع البنك الدولي:

ويتعلق الأمر ببرنامج "محكمتي" المشار إليه سابقا.الجدولة الزمنية: 4 سنوات (30 أكتوبر 2012 -31 دجنبر 2016). بكلفة12 مليون أورو.

يهدف هذا البرنامج إلى تحسين سير المحاكم واستقبال المتقاضين،وتحسين العلاقات بين العدالة ومساعدي القضاء والمواطنين والمقاولات، وتحسين مهام التدبير الإداري وتدبير الميزانية والموارد البشرية، والتكوين.

دورات تكوينية لفائدة قضاة أجانب

استفاد قضاة وكتاب ضبط أجانب من عدة دورات تكوينية، حيث نظم المعهد العالي للقضاء خلال سنة2012 دورات تكوينية لفائدة 87 متكونا من: السودان وقطر وفلسطين، وهي كالتالي:

- تكوين 42 مسؤولا قضائيا وقضاة ومسؤولين من كتابة الضبط من فلسطين؛
- تكوين 31 قاضيا وممثلا للنيابة العامة من السودان؛
- تكوين 14 ممثلا للنيابة العامة من قطر.

حادي عشر - برنامج النهوض بحقوق الإنسان

تميزت سنة 2011 بتعزيز جسور التعاون مع الآليات الأممية المعنية بحقوق الإنسان، سواء على مستوى استكمال انخراط المغرب في منظومة حقوق الإنسان الدولية، أو تعزيز الممارسة الاتفاقية، أو استقبال المساطر الخاصة، أو المشاركة في أشغال مجلس حقوق الإنسان، وإعداد وتقديم عدد من التقارير الوطنية الدورية، وذلك كما يلي:

دعم التعاون مع الآليات الأممية المعنية بحقوق الإنسان :

- المصادقة على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري حيث ينتظر قريبا اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستكمال هذه العملية وإيداع أدوات التصديق لدى الهيئات الأممية المختصة.
- اعتماد مشاريع القوانين رقم 124/12 و 125/12 و 126/12 الخاصة بالموافقة على ثلاث برتوكولات تهم:

– البرتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والخاصة بتقديم الشكاوي ؛

– البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والخاص بتقديم البلاغات والشكاوي ؛

– البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب والخاص بزيارة أماكن الاعتقال (المجلس الحكومي المنعقد بتاريخ 2012.11.01) ؛

- التوقيع بجنيف على البرتوكول الثالث الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلق بمسطرة تقديم البلاغات كأول دولة عربية وإسلامية وإحدى دولتين إفريقيتين (جنيف مايو 2012)
- المشاركة في أشغال الجزء الرفيع المستوى من الدورة 20 لمجلس حقوق الإنسان في مارس 2012 وتقديم كلمة المملكة المغربية أمامه وإجراء عدد من اللقاءات الثنائية مع ممثلي هيئات وتمثيليات دولية ؛
- استقبال فريق العمل الأممي المعني بمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة في التشريع والممارسة في إطار زيارة عمل للمغرب ؛
- استقبال المقرر الأممي الخاص بمناهضة التعذيب في إطار زيارة العمل التي قام بها للمغرب في شهر شتنبر 2012 ؛
- المساهمة في إعداد ومناقشة عدد من التقارير الوطني الدورية؛

- تقديم التقرير الوطني عن حالة حقوق الإنسان في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل؛
- المساهمة في وضع جدولة زمنية لتتبع الالتزامات الدولية للمملكة المغربية بمناسبة تقديم التقارير الوطنية الدورية، ومنها الاستعراض الدوري الشامل؛
- مواصلة عملية ملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المملكة.

حماية الفئات الهشة:

- حماية حقوق السجناء:

لضمان احترام الضمانات القانونية المخولة للسجناء والمعتقلين، قام قضاة النيابة العامة وقضاة التحقيق إلى جانب قضاة تطبيق العقوبة ورؤساء الغرف الجنحية وقضاة الأحداث بزيارات دورية للمؤسسات السجنية الواقعة بدائرة نفوذهم وصل عددها إلى غاية شهر شتنبر 2012 ما مجموعه 284 زيارة، وقد تم اتخاذ القرارات المناسبة بشأن ما ورد في هذه التقارير من ملاحظات كما تم إحالة البعض منها على الجهات المختصة للقيام بالمتعين.

ولضمان احترام ظروف الاعتقال الذي يخضع له الأشخاص الموقوفون، قامت هذه الوزارة باتخاذ الإجراءات اللازمة للكشف عن ظروف جميع الوفيات التي وقعت داخل السجون وذلك سعيا للكشف عن أسبابها وترتيب الآثار القانونية المناسبة على ضوء ذلك، ومن أجل تتبع شكايات نزلاء المؤسسات السجنية تمت معالجة 712 شكاية تم البحث فيها من طرف النيابات العامة المختصة واتخاذ الإجراء القانوني المناسب بشأنها وإشعار أصحابها بالمآل.

- النهوض بثقافة حقوق الإنسان:

- الإشراف على تحيين الخطة الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان في ضوء البرنامج الحكومي والاستعداد لعرضها للمصادقة أمام مجلس الحكومة؛
- المساهمة في تنفيذ الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان.
- مواصلة التعاون مع منظمات المجتمع المدني الوطني في مجالات الدفاع عن حقوق الإنسان والنهوض بها، من خلال تتبع الواقع اليومي للحريات وحقوق الإنسان، ومن خلال تنفيذ برامج عمل مع 10 جمعيات، وتقديم دعم مالي يبلغ 2 مليون درهما لفائدة 51 جمعية.

- المعايير المعتمدة لاختيار الجمعيات العشر التي تم توقيع اتفاقيات شراكة معها برسم سنة 2012:

طبقا لمقتضيات المنشور المذكور، فقد تم توقيع اتفاقيات شراكة وتعاون مع الجمعيات العشر لتنفيذ عشرة برامج تقدمت بها واعتمدتها لجنة المشاريع، وهذه الجمعيات هي :

- العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان
- الجمعية المغربية لحقوق الإنسان
- المنظمة المغربية لحقوق الإنسان
- جمعية هيئات المحامين بالمغرب
- جمعية عدالة
- اتحاد العمل النسائي
- الاتحاد الوطني لنساء المغرب
- منتدى الزهراء للمرأة المغربية
- المرصد الوطني لحقوق الطفل
- العصبة المغربية لحماية الطفولة .

وقد تم اختيار هذه الجمعيات بناء على معايير أهمها:

1. الأقدمية في التأسيس والاستمرار في العطاء (الاتحاد الوطني لنساء المغرب والعصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان)
2. حجم الإشعاع الوطني والدولي وامتداد قاعدة الفروع (المنظمة المغربية لحقوق الإنسان والجمعية المغربية لحقوق الإنسان واتحاد العمل النسائي ومنتدى الزهراء....)
3. حصول 7 من هذه الجمعيات العشر على صفة عضو ملاحظ بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة ECOSOC (الاتحاد الوطني لنساء المغرب، المرصد الوطني لحقوق الطفل، العصبة المغربية لحماية الطفولة، اتحاد العمل النسائي، المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، منتدى الزهراء).
4. مراعاة عامل التنوع في تخصصات حقوق الإنسان وفئاتها.

أ- فئة التخصص العام في حقوق الإنسان: المنظمة والجمعية والعصبة

ب- فئة الدفاع عن حقوق النساء: الاتحاد الوطني لنساء المغرب، اتحاد العمل النسائي، منتدى الزهراء.

ت- فئة الدفاع عن حقوق الطفل: المرصد الوطني لحقوق الطفل والعصبة المغربية لحماية حقوق الطفل.

ث- معيار شركاء الوزارة في العدالة: جمعية عدالة وجمعية هيئات المحامين بالمغرب.

ثاني عشر- الأعمال الاجتماعية

في إطار تنزيل مقتضيات القانون المتعلق بالمؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل، تم السهر على إقامة أجهزة المؤسسة، كما تم اتخاذ عدة إجراءات للرفع من مستوى خدماتها:

استكمال أجهزة المؤسسة:

في سبيل توفير كامل الشفافية في تعيين المرشحين لمنصب الكاتب العام للمؤسسة ومديري مركبي المؤسسة بكل من فاس وأكادير، تم تعيين لجنة للنظر في الترشيحات، بحضور ممثلي النقابات العاملة في القطاع باعتبارهم ملاحظين. وقد عقدت هذه اللجنة اجتماعها بتاريخ 13 شتنبر 2012، لانتقاء المرشحين لهذه المناصب، ورفعت تقريرا بذلك للسيد الوزير رئيس مجلس التوجيه للمؤسسة.

ومن جهة أخرى، واستكمالا لتنصيب أجهزة المؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل، فقد تم عقد اجتماع مجلس التوجيه يوم 7 نونبر 2012، وكان من أهم القرارات المتخذة في هذا الاجتماع، الإعداد لوضع النظام الداخلي، والنظام الأساسي لمستخدمي المؤسسة، وتنظيمها الهيكلي، وميزانيتها السنوية برسم سنة 2013،وتحديد شروط وأشكال عقد الصفقات الخاصة بالمؤسسة، وكذا التنزيل التدريجي للمديريات الجهوية. وقد تقرر عقد الاجتماع المقبل للمجلس يوم 18 دجنبر 2012.

تدبير الوضعية الإدارية لمستخدمي المؤسسة:

لقد تبين من خلال دراسة ومراجعة الملفات المتعلقة بأجور المستخدمين عدم التزام إدارة الجمعية سابقا بالباب الرابع من النظام الأساسي المتعلق بالأجور والترقيات والتعويضات, مما نتج عنه تراكم سنة بعد أخرى في حصيلة الملفات التي لم تخضع للتسوية الإدارية، وخاصة بعد تفعيل النظام الأساسي للمستخدمين سنة 2007.

وفي هذا الإطار، تمت برمجة ميزانية معالجة تسوية الوضعية الإدارية في الميزانية المتعلقة برسم سنة 2011، شملت 429 مستخدما، بتكلفة مالية بلغت 5 مليون درهم.

كما عملت المؤسسة المحمدية على الحد من التوظيف العشوائي والعمل بسياسة التوظيف حسب الحاجيات والأولويات حيث بلغ عدد المستخدمين 429 مستخدما برسم السنة المالية 2011، مقابل 436 برسم سنة 2010. وستعمل المؤسسة مستقبلا على إعادة هيكلة التوزيع الوظيفي للعاملين قصد خلق توازن بين عدد المستخدمين في مختلف الوحدات الخارجية التابعة للمؤسسة و جميع المجالات، عن طريق نهج سياسة إعادة الانتشار. مع الاهتمام بجانب تكوين أطرها.

النهوض بالخدمات الاجتماعية للمؤسسة:

تم إبرام مجموعة من الاتفاقيات الهامة لفائدة قضاة وموظفي وزارة العدل والمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج تندرج في إطار تطوير وتنويع الخدمات الاجتماعية، وتخص هذه الاتفاقيات دعم الجانب الصحي، من خلال الاستمرار في تتبع تنفيذ اتفاقية التأمين التكميلي عن المرض، التي يستفيد منها جميع المنخرطين في المؤسسة (حوالي 29 ألف مستفيد مباشر مع أسرهم)، شأنها شأن خدمة

الإسعاف والنقل الطبي في المغرب والخارج، إضافة إلى المساعدات والقروض الطبية التي تمنحها المؤسسة (حوالي 1.6 مليون درهم) استفاد منها 146 منخرطا.

وفي سياق البحث عن آفاق جديدة لحل مشكل مديونية صغار الموظفين،تم التوقيع على اتفاقية لتمويل ومراجعة القروض الاستهلاكية مع إحدى المؤسسات المختصة، كما أبقت المؤسسة على القروض والسلفات البسيطة التي تقدمها لمنخرطيها خاصة الموظفين المصنفين في السلمين 5 و 6 .

من جهة أخرى، قامت المؤسسة يوم 17 يوليوز 2012 بتوقيع 7 اتفاقيات لدعم مجال السكن، من خلال توفير منتوج عقاري متنوع، يستجيب لانتظارات المنخرطين في جميع أنحاء المملكة، وذلك فيما يتعلق بالسكن الاقتصادي والمتوسط والرفيع، مع تمكين المنخرطين من تخفيضات مهمة في أثمنة العقارات المخصصة. هذا بالإضافة إلى 3 اتفاقيات مع المؤسسات البنكية تضمن الحصول على القروض والامتيازات المصرفية، بهدف تمكين المنخرطين من تمويل مشاريعهم السكنية.

وفي مجال النهوض بمراكز الاصطياف فقد تميزت سنة 2012 بتدشين المركب الاصطيافي بأكادير يوم الاثنين 27 غشت 2012، وقد أنجز هذا المركب على مساحة تقدر بحوالي 1450م2، ويضم 59 وحدة إيوائية، ذات طاقة استيعابية تصل إلى 259 مستفيدا. وفيما يخص المركب الاصطيافي بمدينة فاس فقد تم تهييئ دفتر التحملات الخاص بأشغال تقوية البناية، مع تقدم الأشغال بالنسبة للشطر الثاني، ويتوقع إنهاء الأشغال بالنسبة للشطر الأول مع متم سنة2013 .

وفي سياق الاهتمام بالمجال الثقافي والعلمي والترفيهي قامت المؤسسة بتوقيع اتفاقيات مع كل من المعهد الثقافي الفرنسي، والمركز الثقافي البريطاني، والمركز الثقافي الأميركي. كما نظمت مجموعة من الرحلات لأداء مناسك العمرة وزيارة بعض الدول الأجنبية، إضافة إلى 3 مخيمات لفائدة الأطفال واليافعين من أبناء المنخرطين.

وفي مجال دعم الخدمات التربوية قامت المؤسسة بتقديم دعم مالي مباشر يناهز 2.2 مليون درهم لفائدة 3200 موظفا مصنفين في السلمين 5 و 6، وذلك كمساعدة على تحمل نفقات الدخول المدرسي وولوج دور الحضانة. كما استمرت المؤسسة في تقديم منحة التفوق في الباكلوريا، حيث فاق عدد المستفيدين منها خلال الموسم الدراسي الحالي 240 طالبا، بكلفة تناهز 3 مليون درهم.

وجدير بالذكر أن المؤسسة قدمت منحا للتعزية بقيمة 1.5 مليون درهم لذوي حقوق المتوفين من منخرطيها، بقيمة 20 ألف درهم لكل حالة وفاة، مساعدة لهم لتحمل مصاريف الجنازة والدفن، كما خصصت مبلغ 9 مليون درهم بمعدل 20 ألف درهم كمنحة للتقاعد يجري صرفها مع متم شهر دجنبر 2012. وقامت المؤسسة أيضا في شهر أكتوبر 2012 بصرف منحة وسلفة عيد الأضحى لفائدة حوالي 7380 موظفا، بغلاف مالي يناهز 9،3 مليون درهم. كما تستمر المؤسسة في تحمل كافة النفقات المرتبطة بالنقل الوظيفي التي تناهز 10 مليون درهم، علما أن اشتراكات الموظفين المستفيدين منها، لا تتجاوز 500 ألف درهم.

ثالث عشر – بطاقة حول تدبير الميزانية

حرصت الوزارة على تحديث أساليب العمل المتبعة في مجال التدبير المالي والمحاسباتي، وذلك من الإعمال التدريجي لآليات المقاربة الجديدة لتدبير الميزانية على أساس النتائج، وهو مفهوم يعتبر فاصلا مع النهج المتبع سابقا في مجال التدبير المالي الذي كان يرتكز على الوسائل بدل النتائج، وهو ما حقق نتائج مهمة في مجال ترشيد النفقة العمومية داخل وزارة العدل والحريات:

<u>الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2012</u>

الاعتمادات المرصدة بميزانية التسيير 3.122.673.000,00 درهم منها:

- 2.810.673.000,00 درهم كاعتمادات فصل الموظفين (كتلة الأجور)
- 312.000.000,00 درهم كاعتمادات فصل المعدات والنفقات المختلفة،

<u>ميزانية الاستثمار:</u>

- 324.000.000,00 درهم كاعتمادات الأداء لسنة 2012 ،
- 300.000.000,00 درهم كاعتمادات الالتزام لسنة 2013؛

<u>الحساب المرصد لأمور خصوصية :</u>

- الصندوق الخاص لدعم المحاكم
- 280.000.000,00 درهم كتسبيق وزارة الاقتصاد والمالية لسنة 2012 .
- صندوق التكافل العائلي
- 160.000.000,00 درهم كتسبيق من وزارة الاقتصاد والمالية برسم السنة المالية 2012.

<u>تدبير الاعتمادات المرصدة في إطار الميزانية الفرعية لوزارة العدل والحريات</u>

- ❖ الالتزامات

تم القيام بالالتزام بما مجموعه 558.454.730,57 درهم مفصلة على الشكل التالي:

- 234.294.010,79 درهم من ميزانية التسيير (فصل المعدات والنفقات المختلفة) بنسبة تمثل75,09% من مجموع الاعتمادات المفتوحة ؛
- 172.514.720,60 درهم من ميزانية الإستثمار بنسبة تمثل 53,24% من مجموع اعتمادات الأداء، منها 26.862.717,32 درهم عبارة عن اعتمادات سبق الالتزام بها برسم السنة المالية 2011، وتم تثبيتها في بداية السنة المالية 2012 (consolidation des crédits) .
- 51.645.999,18 درهم في إطار الحساب الخاص (الصندوق الخاص لدعم المحاكم)
- 100.000.000,00 درهم في إطار الحساب الخاص (صندوق التكافل العائلي)

- ❖ تفويض الاعتمادات

تم القيام بتفويض الاعتمادات لكل من المديريات الفرعية الإقليمية ومحكمة النقض والتي بلغ مجموعها 511.104.271,04 درهم منها:

- 38.823.188,26 درهم في إطار ميزانية التسيير (فصل المعدات والنفقات المختلفة)بنسبة تمثل 12,44% من الاعتمادات المفتوحة ؛
- 134.865.010,28 درهم في إطار ميزانية الاستثمار بنسبة تمثل 42% من اعتمادات الأداء؛
- 328.264.072,50 درهم في إطار ميزانية الحساب الخاص .

❖ التحويلات المنجزة

في إطار حسن تدبير مختلف الالتزامات و النفقات لسنة 2012تم القيام بتحويلات في إطار الميزانية العامة والحساب الخاص بمبلغ 240.053.815,77 درهم مفصلة كما يلي:

- ميزانية الاستثمار بمبلغ 179.576.640,77 درهم ؛
- ميزانية الحساب الخاص بمبلغ 60.477.175,00 درهم .

❖ الاعتمادات المرحلة

بلغت الاعتمادات المرحلة في إطار ميزانية الاستثمار من السنة المالية 2011 إلى السنة المالية 2012، ما مجموعه 566.044.120,33 درهم منها :

- 346.385.576,96 درهم متعلق بالإدارة المركزية ؛
- 219.658.543,37 درهم متعلق بالمديريات الفرعية الإقليمية .

كما بلغت الاعتمادات المرحلة في إطار الحساب الخاص من السنة المالية 2011 إلى سنة 2012، ما مجموعه 259.595.255,06 درهم منها :

- 98.194.716,54 درهم متعلق بالإدارة المركزية؛
- 161.400.538,52 درهم متعلق بالمديريات الفرعية الإقليمية .

من أجل التقليص من الاعتمادات المرحلة من سنة إلى أخرى، تم العمل على إلغاء مجموعة من الصفقات سواء تعلق الأمر بالميزانية العامة أو الحساب الخاص تطبيقا لمقتضيات المادة 33 و36 من قانون المالية لسنة 2012 .

❖ الإعانات والمساهمات

إلى غاية 04 دجنبر 2012 تم القيام بإنجاز مجموعة من الإعانات والمساهمات لفائدة كل من :

- مركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض 300.000,00 درهم؛
- المعهد العالي للقضاء 20.000.000,00درهم؛
- جمعية المحاكم العليا المستعملة للغة الفرنسية 52.258,50 درهم؛

- الجمعية الدولية للمحاكم العليا الإدارية 13.742,92 درهم؛
- مجلس وزراء العدل العرب 43.973,50 درهم؛
- إعانة لفائدة الجمعيات الحقوقية الغير الحكومية 1.998.000,00 درهم؛
- إعانة لفائدة الاعمال الاجتماعية للموظفين لتحمل مصاريف التكوين 4.500.000,00 درهم؛
- إعانات للوداديات 200.000,00 درهم.

<u>الإنجازات في المجال المحاسباتي</u>

❖ الماء والكهرباء

خلال السنة المالية 2012 تم إبرام أربع (4) إتفاقيات مع المكتب الوطني للماء الصالح للشرب، واحدة همت مستحقات الماء بمبلغ قدره 19.000.000,00 درهم، والأخرى تم تخصيصها لمستحقات الكهرباء بمبلغ 21.000.000,00 درهم.

❖ الاتصالات السلكية واللاسلكية

برسم السنة المالية 2012، تم إبرام اتفاقيتين مع المكتب الوطني للماء الصالح للشرب بمبلغ 35.940.000,00 درهم لتسديد فواتر الموصلات السلكية واللاسلكية.

❖ الشيات والطوابع البريدية

تم إبرام ثلاث (3) اتفاقيات مع بريد المغرب، للتزود بالشيات والطوابع البريدية بمبلغ 30.000.000,00 درهم.

❖ المهمات والتداريب في الخارج

تم اتخاذ التدابير اللازمة لإنجاز 226 أمر بمهمة خارج التراب الوطني، منها 152 مهمة و74 تدريبا، فيما بلغ عدد المستفيدين من المهمات والتداريب بالخارج 252 قاض وموظف، بتكلفة بلغت 1.170.797,00 درهم منها 881.197,00 درهم لتغطية مصاريف النقل، و289.600,00 درهم لتغطية التعويضات عن المهام.

❖ تعويضات التنقل داخل المملكة

تم إنجاز تعويضات التنقل داخل المملكة لفائدة قضاة وموظفي الوزارة، والتي بلغ مجموعها 10.202.870,00 درهم، منها مبلغ 2.656.430,00 درهم تمت تصفيته عن طريق الشساعة المركزية، أما التعويضات المنجزة عن طريق الالتزام، فقد بلغ مجموعها 7.546.440,00 درهم.

❖ ترحيل المعتقلين بالخارج إلى المغرب

تطبيقا لمقتضيات اتفاقيات التعاون القضائي الموقعة بين وزارة العدل والحريات ونظيراتها في دول أخرى، تم إلى غاية 4 دجنبر 2012، اتخاذ الإجراءات اللازمة لترحيل 19 معتقلا من الخارج بتكلفة بلغت 212.079,00 درهم.

❖ تعويضات المفوضين القضائيين في الميدان الجنائي

في إطار صرف مستحقات المفوضين القضائيين المكلفين بتبليغ الطيات القضائية في الميدان الجنائي، تمت تصفية الملفات المستوفية للشروط، والتي وصل مجموع مبالغها 153.285,00 درهم.

تنزيل وتفعيل القرار المشترك لوزير العدل والحريات ووزير الاقتصاد والمالية بتحديد التعويض الذي يتقاضاه المفوضون القضائيون عن مزاولة مهامهم في الميدان الجنائي .

❖ الإعانة الاستثنائية للحج

بلغ عدد المستفيدين من هذه المنحة 30 مستفيدا ومستفيدة، وقد اتخذت اتخاذ التدابير اللازمة لتمكين المستفيدين من مستحقاتهم التي بلغ مجموعها 844.000,00 درهم .

❖ تنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية

تطبيقا لمقتضيات منشور السيد الوزير الأول عدد 98/37 الذي يحث على تنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية الصادرة ضد الإدارات العمومية، قامت المديرية بتنفيذ أربعة (4) أحكام قضائية مستوفية للشروط القانونية الصادرة في مواجهة وزارة العدل والحريات، بتكلفة قدرها 1.573.073,65 درهم.

❖ الإعانات الجزافية الممنوحة لفائدة موظفي هيئة كتابة الضبط

تفعيلا لمقتضيات المرسوم رقم 2.08.71 المؤرخ في 2009/07/09 المتعلق بالإعانات الجزافية الممنوحة لموظفي هيئة كتابة الضبط، التزمت مديرية الميزانية والمراقبة في إطار الحساب الخاص بإنجاز التعويضات المستحقة ل1182 من موظفي الإدارة المركزية،حيث بلغ مجموع هذه التعويضات 7.563.171,57 درهم عن سنة 2012.

❖ برامج استعمال الحساب الخاص

تم القيام بإنجاز برنامجين لاستعمال الحساب الخاص، حيث صادقت وزارة الاقتصاد والمالية على البرنامج الأولي في 26 يناير 2012 وتضمن مبلغ 280 مليون درهم وذلك تطبيقا لمقتضيات المادة 55 من قانون المالية 2012، وقد تم رفع سقف تحملات الحساب الخاص والذي على إثره أنجز البرنامج التعديلي الأول بتاريخ 04يونيو 2012 حيث برمج في إطاره مبلغ 1.462.420.997,58 درهم .

<u>الإصدارات</u>

بلغ مجموع الإصدارات إلى 04 دجنبر 2012، 893.614.377,96 درهم، موزعة على الشكل التالي:

- ميزانية التسيير (فصل المعدات والنفقات المختلفة) 181.680.477,27 درهم؛
- ميزانية الاستثمار 237.164.488,54 درهم؛
- الحساب الخاص 374.769.412,15 درهم؛
- صندوق التكافل العائلي 100.000.000,00 درهم.

كما عملت المديرية خلال هذه السنة:

- برفع اليد على الضمان النهائي والاقتطاع الضامن ل 69 صفقة،

- بإلغاء خمسة (5) صفقات بمبلغ 1.996.684,36 درهم.
- بإعداد 8 أوامر بالتحصيل بمبلغ مالي قدره 431.502,51 درهم.

هذا وقد قامت المديرية بإنجاز الوضعيات التالية:

- البيان الإجمالي لترحيل الاعتمادات في إطار ميزانية الاستثمار من السنة المالية 2011 إلى السنة المالية 2012؛
- البيان الإجمالي لترحيل الاعتمادات في إطار الحساب الخاص من السنة المالية 2011 إلى السنة المالية 2012؛
- كشف الاعتمادات المرحلة في إطار ميزانية الاستثمار من السنة المالية 2011 إلى السنة المالية 2012؛
- لائحة الاعتمادات الملغاة بالنسبة للآمر بالصرف للسنة المالية 2012؛
- اللائحة الإجمالية للاعتمادات والالتزامات الملغاة المتعلقة بالآمر بالصرف والآمرين المساعدين بالصرف للسنة المالية 2012 .

- <u>الحساب الإداري</u>

تم العمل على تجميع مختلف بيانات التدبير المتعلقة بإعداد الحساب الإداري برسم السنة المالية 2011، وتمت اجتماعات لحصر العمليات المحاسبية مع مصالح الخزينة العامة للمملكة وتم التوقيع على المحضر النهائي بتاريخ 06 دجنبر 2012، في انتظار توجيهه إلى مديرية الميزانية بوزارة الاقتصاد والمالية.

<u>المقاربة الجديدة لتدبير الميزانية على أساس النتائج NAB</u>

- تم عقد اجتماعات مع المديرين خلال السنة توجت ببرامج تعاقدية مع الإدارة المركزية برسم سنة 2012
- تم عقد لقاءات تقيميه مع المديرين الفرعيين الإقليميين خلال الفترة الممتدة من 15 غشت إلى 22 غشت 2012 بخصوص تتبع البرامج التعاقدية والمشاريع المزمع تنفيذها برسم السنة المالية 2013 ؛
- إعداد تقرير حول تنفيذ الميزانية خلال سنة 2012 المتعلق بالإدارة المركزية والمصالح الجهوية؛
- تقديم الدعم الإداري والمسطري المتعلق بالصفقات المبرمجة من طرف المديريات المعنية.
- تحيين خريطة مجال تنفيذ النفقة العمومية للإدارة المركزية والمديريات الفرعية " Le Reporting"، وذلك بإرساء التدبير المندمج للنفقة GID من طرف الخزينة العامة للمملكة:
- مواصلة إعداد مشروع إطار للنفقة على المدى المتوسط "CDMT" بتنسيق بين الخلية المكلفة بتتبع المشروع بالوزارة و مصالح وزارة الاقتصاد والمالية؛

- العمل على البرامج المسطرة من طرف وزارة العدل و الحريات في إطار المقاربة الجديدة لتدبير الميزانية على أساس النتائج المتعلق بالوزارة فور التوصل باقتراحات المديريات المركزية؛

- إنهاء مشروع اتفاقية شراكة بين وزارة العدل والحريات والمفتشية العامة للمالية تروم بالأساس ضمان التكوين الأساسي والمستمر للأطر التي يعهد إليها بمهام التفتيش الإداري والمالي.

- العمل مع البنك الدولي لإنجاز مشروع دعم إصلاح العدالة –تحسين سير المحاكم- المزمع تنفيذه خلال الفترة الممتدة من 2012 إلى 2015 و في هذا الإطار عقدت مجموعة من الاجتماعات مع ممثلي البنك وتم مدهم بمجموعة من الوثائق؛

- المساهمة في تفعيل الاتفاقية المبرمة بين وزارة الاقتصاد والمالية وصندوق الأمم المتحدة للتنمية ووزارة العدل والحريات في إدماج المرأة في التنمية في إطار مقاربة النوع الاجتماعي، مع إعداد المؤشرات بتنسيق مع المديريات المركزية المعنية بالوزارة ؛

- وفي اطار تفعيل اللاتركيز الإداري تم العمل على إسناد عملية تسليم شواهد الأجرة للمديريات الفرعية تبعا لدورية السيد الوزير عدد 2012/2/4005 م3.م.م بتاريخ 14 فبراير؛

- تحيين قاعدة المعطيات المتعلقة بشواهد الأجرة على الصعيد الجهوي؛

- تحيين البرنامج المعلوماتي المتعلق بتنقلات الموظفين داخل المملكة وكذلك البرنامج المعلومياتي الخاص بالمفوضين القضائيين.

مشروع الميزانية الفرعية
لوزارة العدل والحريات
برسم السنة المالية 2013

(أرقام وبيانات)

مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل والحريات برسم السنة المالية 2013

الميزانية	الاعتمادات المفتوحة برسم سنة 2012 (بالدرهم)	الاعتمادات المفتوحة برسم سنة 2013 (بالدرهم)	نسبة الزيادة	الميزانية العامة للدولة برسم سنة 2013	نسبة من الميزانية العامة للدولة لسنة 2013	ملاحظات
ميزانية التسيير (فصل الموظفين)[1]	2 810 673 000,00	3.120.260.000,00	%11	98.000.000.000,00	%3,18	الزيادة المسجلة بميزانية التسيير (فصل الموظفين) ترجع بالأساس إلى إحداث 1000 منصب مالي جديد وتغطية الترقيات المرتقبة للقضاة والموظفين.
ميزانية التسيير (فصل المعدات والنفقات المختلفة) [2]	312.000.000,00	321.783.000,00	%3	30.184.049.000,00	%1,07	الزيادة المسجلة بميزانية التسيير (فصل المعدات والنفقات المختلفة) ترجع بالأساس إلى الزيادة في تعويضات المفوضين القضائيين حسب قرار مشترك لوزير العدل والحريات ووزير الاقتصاد والمالية عدد 12.244بتاريخ 22 يونيو 2012 بتحديد التعويض الذي يتقاضاه المفوضون القضائيون عن مزاولة مهامهم في الميدان الجنائي.
مجموع ميزانية التسيير	3.122.673.000,00	3.442.043.000,00		128.184.049.000,00	%2,68	
ميزانية الإستثمار إعتمادات الأداء	324.000.000,00	324.000.000,00	%0	58.905.075.000,00	%0,55	
المجموع	3.446.673.000,00	3.766.043.000,00		187.089.124.000,00	%2,01	

[1] إحداث 1000منصب مالي " 300 ملحق قضائي، 500 منتدب قضائي، 80 المساعدات الاجتماعيات، 120 محرر قضائي (تقني)"

[2] مبلغ 400.000.000,00 درهم تسبيق من طرف وزارة الاقتصاد والمالية للحساب الخاص "صندوق دعم المحاكم"

مبلغ 160.000.000.00 درهم تسبيق من طرف وزارة الاقتصاد والمالية للحساب الخاص "صندوق التكافل العائلي"

المشاريع المبرمجة في إطار مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل والحريات برسم سنة 2013

1- ميزانية التسيير (أهم النفقات المبرمجة داخل فصل المعدات والنفقات المختلفة):

أ- مساهمات وإعانات وإشتراكات ويتعلق الأمر على الخصوص ب:

- إعانة التسيير للمعهد العالي للقضاء 20.000.000,00 درهم؛
- إعانة لفائدة الجمعيات الحقوقية الغير الحكومية 2 000 000.00 درهم؛
- إعانة التسيير لمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض 300.000,00 درهم[3]؛
- اشتراك في جمعية المحاكم العليا المستعملة للغة الفرنسية 52.258,50 درهم؛
- اشتراك في مجلس وزراء العدل العرب 43.973,50 درهم؛
- اشتراك في الجمعية الدولية للمحاكم العليا الإدارية 13.742,92درهم.

ب- نفقات أخرى متعلقة بالسير العادي للمحاكم من أهمها:

- 35.940.000,00 درهم، لتغطية مستحقات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛
- 28.000.000,00 درهم، لتغطية مستحقات الشيات والطوابع البريدية؛
- 20.000.000,00 درهم، لتغطية مستحقات الماء والكهرباء؛

[3] بالإضافة إلى تسبيق وزارة الاقتصاد والمالية مبلغ 600.000,00 درهم كنفقات الاستغلال لمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض

- 33.400.000,00 درهم، لتغطية تعويضات التنقل داخل المملكة،
- 8.229.500,00 درهم، لتغطية المصاريف القضائية في الميدان الجنائي[4]؛
- 4.000.000,00 درهم، لتغطية مصاريف طبع الإحكام والقرارات القضائية؛
- 4.000.000,00 درهم، لتغطية تعويضات المهمات بالخارج؛
- 3.000.000,00 درهم، لتنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية الصادرة في مواجهة وزارة العدل والحريات؛
- 12.544.900,00 درهم، كتعويضات للمفوضين القضائيين المعهود إليهم تبليغ الطيات القضائية في الميدان الجنائي؛
- 1.858.000,00 درهم، لتغطية مصاريف الإيواء والإطعام؛
- 1.320.100,00 درهم، لتغطية مصاريف تأمين المحاسبين؛
- 850.000,00 درهم، كإعانة استثنائية للحج.

ج- الصفقات المبرمجة في إطار ميزانية التسيير

- شراء عتاد وأثاث ولوازم المكتب 36.000.000,00 درهم؛
- شراء عتاد المعلوميات والبرامج 24.500.000,00 درهم؛
- اكتراء البنايات الإدارية 16.000.000,00 درهم؛
- مصاريف الأمن و الحراسة وتنظيف المباني الإدارية 5.000.000,00 درهم؛
- مصاريف نقل الأموال والقيم 3.000.000,00 درهم؛
- شراء لباس القضاة وموظفي هيئة كتابة الضبط 3.000.000,00 درهم؛

[4] يتعلق الأمر بمصاريف ترحيل المعتقلين والخبراء والتراجمة والشهود...

- مصاريف صيانة واصلاح المباني الإدارية 2.200.000,00 درهم؛
- مصاريف التداريب والتكوين 12.500.000,00 درهم.

2- ميزانية الإستثمار :

بلغت الإعتمادات المفتوحة ما مجموعه **624.000.000,00 درهم منها 324.000.000,00 درهم** كاعتمادات الأداء لسنة **2013 و300.000.000,00 درهم كاعتمادات الالتزام برسم السنة المالية 2014.**

أ- أهم الصفقات المبرمجة مركزيا في إطار ميزانية الاستثمار

- **37.000.000,00 درهم**، لبناء قصر العدالة بالرباط (الأشغال الكبرى، الدراسات)؛
- **41.000.000,00 درهم**، لبناء قصر العدالة بفاس (الأشغال الكبرى، الدراسات)؛
- **63.469.780,00 درهم**، لبناء المحكمة الابتدائية بمكناس (الدراسات والأشغال الكبرى)؛
- **40.000.000,00 درهم**، لبناء المحكمة الابتدائية بالصويرة (حصة واحدة)؛
- **42.000.000,00 درهم**، لبناء المحكمة الابتدائية بتطوان؛
- **35.000.000,00 درهم**، لبناء المحكمة الابتدائية بخنيفرة ؛
- **60.000.000,00 درهم** ، لبناء المحكمة الابتدائية بطنجة ؛
- **58.000.000,00 درهم**، لبناء المحكمة التجارية بمراكش في حصص ثانوية؛
- **12.000.000,00 درهم**، لبناء مركز القاضي المقيم بسيدي إفني؛
- **40.000.000,00 درهم** ، لتحديث محاكم المملكة.

كما سيتم تفويض مجموعة من الاعتمادات المالية للمديريات الفرعية لإنجاز مجموعة من المشاريع جهويا.

3- المشاريع المبرمجة في اطار الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى "الصندوق الخاص لدعم المحاكم":

تم تخصيص **400.000.000,00 درهم** كتسبيق وزارة الإقتصاد و المالية

أ- أهم النفقات المبرمجة بميزانية الحساب الخاص بدعم المحاكم

- **80.000.000,00 درهم**، لتصفية التعويضات الجزافية لموظفي هيئة كتابات الضبط؛
- **40.000.000,00 درهم**، لتصفية التعويضات الخاصة لموظفي هيئة كتابات الضبط؛
- **28.000.000,00 درهم**، لشراء لوازم العتاد التقني والمعلومياتي؛
- **10.000.000,00 درهم**، لشراء عتاد وأثاث المكتب؛
- **10.000.000,00 درهم**، لشراء لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق؛
- **120.000.000,00 درهم**، كدعم لبناء المعهد العالي للقضاء من طرف دولة قطر؛

ج- أهم الصفقات المبرمجة في إطار الحساب الخاص على المستوى الجهوي

سيتم تفويض مجموعة من الاعتمادات المالية للمديريات الفرعية لإنجاز مجموعة من المشاريع جهويا من أهمها:

- **35.000.000,00 درهم**، لتوسعة المحكمة الابتدائية بالرشيدية وبناء قسم قضاء الأسرة ؛
- **30.000.000,00 درهم**، لبناء المحكمة الابتدائية باليوسفية وبناء قسم قضاء الأسرة؛
- **24.000.000,00 درهم**، لبناء مركز القاضي المقيم بطرفاية؛
- **18.000.000,00 درهم**، لبناء مركز القاضي المقيم بشيشاوة؛
- **15.000.000,00 درهم**، لبناء المحكمة الابتدائية بالسمارة؛

- **15.000.000,00 درهم**، لبناء المحكمة الابتدائية بزاكورة؛
- **15.000.000,00 درهم**، لبناء مركز القاضي المقيم بتارجيست؛
- **10.000.000,00 درهم**، لبناء مركز القاضي المقيم بكلميمة؛
- **6.000.000,00 درهم**، لبناء قسم قضاء الأسرة بالفقيه بن صالح؛
- **6.000.000,00 درهم**، لبناء مركز القاضي المقيم بقلعة مكونة؛
- **6.000.000,00 درهم**، لتهيئة المحكمة الإدارية بالدار البيضاء؛
- **6.000.000,00 درهم**، لتهيئة المحكمة الابتدائية بأنفا.
- **10.000.000,00 درهم**، لبناء قسم قضاء الأسرة بوزان؛
- **7.800.000,00 درهم**، لبناء قسم قضاء الأسرة ببن سليمان؛
- **7.500.000,00 درهم**، لبناء قسم قضاء الأسرة ببركان؛
- **6.500.000,00 درهم**، لبناء قسم قضاء الأسرة ببوعرفة؛
- **4.500.000,00 درهم**، لبناء قسم قضاء الأسرة بقصبة تادلة؛
- **3.000.000,00 درهم**، لبناء قسم قضاء الأسرة بالعيون.

هذا بالإضافة إلى بناء وتهيئة وتوسعة مجموعة من مراكز القضاة المقيمين (الريش، حد كورت، إفران، دبدو، تالسينت، أولاد زيدوح، أيت عتاب، إيموزار كندر، أنزي، سبت جزولة، الحنشان، سيدي رحال، الكارة).

- الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى "صندوق التكافل العائلي":

- **160.000.000,00 درهم** كتسبيق وزارة الإقتصاد والمالية لصندوق التكافل العائلي.

ورقة حضور السادة المستشارين الخاصة بمناقشة مشروع الميزانية الفرعية

1

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السادة المستشارين أعضاء اللجنة

السنة التشريعية: **2012 – 2013**

الجلسة رقم: **26** دورة : أكتوبر 2012

المدة الزمنية : 11 ساعة و 15 دقيقة نسبة الحضور: .....

عدد الحاضرين: ..... تاريخ انعقاد الجلسة: الاثنين 10 دجنبر 2012

عدد المعتذرين: ..... الساعة: العاشرة صباحا

جدول الأعمال: اجتماع اللجنة لدراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل والحريات برسم السنة المالية 2013

أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو الائتلاف السياسي	التوقيع
الرئيس	السيد عمر أدخيل	الحركي	
الخليفة الأول	السيد لحسن العواني	التجمع الوطني للأحرار	
الخليفة الثاني	السيد محمد علمي	الفريق الاشتراكي	
الخليفة الثالث	السيد محمد عداب الزغاري	التحالف الاشتراكي	
الخليفة الرابع	السيد المهدي زركو	الاتحاد الدستوري	
الخليفة الخامس	السيد محمد بنزيدية	الاستقلالي	
الخليفة السادس	*******	الاتحاد المغربي للشغل	
الأمين	********	الاستقلالي	
مساعد الأمين	السيد عياد الطيبي	الحركي	
المقرر	السيد محمد لشكر	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
مساعد المقرر	العربي المحرشي	الأصالة والمعاصرة	

الاسم	الفريق أو الاتجاه السياسي	الرقم
أبوالخدادي محمد	الأصالة والمعاصرة	
أمحمد أحميدي		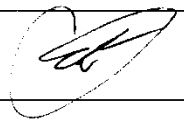
احمد الإدريسي		
عبد الكريم الهمص		
مولاي الأمين طيبي علوي		
عبد الله عباد		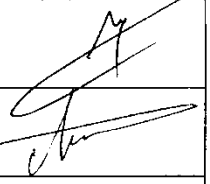
علال عزيوني		
أحمد العاطفي		
عبد الحميد بنعلوش		
عبد الكريم بونمر		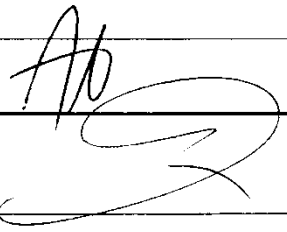
محمد الأنصاري	الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
سعد بنزروال		
محمد رضى بوطيب		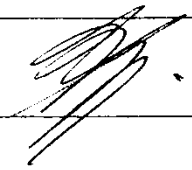
التجاني حباشيش		
العربي سديد		
الجماخ بوزكري		
محمد نصيري		

الاسم	الفريق أو الاتجاه السياسي	التوقيع
محمد فضيلي	الحركـي	
عبد الله أبوزيد		
سعيد التدلاوي		
عمر مكدر		
لحسن بيجديكن	التجمع الوطني للأحرار	
شفيق بنكيران		
محمد أمزال		
حسن سليغوة		
زبيدة بوعياد	الفريق الاشتراكي	
الجيلالي صبحي		
عادل المعطي	الاتحاد الدستوري	
محمد الحساييني		
عبد اللطيف أوعمو	التحالف الاشتراكي	
عبد المالك أفرياط	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
عبد الإلاه الحلوطي	مجموعة الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب	
سيدي محمد أخطور	البيئة والتنمية	

أسماء السادة المستشارين غير أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
عبد الرحيم الريا	العربي الحدادي	الريا
عبد السلام منيرات	الفريق الفدرالي	
[illegible]	الاتحاد المغربي للشغل	
عبد الوهاب بلعبيه	الفريق الاشتراكي	
عبد الرحمان أنش	الفريق الاشتراكي	
حكيم بن شماش	الاصالة والمعاصرة	
ابراهيم بنديدي	الاصالة والمعاصرة	
عبد الحميد السعداوي	الفريق الحركي	
ادريس الراضي	رئيس الاتحاد الدستوري	
عمار عبد الفتاح	التجمع الوطني للأحرار	
محمد الكتوري	التجمع الوطني للأحرار	

كراسة

مشروع الميزانية الفرعية للوزارة

المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

وزارة العدل والحريات

*

* *

ميزانية التسيير

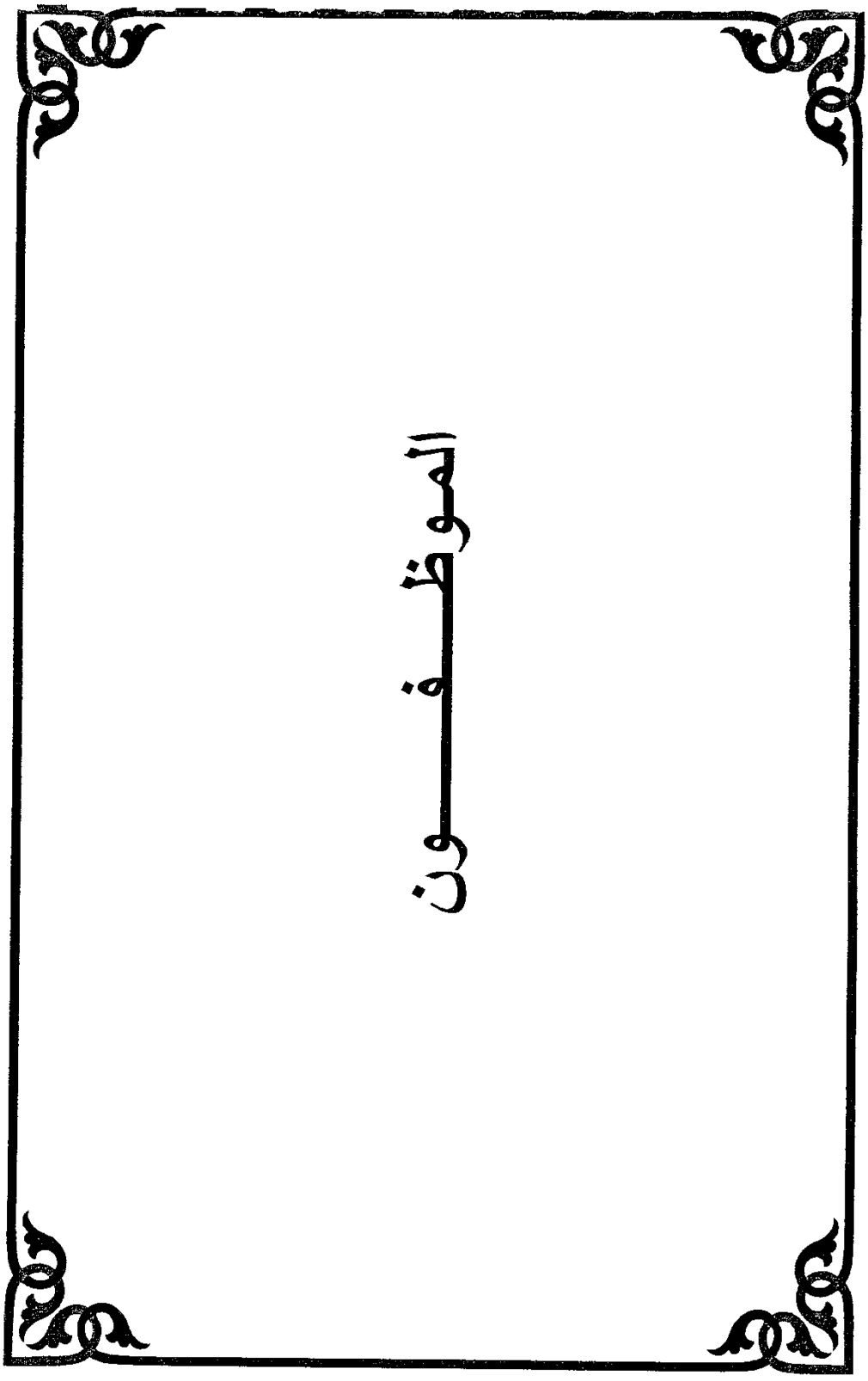
الموظفون

ميزانية التسيير الموظفون للسنة المالية2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل: 1.2.1.1.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
		0000			الإدارة العامة	
14			10		دعم المهام	
	111			10	رواتب وأجور ونعويضات دائمة للموظفين الرسميين ومثلانهم (*)	3 117 502 000
				20	أجور وتعويضات دائمة للموظفين المؤقتين	
	112			21	أعوان دائمون	---
	113			22	أجور المستخدمين العرضيين	---
	114			30	أجرة الخاضعين للخدمة المدنية	---
	119			40	أجرة الموقتين وتعويضات النواب ذوي التفويض الخاص	10 000
	121			50	تعويضات عن ساعات العمل الإضافية	835 000
				60	التعويضات الممثلة للمصاريف	
	122			61	تعويض عن التنصيب	---
	143			62	مساعدة استثنائية عن السكن	350 000
	142			63	منح ومكافات الولادة	---
	122			64	تعويضات نواب حكام الجماعات والمقاطعات	80 000
	122			65	مصاريف إقامة المتعاونين وعطلهم الإدارية وارجاعهم إلى وطنهم	---
	1221			66	تعويض جزافي عن استعمال السيارة الشخصية لحاجات المصلحة	1 372 000
				70	تعويضات عن الاخطار والاعباء	
	123			71	تعويضات عن الصندوق للوكلاء والخلاصين والمؤدين المنتدبين	85 000
	123			72	مكافات للسائقين	26 000
	123			73	مكافأة الوكالة	---
	129			80	التعويضات عن المغادرة الطوعية للتقاعد	---
					مجموع الفقرة:10	3 120 260 000
					مجموع المادة:0000	3 120 260 000
					مجموع الفصل:1.2.1.1.0.06.000	3 120 260 000

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DSSIS A

المعدات والنفقات المختلفة

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل: 1.2.1.2.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
		0000			الإدارة العامة	
14			10		دعم المهام	
				10	تحملات عقارية	
	2			11	ضرائب ورسوم	700 000
	4412			12	اكتراء البنايات الادارية وتحملات تابعة	16 000 000
	4111			13	صيانة وإصلاح المباني الإدارية	2 200 000
	872			14	أشغال التهيئة والإقامة	900 000
	499			15	مصاريف الأمن و الحراسة وتنظيف المباني الإدارية	5 000 000
	849			16	شراء عتاد الحدائق	60 000
	399			17	شراء مواد للحدائق	50 000
	419			18	صيانة المساحات الخضراء	100 000
				20	رسوم وإتاوات	
	431			21	رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	35 940 000
	434			22	الرسوم البريدية ومصاريف المراسلات	28 000 000
	435			23	تسديد مصاريف و مستحقات و رسوم المواصلات المتعلقة بالاجهزة الهاتفية المقامة بمنازل بعض الموظفين و اعوان الدولة	100 000
	433			24	رسوم ومستحقات لاستعمال الخطوط والقنوات المتخصصة	6 000 000
	333			25	مستحقات الماء	9 000 000
	332			26	مستحقات الكهرباء	11 000 000
				30	أثاث و عتاد ولوازم المكتب	
	871			31	شراء عتاد وأثاث المكتب	10 000 000
	351			32	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	25 000 000
	4134			33	صيانة وإصلاح الأثاث و عتاد المكتب	1 000 000
				40	عتاد المعلوميات والبرامج	
	4133			41	مصاريف صيانة العتاد المعلوميائي والمنظومات المعلوماتية	1 000 000
	4423			42	اكتراء العتاد والبرامج المعلوميائية	---
	353			43	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلوميائي	3 500 000
	845			44	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوميائية	20 000 000
				50	حظيرة السيارات	
	4131			51	مصاريف صيانة وإصلاح السيارات	2 000 000

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB/DSA

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل: 1.2.1.2.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات	اعتمادات الأداء لسنة 2013
					البنود	
	331			52	شراء الوقود والزيوت	4 000 000
	24			53	الرسم السنوي الخاص بالعربات الالية	800 000
	493			54	مصاريف تأمين السيارات	1 700 000
	4421			55	اكتراء السيارات	200 000
				60	نقل وتنقل	
	4211			61	مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب	4 012 500
	4212			62	مصاريف نقل الموظفين بالخارج	6 000 000
	4214			63	تعويضات كيلومترية	1 500 000
	4221			64	تعويضات التنقل وتغيير الإقامة داخل المملكة	33 400 000
	4222			65	تعويضات المهمة بالخارج	4 000 000
	4213			66	مصاريف نقل الأثاث والعتاد	100 000
	4219			67	تكاليف نقل الأموال و القيم	3 000 000
				70	نفقات مختلفة	
	342			71	ألباس	3 000 000
	47			72	مصاريف الاستقبال والاحتفالات الرسمية	100 000
	47			73	مصاريف الإيواء والإطعام	1 858 000
	46			74	الإشهار والطبع والإعلان	3 000 000
	352			75	اشتراك وتوثيق	3 000 000
	336			76	شراء مواد الطاقة للتدفئة و الطبخ	350 000
	331			77	شراء الوقود والزيوت لمولدات الكهرباء	50 000
	459			78	مصاريف الترجمة والتفسير	500 000
	493			79	تأمين المحاسبين	1 320 100
				80	مصاريف قضائية	
	00			81	مصاريف القضاء الجنائي	8 229 500
	584			82	تسوية وتنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية	3 000 000
	459			83	مصاريف المساعدة القضائية	---
	359			84	مصاريف طبع الأحكام والقرارات القضائية	4 000 000
	119			90	التعويض المستحق للمفوظين القضائيين في الميدان الجنائي	12 544 900
					مجموع الفقرة:10	277 215 000

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB/DSA

123

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل: 1.2.1.2.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
64			20		مساعدة للأعمال الإجتماعية	
	589			10	مساعدة برسم الحج الى الديار المقدسة	850 000
	573			20	إعانة لفائدة الاعمال الاجتماعية للموظفين لتحمل مصاريف التكوين	4 500 000
	571			30	إعانات للوداديات	200 000
	591			40	اشتراكات في الهيئات الجهوية والدولية	4 658 000
	572			50	إعانة لفائدة الجمعيات الحقوقية الغير الحكومية	2 000 000
	573			60	إعانة لفائدة المؤسسة المحمدية للأعمال الإجتماعية لقضاة وموظفي العدل	---
					مجموع الفقرة:20	12 208 000
14			30		تكوين الأطر	
				10	تداريب و تكوين	
	454			11	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	8 000 000
	4211			12	مصاريف النقل للتدريب الاستكمالي داخل المغرب	---
	121			20	مصاريف الأتعاب وتصحيح المباريات والامتحانات	360 000
	871			30	شراء عتاد وأثاث المكتب	---
	351			40	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	---
	4134			50	صيانة وإصلاح الأثاث وعتاد المكتب	---
	352			60	اشتراك وتوثيق	---
				70	عتاد تعليمي و تربوي	
	849			71	شراء عتاد تعليمي وتربوي	---
	4134			72	صيانة و اصلاح العتاد التعليمي و التربوي	---
	845			80	شراء عتاد معلوماتي ودرامج معلوماتية	---
					مجموع الفقرة:30	8 360 000
44			40		الإتصال	
	351			10	مصاريف النشر والطبع و أشغال السحب	500 000
	351			20	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	200 000
	452			30	مساعدة تقنية ومشورة	---
	459			40	مصاريف البروتوكولات وتنظيم التظاهرات	2 000 000
	499			50	شراء الهدايا المقدمة للوفود الأجنبية	---
					مجموع الفقرة:40	2 700 000

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3/DSA

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل: 1.2.1.2.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	
14			50		**دعم إصلاح الميزانية**		
				10	دراسات واستشارات و مساعدة و خدمات مماثلة		
	454			11	مساعدة تقنية و تدريب و تكوين	---	
	459			12	مصاريف الدراسات والأبحاث والخبرة	---	
	453			13	دراسات معلوميانية	---	
				20	شراء العتاد		
	845			21	شراء و إقامة و إدماج العتاد و البرامج المعلوماتية	200 000	
	849			22	شراء عتاد تعليمي بيداغوجي وسمعي بصري	200 000	
	353			30	شراء لوازم معلوميانية	200 000	
	46			40	مصاريف الإشهار والإعلان	---	
	454			50	مصاريف تنظيم أو المشاركة في الندوات والمؤتمرات	400 000	
	454			60	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات و المشاركة فيها	---	
					مجموع الفقرة:50	**1 000 000**	
14			60		**دعم المرصد الوطني للإجرام**		
	551			10	إعانة لفائدة المرصد الوطني للإجرام	---	
					مجموع الفقرة:60		
					مجموع المادة:0000	**301 483 000**	
		3000			**القطاع القضائي**		
		3400			**المصالح المشتركة للقطاع القضائي**		
14			10		**إعانة**		
	551			10	إعانة للتسيير لمركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	300 000	
	551			20	إعانة التدبير للمعهد العالي للقضاء	20 000 000	
					مجموع الفقرة:10	**20 300 000**	
			20		**برنامج التعاون الاوروبي المغربي ميدا**		
14			21		**تحسيس و تواصل**		
	459			10	مصاريف تنظيم التظاهرات	---	
	46			20	مصاريف الإشهار والإعلان	---	
					مجموع الفقرة:21		

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB/DSA

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل: 1.2.1.2.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
					مجموع المادة:3400	20 300 000
					مجموع الفصل:1.2.1.2.0.06.000	321 783 000

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3/DSA

المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

وزارة العدل والحريات

*

* *

ميزانية الإستثمار

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
		0000			**الإدارة العامة**		
			10		**تقوية البنية التحتية للإدارة المركزية**		
14			11		**توسيع وتجهيز مقر الوزارة**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
				60	عتاد تقني		
	846			61	شراء عتاد تقني	---	---
	84			62	شراء وتركيب العتاد التقني	---	---
				70	شراء السيارات		
	8511			71	شراء السيارات النفعية	---	---
	8512			72	شراء السيارات السياحية	---	---
	8513			73	شراء الدراجات النارية و الدراجات	---	---
				80	تجهيز معلومياتي		
	845			81	شراء عتاد معلومياتي وبرامج معلومياتية	38 000 000	---
	453			82	دراسات معلومياتية	2 000 000	---
	46			90	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:11	**40 000 000**	
14			12		**معامل الهيئات المهنية ومستودع السيارات**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	4 000 000	8 000 000
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	846			60	شراء عتاد تقني	---	---
	46			70	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12	**4 000 000**	**8 000 000**

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3/DSA

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
16			13		دراسات وأبحاث	---	---
	452			10	مساعدة تقنية ومشورة	---	---
	459			20	مصاريف برمجة وتقييم المشاريع	---	---
	459			30	مصاريف تدقيق حسابات الصفقات العمومية		
					مجموع الفقرة:13		
74			14		التنمية القروية	---	---
	74			10	دفع لفائدة صندوق التنمية القروية		
					مجموع الفقرة:14		
12			15		تكوين	---	---
	454			10	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---	---
	454			20	تكوين ومساعدة تقنية		
					مجموع الفقرة:15		
14			20		مساهمة	---	---
	74			10	دفع لفائدة الصندوق الخاص لدعم المحاكم		
					مجموع الفقرة:20	44 000 000	8 000 000
		3000			القطاع القضائي		
		3400			المصالح المشتركة للقطاع القضائي		
			10		تقوية البنية التحتية للمحاكم		
14			11		بناء وتجهيز محاكم الاستئناف الأخرى		
				10	شراء الاراضي و البنايات		
	811			11	شراء الأراضي	---	---
	813			12	شراء البنايات الادارية	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الادارية	20 000 000	30 000 000
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	40 000 000	40 000 000
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	10 000 000	3 000 000
	871			50	شراء عتاد واثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع المادة:0000		

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB/DSA

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

وزارة العدل و الحريات

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	845			70	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوميائية	---	---
	84			80	شراء وتركيب العتاد التقني	---	---
					مجموع الفقرة:11	**70 000 000**	**73 000 000**
14			12		**باء وتجهيز محكمة النقض**	---	---
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكاتب	---	---
	845			60	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوميائية	---	---
					مجموع الفقرة:12	**40 000 000**	**50 000 000**
14			13		**دعم شعبة القضاء الأسري بالمحاكم الإبتدائية**	20 000 000	20 000 000
	8211			10	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	10 000 000	3 000 000
	872			20	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			40	شراء عتاد وأثاث المكاتب	---	---
	845			50	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوميائية	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:13	**70 000 000**	**73 000 000**
14			14		**بناء وتجهيز المحاكم الإبتدائية الأخرى**		
				10	شراء الاراضي و البنايات	10 000 000	---
	811			11	شراء الأراضي	---	---
	813			12	شراء البنايات الادارية	50 000 000	50 000 000
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	3 000 000	20 000 000
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	7 000 000	3 000 000
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكاتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوميائية	---	---

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DEPENSES

172 186

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	84			80	شراء وتركيب العتاد التقني	---	---
					مجموع الفقرة:14	**70 000 000**	**73 000 000**
14			15		**بناء وتجهيز مراكز القضاة المقيمين**	10 000 000	---
	811			10	شراء الأراضي	50 000 000	60 000 000
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	8 000 000	10 000 000
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	2 000 000	3 000 000
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلومياتية	---	---
					مجموع الفقرة:15	**70 000 000**	**73 000 000**
14			16		**بناء و تجهيز مراكز الأرشيف**	---	---
	881			10	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	84			40	شراء عتاد تقني و الكتروني	---	---
	351			50	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	---	---
	845			60	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلومياتية	---	---
	811			70	شراء الأراضي	---	---
	46			80	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:16		
43			17		**تزويد الخزانات**	---	---
	871			10	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	845			20	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلومياتية	---	---
	352			30	اشتراك وتوثيق	---	---
	46			40	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:17		
14			18		**شبابيك للإعلام القضائي والشكايات**	---	---
	872			10	أشغال التهيئة والإقامة		

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3053A

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	871			20	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			30	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:18		
14			19		**أمان المباني الإدارية**		
	872			10	وضع نظم المراقبة عن بعد	---	---
	849			20	شراء عتاد الرصد لحماية الأشخاص	---	---
					مجموع الفقرة:19		
			20		**تحديث الإدارة والتواصل(برنامج ميدا**		
14			21		**ادخال المعلومات للمحاكم**		
				10	دراسات		
	453			11	دراسات معلوماتية	---	---
	452			12	مساعدة تقنية ومشورة	---	---
	845			20	شراء و تركيب عتاد معلوماتي و برامج معلوماتية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	46			40	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
				50	شراء السيارات		
	8511			51	شراء السيارات النفعية	---	---
	8512			52	شراء السيارات السياحية	---	---
	8513			53	شراء الدراجات النارية و الدراجات	---	---
	871			60	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
					مجموع الفقرة:21		
14			22		**بناء و تجهيز مراكز الأرشيف**		
	881			10	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الادارية	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الادارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	84			40	شراء عتاد تقني و الكتروني	---	---
	351			50	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	---	---
	845			60	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
	811			70	شراء الأراضي	---	---

Royaume du Maroc - Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

وزارة العدل و الحريات

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	46			80	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:22		
14			23		**الارشيف الالكتروني**	---	---
	451			10	دراسات واتفاقيات ومساعدة تقنية	---	---
	84			20	شراء عتاد تقني و الكتروني		
					مجموع الفقرة:23		
14			24		**التكوين**	---	---
	451			10	دراسات واتفاقيات ومساعدة تقنية	---	---
	121			20	مصاريف الدروس و الأتعاب	---	---
	454			30	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---	---
	849			40	شراء عتاد تعليمي وتربوي	---	---
	46			50	مصاريف الإشهار و الإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:24		
43			25		**تزويد الخزانات**	---	---
	871			10	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	845			20	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
	352			30	اشتراك وتوثيق	---	---
	46			40	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:25		
14			26		**قاعدة للمعطيات القانونية والقضائية**	---	---
	845			10	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
	46			20	مصاريف الإشهار و الإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:26		
14			27		**شبابيك للاعلام القضائي والشكايات**	---	---
	872			10	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	871			20	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			30	مصاريف الاشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:27		
14			28		**دعم خلية تدبير المشروع**		

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

وزارة العدل و الحريات

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	452			10	مساعدة تقنية و مشورة و تدقيق	---	---
	845			20	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
	871			30	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	8511			40	شراء السيارات النفعية	---	---
	46			50	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:28		
			30		**تحسين جودة وآجال القرارات (برنامج البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية**		
14			31		**تحسين المدونة التشريعية و التنظيمية**		
	451			10	دراسات قانونية و تدوين النصوص	---	---
					مجموع الفقرة:31		
14			32		**دعم المحاكم التجارية**		
				10	دراسات		
	453			11	دراسات معلوماتية	---	---
	452			12	مساعدة تقنية ومشورة	---	---
	845			20	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	871			40	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	352			50	اشتراك وتوثيق	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:32		
14			33		**تقوية القدرة التواصلية للوزارة**		
	845			10	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
	846			20	شراء عتاد تقني	---	---
	351			30	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	---	---
	46			40	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	452			50	مساعدة تقنية ومشورة	---	---
					مجموع الفقرة:33		
14			34		**دعم خلية تدبير المشروع**		
	452			10	مساعدة تقنية و مشورة و تدقيق	---	---

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DAMSA

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

وزارة العدل و الحريات

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	845			20	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوماتية	---	---
	871			30	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
				40	شراء السيارات		
	8511			41	شراء السيارات النفعية	---	---
	8512			42	شراء السيارات السياحية	---	---
	8513			43	شراء الدراجات النارية و الدراجات	---	---
	46			50	مصاريف الإشهار و الإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:34		
14			35		**التكوين**	---	---
	452			10	مساعدة تقنية ومشورة	---	---
	454			20	مصاريف التدارب و التكوين و الندوات	---	---
	845			30	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوماتية	---	---
	872			40	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:35		
14			36		**مساهمة**		
	7111			10	مساهمة في مشروع دعم برنامج الأمم المتحدة للتنمية لفائدة محكمة النقض	---	---
					مجموع الفقرة:36		
14			40		**بناء وتجهيز المديريات الفرعية**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة و الإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوماتية	---	---
	84			80	شراء وتركيب العتاد التقني	---	---
					مجموع الفقرة:40		

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB0054

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

وزارة العدل و الحريات

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
			50		**مشروع تعزيز الفعالية القضائية في خدمة المواطن "محكمتي" (البنك الدولي**		
14			51		**تحسين فعالية المحاكم**		
				10	دراسات	---	---
	452			11	مساعدة تقنية و مشورة و تدقيق	---	---
	459			12	استشارات و خبرة	---	---
	453			13	دراسات معلوماتية	---	---
	881			14	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			20	أشغال التهيئة والإقامة		
				30	عتاد وتأثيث	---	---
	871			31	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	84			32	شراء وتركيب العتاد التقني	---	---
	845			33	شراء و تركيب عتاد معلوماتي و برامج معلوماتية	---	---
	46			40	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:51		
14			52		**تاهيل قدرات التخطيط الاستراتيجي والتدبير**		
				10	دراسات	---	---
	452			11	مساعدة تقنية و مشورة و تدقيق	---	---
	459			12	استشارات و خبرة	---	---
	453			13	دراسات معلوماتية	---	---
	881			14	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			20	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
				30	عتاد وتأثيث		
	871			31	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	84			32	شراء وتركيب العتاد التقني	---	---
	845			33	شراء و تركيب عتاد معلوماتي و برامج معلوماتية	---	---
	46			40	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:52		
14			53		**تدبير وتتبع وتقييم المشروع**		
				10	دراسات		

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصاريف و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	452			11	مساعدة تقنية و مشورة و تدقيق	---	---
	459			12	استشارات و خبرة	---	---
				20	عتاد وتأثيث		
	871			21	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	84			22	شراء وتركيب العتاد التقني	---	---
	4132			23	صيانة وإصلاح العتاد التقني	---	---
	845			24	شراء و تركيب عتاد معلوميائي و برامج معلوميائية	---	---
				30	شراء اللوازم		
	351			31	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	---	---
	353			32	شراء لوازم معلوميائية	---	---
	454			40	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---	---
	47			60	مصاريف الإيواء والاطعام	---	---
	4211			70	مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب	---	---
	46			80	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:53		
14			60		دعم إصلاح العدل		
				10	دراسات		
	452			11	مساعدة تقنية و مشورة و تدقيق	---	---
	459			12	استشارات و خبرة	---	---
	453			13	دراسات معلوميائية	---	---
	881			14	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
				20	عتاد وتأثيث		
	849			21	شراء الاثاث والعتاد	---	---
	84			22	شراء وتركيب العتاد التقني	---	---
	4132			23	صيانة وإصلاح العتاد التقني	---	---
	845			24	شراء و تركيب عتاد معلوميائي و برامج معلوميائية	---	---
	4133			25	صيانة واصلاح عتاد المعلوميات	---	---
				30	شراء اللوازم		
	351			31	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	---	---

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction des Systèmes d'Information

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصاليح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	353			32	شراء لوازم معلوماتية	---	---
	454			40	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات و الدراسات و المؤتمرات و المشاركة فيها	---	---
	459			50	مصاريف البروتوكولات وتنظيم التظاهرات	---	---
	47			60	مصاريف الإيواء والإطعام	---	---
	4211			70	مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب	---	---
	46			80	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:60		
					مجموع المادة:3400	280 000 000	292 000 000
		3402			جهة العيون - بوجدور - الساقية الحمراء		
			10		تقوية البنية التحتية للمحاكم		
14			11		بناء و تجهيز محكمة الاستئناف بالعيون		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عقار وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عقار معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
					مجموع الفقرة:11		
					مجموع المادة:3402		
		3404			جهة سوس - ماسة - درعة		
			10		تقوية البنية التحتية للمحاكم		
14			11		بناء و تجهيز محكمة الاستئناف باكادير		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عقار وأثاث المكتب	---	---

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DEPENSES

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		**بناء وتجهيز المحكمة الإبتدائية بالزكان**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الادارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الاشهار والاعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12		
					مجموع المادة:3404		
		3405			جهة الغرب - الشراردة - بني حسن		
			10		**تقوية البنية التحتية للمحاكم**		
14			11		**بناء و تجهيز محكمة الاستئناف بالقنيطرة**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		**بناء و تجهيز المحكمة الابتدائية بالقنيطرة**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---

Royaume du Maroc
Direction du Budget
DB/MSA
Ministère de l'Economie et des Finances

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	845			70	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلم ميانية	---	---
					مجموع الفقرة:12		
14			13		**بناء وتجهيز المحكمة الابتدائية بسوق الأربعاء**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:13		
					مجموع المادة:3405		
		3407			جهة مراكش - تانسيفت - الحوز		
			10		**تقوية البنية التحتية للمحاكم**		
14			11		**بناء و تجهيز المحكمة الابتدائية بشيشاوة**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		**بناء و تجهيز محكمة الإستئناف التجارية بمراكش**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3DSA

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	845			70	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوميائية	---	---
					مجموع الفقرة:12		
14			13		**بناء و تجهيز المحكمة التجارية لمراكش**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الاشهار والاعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوماتية	---	---
					مجموع الفقرة:13		
					مجموع المادة:3407		
		3408			الجهة الشرقية		
			10		**تقوية البنية التحتية للمحاكم**		
14			11		**بناء و تجهيز محكمة الاستئناف بالناظور**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوماتية	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		**بناء و تجهيز المحكمة التجارية بوجدة**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB/DES

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصاليح و النفقات البنود	اعتمادات الاداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
					مجموع الفقرة:12		
					مجموع المادة:3408		
		3409			جهة الدار البيضاء الكبرى		
			10		**تقوية البنية التحتية للمحاكم**		
14			11		**بناء و تجهيز المحكمة التجارية و محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
					مجموع الفقرة:11		
					مجموع المادة:3409		
		3410			جهة الرباط - سلا - زمور - زعير		
			10		**تقوية البنية التحتية للمحاكم**		
14			11		**بناء وتجهيز محكمة الإستئناف بالرباط**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الاشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		**بناء و تجهيز المحكمة الابتدائية بسلا**		

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DEPENSES

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة و الاقامه	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الاشهار و الإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوميائية	---	---
					مجموع الفقرة:12		
14			13		بناء و تجهيز المحكمة الابتدائية بتمارة		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامه	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار و الإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوميائية	---	---
					مجموع الفقرة:13		
14			14		بناء وتجهيز المحكمة الإدارية بالرباط		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار و الإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوميائية	---	---
					مجموع الفقرة:14		
14			15		بناء و تجهيز المحكمة التجارية بالرباط		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الاشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوميائية	---	---
					مجموع الفقرة:15		
14			16		**بناء وتجهيز قصر العدالة بالرباط**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوميائية	---	---
	84			80	شراء وتركيب العتاد التقني	---	---
					مجموع الفقرة:16		
					مجموع المادة:3410		
		3414			جهة فاس - بولمان		
			10		**تقوية البنية التحتية للمحاكم**		
14			11		**بناء و تجهيز محكمة الإستئناف التجارية لفاس**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوميائية	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		**بناء و تجهيز المحكمة التجارية لفاس**		

Royaume du Maroc
Direction du budget
DB3/DSA
Ministère de l'Economie et des Finances

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	إعتمادات الأداء لسنة 2013	إعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الاشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
					مجموع الفقرة:12		
14			13		**بناء وتجهيز قصر العدالة بفاس**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
	84			80	شراء وتركيب العتاد التقني	---	---
					مجموع الفقرة:13		
					مجموع المادة:3414		
		3415			جهة تازة - الحسيمة - تاونات		
			10		**تقوية البنية التحتية للمحاكم**		
14			11		**بناء وتجهيز محكمة الاستئناف بتازة**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الاشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:11		

Royaume du Maroc - Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DR2024

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
14			12		**بناء وتجهيز محكمة الاستئناف بالحسيمة**	---	---
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد و أثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12		
14			13		**بناء و تجهيز المحكمة الابتدائية بكرسيف**	---	---
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد و أثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
					مجموع الفقرة:13		
					مجموع المادة:3415		
		3416			جهة طنجة - تطوان		
			10		**تقوية البنية التحتية للمحاكم**		
14			11		**بناء و تجهيز محكمة الاستئناف بتطوان**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عتاد و أثاث المكتب	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والاعلان	---	---
	845			70	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
					مجموع الفقرة:11		

Royaume du Maroc - Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DEPDSA

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

الفصل : 1.2.2.0.0.06.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
					مجموع المادة:3416		
		5000			**المعهد العالي للقضاء**		
			10		**تحديث الإدارة والتواصل**		
14			11		**بناء و تجهيز المعهد العالي للقضاء**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	أشغال بناء او توسيع البنايات الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والاقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة ببناء وترميم وتهيئة و توسيع البنايات الإدارية	---	---
	871			50	شراء عقاد وأثاث المكتب	---	---
				60	شراء السيارات		
	8511			61	شراء السيارات الدفعية	---	---
	8512			62	شراء السيارات السياحية	---	---
	46			70	مصاريف الاشهار والإعلان	---	---
	845			80	شراء عقاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
	849			90	شراء عقاد تعليمي بيداغوجي وسمعي بصري	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		**مساهمة**		
	751			10	إعانة التجهيز لفائدة المعهد العالي للقضاء	---	---
					مجموع الفقرة:12		
					مجموع المادة:5000		
					مجموع الفصل:1.2.2.0.0.06.000	324 000 000	300 000 000

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB/DSA

المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

وزارة العدل والحريات

*

* *

الصندوق الخاص لدعم المحاكم

31/10/2012

الحساب المرصد لأمور خصوصية

الصندوق الخاص لدعم المحاكم

السنة المالية : 2013

بيان اجمالي

قطاع	بيان	آخر برنامج مصادق عليه	الموارد	النفقات
06	وزارة العدل و الحريات	0	400 000 000,00	400 000 000,00
	المجموع		**400 000 000,00**	**400 000 000,00**
	اعتمادات غير مرصودة			**0,00**
	سقف التحملات			**400 000 000,00**

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DEPENSA

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.1.0.0.1.06.001
الصندوق الخاص لدعم المحاكم

السنة المالية : 2013
برنامج استعمال أولي
الموارد

رمز اقتصادي	قطاع	مادة	فقرة	البنود	المبالغ
	06			وزارة العدل و الحريات	
		0000		الإدارة العامة	
2929			10	فائض المداخيل المستوفاة على الأداءات برسم السنة الفارطة	0,00
251			20	حصيلة الغرامات والعقوبات المالية الصادرة عن المحاكم ومصاريف القضاء والضريبة القضائية	280 000 000,00
241			30	الهبات والوصايا	120 000 000,00
209			40	مداخيل متنوعة	0,00
249			50	مساهمات الميزانية العامة	0,00
				مجموع المادة : 0000	400 000 000,00
				مجموع القطاع : 06	400 000 000,00
				المجموع العام :	400 000 000,00

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.2.0.0.1.06.001

الصندوق الخاص لدعم المحاكم

السنة المالية : 2013
برنامج استعمال أولي

المصاريف

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	القطاع	مادة	فقرة	سطر	البنود	المبالغ
		06				وزارة العدل و الحريات	
			0000			الإدارة العامة	
14				10		بناء وتوسيع وتجديد وإعادة إصلاح المحاكم	
	881				10	دراسات متعلقة ببناء وتوسيع أو تهيئة البنايات	8 000 000,00
	8211				20	أشغال بناء أو توسيع البنايات الإدارية	20 000 000,00
	872				30	أشغال التهيئة والإقامة	18 000 000,00
	4111				40	صيانة وإصلاح المباني الإدارية	22 000 000,00
	46				50	مصاريف الإشهار والإعلان	800 000,00
	419				60	صيانة المساحات الخضراء	3 000 000,00
	499				70	مصاريف حراسة البنايات الإدارية و المحاكم	24 200 000,00
	8321				80	أشغال الاثقاب والآبار للتزويد بالماء الصالح للشرب والماء الصناعي وماء الري	30 000,00
	499				90	مصاريف رخصة البناء	1 400 000,00
						مجموع الفقرة : 10	**97 430 000,00**
14				20		**تجهيز المحاكم**	
	871				10	شراء عتاد وأثاث المكتب	10 000 000,00
					20	عتاد الإتصال والإعلاميات	
	845				21	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلومياتية	5 000 000,00
	453				22	دراسات معلومياتية	2 000 000,00
	849				23	شراء وتركيب عتاد الاتصالات	1 000 000,00

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3/DSS

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.2.0.0.1.06.001

الصندوق الخاص لدعم المحاكم

السنة المالية : 2013

برنامج استعمال أولى

المصاريف

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	القطاع	مادة	فقرة	سطر	البنود	المبالغ
	459				24	مصاريف إحداث مواقع إلكترونية على شبكة الأنترنيت	---
					30	شراء السيارات و الدراجات النارية و الدراجات العادية	
	8511				31	شراء السيارات النفعية	---
	8512				32	شراء السيارات السياحية	---
	8513				33	شراء الدراجات النارية و الدراجات	1 500 000,00
					40	صيانة و اصلاح	
	4134				41	صيانة وإصلاح الأثاث وعتاد المكتب	1 000 000,00
	4133				42	صيانة وإصلاح عتاد المعلوميات	4 000 000,00
	46				50	مصاريف الإشهار والإعلان	1 000 000,00
	841				60	شراء العتاد والأدوات لحفر الابار من أجل تجارب الضخ	---
						مجموع الفقرة : 20	**25 500 000,00**
14				30		**دعم المهام**	
					10	نقل وتنقل	
	4221				11	تعويضات التنقل داخل المملكة	---
	4211				12	مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب	---
	4213				13	مصاريف نقل الأثاث والعتاد	---
					20	التعويضات الخاصة والجزافية الممنوحة للموظفين وأعوان كتابات الضبط طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل	
	119				21	التعويضات الخاصة الممنوحة للموظفين وأعوان كتابات الضبط طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل	40 000 000,00

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3/DSA

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.2.0.0.1.06.001

الصندوق الخاص لدعم المحاكم

السنة المالية : 2013

برنامج استعمال أولى

المصاريف

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	القطاع	مادة	فقرة	سطر	البنود	المبالغ
	119				22	التعويضات الجزافية الممنوحة للموظفين وأعوان كتابات الضبط طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل	80 000 000,00
					30	حظيرة السيارات	
	4131				31	مصاريف صيانة وإصلاح السيارات والدراجات النارية	2 000 000,00
	331				32	شراء الوقود والزيوت	7 000 000,00
	24				33	الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية	---
					40	نفقات مختلفة	
	351				41	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	10 000 000,00
	434				42	مصاريف الرسوم و المراسلات البريدية	500 000,00
	353				43	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلوميات	15 000 000,00
	589				44	إرجاع المبالغ المنسوبة خطأ للحساب	1 000 000,00
	4219				45	مصاريف نقل وحفظ وبيع المحجوزات	---
	433				46	رسوم ومستحقات لاستعمال الخطوط والقنوات المتخصصة	---
	46				50	مصاريف الإشهار والإعلان	---
	454				60	مصاريف المدارسات والتظاهرات	570 000,00
						مجموع الفقرة : 30	**156 070 000,00**
12				40		**تكوين**	
	454				10	مصاريف التدريب والتكوين والمشاركة في المنتديات والمؤتمرات	---
	352				20	اشتراك وتوثيق	---
	311				30	تغذية الإنسان	---

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.2.0.0.1.06.001

الصندوق الخاص لدعم المحاكم

السنة المالية : 2013

برنامج استعمال أولي

المصاريف

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	القطاع	مادة	فقرة	سطر	البنود	المبالغ
	84				40	شراء عتاد تقني	1 000 000.00
					50	أشغال بناء وتوسيع وتجديد وترميم مباني التكوين	
	8211				51	أشغال بناء مباني التكوين	120 000 000.00
	8211				52	أشغال توسيع مباني التكوين	---
	872				53	أشغال تجديد وترميم مباني التكوين	---
	881				60	دراسات متعلقة ببناء وتوسيع أو تهيئة البنايات	---
	871				70	شراء عتاد وأثاث المكتب	---
	46				80	مصاريف الإشهار والإعلان	---
						مجموع الفقرة : 40	**121 000 000,00**
14				50		**تنفيذ القرارات بالمحاكم**	
	00				10	مصاريف القضاء الجنائي	---
	584				20	تسوية وتنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية	---
						مجموع الفقرة : 50	**0,00**
64				60		**مساعدة لفائدة الأعمال الإجتماعية**	
	572				10	إعانة للجمعيات الغير الحكومية في مجال الحقوق	---
						مجموع الفقرة : 60	**0,00**
00				70		**نفقات غير موزعة**	
	00				10	اعتمادات غير مبرمجة	---
						مجموع الفقرة : 70	**0,00**

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3/DSA

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.2.0.0.1.06.001

الصندوق الخاص لدعم المحاكم

السنة المالية : 2013

برنامج استعمال أولي

المصاريف

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	القطاع	مادة	فقرة	سطر	البنود	المبالغ
14				80		**تنظيم الذكرى الخمسينية لمحكمة النقض**	
	351				10	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	---
	872				20	أشغال التهيئة والإقامة	---
	459				30	مصاريف البروتوكولات وتنظيم التظاهرات	---
	4421				40	اكتراء السيارات	---
	459				50	مصاريف الترجمة والتفسير	---
	47				60	مصاريف الإيواء والإطعام	---
						مجموع الفقرة : 80	**0,00**
85				90		**مشروع مواكبة تطبيق مدونة السير الجديدة**	
	872				10	أشغال التهيئة والتركيب(1)	---
					20	عتاد ولوازم تقنية ومعلوميائية	
	844				21	شراء و تركيب عتاد المواصلات السلكية و اللاسلكية	---
	4133				22	صيانة وإصلاح عتاد المعلوميات	---
	84				23	شراء عتاد تقني	---
	353				24	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلوميائي	---
	845				25	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلوميائية	---
	4132				26	اصلاح وصيانة العتاد التقني	---
	46				30	نشر و إذاع و اتصال	---
	454				40	تكوين ومساعدة تقنية	---

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DEPENSES

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.2.0.0.1.06.001

الصندوق الخاص لدعم المحاكم

السنة المالية : 2013

برنامج استعمال أولي

المصاريف

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	القطاع	مادة	فقرة	سطر	البنود	المبالغ
	454				50	مصاريف تنظيم التداريب والتكوين والندوات	---
	431				60	رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	---
	46				70	الإشهار والطبع والإعلان	---
						مجموع الفقرة : 90	0,00
						مجموع المادة : 0000	400 000 000,00
						مجموع القطاع : 06	400 000 000,00
						المجموع العام :	400 000 000,00

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3/DSA

المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

وزارة العدل والحريات

*

* *

صندوق التكافل العائلي

31/10/2012

الحساب المرصد لأمور خصوصية

صندوق التكافل العائلي

السنة المالية : *2013*

بيان اجمالي

قطاع	بيان	آخر برنامج مصادق عليه	الموارد	النفقات
06	وزارة العدل و الحريات	0	160 000 000,00	160 000 000,00
	المجموع		**160 000 000,00**	**160 000 000,00**
	اعتمادات غير مرصودة			**0,00**
	سقف التحملات			**160 000 000,00**

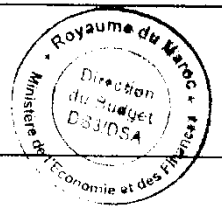

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.1.0.0.1.06.002
صندوق التكافل العائلي

السنة المالية : 2013
برنامج استعمال أولي
الموارد

رمز اقتصادي	قطاع	مادة	فقرة	البنود	المبالغ
	06			وزارة العدل و الحريات	
		0000		الإدارة العامة	
2929			10	فائض المداخيل المستوفاة على الأداءات برسم السنة الفارطة	0,00
251			20	حصيلة الرسوم القضائية	160 000 000,00
269			30	حصيلة استرجاع التنبيقات المدفوعة من طرف الصندوق	0,00
269			40	استرجاع المبالغ المدفوعة بدون حق مع احتمال زيادة الجزاءات	0,00
241			50	الهبات و الوصايا	0,00
209			60	مداخيل متنوعة	0,00
				مجموع المادة : 0000	160 000 000,00
				مجموع القطاع : 06	160 000 000,00
				المجموع العام :	160 000 000,00

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.2.0.0.1.06.002

صندوق التكافل العائلي

السنة المالية : 2013

برنامج استعمال أولي

المصاريف

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	القطاع	مادة	فقرة	سطر	البنود	المبالغ
		06				وزارة العدل و الحريات	
			0000			الإدارة العامة	
69				10		المبالغ المدفوعة	
	589				10	المبالغ المدفوعة كتسبيق من أجل النفقة	80 000 000.00
	5213				20	المبالغ المدفوعة للهيئة الخاصعة للقانون العام المكلفة بتدبير عمليات الحساب	---
	589				30	إرجاع المبالغ المنسوبة خطأ للحساب	200 000.00
						مجموع الفقرة : 10	**80 200 000,00**
00				20		**نفقات غير موزعة**	
	00				10	اعتمادات غير مبرمجة	79 800 000.00
						مجموع الفقرة : 20	**79 800 000,00**
						مجموع المادة : 0000	**160 000 000,00**
						مجموع القطاع : 06	**160 000 000,00**
						المجموع العام :	**160 000 000,00**

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3/SSA

المملكـــة المغربيـــة

وزارة الإقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

وزارة العدل و الحريات

*

* *

المؤشرات المرقمة

قانون المالية لسنة 2013
ميزانية التسيير
المؤشرات المرقمة

الفصل: 2.1.2.0.06.000

وزارة العدل و الحريات

المادة	الفقرة	نوعية المؤشرات	وحدة القياس	المؤشرات المرقمة				
				تقديرات 2011	إنجازات 2011	تقديرات 2012	تقديرات 2013	تقديرات 2014
0000		الإدارة العامة						
	10	دعم المهام						
		تقليص مدة معالجة قضايا الموضوع حسب نوعية المحاكم						
		الأجل المتوسط لمعالجة قضايا الموضوع من طرف محاكم الاستئناف في الميدان المدني	شهر	8,00	-	8,00	8,00	-
		الأجل المتوسط لمعالجة قضايا الموضوع بالنسبة لمحاكم الاستئناف التجارية في الميدان المدني	شهر	8,00	-	8,00	8,00	-
		الأجل المتوسط لمعالجة قضايا الموضوع من طرف محاكم الاستئناف الإدارية في الميدان المدني	شهر	7,00	-	7,00	7,00	-
		الأجل المتوسط لمعالجة قضايا الموضوع بالنسبة للمحاكم الابتدائية في الميدان المدني	شهر	6,00	-	6,00	6,00	-
		الأجل المتوسط لمعالجة قضايا الموضوع بالنسبة للمحاكم التجارية في الميدان المدني	شهر	5,00	-	5,00	5,00	-
		الأجل المتوسط لمعالجة قضايا الموضوع بالنسبة للمحاكم الإدارية في الميدان المدني	شهر	5,00	-	5,00	5,00	-
		الأجل المتوسط لمعالجة قضايا الموضوع بالنسبة لمحاكم الاستئناف في الميدان الزجري	شهر	6,35	-	6,35	6,35	-
		الأجل المتوسط لمعالجة قضايا الموضوع بالنسبة للمحاكم الابتدائية في الميدان الزجري	شهر	3,33	-	3,33	3,33	-
		نسبة المتابعات من طرف المحاكم العادية في الميدان الزجري	نسبة	75,83	-	75,83	75,83	-
		الآجال المتوسط للتبليغ من طرف المحاكم الابتدائية في الميدان المدني	أيام	10,00	-	10,00	10,00	-
		الآجال المتوسط للتبليغ بالنسبة للمحاكم التجارية في الميدان المدني	أيام	7,00	-	7,00	7,00	-
		الآجال المتوسط للتبليغ بالنسبة للمحاكم الإدارية في الميدان المدني	أيام	10,00	-	10,00	10,00	-
		تحسين جودةالأحكام و تخليق المحاكم						
		نسبة الأحكام المستأنفة من مجموع القضايا المحكومة بالنسبة للمحاكم الابتدائية في الميدان المدني	نسبة	9,00	-	9,00	9,00	-
		نسبة الأحكام المستأنفة من مجموع القضايا المحكومة بالنسبة للمحاكم التجارية في الميدان المدني	نسبة	4,00	-	4,00	4,00	-
		نسبة الأحكام المستأنفة من مجموع القضايا المحكومة بالنسبة للمحاكم الإدارية في الميدان المدني	نسبة	26,00	-	26,00	26,00	-
		نسبة القضايا المحكومة من مجموع القضايا الرائجة في محاكم الاستئناف في الميدان المدني	نسبة	78,00	-	78,00	78,00	-
		نسبة القضايا المحكومة من مجموع القضايا الرائجة في محاكم الاستئناف التجارية في الميدان المدني	نسبة	64,00	-	64,00	64,00	-
		نسبة القضايا المحكومة من مجموع القضايا الرائجة في محاكم الاستئناف الإدارية في الميدان المدني	نسبة	55,00	-	55,00	55,00	-
		نسبة القضايا المحكومة من جموع القضايا الرائجة في المحاكم الابتدائية في الميدان المدني	نسبة	84,50	-	84,50	84,50	-
		نسبة القضايا المحكومة من مجموع القضايا الرائجة في المحاكم التجارية في الميدان المدني	نسبة	93,00	-	93,00	93,00	-
		نسبة القضايا المحكومة من مجموع القضايا الرائجة في المحاكم الإدارية في الميدان المدني	نسبة	73,00	-	73,00	73,00	-
		نسبة القضايا المحكومة من القضايا الرائجة في محاكم الاستئناف في الميدان الزجري	نسبة	68,20	-	68,20	68,20	-
		نسبة القضايا المحكومة من مجموع القضايا الرائجة في المحاكم الابتدائية في الميدان الزجري	نسبة	84,70	-	84,70	84,70	-
		تقليص مدة تنفيذ الأحكام						
		نسبة القضايا المنفذة من مجموع طلبات التنفيذ في المنة في المحاكم الابتدائية في الميدان المدني	نسبة	82,00	-	82,00	82,00	-

وزارة العدل و الحريات

الفصل: 2.1.2.0.06.000

المادة	الفقرة	نوعية المؤشرات	وحدة القياس	المؤشرات المرقمة				
				تقديرات 2011	إنجازات 2011	تقديرات 2012	تقديرات 2013	تقديرات 2014
		نسبة القضايا المنفذة من مجموع طلبات التنفيذ في السنة في المحاكم التجارية في الميدان المدني	نسبة	78,00	-	78,00	78,00	-
		نسبة القضايا المنفذة من مجموع طلبات التنفيذ في السنة في المحاكم الإدارية في الميدان المدني	نسبة	50,00	-	50,00	50,00	-
		تحديث المحاكم من أجل تطوير أدائها						
		نسبة تغطية المحاكم بالبنية التحتية من الشبكة المعلوماتية والكهربائية	نسبة	100,00	90,00	100,00	100,00	-
		نسبة تغطية المحاكم بالمعدات المعلوماتية	نسبة	100,00	85,00	100,00	100,00	-
		نسبة تغطية المحاكم بالبرامج المعلوماتية	نسبة	100,00	85,00	100,00	100,00	-
		نسبة المواكبة والتكوين في المجال المعلوماتي	نسبة	100,00	85,00	100,00	100,00	-
		نسبة التغطية فيما يخص خدمات الأنترنيت	نسبة	100,00	85,00	100,00	100,00	-
		تأسيس مبدأ التنافسية لدى المحاكم فيما بينها						
		نسبة محاكم الاستئناف المشمولة بالمنظومة	نسبة	66,67	66,67	66,67	100,00	-
		نسبة المحاكم الابتدائية المشمولة بالمنظومة	نسبة	66,67	66,67	66,67	100,00	-
		نسبة محاكم الاستئناف التجارية المشمولة بالمنظومة	نسبة	100,00	100,00	100,00	100,00	-
		نسبة المحاكم التجارية المشمولة بالمنظومة	نسبة	100,00	100,00	100,00	100,00	-
		مسايرة المحاكم لمتطلبات سرعة الولوج وإرضاء المتقاضين						
		الموظفون الذين كانوا مكلفين بالاستقبال	مدة بالدقائق	60,00	60,00	60,00	60,00	-
	30	**تكوين الأطر**						
		وضع مقاربة التدبير التوقعي لأعداد الموظفين والوظائف والكفاءات						
		نسبة تحقيق المشروع	نسبة	70,00	20,00	70,00	80,00	-
		تطوير أدوات تدبير الموارد البشرية						
		عدد الأدوات	عدد	4,00	2,00	4,00	5,00	-
		عدد المدربين مستعملي هذه الأدوات	عدد	350,00	50,00	350,00	526,00	-
		التكوين الأساسي والمستمر للموارد البشرية						
		عدد الحاضرين للتكوين	عدد	2 480,00	4 120,00	2 480,00	4 500,00	-
	40	**الإتصال**						
		مسايرة المحاكم لمتطلبات سرعة الولوج وإرضاء المتقاضين من خلال نشر المعلومة القضائية والقانونية وتسهيل الحصول عليها						
		انجاز مطويات حول مواضيع مختلفة تهم قطاع العدل	عدد	-	-	6 400 000,00	50 000,00	-
		عدد المجلدات حول العدل في خطب ورسائل جلالة الملك باللغتين العربية والفرنسية	عدد	-	-	4 000,00	1 000,00	-
		عدد مفكرات وزارة العدل باللغتين العربية والفرنسية	عدد	-	-	4 000,00	1 000,00	-
		انجاز مفكرة وزارة العدل باللغتين الفرنسية والعربية	عدد	-	-	4 000,00	1 000,00	-

وزارة العدل و الحريات

الفصل: .2.1.2.0.06.000

المادة	الفقرة	نوعية المؤشرات	وحدة القياس	المؤشرات المرقمة				
				تقديرات 2011	إنجازات 2011	تقديرات 2012	تقديرات 2013	تقديرات 2014
		عدد دليل وزارة العدل باللغتين العربيةوالفرنسية	عدد	-	-	800,00	400,00	-
		إنجاز فيلم وثائقي حول إصلاح منظومة العدالة بالمغرب	عدد	-	-	1,00	1,00	-
		إنجاز النشرة الداخلية لوزارة العدل والحريات	عدد	-	-	3 000,00	3 000,00	-
		عدد صفحات قاعدة البيانات القانونية والقضائية عدالة	عدد	-	5 457,00	6 000,00	6 000,00	-
		تبادل الخبرات وتقوية قدرات العاملين في قطاع العدل						
		عدد زيارات الخبراء الأجانب	عدد	-	7,00	12,00	31,00	-
		عدد زيارات قضاة وموظفين مغاربة إلى الخارج	عدد	-	34,00	135,00	162,00	-
		تنظيم ندوات بالمغرب	عدد	-	-	13,00	10,00	-

وزارة العدل و الحريات

الفصل: .2.2.0.0.06.000

المادة	الفقرة	نوعية المؤشرات	وحدة القياس	المؤشرات المرقمة				
				تقديرات 2011	إنجازات 2011	تقديرات 2012	تقديرات 2013	تقديرات 2014
0000		الإدارة العامة						
	10	تقوية البنية التحتية للإدارة المركزية						
		توسيع الحضيرة العقارية						
		عدد المقتنيات من الأراضي	عدد	4,00	-	4,00	4,00	-
		عدد البنايات الجديدة	عدد	8,00	-	8,00	8,00	-
		عدد البنايات التي تمت تهيئتها	عدد	9,00	-	9,00	9,00	-
		تجديد العتاد						
		نسبة تجديد العتاد و البنية التحتية الأساسية	%	100,00	-	100,00	100,00	-

المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

وزارة العدل والحريات

*

* *

مركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض

جدول التوازن للسنة المالية 2013

المرفق : مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض — الرمز : 002

الوزارة الوصية : وزارة العدل و الحريات — الرمز : 06

النفقات		الموارد	
الجزء الأول : نفقات الاستغلال		**الجزء الأول : موارد الاستغلال**	
نفقات الموظفين و الأعوان	30 000,00	مداخيل ذاتية للاستغلال في السنة	600 000,00
نفقات المعدات و النفقات المختلفة	870 000,00	فائض المداخيل المستوفاة على النفقات المنجزة برسم السنة الفارطة - استغلال	0,00
مجموع سقف تحملات الاستغلال	**900 000,00**	إعانة الاستغلال من الميزانية العامة	300 000,00
فائض مداخيل الاستغلال المرصدة لنفقات الاستثمار	0,00		
مجموع نفقات الاستغلال	**900 000,00**	**مجموع موارد الاستغلال**	**900 000,00**
الجزء الثاني : نفقات الاستثمار		**الجزء الثاني : موارد الاستثمار**	
اعتمادات الأداء	0,00	مداخيل ذاتية للاستثمار في السنة	0,00
		فائض المداخيل المستوفاة على النفقات المنجزة برسم السنة الفارطة - استثمار	0,00
		فائض مداخيل الاستغلال المرصدة لنفقات الاستثمار	0,00
		إعانة الاستثمار من الميزانية العامة	0,00
مجموع نفقات الاستثمار	**0,00**	**مجموع موارد الاستثمار**	**0,00**
فائض المداخيل على النفقات	**0,00**		
مجموع النفقات	**900 000,00**	**مجموع الموارد**	**900 000,00**

Royaume du Maroc
Trésorerie générale des Finances

تقييم مداخيل الإستغلال للسنة المالية 2013

المرفق : مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض

المادة : المصالح المشتركة للقطاع القضائي

الوزارة الوصية : وزارة العدل و الحريات

الفصل : 4.1.1.0.0.06.002

المادة : 3400

رمز القطاع : 06

رمز اقتصادي	فقرة	بيان الموارد	تقييمات السنة المالية2013
	10	مداخيل ذاتية	
235	11	مورد ناتج عن نسخ الوثائق	100 000.00
235	12	موارد الاشتراكات و مبيعات نشرات الأخبار و المجلات و المعطيات و التقارير	200 000.00
235	13	مورد الإستشارة و الإنتاج على الورق أو العماد	300 000.00
	20	مداخيل متنوعة	
209	21	مداخيل متنوعة و غير متوقعة	0.00
241	30	مبالغ المساعدة	0.00
	40	إعانات	
244	41	إعانة الاستغلال من الميزانية العامة	300 000,00
241	50	هبات و وصايا	0.00
2923	60	فائض المداخيل المستوفاة على النفقات المنجزة برسم السنة الفارطة -استغلال	0.00
		المجموع :	900 000,00

تقييم مداخيل الإستثمار للسنة المالية 2013

المرفق : مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض
المادة : المصالح المشتركة للقطاع القضائي
الوزارة الوصية : وزارة العدل و الحريات

الفصل : 4.1.2.0.0.06.002
المادة : 3400
رمز القطاع : 06

رمز اقتصادي	فقرة	بيان الموارد	تقييمات السنة المالية2013
2924	10	فائض المداخيل المسوقات على النفقات المرصدة برسم السنة الفارطة - استثمار	0.00
209	20	مداخيل ذاتية	0.00
2925	30	فائض مداخيل الإستغلال المرصدة لنفقات الإستثمار	0.00
		المجموع :	0,00

ميزانية التسيير - الموظفون و الأعوان للسنة المالية 2013

المرفق : مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض
المادة : المصالح المشتركة للقطاع القضائي

الفصل : 4.2.1.1.0.06.002
المادة : 3400

الوزارة الوصية : وزارة العدل و الحريات

رمز القطاع : 06

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء للسنة المالية 2013
14		10		**دعم المهام**	
	121		10	تعويضات عن ساعات العمل الإضافية	28 000.00
	123		20	تعويضات عن الصندوق للوكلاء والخلاصين والمؤدين المنتدبين	2 000.00
	123		30	تعويض للعون المحاسب	---
				مجموع الفقرة : 10	**30 000,00**
				مجموع المادة : 3400	**30 000,00**
				مجموع الفصل : 4.2.1.1.0.06.002	**30 000,00**

ميزانية التسيير - المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية 2013

المرفق : مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض
المادة : المصالح المشتركة للقطاع القضائي

الفصل : 4.2.1.2.0.06.002
المادة : 3400

الوزارة الوصية : وزارة العدل و الحريات

رمز القطاع : 06

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء للسنة المالية 2013
14		10		**دعم المهام**	
			10	تحملات عقارية	
	4111		11	صيانة وإصلاح المباني الإدارية	10 000.00
	872		12	أشغال التهيئة والإقامة	1 000.00
			20	رسوم وإتاوات	
	434		21	مصاريف المراسلات والرسوم البريدية	1 000.00
	433		22	رسوم ومستحقات لاستعمال الخطوط الشبكات المتخصصة	1 000.00
			30	أثاث وعتاد ولوازم المكتب	
	871		31	شراء عتاد وأثاث المكتب	100 000.00
	351		32	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	60 000.00
	4134		33	صيانة وإصلاح الأثاث وعتاد المكتب	---
			40	نقل وتنقل	
	4221		41	تعويضات التنقل داخل المملكة	20 000.00
	4211		42	نقل الموظفين داخل المملكة	1 000.00
	4212		43	مصاريف نقل الموظفين بالخارج	---
	4214		44	تعويضات كيلومترية	10 000.00
	4222		45	تعويضات المهمة بالخارج	---
	4213		46	مصاريف نقل الأثاث والعتاد	1 000.00

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DSB/SSA

ميزانية التسيير - المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية 2013

المرفق : مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض
المادة : المصالح المشتركة للقطاع القضائي

الفصل : 4.2.1.2.0.06.002
المادة : 3400

الوزارة الوصية : وزارة العدل و الحريات

رمز القطاع : 06

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء للسنة المالية 2013
			50	نفقات مختلفة	
	47		51	مصاريف الإيواء والإطعام	10 000.00
	47		52	مصاريف الاستقبال والاحتفالات الرسمية	---
	46		53	نفقات نشر المؤلفات والمجلات ونشرات الاتصال	100 000.00
	352		54	اشتراك وتوثيق وطبع	100 000.00
	591		55	إشتراكات في الهيئات الوطنية و الدولية	1 000.00
	454		56	مصاريف الترجمة والترجمة الفورية	20 000.00
	459		57	مصاريف متعلقة بإنتاج الوثائق على مختلف الدعامات	30 000.00
	459		58	مصاريف التوزيع المتعلقة ببيع الوثائق على مختلف الدعامات	1 000.00
	46		59	مصاريف المشاركة في المعارض و العروض	15 000.00
			60	نفقات المعمل	
	84		61	شراء وتجديد عتاد الاستغلال والأدوات	10 000.00
	4132		62	صيانة وإصلاح عتاد الاستغلال والأدوات	1 000.00
	845		63	شراء العتاد المعلوماتي والمنطوماتي	100 000.00
	4133		64	صيانة وإصلاح عتاد المعلوميات	1 000.00
	353		65	شراء لوازم للعتاد المعلوماتي	20 000.00
	353		66	شراء لوازم التصوير ومصاريف السحب التصويري	10 000.00
	359		67	شراء مواد الطباعة	---

Royaume du Maroc
Direction du Budget
DB.DSA
Ministère de l'Economie et des Finances

ميزانية التسيير - المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية 2013

المرفق : مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض
المادة : المصالح المشتركة للقطاع القضائي
الوزارة الوصية : وزارة العدل و الحريات

الفصل : 4.2.1.2.0.06.002
المادة : 3400
رمز القطاع : 06

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء للسنة المالية 2013
			70	شراء العتاد التقني	
	84		71	شراء عتاد تقني	20 000.00
	4132		72	صيانة وإصلاح العتاد التقني	10 000.00
	452		73	دراسات و مساعدة تقنية	10 000.00
	00		80	إعتمادات غير مبرمجة	166 000.00
				مجموع الفقرة : 10	**830 000,00**
12		20		**تداريب وتكوين**	
	454		10	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاكة فيها	10 000.00
	454		20	مصاريف تنظيم المناظرات والندوات	10 000.00
	4414		30	مصاريف اكتراء القاعات	20 000.00
				مجموع الفقرة : 20	**40 000,00**
				مجموع المادة : 3400	**870 000,00**
				مجموع الفصل : 4.2.1.2.0.06.002	**870 000,00**

ميزانية الإستثمار للسنة المالية 2013

المرفق : مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض
المادة : المصالح المشتركة للقطاع القضائي

الفصل : 4.2.2.0.0.06.002
المادة : 3400

الوزارة الوصية : وزارة العدل و الحريات

رمز القطاع : 06

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء للسنة المالية 2013	اعتمادات الالتزام لسنة 2014 و ما يليها
14		10		دعم المهام		
			10	حظيرة السيارات		
	8511		11	شراء السيارات النفعية	---	---
	331		12	شراء الوقود والزيوت	---	---
	24		13	الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية	---	---
	493		14	مصاريف تأمين السيارات	---	---
	4131		15	مصاريف صيانة وإصلاح السيارات	---	---
	499		16	شراء تذاكر الطريق السيار	---	---
	00		17	إعتمادات غير مبرمجة	---	---
				مجموع الفقرة : 10	0,00	0,00
				مجموع المادة : 3400		0,00
				مجموع الفصل : 4.2.2.0.0.06.002		0,00

نتيجة التصويت
على مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل والحريات

مشروع الميزانية	الموافقون	المعارضون	الممتنعون	مجموع المصوتين
ميزانية التسيير	05	08	لا أحد	13
ميزانية الاستثمار	05	08	لا أحد	13
الميزانية برمتها	05	08	لا أحد	13

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

تقريـــــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان

حـــــــول

مشـروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة برسم سنة 2013

رئيس اللجنة:
عمر أدخيل

مقرر اللجنة:
محمد لشكر

الأمانة العامة
قسم اللجـــان

السنة التشريعية: 2012-2013
دورة أكتوبر 2012

الفهرس

❖ **التقرير**

❖ **الملحـــق:**

- **تقديم السيد الأمين العام للحكومة**
- **حصيلـة أنشطـة مصالح الأمانة العامة للحكومة :**
  - الديـوان
  - الكتابة العـامة
  - المديرية العامة للتشريع والدراسات القانونية
  - مديرية الجمعيات
  - مديرية المهن المنظمة والهيئات المهنية
  - مديرية المطبعة الرسمية
  - مديرية الشؤون الإدارية والمالية
  - لجنة الصفقات العمومية
  - حصيلة أنشطة جمعية الأعمال الاجتماعية
  - قائمة المجالس الوزارية والمجالس الحكومية المنعقدة خلال الفترة المتراوحة ما بين فاتح يناير 2012 إلى 8 نوفمبر 2012
- **ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة لمناقشة مشروع الميزانية الفرعية**
- **كراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة**
- **نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية**

السيد الرئيس المحترم؛

السادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أعرض على المجلس الموقر تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول دراستها لمشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة برسم السنة المالية 2013، وذلك خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 12 دجنبر 2012 برئاسة السيد عمر أدخيل رئيس اللجنة وبحضور السيد إدريس الضحاك الأمين العام للحكومة، والذي ألقى عرضا مفصلا تفضل في بدايته باستعراض حصيلة عمل الأمانة العامة للحكومة، وتقديم الخطوط العريضة لأهم ما أنجزته خلال هذه السنة. وهي السنة التي صادفت في فاتح نونبر ذكرى مرور مائة سنة على صدور أول جريدة رسمية ببلادنا، وكانت مناسبة للتعريف بهذه المعلمة القانونية الوطنية والتي شكلت أداة فاعلة في نشر القانون، ووسيلة مثلى لتقديمه للعموم، وذاكرة تاريخية لحفظه وصيانته.

وفي نفس السياق، ذكر بالدور الحيوي الذي تضطلع به الأمانة العامة للحكومة في مجال تدبير وتنسيق العمل التشريعي والتنظيمي للحكومة، من أجل مواكبة الأوراش الكبرى والسياسات العمومية التي تشرف الحكومة على إعدادها وتسهر على تنفيذها.

وأضاف أن أهم ما أطر عمل الأمانة العامة خلال هذه السنة وما سيؤطر عملها خلال السنوات القليلة القادمة هو في المقام الأول إعداد مشاريع القوانين التنظيمية والنصوص التطبيقية اللازمة لتنفيذ أحكام الدستور، والعمل على تطابق المنظومة القانونية الوطنية مع هذه الأحكام والسهر على تحيينها ومواكبتها للتطورات الاقتصادية والاجتماعية، طبقا للتوجهات الملكية السامية المضمنة في خطب صاحب الجلالة، وذلك من خلال تنفيذ المخطط التشريعي للحكومة وكذا برنامجها الذي صادق عليه البرلمان.

وأشار السيد الأمين العام للحكومة أن الأمانة العامة عملت على نشر 160 ظهيرا شريفا، منها ما يتعلق بإصدار الأمر بتنفيذ قوانين، وبنشر اتفاقيات دولية صادقت عليها بلادنا أو انضمت إليها.

وبخصوص النصوص القانونية الأخرى، فقد تم نشر 361 مرسوما تنظيميا وإداريا و3245 قرارا ومقررا، منها قرارات ومقررات لرئيس الحكومة وقرارات وزارية أخرى.

وفي ختام كلمته، اعتبر السيد الأمين العام أن الامانة العامة استمرت في دعم الجانب الاجتماعي للموظفين العاملين بها من خلال الدور الحيوي الذي تقوم به جمعية الأعمال الاجتماعية في تقديم خدمات مباشرة في مجال التغطية الاجتماعية والصحية والخدمات المالية الأخرى التي أسهمت في تحسين أوضاع الشغيلة بالأمانة العامة للحكومة.

السيد الرئيس المحترم؛

السادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

في إطار المناقشة العامة لمشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة برسم السنة المالية 2013، نوه السادة المستشارون بالدور الذي تقوم به في مجال تدبير وتنسيق العمل التشريعي والتنظيمي للحكومة، باعتبار أن مهمتها الأساسية تكمن في تأمين حسن سير العمل الحكومي في تتبع مسار كل مشروع نص قانوني والتحقق من مطابقته لأحكام الدستور.

وأجمع السادة المستشارون على أن الميزانية المرصودة لهذا القطاع بقيت على حالها، بالمقارنة مع الإصلاحات الجوهرية التي تعتزم القيام بها، ونظرا كذلك لجسامة الأعباء الملقاة على عاتقها، لذلك طولب بمراجعتها وإعادة النظر فيها .

واعتبر البعض أن الأمانة العامة هي بمثابة المستشار القانوني للحكومة، وهو ما يضعها في صلب الأوراش التشريعية الكبرى والإصلاحات اللازمة لضمان الملاءمة مع المقتضيات الجديدة للدستور المغربي، وفي هذا الصدد، لوحظ أن العمل تميز خلال هذه السنة بنوع من الضعف على مستوى إخراج القوانين التنظيمية إلى حيز الوجود، وعلى هذا الأساس وانطلاقا من مضامين الدستور، بات من الواجب وضع المؤسسات والمواطنين في صورة البرنامج التشريعي الموضوع والجدول الزمني المحدد لإخراج جميع القوانين المذكورة في الدستور، مع التساؤل عن مدى استجابة مشروع المخطط التشريعي الموضوع من طرف الحكومة لمتطلبات المرحلة، وقدرته على استيعاب كافة القوانين التي تحتاجها الحياة

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، فضلا عن إمكانية الاستعانة بالقدرات البرلمانية بواسطة مقترحات القوانين الصادرة عن أعضاء البرلمان بقصد ملء بعض الثغرات التشريعية، لا سيما ملاءمة القوانين مع المستجدات سواء الصادرة بعد الاستقلال أو تلك التي ترجع إلى سنوات الحماية.

كما ركزت عدة تدخلات على الوضعية الدستورية لمجلس المستشارين، فعرفت تضاربا في الآراء بشأن استمراريتها في الاشتغال وممارسة اختصاصاتها المنوطة بها، فهناك من اعتبر أن مدة ولاية ثلث أعضائه قد انتهت، وبالتالي لابد من تجديد الثلث والهياكل الداخلية للمجلس، إضافة إلى أن هذا المجلس يشتغل على نظام داخلي في ظل دستور 1996.

وذلك مقابل من اعتبر أن الفصل 176 من الدستور الجديد كان واضحا في هذا الصدد، حيث ينص: "إلى حين انتخاب مجلسي البرلمان، المنصوص عليهما في هذا الدستور سيتم المجلسان القائمان حاليا في ممارسة صلاحياتهما، ليقوما على وجه الخصوص، بإقرار القوانين اللازمة لتنصيب مجلسي البرلمان، الجديدين..."، وفسر هذا النص على أساس أن المجلسين يظلان قائمان يمارسان اختصاصهما إلى حين انتخاب هذين المجلسين، سواء الانتخاب المباشر كما هو الشأن بالنسبة لمجلس النواب أو الانتخاب غير المباشر بالنسبة لمجلس المستشارين، ففي ظل هذا الإشكال طالب السادة المستشارين السيد الأمين بتوضيح هذه المسألة.

وهناك من أوضح بأن المقترحات القوانين في ظل الدستور الجديد أصبحت لها أهمية كبرى، بحيث أصبح من اللازم دراسة مقترحات القوانين يوما واحدا على الأقل في الشهر، وهذا واضح من خلال مقتضيات الفصل (82) في الفقرة الثانية التي تنص على أنه "..يخصص يوم واحد على الأقل في الشهر لدراسة مقترحات القوانين، ومن بينها تلك المقدمة من قبل المعارضة"، وعلى هذا الأساس تم التساؤل عن آفاق هذه المقترحات القوانين مستقبلا.

ومن جهة أخرى، أشار البعض إلى أن الدستور الجديد قبل عرضه على الاستفتاء تم فيه الانتباه إلى وجود خطأ في المادتين (132) و(55)، فتم التساؤل حول ما إذا كان هذا الخطأ عمدا ومقصودا من طرف اللجنة الساهرة على ذلك، أم كان خطأ ماديا وكيف تم تداركه وتصحيحه.

ورأى البعض أن الجريدة الرسمية تقوم بدورها في نشر المعلومة القانونية وتوثيقها باعتبارها المصدر الرسمي لنشر النصوص، ويشكل مضمونها ترجمة للتحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يشهدها المغرب في مختلف المجالات، وفي هذا الصدد، تم التساؤل حول مدى تطور الجريدة الرسمية للمملكة، كما تم تسليط الضوء على المطبعة الرسمية من حيث تنظيمها واختصاصاتها وكذا بعض آفاقها المستقبلية.

وفيما يخص قانون ممارسة مهنة الطب، فقد اعتبر البعض أنه أثير بخصوصه عدة نقاشات وخاصة في المادة 57 و59 منه الذي تسبب في خلق صراع وحراك في صفوف الأطباء الممارسين في القطاع العام والخاص وبين الوزارة الوصية (وزارة الصحة).

ولوحظ أن الازدواجية في العمل قد يرجع لعدة عوامل، وعلى الخصوص هزالة الأجرة في القطاع العام، إضافة إلى الخصاص الذي تعرفه مهنة الطب في القطاع الخاص، وعلى هذا الأساس تم التساؤل حول شرعية ازدواجية العمل في إطار القانون، فإذا كان الأمر يقتضي الرفض فما مصير المادتين 57 و59 من قانون ممارسة مهنة الطب، وهل الحل في تعديلهما.

وتم التساؤل عن مجموعة من القضايا وهي كتالي:

*هل من حق البرلمان بمجلسيه طلب الاستشارة القانونية من الأمانة العامة للحكومة، أم أنها تبقى المستشار القانوني للحكومة فقط دون غيرها؟

*الآفاق المستقبلية للجمعيات ذات النفع العام فيما يخص منع الرخص بكل أنواعه؟

*وأخيرا ما مصير النصوص القانونية القديمة من أيام الحماية؟

السيد الرئيس المحترم؛

السادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

في مستهل جوابه على مداخلات السادة المستشارين، أعرب السيد الأمين العام تقديره لكافة السيدات والسادة المستشارين، وعن شكرهم على الكلمات القيمة والمركزة التي تنم عن غيرتهم الوطنية العالية ومواقفهم التي تصب لخدمة المصالح العليا للوطن، معربا عن سعادته بلقاء ممثلي الأمة الذين يعيشون في أوساط المواطنين في جميع أنحاء المملكة، ما

يمكنهم من الاتصال بالمشاكل الحقيقية التي يعرفها واقع الحال. ما يجعل من اللقاء معهم فرصة جيدة من تبادل الأفكار والرؤى حول عدة قضايا، مقترحا تكثيف هذه اللقاءات على مدار السنة للمعالجة التفصيلية للعديد من النقط التي تندرج ضمن اختصاص الأمانة العامة للحكومة، سواء داخل المجلس أو خارجه، بما فيها تناول وضع مجلس المستشارين في ظل دستور 2011، التي لا يمكن في عجالة كهذه التحدث عن هذا الموضوع، وانما في إطار ندوة علمية يساهم كل بشخصه، بعيدا عن رأي الحكومة ورأي مجلس المستشارين، ووفق دراسة معمقة موضوعية جدية مبنية على أسس دستورية مقنعة.

أما عن الاسئلة التي تقدم بها بعض السادة المستشارين حول وجود مسودتين من الدستور (أولى وثانية)، أوضح السيد الأمين للسادة المستشارين بأن المسودة الأولى وضعتها اللجنة الاستشارية، التي كان رأيها مجرد استشاري، فلما أنهت عملها أخذ في العمل بعد ذلك فيما سمي بالآلية السياسية، فتم التفاوض على الدستور مع مختلف الأحزاب السياسية الذي أدى ذلك في نهاية المطاف إلى قبول بعض التغييرات وإزالة أخرى. وبالتالي، فان الصيغة الأولى التي انبثقت عنها كانت من الضروري أن تعدل، وعلى هذا الأساس فإنه ليس من حق أي أحد أن يقول بوجود انحراف في الدستور.

وأضاف بعد ذلك أن الأمانة العامة قامت بعد ذلك بتوزيع نسخ من الدستور الذي سيقع التصويت عليه بأعداد كبيرة، فوضع في الأكشاك ومكاتب التصويت، ليقع الانتباه بعد ذلك لوجود خطأ مادي في الفصلين 132 و 55 من الدستور.

وبالرجوع إلى المادة (132) فهي تنص في الفقرة الرابعة ما قبل الأخيرة على أنه " يمكن للملك، وكذا لكل من رئيس الحكومة أو رئيس مجلس النواب أو رئيس مجلس المستشارين، أو خمس أعضاء مجلس النواب أو أربعين عضوا من أعضاء مجلس المستشارين، أن يحيلوا القوانين، قبل إصدار الأمر بتنفيذها إلى المحكمة الدستورية، لتبت في مطابقتها للدستور". وأوضح السيد الأمين العام أن ما كان مضافا هو الاتفاقيات الدولية بجانب القوانين، في حين أن الصواب أن الاتفاقيات الدولية منظمة في الفصل (55) التي تنص على "إذا صرحت المحكمة الدستورية، إثر إحالة الملك أو رئيس مجلس المستشارين، أو سدس أعضاء المجلس الأول، أو ربع أعضاء المجلس الثاني، الأمر إليها، أن التزاما دوليا يتضمن بندا يخالف الدستور، فإن المصادقة على هذا الالتزام لا تقع إلا بعد مراجعة الدستور."

وبالتالي، يظهر أن الأمر يختلف بين الحالتين من حيث النصاب المطلوب والنتائج المترتبة عن قرار المحكمة الدستورية بعدم دستورية كل منهما، فكان من اللازم تصحيح الخطأ المادي بحذف الاتفاقيات الدولية من الفصل 132 والإبقاء عليها في الفصل 55 لتلافي الإشكالية التي كانت ستثار بمجرد أول قانون تنظيمي، يحال على مجلس النواب أو مجلس المستشارين حول إشكالية النصاب البرلماني الذي يمكن به إحالة هذا النص إلى المحكمة الدستورية.

وبناء على ذلك، تم تفادي هذا الخطأ وتم تصحيحه، وبقيت المادة (55) خاصة بالاتفاقيات الدولية والمادة (132) خاصة بالقوانين، وقد تم استدراك وإصلاح الخطأ المادي قبل التصويت على الدستور ونشر ذلك في الجريدة الرسمية، ووزع بعدد كبيرة منها لدى مكاتب التصويت والأكشاك، وبالتالي فالمسطرة أخذت طريقها ووقع إصلاح الخطأ المادي.

أما بخصوص المناصب العليا، وبالرجوع إلى المادة (49) والمادة (92)، فقد وقعت المساواة بين الموظفين في المؤسسات العمومية وفي المقاولات العمومية بالتنصيص على التعيين في هذه المؤسسات والمقاولات، في حين أن المقاولات العمومية هي بمثابة شركات تدبر أمرها وليس من طرف الدولة أو الحكومة، وذلك من خلال المساهمين برأسمالها والأسهم، ففي هذه الحالة كانت الشركة في ظل دستور 96 هي التي لها الحق في اختيار من يدبر أمرها ويسير شؤونها الإدارية لا على أساس اختيار الدولة أو الحكومة.

وأضاف بأن القانون التنظيمي هو امتداد للدستور يكمله ويوضحه، لذلك نص على الأمر لا يتعلق بالتعيين بالنسبة للشركات وإنما هو مجرد مصادقة. علما بأن الأغلبية ذهبت إلى التفسير الحرفي للتعيين المذكور في الدستور، وفي هذا الصدد، تأتي المادة (49) بضمانات جلالة الملك بصفته رئيسا للمجلس الوزاري، وهذا ما يجعل الشركات تطمئن لذلك، وعليه، تم التنصيص في المرسوم التطبيقي للقانون على أن الحكومة تتولى التعيين، ولكن بعد تلقي نتائج المداولات وإعداد محضر بهذا الشأن، وحينها يتم إرساله إلى الحكومة للمصادقة على هذا التعيين.

وبالنسبة للجريدة الرسمية، فقد أوضح أن الأمانة العامة أولت لها أهمية قصوى، ولكن ليس هناك إصلاح جذري في هذا الصدد. غير أنه يتم التفكير في إعادة هيكلة يخص المطبعة الرسمية وتجهيزاتها قويا، وقد تم الإطلاع عن بعض التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال، من خلال الانتقال إلى بعض الدول الصديقة واستقبال مديرين عامين للجرائد

الرسمية في كل من اسبانيا وفرنسا، وهي تشتغل على الأمر بالرغم من الإمكانيات المحدودة المتوفرة لديها، كما أنها تفكر كذلك في تبسيط نصوص القانون وإصدار كتيبات صغيرة بلغة مبسطة تصل إلى المدارس الابتدائية والثانوية والجامعات، بجانب البوابة الإلكترونية، فضلا عن الطموح لاستعمال وسائل أخرى مثل الهاتف، بما يمكن من إعطاء الاستشارة القانونية للذين لا يحسنون القراءة.

وأشار من جهة أخرى إلى أن التقارير السنوية للمجلس الأعلى قبل تغيير تسميته وفق الدستور الجديد حرصت على توثيق مختلف أنشطته، وبصفة خاصة تخصيص خانة خاصة بالنصوص القانونية الغامضة أو الناقصة أو المتضاربة، لإثارة الانتباه إلى ضرورة تعديلها. غير أن ذلك لم يعط نتائج إيجابية لدى الحكومة أو البرلمان في صورة مقترحات قوانين، باعتبار أن القضاء هو أقرب احتكاكا بالمشاكل التي تطرحها النصوص القانونية.

أما بخصوص الجمعيات ذات المنفعة العامة، فقد ذكر الأمين العام للحكومة بأن بعض الأعمال في هذا المجال تثقل كاهل الأمانة العامة اعتبارا للحياد الذي تتمتع به، كما هو الحال بالنسبة لتوزيع الرخص، وأشار إلى أن مصالح الامانة العامة تنكب بتنسيق مع السلطات الحكومية المعنية في إطار إعداد المخطط التشريعي، على إعداد ومراجعة عدد من النصوص المتصلة بالعمل الجمعوي بما يكفل تبسيط مساطر إحداثها وإعطاء الفعالية لأنشطتها.

أما ما يتعلق بمهنة ممارسة الطب، أوضح أن وزارة الصحة تقدمت بطلب استشارة من الأمانة العامة في شأن بعض الإشكالات التي يطرحها القانون المنظم، بحيث تنص المادة (57) على أنه خلال فترة الخمس سنوات ريثما تكون هناك مصحات للدولة أو مستشفيات جامعية أو هيئات خاصة جامعية، ففي هذه الحالات لا غير يتم الترخيص للأساتذة ولمدة (5) سنوات بممارسة هذه المهنة، ليوم في الأسبوع، إلا أن هذه المدة انتهت في سنة 2001 ولم يتم التجديد، وبالرغم من ذلك استمر أولئك في ممارسة المهنة وبدون أي صيغة قانونية، وكان رأي الأمانة العامة قانونيا صرفا بأنه لا وجود لأرضية قانونية لممارسة هذا الحق، طالما أن الإنسان موظف ولا يسمح له أن يقوم بعمل تجاري كما هو منصوص عليه في بعض مواد القانون المتعلق بالوظيفة العمومية، وبناء على هذا الرأي اتخذ وزير الصحة القرار.

فيما يخص المخطط التشريعي، فقد توصلت الأمانة العامة للحكومة بمنشور السيد رئيس الحكومة في هذا الصدد، وبعد عدة مشاورات مع مجموعة من القطاعات الوزارية تم حصر مجموعة الضوابط بشأنه، بالأخذ خطاب الملك في 2012 كمرجع، ويتبع بالنصوص الواردة في الدستور، ثم بالقوانين غير المنصوص عليها في الوثيقة الأساسية.

أما فيما يتعلق بميزانية الأمانة العامة للحكومة، فقد اعتبر بأنها هزيلة وتحتاج إلى المزيد والدعم القوي لتقوم بالدور المنوط بها على أحسن وجه.

أما فيما يخص تساؤل أحد السادة المستشارين حول مصير النصوص القانونية القديمة من أيام الحماية، فقد ذكر السيد الوزير على أن المغرب منذ الاستقلال بدأ في ترجمة كل النصوص القانونية الفرنسية حرفيا، مما أحدث إشكالا على مستوى المضمون والذي تسبب في عدم ملاءمة هذا الصنف من القانون مع الواقع المغربي الذي كان يعرف نسبة مرتفعة من الأمية، وأضاف أن المغرب سار على النهج إلى حدود سنة 1965 التي عمل فيها البرلمان الفتي آنذاك على إخراج قانون ضخم سمي بقانون "المغربة والتوحيد والتعريب"، في وقت كان فيه المغرب في بداية تشكيله لأهم المؤسسات سواء القضائية أو التشريعية أو حتى الحكومة، مما أدى الأمر إلى عدم مناسبة هذه الترسانة الضخمة من القوانين مع الواقع المعاش في بلدنا.

❖ الملحـــــق:

- **تقديم السيد الأمين العام للحكومة**

- **حصيلـة أنشطـة مصالح الأمانة العامة للحكومة :**
  - الديــوان
  - الكتابة العـامة
  - المديرية العامة للتشريع والدراسات القانونية
  - مديرية الجمعيات
  - مديرية المهن المنظمة والهيئات المهنية
  - مديرية المطبعة الرسمية
  - مديرية الشؤون الإدارية والمالية
  - لجنة الصفقات العمومية
  - حصيلة أنشطة جمعية الأعمال الاجتماعية
  - قائمة المجالس الوزارية والمجالس الحكومية المنعقدة خلال الفترة المتراوحة ما بين فاتح يناير 2012 إلى 8 نوفمبر 2012

- **ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة لمناقشة مشروع الميزانية الفرعية**
- **كراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة**
- **نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية**

تقديم

السيد الأمين العام للحكومة

لحصيلة عمل الأمانة العامة للحكومة

بمناسبة مناقشة مشروع ميزانيتها لسنة

2013

تقديم السيد الأمين العام للحكومة

السيد رئيس اللجنة المحترم؛

السيدات والسادة أعضاء اللجنة المحترمات والمحترمين،

في بداية كلمتي، وقبل أن أعطي الكلمة للسادة المديرين لتقديم عروضهم المفصلة لحصيلة عمل ونشاط الأمانة العامة للحكومة كل في مجال اختصاصه، لابد لي، أن أتقدم -باسمي وباسم كافة العاملين بمصالح الأمانة العامة للحكومة- إلى السيد رئيس وأعضاء هذه اللجنة الموقرة بجزيل الشكر والتقدير على الاهتمام والعناية التي يولونها للعمل الذي تقوم به هذه المصالح، وكذا على هذه الفرصة لتقديم الخطوط العريضة لأهم ما أنجزته الأمانة العامة للحكومة خلال هذه السنة، وهي السنة التي صادف فيها يوم فاتح نونبر ذكرى مرور مائة سنة على صدور أول جريدة رسمية ببلادنا، والتي تم تخليدها يومي 20و21 نونبر، وكانت مناسبة سعيدة للتعريف بهذه المعلمة القانونية الوطنية التي شكلت خلال مائة سنة من تاريخ بلادنا أداة فاعلة في نشر القانون ، ووسيلة مثلى لتقديمه للعموم، وذاكرة تاريخية لحفظه وصيانته.

ولقد تفضل صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بإسباغ رعايته السامية على تخليد هذه الذكرى، وهو ماشكل دعما قويا سيحفزنا جميعا على التفكير في أنجع السبل لتطوير أداء الجريدة الرسمية، ومؤسسة المطبعة الرسمية التي تشرف على إصدارها، حتى نستطيع رفع التحديات، وتذليل العقبات، والاستجابة بفعالية ومهنية للانتظارات المرتقبة في عالم تطور بشكل سريع في ميدان نشر المعلومة القانونية وإيصالها بشكل ناجع وسريع وفعال إلى كل المواطنات والمواطنين.

أما بالنسبة لتقديم الحصيلة السنوية للأمانة العامة للحكومة، وفي إطار الدور الحيوي الذي تضطلع به في مجال تدبير وتنسيق العمل التشريعي والتنظيمي للحكومة، من أجل مواكبة الأوراش الكبرى التي تعرفها بلادنا، والسياسات العمومية التي تشرف الحكومة على إعدادها وتسهر على تنفيذها، فإن أهم ما أطر عملها خلال هذه السنة، وما سيؤطر عملها خلال السنوات القليلة القادمة هو في المقام الأول إعداد مشاريع القوانين التنظيمية والنصوص التطبيقية اللازمة لتنفيذ أحكام الدستور، والعمل على تطابق المنظومة القانونية الوطنية مع هذه الأحكام والسهر على تحيينها ومواكبتها للتطورات الاقتصادية والاجتماعية طبقا للتوجيهات الملكية السامية المضمنة في خطب صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، وذلك من خلال تنفيذ المخطط التشريعي للحكومة وكذا برنامجها الذي صادق عليه البرلمان، ذلك المخطط الذي عقدت بشأنه عدة لقاءات واجتماعات مع القطاعات الوزارية المعنية من أجل حصر وتحديد لائحة مشاريع النصوص القانونية الواردة في هذا المخطط وتحديد مضامينها، وهو ما مكن من وضع مشروع صيغة متكاملة مع تحديد الأولويات ووضع جدولة يتم تنفيذها خلال الولاية التشريعية الحالية، وستعرض صيغته النهائية على الحكومة في أحد مجالسها المقبلة.

أما فيما يخص نشاط الأمانة العامة للحكومة الاعتيادي الذي تقوم به، في حدود اختصاصاتها، فقد عقدت الحكومة خلال هذه السنة 42 مجلسا للحكومة، كما ترأس صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله 6 مجالس وزارية، وبلغ مجموع ما صادقت عليه هذه المجالس 201 نصا، من بينها القانون التنظيمي المتعلق بالناصبمناصبلمناصب العليا بالمناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، والقانون المتعلق بالضمانات الأساسية الممنوحة للعسكريين بالقوات المسلحة الملكية، وقانونان ماليان للسنتين الماليتين 2012 و 2013.

وقد تم خلال هذه الفترة إيداع 58 مشروع قانون، كما ستودع خلال الأيام المقبلة بمشيئة الله 11 مشروع قانون آخر.

وعملت الأمانة العامة للحكومة على نشر 160 ظهيرا شريفا منها ما يتعلق بإصدار الأمر بتنفيذ قوانين، ومنها مايتعلق بنشر اتفاقيات دولية صادقت عليها بلادنا أو انضمت إليها، وبخصوص النصوص القانونية الأخرى، فقد تم نشر 361 مرسوما تنظيميا وإداريا، و3245 قرارا ومقررا منها قرارات ومقررات لرئيس الحكومة وقرارات وزارية أخرى.

وأود أن أحيط السيد رئيس اللجنة والسادة الأعضاء المحترمين علما بأن العديد من مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية التي يتم إعدادها توضع في الموقع الالكتروني للأمانة العامة للحكومة بمجرد توزيعها على أعضاء الحكومة، لتكون رهن إشارة العموم من أجل الاطلاع عليها، ويستطيع كل مهتم تتبع ومواكبة مايتم إعداده من مشاريع تشريعات في مرحلتها الأولى، فضلا عن مسطرة الاستشارة العمومية التي تم الشروع في العمل بها منذ سنتين والتي تقضي، طبقا لأحكام المرسوم رقم 2.08.229 الصادر في 25 من جمادى الأولى 1430 (21 ماي 2009) بإحداث مسطرة لنشر مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية، المتعلق بمسطرة النشر الإلكتروني للمشاريع المذكورة في المجالات التي حددتها اتفاقية التبادل الحر الموقعة بين المملكة المغربية والولايات المتحدة الأمريكية، ويتعلق الأمر بأهم المشاريع ذات الطابع الاقتصادي والتجاري والمالي... حيث يتمكن المهتمون، على الصعيدين الوطني والدولي، من الاطلاع على هذه المشاريع والتعليق عليها قبل عرضها على مسطرة المصادقة. وقد تم خلال هذه السنة نشر 37 مشروع قانون ومرسوم بالموقع الالكتروني المذكور، كما عقدت اللجنة المكلفة بدراسة الملاحظات 37 اجتماعا، وحرصت على الأخذ بالملاحظات المفيدة و تعليل عدم تبني الملاحظات التي لم يتقرر الأخذ بها.

وعلاوة على ذلك فإن الأمانة العامة للحكومة، في إطار المهام المسندة إليها، ومن أجل تطوير عملها من خلال موقعها الإلكتروني الذي يحتوي على أكثر من 50 صفحة ديناميكية تحتوي على أكثر من 14000 ملف إلكتروني (fichiers)، قامت، بالإضافة إلى النشر الإلكتروني للنصوص المذكورة، بنشر جداول الأعمال ومحاضر جميع المجالس الوزارية والحكومية، علاوة على النسخة الالكترونية لجميع اعداد الجريدة الرسمية باللغتين العربية والفرنسية، وكذا الآراء القانونية التي أبدتها اللجنة الوطنية للصفقات العمومية، إلى جانب توفير محرك للبحث في جميع النصوص القانونية المنشورة بالجريدة الرسمية خلال المائة سنة الماضية، من خلال الاعتماد على معايير بحث مختلفة، حيث يبلغ عدد هذه النصوص خلال هذه الفترة 203.489 نصا باللغة العربية و114.084 نصا باللغة الفرنسية، بالإضافة إلى خدمات الاطلاع وتتبع ملفات الترخيص المتعلقة بأكثر من 25 مهنة حرة، وعدد هائل من النصوص والمعلومات القانونية المتعلقة بمجال المهن المنظمة والجمعيات وإبرام الصفقات وغيرها.

وفي نفس السياق، عرفت أنشطة المطبعة الرسمية هي الاخرى نقلة نوعية حيث يتم شهريا سحب 60.000 نسخة من مجموع النشرات الستة للجريدة الرسمية، وإصدار عدد من المطبوعات التي تتضمن نصوصا تشريعية وتنظيمية مجمعة في إطار السلسلة الجديدة التي تصدرها الأمانة العامة للحكومة تحت اسم "سلسلة الوثائق القانونية المغربية"

« la documentation juridique marocaine» والتي بلغت حاليا 20 إصدارا.

وفي إطار تطوير عمل المطبعة الرسمية، سيتم بمناسبة إحياء الذكرى المائوية لصدور الجريدة الرسمية للمملكة التوقيع على اتفاقية للتوأمة بين الأمانة العامة للحكومة والاتحاد الأوروبي من أجل تمكين هذه المطبعة من الاستفادة من التجارب الناجحة بعدد من الدول في مجال الطباعة الالكترونية وتقنيات التدبير والتسويق وتطوير الأداء وتحسين الخدمات.

وفي مجال الرخص التي تختص الأمانة العامة للحكومة بمنحها، فقد تم منح ما يزيد عن 891 رخصة مهنية. وفي إطار المواكبة القانونية لأنشطة الجمعيات، تلقت من 354 جمعية تصاريح بالاستفادة والتوصل بمساعدات أجنبية، والتي بلغ مجموعها حوالي 17.5 مليار سنتيم. كما تم تخويل صفة المنفعة العامة بموجب مراسيم لفائدة 7 جمعيات، ليبلغ عدد الجمعيات الحاصلة على هذه الصفة 197 جمعية.

وعلى صعيد آخر، وخلال نفس الفترة، وفي إطار المهام التي تتولى الأمانة العامة للحكومة القيام بها، فقد أبدت اللجنة الوطنية للصفقات، التي يتم حاليا إعادة النظر في نظامها وتأليفها وطريقة عملها، 20 رأيا قانونيا يرتبط بجميع جوانب الصفقات، وبشكايات بعض المتنافسين. وساهمت اللجنة في دراسة مشروعي قانونين ومشروعي مرسومين و7 مشاريع قرارات و49 مقررا لرئيس الحكومة.

السيد رئيس اللجنة المحترم؛

السيدات والسادة أعضاء اللجنة المحترمات والمحترمين،

انطلاقا من هذه المعطيات، فإن الاعتمادات المرصودة لمشروع الميزانية الفرعية المعروضة على أنظار لجنتكم الموقرة، برسم قانون المالية للسنة المالية 2013، بقيت على حالها، إلا فيما يخص ميزانية الاستثمار التي عرفت تقلصا كبيرا حيث إن مجموع هذه الاعتمادات بلغ 64.254.000 درهم منها 62.044.000 درهم بالنسبة لميزانية التسيير و 2.240.000 درهم بالنسبة لميزانية الاستثمار.

وجدير بالذكر أن نفقات الموظفين قد بلغ الاعتماد المرصد لها أكثر من 47 مليون درهم. وفي هذا الصدد أود أن أحيط أعضاء اللجنة الموقرة إلى أنه قد تم خلال هذه السنة استكمال مسلسل تكوين 15 مستشارا قانونيا لدعم تأطير مصالح الأمانة العامة للحكومة، كما أن السيد رئيس الحكومة، مشكورا، قد أعطى موافقته على توظيف 30 مستشارا قانونيا ستسهر الأمانة العامة للحكومة خلال الشهور القادمة بحول الله، على إجراءات توظيفهم وتكوينهم وإلحاقهم بمختلف القطاعات الوزارية ذات الأسبقية، وذلك من أجل دعم تأطير المصالح القانونية بهذه القطاعات.

ومن جهة أخرى فقد استمرت الأمانة العامة للحكومة في دعم الجانب الاجتماعي للموظفين العاملين بها من خلال الدور الحيوي الذي تقوم به جمعية الاعمال الاجتماعية في تقديم خدمات مباشرة في مجال التغطية الاجتماعية والصحية والخدمات المالية الأخرى التي أسهمت في تحسين أوضاع الشغيلة بالأمانة العامة للحكومة.

وقبل أن أعطي الكلمة للسادة المسؤولين بمختلف مصالح الأمانة العامة للحكومة من أجل تقديم بعض المعطيات التفصيلية حول أنشطة المصالح التي يشرفون عليها، أود أن أجدد الشكر لكل عضوات وأعضاء اللجنة المحترمة على الاهتمام الذي يولونه لعمل الأمانة العامة للحكومة، كما أود أن أعبر لكم عن كامل الاستعداد للتعاون مع هذه اللجنة الموقرة بشأن المواضيع ذات الاهتمام المشترك، حتى يتسنى تحقيق المزيد من التطور في الأداء وتحسين جودة العمل التشريعي استجابة لتطلعاتكم وخدمة للصالح العام في ظل القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.

والله ولي التوفيق.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

حصيلـة أنشـطـة
مصالح الأمانة العامة للحكومة

الديــوان

بالموازاة مع المهام الموكولة إلى أعضاء الدواوين بمقتضى النصوص الجاري بها العمل، قام الديوان بالعديد من الأعمال من بينها مايلي:

1- مواكبة وتتبع أشغال السيد الأمين العام للحكومة المتعلقة بالمجال التشريعي بواسطة برنامج معلوماتي أعد لهذه المهمة، وهو برنامج خاص بتتبع مسار مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية منذ تسجيلها بالأمانة العامة للحكومة إلى غاية صدورها بالجريدة الرسمية، وهو ما يمكن السيد الأمين العام للحكومة من تتبع تلك المشاريع عن بعد عن طريق الشبكة العنكبوتية، لمعرفة المراحل التي مر منها مشروع ما بالتفصيل، مع إمكانية تواصل سيادته مع جميع المتدخلين في عملية تسجيل وإعداد ودراسة ذلك المشروع، زيادة على إمكانية الاطلاع على نسخة إلكترونية لمشروع النص وجميع المراسلات المتعلقة به وكذا الملاحظات الواردة بشأنه من مختلف القطاعات الوزارية.

2- انخراط الديوان في الاستعدادات المتعلقة بالاحتفال بالذكرى المائوية لصدور الجريدة الرسمية، التي ستخلد تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، يومي20و21نونبر2012، وهي ذكرى تؤرخ لفترة مهمة في حياة المملكة المغربية بالنظر إلى أن ما تنشره الجريدة الرسمية من نصوص خاصة منها التشريعية والتنظيمية دليل على التطور المهم الذي عرفته المملكة المغربية في ميدان دولة القانون عبر هذه الحقبة من الزمن.كما تعتبر هذه المناسبة فرصة سانحة لاستعادة البعد التاريخي للجريدة الرسمية،وعبرها للتاريخ التشريعي ببلادنا،وكذا للوقوف على ما ابدعه اسلافنا من اعمال جليلة،سيساهم لا محالة في شحن ذاكرة الاجيال الحالية والمقبلة بمفاخر الاجداد، وفي ربط الماضي بالحاضر بعين مفتوحة على المستقبل،فتكون صلتنا عندئذ بتراثنا صلة حية معطاءة تحقق ديمومة الرسالة وترسخ دورنا في تطويرها.

ومن أجل إيلاء هذا الحدث الأهمية البالغة التي يستحقها، قامت الأمانة العامة للحكومة بإحداث مجموعة من اللجان التنظيمية، يشارك فيها جميع أعضاء الديوان بدون استثناء، بالإضافة إلى ممثلين عن كافة مصالح الإدارية الأخرى، وذلك لاتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لجعل تخليد هذه الذكرى في مستوى العناية الخاصة التي يوليها صاحب الجلالة لهذه المؤسسة، وكذا في مستوى هذا الحدث التاريخي.

وإحياء لهذه الذكرى ستقوم الأمانة العامة للحكومة بتنظيم ندوة وطنية، تحت شعار"الجريدة الرسمية: مائة سنة في خدمة القانون"، يومي الثلاثاء والأربعاء 5-6 محرم 1434 هـ الموافق 20-21 نونبر 2012، بمقر أكاديمية المملكة المغربية، بالرباط، سيحضرها مجموعة من الشخصيات الهامة، فضلا عن تنظيم معرض على هامش هذه الندوة، من المنتظر أن يتضمن مخطوطات ووثائق وظهائر ملكية شريفة وصور ومطبوعات وأدوات عمل و ملفات سمعية بصرية.

3- تم تحيين البرامج المعلوماتية التي تم إنجازها من طرف الديوان خلال الفترة الماضية، خاصة برنامج الباحث في النصوص التشريعية والتنظيمية والاتفاقيات الدولية المنشورة بالجريدة الرسمية، الذي يعتبر موسوعة إلكترونية للنصوص القانونية والاتفاقيات الدولية المنشورة بالجريدة الرسمية منذ تربع صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله على عرش أسلافه المنعمين بتاريخ 30 يوليوز 1999 إلى الآن ،كما تم تحيين برنامج الباحث في محتويات الخطب و الكلمات والأحاديث الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، الذي يتضمن الخطب والرسائل الملكية السامية والأحاديث الصحفية والأوامر اليومية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، وهو مزود بمحرك بحث بعدة معايير، مما يتيح معه للمستعمل الوصول إلى النص بسهولة ويسر والبحث في مضمونه، وقد بلغ عدد الوثائق المضمنة فيه أزيد من 430 وثيقة، وقد تم تحيينه إلى غاية 6 نوفمبر 2012 .

4- في مجال التعاون الدولي: ساهم الديوان في إعداد اتفاقية التوأمة بين الأمانة العامة للحكومة المغربية ونظرائها في دول الاتحاد الاوروبي.

تجدر الإشارة إلى أن اتفاقية التوأمة المؤسساتية قد تم توقيعها بين الأمانة العامة للحكومة ونظرائها في دول الاتحاد الاوروبي.

هذه الاتفاقية التي تصل ميزانيتها مليون أورو والممولة من طرف الاتحاد الأوروبي سيبدأ العمل بها في دجنبر 2012 وسيستمر لمدة 18 شهرا.

إن الهدف الأساسي لهذه الاتفاقية يكمن في تقوية قدرات الأمانة العامة للحكومة في مختلف مجالات اختصاصها، وبشكل خاص حتى تتمكن من الاضطلاع الجيد بمهمة المواكبة القانونية للأوراش المتعددة التي يشهدها المغرب في مجال التنمية وتعزيز دولة الحق و القانون على ضوء مقتضيات دستور 29 يوليوز 2011.

إن أكثر من أربعين خبيرا أوروبياً سيشاركون رفقة نظرائهم بالأمانة العامة للحكومة في تفعيل هذه الاتفاقية، من خلال تبادل الخبرات وتنظيم دورات تكوينية في مجال تقنيات صياغة النصوص، ورقمنة مسلسل الإنتاج التشريعي، وإعداد دلائل للمساطر في مجالات مختلفة.

زيادة على ذلك، فإن هذه الاتفاقية ستساهم في تأهيل المطبعة الرسمية للمملكة المغربية حتى تتمكن من القيام بمهامها بشكل أفضل، والاضطلاع بدورها كناشر رسمي للتشريع المغربي.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن هذه الاتفاقية ترمي إلى دعم التقارب التدريجي للمنظومة التشريعية المغربية مع المنظومة التشريعية الأوروبية.

– برنامج إنجاح الوضع المتقدم للمملكة المغربية مع الاتحاد الأوربي.

تم برسم سنة 2012، وبشراكة بين الأمانة العامة للحكومة، وزارة الشؤون الخارجية والتعاون ووزارة الاقتصاد والمالية، توقيع اتفاقية مع الاتحاد الأوربي تهدف إلى تقوية قدرات القطاعات الحكومية، من أجل تفعيل ناجح للوضع المتقدم للمملكة المغربية لدى الاتحاد الأوربي.

وفي إطار هذه الاتفاقية، تم تخصيص تمويل يناهز أربعة ملايين أورو لتحقيق التقارب بين قوانين المغرب والاتحاد الأوربي في المجالات ذات الأولوية، من قبيل الصناعة، الفلاحة، الصيد البحري، التعليم العالي، حماية المستهلك، الماء.... وقد ساهمت الأمانة العامة للحكومة بصفتها عضو في لجنة تسييربرنامج"إنجاح الوضع المتقدم مع الاتحاد الأوربي"، والذي يقوم أساسا على تقارب تنظيمي مع التشريعات الأوروبية، مع احترام خصوصيات المنظومة التشريعية المغربية.

وفي خضم هذه المرحلة أيضا، تابعت الأمانة العامة للحكومة مشاوراتها مع البنك الدولي ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية من أجل وضع إطار لتيسير ولوج أفضل للمعلومة القانونية والإدارية. وتمكين الاشخاص المهتمين من إبداء تعاليق بخصوص مشاريع النصوص.

– تحيين دليل الاتفاقيات الدولية المنشورة بالجريدة الرسمية من سنة 1913 إلى متم شتنبر 2012.

تماشيا مع النهج الذي سارت عليه الأمانة العامة للحكومة في السنوات الأخيرة، والمتمثل في تسهيل سبل البحث القانوني، وتيسير الولوج للمعلومة القانونية، بما يتماشى وانسجامها مع الالتزامات الملقاة على عاتقها بموجب الاتفاقيات المبرمة في هذا الإطار، فقد تم منذ فترة؛ إعداد دليل خاص ومفصل للاتفاقيات الدولية _ثنائية كانت، أو متعددة الأطراف_ التي أبرمتها أو صادقت عليها المملكة المغربية، والتي تم نشرها بالجريدة الرسمية منذ العدد الأول منها في فاتح فبراير 1913 وإلى غاية متم شهر شتنبر من السنة الجارية، حيث يتم تحيين هذا الدليل بشكل مستمر ودقيق.

– تحيين الدليل الخاص بالنصوص التشريعية الخاصة بمجال البيئة على طول المدة الممتدة من فاتح فبراير 1913 إلى غاية متم شهر سبتمبر 2012.

لقد تم في السنوات القليلة الماضية إعداد دليل شامل للنصوص التشريعية (ظهائر، مراسيم وقرارات) ذات الصلة بمجال البيئة بكافة مكوناته الأساسية، وفق تصنيف تاريخي يسمح برصد النصوص التشريعية التي ما تزال سارية المفعول، أو تلك التي تم إلغاؤها.

ومن أجل جعل هذا الدليل مواكبا للوثيرة السريعة للعمل التشريعي عموما، والبيئي بشكل خاص، فإنه يتم السهر على تحيين هذا الدليل باستمرار وبما يواكب الزخم التشريعي في هذا المجال.

الكتابة العـامة

علاوة على الاختصاصات المخولة لها بموجب المرسوم رقم2.93.44الصادرفي7ذي القعدة1413(29ابريل1993)المتعلق بوضعية الكتاب العامين للوزارات،كما وقع تتميمه،تتولى الكتابة العامة المحدثة بمقتضى المرسوم رقم2.09.677الصادر في4جمادى الثاني1431(19ماي2010)المتعلق بإعادة تنظيم الأمانة العامة للحكومة،المهام التالية:

1- إعداد جداول أعمال المجالس الحكومية والمجالس الوزارية ومحاضر اجتماعاتها:

تسهر الكتابة العامة على إعداد جداول أعمال مجالس الحكومة والمجالس الوزارية ومحاضر اجتماعاتها، وتتبع أشغالها. وقد انعقد، خلال الفترة الممتدة من 05 يناير 2012 إلى متم نوفمبر 2012، 42 مجلسا للحكومة تمت خلالها المصادقة على 201 نص قانوني، منها 85 مشروع قانون (من بينها قانون تنظيمي واحد يتعلق بالتعيين في المناصب العليا)؛ و75 مشروع مرسوم تنظيمي؛ 41 اتفاقية دولية، وقدم خلالها 38 عرضا محوريا، وعدة قضايا آنية، بالإضافة إلى مناقشة البرنامج الحكومي والمخطط التشريعي للحكومة والمصادقة عليهما. كما انعقدت 6 مجالس وزارية تمت خلالها المصادقة على 85 نصا قانونيا، منها 43 مشروع قانون (منها مشروع قانون تنظيمي واحد؛وقانون يتعلق بالضمانات الممنوحة للعسكريين، و41 قانونا بالموافقة على اتفاقيات دولية طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل 55 من الدستور)،و3 مراسيم تنظيمية،و39اتفاقية دولية، كما تداول خلالها،طبقا لأحكام الفصل 49 من الدستور، تعيين 44مسؤولا من بينهم 10ولاة و30عاملا، و3مسؤولين عن المؤسسات العمومية الإستراتيجية، ومسؤول عن مقاولة عمومية استراتيجية.

2- إعداد الظهائر الشريفة:

كما تتولى الكتابة العامة إعداد مشاريع الظهائر الشريفة ووضعها في قالبها النهائي من أجل عرضها على صاحب الجلالة، من قبل السيد الأمين العام للحكومة، ليضع خاتمه الشريف عليها، سواء تعلق الأمر بالظهائر الشريفة القاضية بالتعيين في المناصب السامية، أو الصادر الأمر بموجبها تنفيذ القوانين، أو القاضية بنشر الاتفاقيات الدولية، أو غيرها من أصناف الظهائر الشريفة الأخرى، وقد بلغ عدد الظهائر الشريفة التي تم إعدادها، خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2012 إلى متم أكتوبر 2012، أكثر من 45 ظهيرا شريفا. بالإضافة إلى إعداد وثائق مصادقة المملكة المغربية على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية أو الانضمام إليها، حسب الحالة، والتي بلغ عدد ما تم ختمه منها 79 وثيقة.

3- تسجيل النصوص القانونية بمختلف أنواعها:

يشرف قسم الشؤون العامة على المراسلات الواردة على الأمانة العامة للحكومة، وتلك الصادرة عنها، كما يسهر على استقبال وضبط المراسلات، وكذا تسجيل مشاريع القوانين والنصوص التنظيمية والنصوص الخاصة والقرارات والمقررات الوزارية، وترقيمها ترقيما رسميا، وتوجيهها إلى المديرية العامة للتشريع والدراسات القانونية قصد دراستها وإعدادها في صيغتها النهائية.

وفي هذا الصدد، فقد تم خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير2012الى متم اكتوبر2012 تسجيل وترقيم ما يقارب 4523 نصا قانونيا، يمكن تصنيفها كما يلي:

مشاريع الظهائر الشريفة	**45**
مشاريع القوانين	**126**
مقترحات القوانين	**6**
مشاريع المراسيم	**640**

القرارات الوزارية	**3531**
قرارات ومقررات الوزير الأول	**92**
وثائق المصادقة على الاتفاقيات	**83**
المجموع	**4523**

وجدير بالإشارة أن المراسلات الواردة على الأمانة العامة للحكومة من مختلف الإدارات العامة والمؤسسات والأشخاص الذاتيين، والصادرة عنها، عن طريق مكتب الضبط المركزي، التي سجلت خلال هذه الفترة، قد بلغت ما يناهز **39435** مراسلة، منها **23754** واردة، و **15681** صادرة.

4- الإشراف على الموقع الإلكتروني الأمانة العامة للحكومة:

ا-الإشراف على الموقع الالكتروني للأمانة العامة للحكومة:

انطلق العمل بالموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة بتاريخ 5 مارس 2007 من أجل:

1- التعريف بالأمانة العامة للحكومة من خلال تنظيمها ومهامها واختصاصاتها؛

2- نشرالمعلومة القانونية الصحيحة من خلال وضع النسخة الالكترونية للجريدة الرسمية بصيغتها العربية والفرنسية منذ 1912 ،مجانا رهن إشارة العموم، والعمل على تحيينها باستمرار؛

3- تعزيز مكانة الأمانة العامة للحكومة كنقطة مركزية في تنظيم العمل الحكومي، وذلك من خلال نشر النصوص الموزعة على أعضاء الحكومة، وكذا جداول أعمال المجالس الوزارية والمجالس الحكومية وبيانات اجتماعاتها؛

4- تمكين أصحاب المهن من الحصول على المعلومات القانونية المتعلقة بملفاتهم، والمساطر الواجب إتباعها من أجل وضع طلبات الحصول على رخص مزاولة بعض المهن المنظمة التي يعود للأمين العام للحكومة الاختصاص في منح ترخيص بشأنها مع إمكانية تتبع مسارها عن بعد؛

5- نشر قواعد معطيات متكاملة تضم قوائم أسماء جميع المهنيين المزاولين للمهن المنظمة التي يعود للأمين العام للحكومة الاختصاص في منح ترخيص بشأنها.

6- تمكين الجمعيات من الوصول إلى النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بحق تأسيسها ومعرفة المساطر الواجب إتباعها من أجل طلب الاعتراف بصفة المنفعة العامة وطلبات الترخيص بالتماس الإحسان العمومي والتصريح بتلقي مساعدات أجنبية.

7- وضع الآراء التي تبديها لجنة الصفقات منذ سنة 2000 رهن إشارة المهتمين بالصفقات العمومية.

وتجدر الإشارة إلى أن الموقع يضم أكثر من 50 صفحة الكترونية ديناميكية، يتم تحيينها باستمرار، وقد بلغ عدد زواره خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير إلى غاية 29 أكتوبر من سنة 2012، **1115486 زائرا وحيدا**، قاموا بما يناهز **27.076.220** زيارة من داخل المغرب وخارجه.

ويتم البحث باستعمال مفاتيح مختلفة:

- الكلمة أو الكلمات المبحوث عنها
- طبيعة النص القانوني
- تاريخ النص القانوني
- تاريخ الجريدة الرسمية

أما بخصوص مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية التي تتعلق بالقطاعات والمجالات الواردة في اتفاقية التبادل الحرالمبرمة مع الولايات المتحدة الأمريكية، والواجب إخضاعها لمسطرة الاستشارة العمومية تطبيقا للمرسوم رقم 2.08.229

الصادر في 25 من جمادى الأولى 1430 (21 ماي 2009) بإحداث مسطرة لنشر مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية، فقد تم نشر 32 مشروعا على الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة، قصد إتاحة الإمكانية للأشخاص المهتمين لإبداء تعاليق بشأنها.

وحتى تتمكن الأمانة العامة للحكومة من تلبية حاجيات الأعداد المتزايدة من زوار موقعها الإلكتروني من مهنيين ورجال قانون وباحثين، قامت بتطوير نسخة جديدة من الموقع، سيتم وضعها رهن إشارة العموم بمناسبة الاحتفال بالذكرى المائوية للجريدة الرسمية. وتعتمد النسخة الجديدة من الموقع على تكنولوجية حديثة تسمح للأمانة العامة للحكومة مستقبلا من تقديم خدمات إلكترونية للمهنيين تمكنهم من إيداع وتتبع طلباتهم لمزاولة إحدى المهن المنظمة عن بعد.

وستوفر هذه الخدمات أيضا لجمعيات المجتمع المدني إمكانية إيداع طلباتها وتصاريحها بطريقة إلكترونية، كما ستمكن المتنافسين الذين يودون طلب رأي لجنة الصفقات من وضع طلباتهم وتتبعها عن بعد.

ب- الإشراف على تنفيذ المخطط المديري للمنظومة المعلوماتية للأمانة العامة للحكومة

يتولى قسم النظم المعلوماتية مهمة الإشراف على تنفيذ المخطط المديري للمنظومة المعلوماتية للأمانة العامة للحكومة، ويمكن إجمال أهم المشاريع التي تم إنجازها بهذا الخصوص فيما يلي :

1- <u>المشاريع المتعلقة بتأهيل البنية التحتية المعلوماتية</u>

قامت الأمانة العامة للحكومة بتجديد الربط الشبكي بين مختلف وحداتها الإدارية وذلك لتيسير التواصل وتبادل المعطيات بينها وتأمين البرامج والتطبيقات اللازمة لكل وحدة، كما قامت باقتناء خادمين تم تخصيصهما للنسخ الاحتياطي للمعطيات تحسبا لأي خلل يصيب النظام الرئيسي.

ولتدبير مواردها المعلوماتية اعتمدت الأمانة العامة للحكومة برنامجا معلوماتيا متخصصا يتيح بالإضافة إلى تتبع وضعية العتاد المعلوماتي، خدمة الدعم الفني لكافة وحداتها الإدارية (توفير الصيانة، تقديم الاستشارة الفنية، الإجابة على استفسارات المستعملين).

كما قامت الأمانة العامة للحكومة باقتناء تراخيص للمنتجات المعلوماتية التي تستخدمها، بالإضافة إلى مضاد للفيروسات.

وحرصا منها على رفع مستوى الكفاءات المهنية للموظفين العاملين في مجال المعلوميات، نظمت الأمانة العامة للحكومة لفائدتهم تكوينا متخصصا في مجالات التطوير المعلوماتي، وأمن الشبكات والأنظمة، وتدبير المشاريع المعلوماتية.

2- <u>مشاريع التطوير المعلوماتي</u>

قامت مصلحة التطوير المعلوماتي خلال هذه السنة بإنجاز عدد من المشاريع التي تضمنها المخطط المديري للمنظومة المعلوماتية يمكن عرضها كما يلي :

➢ <u>تدبير المراسلات</u>

لقد سبق للأمانة العامة للحكومة أن اقتنت برنامجا لتدبير المراسلات عملت المصلحة على تنصيبه وضبطه، وتقوم بتتبعه وتقديم الدعم الفني لمستعمليه. وقد ساعد البرنامج بشكل جلي في تيسير عمل مكاتب الضبط بالأمانة العامة للحكومة (مكتب الضبط المركزي ومكاتب الضبط بالمديريات) خاصة مع التزايد المستمر للمراسلات الصادرة عن المؤسسة والواردة عليها بمناسبة النشاط الاستثنائي الذي يعرفه الإنتاج التشريعي ببلادنا.

➢ <u>الدستور</u>

تم تطوير البرنامج بهدف توفير نسخة من الدستور تمكن المستعمل من البحث في محتواه بسهولة ويسر.

➢ <u>تدبير المجالس الحكومية والمجالس الوزارية</u>

يمكن البرنامج من تدبير النصوص الموزعة على أعضاء الحكومة والمرشحة للعرض على المجلس الحكومي أو المجلس الوزاري، كما يسمح للمستعمل بإعداد جداول الأعمال وبيانات المجالس بطريقة آلية.

➢ <u>تدبير الاتفاقيات الدولية</u>

تم تطوير البرنامج بهدف تيسير تتبع الاتفاقيات الدولية (ثنائية أو متعددة الأطراف) الواردة على الأمانة العامة للحكومة من أجل نشرها بالجريدة الرسمية، أو إعداد القانون بالمصادقة عليها في حالة تضمنها لمقتضيات ذات انعكاس مالي، أو لإعداد وثائق المصادقة الخاصة بها.

- تدبير التعيينات

يوفر البرنامج وسيلة تمكن المستعمل من ضبط التعيينات بتوافق مع مقتضيات القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

- تدبير المساعدات الأجنبية المتلقاة من طرف الجمعيات

يمكن البرنامج من تتبع شمولي لوضعية المساعدات الأجنبية التي تتلقاها الجمعيات وتقوم بالتصريح بها لدى الأمانة العامة للحكومة.

الإشراف على تكوين المستشارين القانونيين المتدربين

يهدف التكوين الذي استفاد منه خمسة عشر مستشارا قانونيا متدربا تم توظيفهم بالأمانة العامة للحكومة إلى :

1) توفير أطر قانونية مؤهلة تأهيلا مهنيا رفيعا لدعم الموارد البشرية الحالية؛

2) تمكين الأمانة العامة للحكومة من التوفر على أطر قانونية لها إلمام دقيق بمختلف مكونات النظام القانوني الوطني والأنظمة المقارنة؛

3) توفير أطر قانونية متخصصة في مختلف المنظومات القانونية التي تؤطر السياسات العمومية الوطنية؛

4) الإسهام في تحسين جودة الإنتاج التشريعي والتنظيمي.

وقد تم اعتماد تكوين تناوبي يجمع ما بين دروس نظرية، ودراسات تطبيقية، وإنجاز أبحاث ودراسة حالات، وإعداد تقارير، وحضور اجتماعات، والمشاركة في إعداد وصياغة نصوص قانونية وإعداد استشارات، وذلك بهدف تيسير إدماجهم في الحياة العملية.

وقد استفاد المستشارون القانونيون، على مدى سنتين ابتداء من 14 سبتمبر 2010، من تكوين بغلاف زمني فاق 1500 ساعة تدريس، وجمع وفق بيداغوجية متوازنة، ما بين دروس نظرية موزعة على 13 وحدة دراسية، ودراسات تطبيقية، اعتمادا على هيئة تدريس تم اختيار أعضائها من بين ذوي الكفاءات المهنية والأكاديمية العليا.

وقد تم على إثر انقضاء فترة التكوين تنظيم امتحان الأهلية المهنية الخاص بالمستشارين القانونيين للإدارات ابتداء من 7 سبتمبر 2012، وشمل الامتحان اختبارين كتابيين، واختبارا شفويا حول المؤهلات التي تم اكتسابها خلال فترة التدريب.

وتنكب الأمانة العامة للحكومة حاليا على دراسة الجوانب المتعلقة بتكوين سينظم لفائدة 30 مستشارا قانونيا سيتم توظيفهم قريبا بهدف دعم المصالح القانونية بالوزارات والارتقاء بجودة العمل التشريعي.

المديرية العامة للتشريع والدراسات القانونية

تضطلع المديرية العامة للتشريع والدراسات القانونية بمهمة تنسيق الأعمال المتعلقة بإعداد وصياغة مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية. ولهذه الغاية تسهر على:

- القيام، من الوجهة القانونية، بدراسة جميع مشاريع القوانين والأنظمة للتحقق من مطابقتها لأحكام الدستور وعدم منافاتها للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ؛
- القيام، إن اقتضى الأمر ذلك، بإعداد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية التي لا تدخل في اختصاص قطاع وزاري معين ؛
- القيام، من الوجهة القانونية، ببحث الفتاوى التي يطلبها رئيس الحكومة أو السلطات الحكومية وسائر الإدارات العمومية إلى الأمين العام للحكومة ؛
- إنجاز الترجمة الرسمية للنصوص التشريعية والتنظيمية ؛

- القيام، باتصال مع القطاعات الوزارية المعنية، بتدوين النصوص التشريعية والتنظيمية والعمل على تحيينها وتبسيطها قصد جعلها في متناول العموم ؛

- القيام بالدراسات والأبحاث القانونية المتصلة بمختلف مجالات العمل التشريعي؛

- تقديم الاستشارات القانونية المتعلقة باتفاقيات القروض واتفاقيات ضمان القروض، بطلب من الحكومة، وذلك بتنسيق مع القطاعات الوزارية المعنية ؛

- إعداد وثائق الانضمام أو المصادقة، حسب كل حالة على حدة، على الاتفاقيات الدولية التي تبرمها المملكة المغربية ؛

- إعداد المذكرات القانونية المتعلقة بالطعون الدستورية التي تقدمها الحكومة بخصوص عدم دستورية بعض مشاريع أو مقترحات القوانين التي يوافق عليها البرلمان، وكذا إعداد مذكرات جواب الحكومة المتعلقة بالطعون الدستورية التي يقدمها أعضاء البرلمان.

أما المفتشية العامة للمصالح الإدارية فإنها تضطلع بمهمة إخبار الأمين العام للحكومة، الذي ترتبط به مباشرة، بكل ما يتصل بسير المصالح وبالنظر في الطلبات الموكولة إليها. كما تقوم، بناء على طلب منه، بأعمال التفتيش والتحقيق والدراسات والمراقبة والتدقيق. وتحرر تقارير التفتيش وتعرض استنتاجاتها على الأمين العام للحكومة.

وفيما يخص حصيلة المديرية العامة للتشريع والدراسات القانونية في مجال العمل التشريعي خلال سنة 2012، فقد تم خلال هذه السنة انعقاد 42 مجلسا للحكومة، صادق على 85 مشروع قانون، منها مشروع قانون تنظيمي واحد و3 مشاريع قوانين بالمصادقة على مراسيم قوانين و38 مشروع قانون عادي 41 مشروع قانون بالموافقة على الاتفاقيات الدولية. وقد تم إيداع 74 مشروع قانون بالبرلمان، تمت الموافقة على 16 منها.

كما تميزت هذه السنة بنشر 131 اتفاقية دولية التي يعتبر المغرب طرفا فيها.

كما دأبت الأمانة العامة للحكومة على تخصيص نشرة خاصة لمداولات مجلس النواب ونشرة خاصة لمداولات مجلس المستشارين. في هذا الإطار نصت الفقرة الأولى من الفصل 68 من الدستور على أن : "جلسات مجلسي البرلمان عمومية، وينشر محضر مناقشات الجلسات العامة برمته في الجريدة الرسمية للبرلمان"، لذا يتعين على البرلمان بمجلسيه اتخاذ التدابير اللازمة لتفعيل أحكام هذه الفقرة.

إن مشاريع القوانين التي عرضتها الحكومة على البرلمان تؤكد أهمية النصوص التشريعية التي وافق عليها البرلمان أو التي توجد في طور المناقشة.

وتتصدر القوانين التي وافق عليها البرلمان ما يلي:

- القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بتطبيق أحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور ؛
- قانون المالية رقم 22.12 للسنة المالية 2012 ؛
- القانون رقم 01.12 المتعلق بالضمانات الأساسية الممنوحة للعسكريين بالقوات المسلحة الملكية.

في المجال القضائي، تجدر الإشارة إلى أنه طبقا لأحكام الفصل 124 من الدستور الذي ينص على ما يلي : "تصدر الأحكام وتنفذ باسم الملك وطبقا للقانون"، تمت ملاءمة أحكام القانون المتعلق بتنظيم قضاء القرب رقم 09.12 وكذا أحكام قانون المسطرة المدنية مع أحكام الفصل 124 السالف الذكر.

وفي المجال الفلاحي، تم نشر القانون رقم 03.12 المتعلق بالهيئات بين المهنية للفلاحة والصيد البحري، والقانون رقم 04.12 المتعلق بالتجميع الفلاحي.

أما فيما يخص المجال البيئي، تم تغيير القانون المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها بموجب القانون رقم 23.12.

وفي القطاع السياحي، تم نشر القانون رقم 05.12 المتعلق بتنظيم مهنة المرشد السياحي.

وفي مجال التعليم العالي، تم نشر القانون رقم 40.12 المتعلق بالمدرسة الحسنية للأشغال العمومية.

وتجدر الإشارة إلى أن جميع القوانين التي صادق عليها البرلمان بمجلسيه قد تم إصدار الأمر بتنفيذها و نشرها داخل الآجال الدستورية، طبقا لمقتضيات الفصل 50 من الدستور.

وقد تم طبقا لأحكام الفصل 49 من الدستور، بمبادرة من الوزراء المعنيين وباقتراح من رئيس الحكومة، التعيين في المناصب التالية:

- المدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب؛
- 10 من الولاة و30عاملا على بعض العمالات والأقاليم؛
- المدير العام للأمن الوطني.

كما تميزت هذه السنة أيضا بإصدار 5 ظهائر شريفة تتعلق بالحقل الديني وظهير بتعيين أعضاء الحكومة وظهير يتعلق بتفويض السلطة وظهير يتعلق بتتميم الظهير المتعلق بإحداث المراكز الدبلوماسية والقنصلية وظهير يتعلق بمنح الجنسية المغربية و ظهائر أخرى تتعلق بتعيينات مختلفة.

فضلا عن ذلك، تم إيداع 58 مشروع قانون لدى البرلمان بما في ذلك مشروع قانون المالية للسنة المالية 2013 الذي نحن بصدده .

وكما لا يخفى عليكم، فعمل الأمانة العامة للحكومة لا ينحصر في مجال تحضير مشاريع القوانين فحسب، بل يشمل كذلك دراسة و إعداد مشاريع المراسيم والقرارات، وقد وصل عدد المراسيم التي نشرت بالجريدة الرسمية خلال سنة 2012 ما يناهز 361 مرسوما ، وأكثر من 3000 قرارا و مقررا.

كما أنه، وبمجرد تعيين صاحب الجلالة لأعضاء الحكومة بموجب الظهير الشريف رقم 1.12.01 الصادر في 9 صفر 1433 (3 يناير 2012) وحصولها على ثقة مجلس النواب وتطبيقا لأحكام الفصلين 90 و 93 من الدستور، سهرت الأمانة العامة للحكومة، بتنسيق مع مختلف القطاعات الوزارية المعنية، في مرحلة أولى على إعداد ونشر المراسيم المتعلقة باختصاصات الوزراء، ليتسنى لهم الاضطلاع بالمهام المنوطة بهم طبقا للظهير الشريف المذكور، ويتعلق الأمر ب 27 مرسوما. كما حرصت في مرحلة ثانية على إصدار جزء هام من قرارات تفويض إمضاء الوزراء للموظفين التابعين لسطلتهم أو التأشير نيابة عنهم.

وبفعل عدم تصويت البرلمان على مشروع قانون المالية للسنة المالية 2012، عملت الحكومة، طبقا لأحكام الفصل 75 من الدستور، بمقتضى مرسومين على فتح الاعتمادات اللازمة لسير المرافق العمومية والقيام بالمهام المنوطة بها من جهة، وعلى استخلاص بعض الموارد عن السنة المالية 2012 من جهة أخرى.

وقد تم العمل بهذين المرسومين إلى غاية 17 ماي 2012، تاريخ نشر قانون المالية للسنة المالية 2012 بالجريدة الرسمية.

ولتفعيل أحكام القانون التنظيمي رقم 02.12 تم نشر المرسوم رقم 2.12.412 بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة.

وعملا بالمرسوم رقم 2.08.229 المتعلق بإحداث مسطرة لنشر مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية، الذي أحدث مسطرة للنشر الإلكتروني لمشاريع القوانين والمراسيم والقرارات والمقررات الإدارية التي تتعلق بتجارة البضائع، وتجارة الخدمات وجميع الإجراءات التجارية بما فيها الإجراءات الصحية والسلامة النباتية، والصفقات العمومية، والاستثمار والتجارة الإلكترونية، وحقوق الملكية الفكرية، والبيئة، وقانون الشغل تطبيقا لمقتضيات اتفاقية التبادل الحر المبرمة بين المملكة المغربية والولايات المتحدة الأمريكية قصد تمكين الأشخاص المهتمين في إعداد تعاليق بشأنها، تم نشر37 مشروع قانون ومشروع مرسوم بالموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة.

عملت الأمانة العامة للحكومة على توظيف 15 مستشارا قانونيا للإدارات خضعوا لتكوين نظري رفيع بالمعهد العالي للإدارة ولتدريب مهني عال بالأمانة العامة للحكومة لمدة سنتين، وفي ضوء ذلك أصبحوا يتوفرون على مهارات قانونية وكفاءات علمية وذلك للمساهمة في تعزيز وتطوير المهام المنوطة بالأمانة العامة للحكومة. وقد خصصت بناية للمستشارين القانونيين للإدارات، تم إصلاحها وتجهيزها بأحدث التجهيزات.

وعلاوة على ذلك، ستساهم الأمانة العامة للحكومة ابتداء من سنة 2013 في تدعيم قدرات مصالح الشؤون القانونية للوزارات عن طريق تكوين وتأهيل ثلاثين مستشارا قانونيا.

مديرية الجمعيات

تضطلع مديرية الجمعيات بممارسة الاختصاصات المسندة إلى الأمانة العامة للحكومة في مجال تطبيق النصوص القانونية المتعلقة بحق تأسيس الجمعيات.

I-اختصاصات المديرية :

تتولى مديرية الجمعيات المهام التالية :

أ- السهر على تطبيق النصوص التشريعية الخاصة التي تضبط بوجه خاص الحق في تأسيس الجمعيات؛

ب- منح رخص التماس الإحسان العمومي بكل أنواعه؛

ج- دراسة طلبات الاعتراف بصفة المنفعة العامة المقدمة من قبل الجمعيات المصرح بها من أجل عرضها على أنظار السيد رئيس الحكومة للبت فيها؛

د- تلقي تصريحات الجمعيات بالمساعدات التي تحصل عليها من الجهات الأجنبية.

II-المعطيات السنوية الخاصة بالجمعيات:

خلال سنة 2012 قامت المديرية بالأنشطة التالية :

1- الترخيص بالتماس الإحسان العمومي:

لقد تلقت المديرية 20 طلبا من قبل جمعيات للقيام بجمع تبرعات من أجل توفير بعض الأموال اللازمة للقيام ببعض الأعمال الخيرية والأنشطة الاجتماعية، وقد منح السيد الأمين العام للحكومة 19 رخصة من أجل ذلك، في حين تحفظت الإدارة على منح رخصة التماس الإحسان العمومي لفائدة جمعية واحدة، لكون هذه الأخيرة لم تودع ملف طلبها لدى السلطات الإدارية والمحلية.

2- تلقي التصريحات بالمساعدات الأجنبية التي توصلت بها بعض الجمعيات برسم سنة 2012:

بلغ حجم المساعدات الأجنبية التي تسلمتها بكيفية فعلية بعض الجمعيات، حسب التصريحات المتوصل بها من قبل المديرية طبقا لأحكام الفصل 32 مكرر من الظهير الشريف المتعلق بحق تأسيس الجمعيات، في الفترة الممتدة من فاتح يناير 2012 إلى متم أكتوبر 2012 ما قيمته 175.618.896,96 درهم أي ما يفوق 17 مليار سنتيم ونصف، يخص 354 جمعية مصرحة ، يمكن تصنيفها كمايلي:

- 88 جمعية لها امتداد وطني؛
- 121 جمعية لها امتداد جهوي؛
- 145 جمعية لها امتداد محلي.

وتتوزع الأنشطة الممولة بين الأنشطة التالية:

- البنيات التحتية بالعالم القروي؛
- أنشطة الرعاية الاجتماعية؛
- أنشطة صحية؛
- دعم العمل الجمعوي ؛
- حماية الحيوانات والبيئة؛
- تأهيل المرأة وحماية النساء ضد العنف؛
- أنشطة ذات طابع حقوقي؛

- أنشطة ثقافية؛
- التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛
- أنشطة تربوية وتعليمية...

3- وضعية الجمعيات المتمتعة بصفة المنفعة العامة:

لقد بلغ عدد الجمعيات المتمتعة بصفة المنفعة العامة 197 جمعية، منها 7 جمعيات حصلت على المنفعة العامة برسم سنة 2012، وهناك 14 طلبا للحصول على المنفعة العامة لا تزال في طور الدراسة لدى السلطات الحكومية المعنية بأنشطة هذه الجمعيات.

وجدير بالذكر أن مصالح الأمانة العامة للحكومة تنكب، بتنسيق مع السلطات الحكومية المعنية، على إعداد ومراجعة عدد من النصوص المتصلة بالعمل الجمعوي، وإقرار عدد من الإجراءات القانونية والإدارية الكفيلة بتبسيط المساطر وتعريف المواطنين بالإطار القانوني المرجعي الذي يؤطر عمل الجمعيات ببلادنا، وذلك من أجل تنزيل أحكام الدستور المتعلقة بالجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام والمنظمات غير الحكومية.

مديرية المهن المنظمة والهيئات المهنية

تسهر مديرية المهن المنظمة والهيئات المهنية على ممارسة الاختصاصات المسندة إلى الأمانة العامة للحكومة في مجال تطبيق النصوص التشريعية والتنظيمية الضابطة لمزاولة المهن المنظمة التي تدخل في مجال اختصاص الأمانة العامة للحكومة، وتنظيم الهيئات المهنية المتعلقة بها.

وتتولى لهذه الغاية المهام التالية :

- دراسة ومنح رخص مزاولة مهن الصيدلة وطب الأسنان والنظاراتيين والتمريض والتوليد والعقاقيريين والهندسة المعمارية وحمل صفة مهندس مدني؛
- دراسة ملفات طلبات رخص مزاولة مهن الطب والطب البيطري وهندسة المسح الطبوغرافي بالقطاع الخاص المقدمة من قبل الأجانب، ومنح ترخيص بشأنها عند الاقتضاء؛
- دراسة ملفات طلبات فتح واستغلال وإدارة مختبرات التحليلات البيولوجية الطبية والمصحات والمؤسسات التي تدخل في حكمها والمؤسسات الصيدلية، ومنح الرخص المتعلقة بها عند الاقتضاء؛
- دراسة ملفات الطلبات الخاصة بالترخيص لمزاولة المهن شبه الطبية، وإبداء الرأي بشأنها في انتظار صدور التشريع المتعلق بها....

حصيلة الرخص الممنوحة بشأن مزاولة المهن التي تدخل في اختصاص الأمانة العامة للحكومة:

في إطار الصلاحيات الموكولة إلى الأمانة العامة للحكومة بشأن منح رخص لمزاولة بعض المهن المنظمة وإبداء الرأي بخصوص المهن غير المنظمة، قامت مديرية المهن المنظمة والهيئات المهنية خلال سنة 2012 بمنح 891 رخصة.

مديرية المطبعة الرسمية

تعتبر مديرية المطبعة الرسمية مرفقا للدولة مسيرا بصورة مستقلة منذ فاتح يوليو 1997 وتتكلف بطبع ونشر الجريدة الرسمية للمملكة كما تقوم بتنفيذ جميع أعمال الطبع لحساب الإدارات العامة، وفيما يلي عرض لمشروع ميزانيتها برسم السنة المالية 2013 مع الوقوف عند بعض النقط المرتبطة بمهامها.

الجزء الأول: ميزانية الاستغلال

ا . المداخيل

حددت تقديرات هذا الباب في 13.000.000 درهم يشكل البابان التاليان حصتها الأوفر:

1) موارد الاشتراكات ومبيعات الجريدة الرسمية :

من المرتقب أن تبلغ مداخيل هذه الفقرة ما قدره 2.000.000 درهم إلا أنها تسجل تراجعا سنة بعد أخرى بفعل الولوج المجاني لبوابة الأمانة العامة للحكومة التي وضعت عليها كل من النشرة العامة ونشرة الترجمة الرسمية مع محرك للبحث عن النصوص، الشيء الذي نتج عنه إلغاء مجموعة من عقود الاشتراك الذي ينضاف إلى العدد الضئيل للمشتركين في النشرات الأخرى.

2) موارد الإشهار في الجريدة الرسمية

يتوقع أن تصل حصيلة هذه الفقرة التي تعتبر العمود الفقري لموارد المطبعة الرسمية إلى مبلغ 10.480.000 درهم الذي تعزى أهميته إلى وفرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية التي ترد من إدارات ومؤسسات عامة ومختلف محاكم المملكة ومن خواص، وكذا إعلانات التحفيظ العقاري التي تتزايد بفعل تنامي إقبال المواطنين على تحفيظ عقاراتهم.

II . نفقات الاستغلال

حددت مصاريف الاستغلال برسم السنة المالية 2013 في مبلغ 13.000.000 درهم ستستفيد منه أساسا الأبواب التالية :

1) شراء الورق

سيرصد لهذا السطر مبلغ 2.646.000 درهم سيخصص أغلبه لاقتناء ورق طبع نشرات الجريدة الرسمية والباقي للتزود بمختلف أنواع الورق الأخرى التي يتطلبها إنجاز أعمال الطبع الواردة على هذه المؤسسة.

2) شراء لوازم ومواد الطبع

تم تسجيل 900.000 درهم في هذا السطر لتغطية مصاريف لوازم ومواد الطبع التي تحتاج إليها المعامل خاصة منها الصفائح الزنكية التي تعتبر أكثر استهلاكا.

3) صيانة وإصلاح عتاد الاستغلال والأدوات

سيخصص في هذا الإطار مبلغ 1.400.000 درهم لتمويل الصفقات القابلة للتجديد التي تبرم عن طريق طلبات العروض لإصلاح وصيانة معدات وآليات الطبع لتفادي الأعطاب التي من شأنها أن تؤدي إلى عرقلة السير العادي لوحدات الإنتاج.

4) مصاريف المراسلات والرسوم البريدية

على إثر الارتفاع الملحوظ الذي عرفته تعريفة الرسوم البريدية، تم تخصيص غلاف مالي قدره 1.750.000 درهم لتغطية مصاريف الإرسال خاصة منها المتعلقة بتوزيع نشرات الجريدة الرسمية على المشتركين.

5) مصاريف التكوين والتدريب

رصد في هذا السطر مبلغ 300.000 درهم لتغطية نفقات برنامج التكوين والتدريب في مختلف التخصصات والذي ستستفيد منه مجموعة من العاملين بهذه المديرية سواء منهم الإداريون أو التقنيون.

6) أبواب الميزانية الأخرى

بقيت أسطر الميزانية الأخرى في مستوى ما كانت عليه خلال سنة 2012 بعد ما تبين أنها كافية لتحمل المصاريف الناتجة عنها باستثناء تغييرات طفيفة طرأت على بعضها.

الجزء الثاني: ميزانية الاستثمار

سيتم تمويل ميزانية الاستثمار من فائض الموارد الذاتية الذي سيسجل في متم السنة المالية الجارية، وذلك في إطار ميزانية تعديلية.

وستستفيد من هذا التمويل الأبواب الرئيسية التالية :

1) شراء معدات الطباعة :

نظرا للتطور الهائل الذي يعرفه ميدان الطباعة الذي أصبحت على إثره بعض المعدات المتوفرة لدى هذه المؤسسة

متجاوزة أو تفتقد أحيانا لقطع الغيار التي لم تعد تنتج من طرف المصنعين، وبعد اقتناء، خلال السنة المالية 2012، آلة وضع الأغشية البلاستيكية الرقيقة على أغلفة الكتب وآلة تعمل على معالجة المعطيات المرغوب طبعها مباشرة من الكمبيوتر إلى الصفائح الزنكية والمرور إلى السحب متخطية بذلك عدة مراحل تتطلب وقتا طويلا ولوازم ومواد كثيرة، يتوقع خلال سنة 2013، شراء معدات حديثة أخرى قد تحتاج إليها المؤسسة وخاصة منها آلة سحب رقمية متطورة.

2) أشغال الترميم والإقامة :

يشهد مقر المطبعة الرسمية حاليا ترميمات وإصلاحات تهم أساسا توسيع جزء من البناية يشمل مكاتب جديدة وقاعة للاجتماعات وأخرى لإيواء المحفوظات وكذا إعادة تبليط المساحة الأرضية الداخلية وتقوية الشبكات المعلوماتية والكهربائية والهاتفية والرفع من عدد منافذ الإغاثة وتحديث معدات محاربة الحريق وتنقية الهواء في المعامل وينتظر خلال سنة 2013 تحصين الجانب الخلفي للمؤسسة وتشييد قاعة تمكن الأعوان والموظفين من تناول وجباتهم الغذائية في عين المكان في ظروف صحية لائقة.

3) الدراسات :

الجزء الثالث: بعض النقط المرتبطة بمهام المطبعة الرسمية

1) طبع وتوزيع الجريدة الرسمية

يتم شهريا سحب ما يعادل 60.000 نسخة من مجموع النشرات الست للجريدة الرسمية لتلبية طلبات المشتركين، وتزويد مكتب المبيعات بالعدد الكافي لإرضاء الرغبات المباشرة أو التي ترد في هذا الشأن عن طريق المراسلات.

ووعيا من مصالح المطبعة الرسمية بمدى أهمية الجريدة الرسمية، فإنها تحرص على سحبها في الآجال المحددة لها وعرضها مباشرة للبيع وإرسالها في الحين عبر البريد إلى المنخرطين، بغض النظر عن الإكراهات التي تعرفها عملية إعداد وطبع نشراتها خاصة منها وفرة النصوص المدرجة بها والعناية الدقيقة والدائمة التي يتطلبها إنجاز هذا العمل.

وفضلا عن ذلك، ولتنوير أكبر عدد من المواطنين بما يضبط حياتهم اليومية من قوانين ونصوص تنظيمية وضمانا لتواجد الجريدة الرسمية في أهم مدن المملكة، تم التعاقد لبيعها مع أصحاب مكتبات وأكشاك كمودعين معتمدين، إلا أن الطلبات تبقى ضئيلة وتقتصر فقط على بعض أعداد النشرة العامة ونشرة الترجمة الرسمية دون النشرات الأخرى.

2) تبسيط مساطر إشهار الإعلانات القانونية

سعيا وراء تبسيط مساطر إشهار الإعلانات المتعلقة بتأسيس الشركات والمقاولات الفردية وتقريب الخدمات من المعلنين، وفي انتظار إنشاء بوابة إلكترونية خاصة بالمطبعة الرسمية لتنظيم غزارة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية بوضع قواعد متكاملة وموثقة رهن إشارة المعلنين تحقيقا للتواصل الفعال بينهم وبين المطبعة الرسمية، تم الاتفاق مع أكبر عدد من المراكز الجهوية للاستثمار على أن تقوم مصالحها بتصفيف نصوص الإعلانات على النهج الذي تصدر عليه بالجريدة الرسمية وإرسالها عبر البريد الإلكتروني مقرونة بإشعار بأداء مصاريف الإشهار للقيام بنشرها في الحين. وتتم هذه العملية كذلك بواسطة جهاز الفاكس وفي هذه الحالة لا يستغرق تصفيف كل إعلان ومراجعته وإرساله إلى المركز المعني بالأمر أكثر من ساعتين.

أما الأشخاص الذين يختارون وضع إعلاناتهم مباشرة بمقر هذه المديرية، فتتم تلبية طلبهم في مدة وجيزة يتم فيها تصفيف النصوص وضبط صوائر نشرها.

3) إنجاز أعمال الطبع

إضافة إلى طبع ونشر الجريدة الرسمية، تقوم المطبعة الرسمية بتلبية طلبات أعمال الطبع التي ترد عليها من الإدارات العامة إلا أنها تقلصت كثيرا بفعل تجهيز أغلب القطاعات الوزارية بوحدات طباعية خاصة بها وانتشار المعدات المعلوماتية فيها حيث استغنت بواسطتها عن أغلب المطبوعات النموذجية وأعمال الطبع الأخرى التي كانت تنجزها لفائدتها.

وموازاة مع هذه الأعمال، تسهر المؤسسة على تصفيف وسحب مشاريع القوانين التي تودع لدى مكتب أحد مجلسي البرلمان كما تحرص على تدوين أهم النصوص القانونية والتنظيمية ضمن سلسلة جديدة أطلق عليها ابتداء من سنة 2010 اسم

«الوثائق القانونية المغربية» والتي صدر فيها لحد الآن عشرون كتيبا ست منها خلال السنة الجارية وهي :

. خمسون سنة من دساتير المملكة المغربية ؛

. قانون تنظيمي يتعلق بمجلس المستشارين ؛

. قانون تنظيمي يتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية ؛

. قانون تنظيمي يتعلق بالتعيين في المناصب العليا ؛

. التحفيظ العقاري ؛

. مسطرة النشر الإلكتروني لمشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية.

كما توجد رهن الإعداد للسحب الكتيبات التالية :

. القانون المتعلق بمدونة الحقوق العينية ؛

. القانون المتعلق بتحديد تدابير لحماية المستهلك ؛

. القانون المتعلق بالتربية البدنية والرياضة ؛

. القانون المتعلق باللوائح الانتخابية العامة وعمليات الاستفتاء واستعمال وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية خلال الحملات الانتخابية والاستفتائية ؛

. القانون المتعلق بالمناطق المحمية ؛

. القانون المتعلق بالتقييس والشهادة بالمطابقة والاعتماد.

4) تطوير عمل وقدرات المطبعة الرسمية

في إطار اتفاقية التوأمة بين الأمانة العامة للحكومة ونظيراتها بدول الاتحاد الأوربي التي سيتم التوقيع عليها يوم 20نونبر الماضي بمناسبة إحياء الذكرى المائوية لصدور أول جريدة رسمية للمملكة، ستستفيد المطبعة الرسمية من تجارب ومساعدة الدول المذكورة وخاصة منها فرنسا وإسبانيا في الميادين التالية :

. إدخال الأساليب المعلوماتية الحديثة في مراحل انتاج نشرات الجريدة الرسمية والوثائق الأخرى بعد تشخيص الوضع الحالي وتحديد الشروط الضرورية لهذه العملية ثم إعداد مخطط عمل لتنفيذ مراحلها إلى جانب القيام بزيارات دراسية ميدانية.

. تهيئ خطة عمل تهدف إلى تقوية قدراتها في ميادين التدبير والتسويق والموارد البشرية ترتكز خصيصا على تقييم التنظيم الحالي لهذه المؤسسة على مستوى اختصاصاتها ومهامها ومنتوجاتها لسن طريقة تحسين نظام تسييرها وتطوير عطائها.

. المساهمة في وضع تصور لإحداث موقع إلكتروني خاص يمكن من نشر إشهاراتها وطلبات عروضها وغيرها من الوثائق ومن تدبير كل الجوانب المرتبطة بمهامها.

مديرية الشؤون الإدارية والمالية

لقد جرى الإعداد لمشروع قانون المالية لسنة 2013، كما تعلمون، في ظل الظرفية الدقيقة التي تهيمن على الاقتصاد العالمي، والتي تتسم باستمرار تداعيات التراجع الحاد للاقتصاد العالمي، لاسيما على الصعيد الأوروبي. والأكيد أن تطورات هذه الظرفية تفرض مضاعفة الجهود لتثمين المكاسب الإيجابية التي حققتها بلادنا، والتلاؤم مع أهداف وغايات البرنامج الحكومي، وضبط الاعتمادات في نطاق ما تقتضيه الحاجات الملحة لتأمين التدبير العادي للمرفق العمومي، والتأكيد على ترشيد النفقات وصرفها بالحكامة والشفافية المطلوبتين.

وهكذا فإن مشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة الذي نتشرف بعرضه على لجنتكم الموقرة، وأخذاً في الاعتبار المعطيات التي هيمنت على وضع مشروع قانون المالية لسنة 2013، لا تكاد الاعتمادات المرصودة فيه تختلف عن ميزانية السنة الجارية 2012، إلا فيما يخص ميزانية الاستثمارات التي عرفت تقلصا كبيراً.

وبالرجوع إلى الأرقام، نجد أن مبلغ الاعتمادات المرصودة برسم سنة 2013، بلغت في مجموعها 64.254.000 درهم، أي أنها عرفت تخفيضا بلغ 4.032.00 درهم كقيمة مطلقة، ونسبة تقارب 6% ؛ وهذا التخفيض يهم أساسا وكما سبقت الإشارة إلى ذلك، ميزانية الاستثمار التي تقلصت إلى 2.240.000 درهم، مقابل 6.000.000 سنة 2012، أي أنها انخفضت بمبلغ 3.760.000 درهم، ونسبة 62,66%، وذلك بعد أن تم تقريبا استكمال الإصلاحات والتجهيزات التي همت البناية التي استرجعتها الأمانة العامة للحكومة، وأصبحت جاهزة لاستقبال الأطر الجديدة، ومركز التكوين والخزانة الحديثة وغيرها من المرافق التي تشكل أولويات لقيام الأمانة العامة للحكومة بالمهام الجسيمة المنوطة بها.

أما ميزانية التسيير فيمكن القول بأنها ظلت في نفس مستوى السنة الجارية، إذ بلغت اعتماداتها 62.014.000 درهم، بنقص مبلغ 272.000 درهم، ونسبة 0,43%، ولا يهم هذا التخفيض سوى باب الموظفين فقط، نظرا لإحالة بعض الموظفين على التقاعد من جهة، وتوظيف مجموعة جديدة من الأطر ما زالت في بداية حياتها الإدارية من جهة أخرى.

وهكذا فإن باب الموظفين قد رصد له اعتماد مبلغه 47.644.000 درهم، خصص منه مبلغ 31.348.000 درهم لموظفي وأعوان المصالح المركزية، مقابل 33.496.000 درهم سنة 2012، أي بنقص بلغ 2.148.000 درهم ونسبة 6,41%، فيما رصد مبلغ 16.296.000 درهم لموظفي وأعوان مديرية المطبعة الرسمية، بزيادة بلغت 1.876.000 درهم، ونسبة 13%.

تلكم هي الخطوط الرئيسية لمشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة برسم سنة 2013، والتي سنتوخى ونعمل، في إطار توجيهات السيد الأمين العام للحكومة، على أن نحقق بواسطتها الأهداف المرسومة والمنشودة، بنفس الحزم والعزيمة التي سرنا عليها لحد الآن، وبالترشيد المطلوب والحكامة الجيدة التي انتهجناهما في تنفيذ ميزانية السنة الجارية 2012، إذ تمكنا، ولله الحمد، من مواجهة الحاجات الضرورية لسير عمل الوزارة ومختلف مديرياتها وأقسامها ومصالحها، دون إغفال الجانب الاجتماعي الذي يوليه السيد الأمين العام للحكومة اهتمامه الخاص، بواسطة جمعية الأعمال الاجتماعية التي تحقق سنة بعد أخرى نجاحات يشهد بها كل الموظفين والأعوان.

لجنة الصفقات العمومية

أحدثت لجنة الصفقات العمومية -كما هو معلوم - بموجب المرسوم رقم 2.75.840 الصادر في 27 من ذي الحجة 1397 (30 ديسمبر 1975) المتعلق بإصلاح لجنة الصفقات المحدثة لدى الأمانة العامة للحكومة، الذي حدد اختصاصها وتأليفها وطريقة عملها، وهي هيئة تختص بالدراسات والاستشارة في مجال الصفقات، وتقوم بإبداء الرأي بشأن مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالصفقات، ودراسة القضايا العامة والخاصة المرتبطة بتحضير صفقات الأشغال أو التوريدات أو الخدمات وطريقة إبرامها وتنفيذها وتسديد مبالغها، وكذا إبداء الرأي بشأن النزاعات المتعلقة بالمساطر المتبعة بشأنها، كما تبدي رأيا استشاريا بخصوص مشاريع الاتفاقيات أو عقود الامتياز أو العقود الإدارية التي تتضمن تنفيذ خدمة عمومية.

ويجوز للجنة الصفقات أيضا أن تبدي رأيها، بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.06.388 الصادر في 16 1428 (5 فبراير 2007) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة ولا سيما مواده 3 و 5 و 6 و 75 و 86 و 95 بالنسبة للائحة الأعمال الممكن أن تكون موضوع عقود خاضعة للقانون العادي او صفقات قابلة للتجديد او صفقات اطار أو سندات الطلب وكذا قبل اتخاد قرار اقصاء مقاول في حالة ارتكابه مخالفات جسيمة .

ويمكن لرئيس الحكومة استشارة اللجنة، قبل أن يقرر تجاوز رفض التأشيرة المصرح به من قبل المحاسب العمومي ازاء مقترح بالالتزام بالنفقة بناء على المادة 28 من المرسوم رقم 2.06.1235 الصادر في 5 ذي القعدة 1429 الموافق ل 4 نوفمبر 2008 المتعلق بمراقبة نفقات الدولة.

ومن الناحية التنظيمية، تتكون لجنة الصفقات من جهاز تمثيلي للقطاعات الأكثر اهتماما بالصفقات، وبكتابة دائمة تقوم بتحضير القضايا المعروضة على اللجنة وجمع الوثائق وحفظ الأرشيف المتعلق بها.

وجدير بالذكر أن لجنة الصفقات تقوم حاليا بإعادة النظر في نظامها في إطار التزام السلطات العمومية بإضفاء مزيد من الشفافية على الصفقات العمومية المنجزة لفائدة إدارات الدولة، وذلك بمراجعة نظامها على مستويات ثلاث:

- المستوى الأول : مراجعة اختصاصات اللجنة، وذلك بإحداث مسطرة لدراسة شكايات المتنافسين المتعلقة بمرحلة إرساء الصفقات مباشرة دون ضرورة اللجوء إلى التظلم الرئاسي كما هو الشأن حاليا، مع تحديد آجلا لعرض الشكاية ولإبداء الرأي في هذا الشأن ؛

- المستوى الثاني : يتعلق بتركيبتها، وذلك بالنص على تمثيلية بعض القطاعات الوزارية غير الممثلة حاليا، وعلى عضوية ممثلي الهيئات المهنية المعنية لاسيما عندما يتعلق الأمر بفحص شكاية أو بدراسة نص تشريعي أو تنظيمية يهم القطاع ؛

- المستوى الثالث : ويتعلق بوضع هيكلة لكتابية اللجنة حسب الاختصاصات المنوطة بها.

وبخصوص حصيلة عمل اللجنة خلال سنة 2012، فقد أبدت 20 رأيا، ترتبط بجميع جوانب الصفقات من مرحلة الإعداد إلى التسلم النهائي لها، وبشكايات بعض المتنافسين الذين اعتبروا أن إقصاءهم من المنافسة تم بطريقة غير قانونية.

ويمكن الاطلاع على الآراء ذات الطابع المرجعي لهاته اللجنة باللغتين العربية والفرنسية على الموقع الإلكتروني الخاص بالأمانة العامة للحكومة www.sgg.gov.ma.

كما درست مشروعي قانونين ومشروعي مرسومين و 5 مشاريع قرارات و 49 مشروع مقرر لرئيس الحكومة برفع سقف سندات الطلب وتتميم لائحة الأعمال الممكن أن تكون موضوعها وتتميم لائحة الأعمال الممكن أن تكون موضوع عقود أو اتفاقات خاضعة للقانون العادي ومشروعي مقررين يندرجان في إطار تطبيق نظام الصفقات (صفقات الإطار والصفقات القابلة للتجديد).

وتنكب اللجنة حاليا على إعداد ثلاث مشاريع لدفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على التوالي على صفقات الأشغال والتوريدات والخدمات المتعلقة بالدراسات، يراعى فيها ترسيخ الشفافية والحفاظ على مصالح الإدارة ومصالح القطاع الخاص، والذي يجسد توجه السلطات العمومية إلى تخليق الحياة العامة، ومحاربة كل الممارسات المرتبطة بأفعال الغش والرشوة.

حصيلة أنشطة جمعية الأعمال الاجتماعية

في إطار تنفيذ جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي الأمانة العامة للحكومة لبرنامج عملها برسم سنوات 2010-2014، تم خلال هذه السنة القيام بمجموعة من المشاريع والبرامج المندرجة ضمن الخدمات التي تقدمها الجمعية لفائدة المنخرطين. وقد همت هذه الخدمات مجالات التغطية الصحية وبعض الخدمات الاجتماعية العينية وخدمات المساعدة الإدارية والخدمات الاجتماعية الترفيهية بالإضافة إلى خدمات أخرى.

وقد قرر مكتب الجمعية هذه السنة تعميم المنح التي تقدمها الجمعية على سائر موظفي الأمانة العامة للحكومة بمختلف درجاتهم، ويتعلق الأمر بمنحة التمدرس ومنحة عيد الأضحى ومنحة الولادة ومنحة الزواج ومنحة التعزية عند الوفاة بالإضافة إلى إتاحة الفرصة لجميع الموظفين الراغبين في متابعة دروس اللغات الاجنبية لفائدتهم ولفائدة أبنائهم وقررت تعميم منحة الدعم اللغوي لفائدتهم في هذا الصدد.

كما سعت الجمعية في مجال التغطية الصحية لتطوير منظومة المساعدة الإدارية من خلال ربط الاتصال بالجهات المعنية لتسريع وتيرة الحصول على موافقة الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي من أجل تحمل مصاريف الاستشفاء والعلاج والعمليات الجراحية في إطار الثالث المؤدي.

كما عملت الجمعية على وضع خطة أعطت نتائج حسنة تهم مواكبة الطاقم الإداري للجمعية لمختلف حالات المرض العارضة أو حالات الوفاة والتدخل لدى الجهات المعنية بالسرعة والفعالية اللازمة لتمكين المنخرطين ومساعدة من خدمات صحية جيدة.

وقد تم في إطار تنفيذ برنامج عمل الجمعية برسم هذه السنة عقد اتفاقيات مع عدد من المصحات الخا مصحات بكل من الرباط وسلا من أجل تمكين المنخرطين من الاستفادة من خدمات استشفائية متنوعة وفي جميع التخصصات.

كما تم إحداث الوحدة الخاصة بالاستشارات الطبية المقدمة بمقر الجمعية والتعاقد مع بعض الأطباء المتخصصين بعد أن تم الحصول على التراخيص القانونية اللازمة.

وتسعى الجمعية بحول الله برسم السنة القادمة إلى الاستمرار في تنفيذ برنامج عملها من أجل توسيع خدماتها وتقوية بنيتها الإدارية حتى تستطيع الاستجابة لحاجيات المنخرطين وتلبية طلباتهم.

ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة لمناقشة مشروع الميزانية الفرعية

1

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

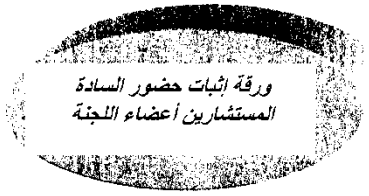

السنة التشريعية: **2012 – 2013**

الجلسة رقم: **28** دورة : أكتوبر 2012

المدة الزمنية : ..... نسبة الحضور: .....

عدد الحاضرين: ..... تاريخ انعقاد الجلسة: الأربعاء 12 دجنبر 2012

عدد المعتذرين: ..... الساعة: الرابعة والنصف بعد الزوال

جدول الأعمال: اجتماع اللجنة لدراسة مشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة برسم السنة المالية 2013

أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
الرئيس	السيد عمر أدخيل	الحركي	
الخليفة الأول	السيد لحسن العواني	التجمع الوطني للأحرار	
الخليفة الثاني	السيد محمد علمي	الفريق الاشتراكي	
الخليفة الثالث	السيد محمد عداب الزغاري	التحالف الاشتراكي	
الخليفة الرابع	السيد المهدي زركو	الاتحاد الدستوري	
الخليفة الخامس	السيد محمد بنزيدية	الاستقلالي	
الخليفة السادس	*******	الاتحاد المغربي للشغل	
الأمين	********	الاستقلالي	
مساعد الأمين	السيد عياد الطيبي	الحركي	
المقرر	السيد محمد لشكر	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	يعتذر
مساعد المقرر	العربي المحرشي	الأصالة والمعاصرة	

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
أبوالخدادي محمد	الأصالة والمعاصرة	
أمحمد أحميدي		
احمد الإدريسي		
عبد الكريم الهمص		
مولاي الأمين طيبي علوي		
عبد الله عباد		
علال عزيوني		
أحمد العاطفي		
عبد الحميد بنعلوش		
عبد الكريم بونمر		
محمد الأنصاري	الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
سعد بنزروال		
محمد رضى بوطيب		
التجاني حباشيش		
العربي سديد		
الجماخ بوزكري		
محمد نصيري		

الإسم	الفريق أو الإنتماء السياسي	التوقيع
محمد فضيلي	الحركـي	
عبد الله أبوزيد		
سعيد التدلاوي		
عمر مكدر		
لحسن بيجديكن	التجمع الوطني للأحرار	
شفيق بنكيران		
محمد أمزال		
حسن سليغوة		
زبيدة بوعياد	الفريق الاشتراكي	
الجيلالي صبحي		
عادل المعطي	الاتحاد الدستوري	
محمد الحساييني		
عبد اللطيف أوعمو	التحالف الاشتراكي	
عبد المالك أفرياط	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
عبد الإلاه الحلوطي	مجموعة الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب	
سيدي محمد أخطور	البيئة والتنمية	يعتذر

أسماء السادة المستشارين غير أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
الحاج السعيد	ح ك	

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
احمد بنطلحة	الاتحاد المغربي للشغل	
محمد رماس	الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب	

كراسة

مشروع الميزانية الفرعية للوزارة

مشروع قانون المالية لسنة 2013

الأمانة العامة للحكومة

ميزانية التسيير

المحتويات

ميزانية التسيير الموظفون للسنة المالية2013

الأمانة العامة للحكومة

الفصل: 1.2.1.1.0.16.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
		0000			**الإدارة العامة**	
12			10		**دعم المهام**	
	111			10	رواتب وأجور وتعويضات دائمة للموظفين الرسميين ومثلانهم (*)	26 834 000
				20	أجور وتعويضات دائمة للموظفين المؤقتين	
	112			21	أعوان دائمون	---
	113			22	أجور المستخدمين العرضيين	---
	114			30	أجرة الخاضعين للخدمة المدنية	---
				40	مكافآت موظفين أخرين	
	119			41	رواتب وتعويضات الموظفين المعاد إدماجهم	150 000
	119			42	رواتب وتعويضات وإعانات جزافية للموظفين المستفدين من تصحيح وضعيتهم الإدارية	500 000
	119			43	رواتب وتعويضات الموظفين السامين المستفدين من إجازاتهم الإدارية بعد انقطاعهم عن العمل	500 000
	121			50	تعويضات عن ساعات العمل الإضافية	200 000
				60	التعويضات الممثلة للمصاريف	
	122			61	تعويض عن التنصيب	10 000
	143			62	مساعدة استثنائية عن السكن	30 000
	142			63	منح ومكافآت الولادة	---
	122			64	مصاريف إقامة المتعاونين وعطلهم الإدارية وإرجاعهم إلى وطنهم	3 000 000
				70	تعويضات عن الاخطار والاعباء	
	123			71	تعويضات عن الصندوق للوكلاء والخلاصين والمؤدين المنتدبين	5 000
	123			72	مكافآت للسائقين	5 000
	1221			80	تعويض جزافي عن استعمال السيارة الشخصية لحاجات المصلحة	114 000
	129			90	التعويضات عن المغادرة الطوعية للتقاعد	---
					مجموع الفقرة:10	**31 348 000**
					مجموع المادة:0000	**31 348 000**
		7000			**مديرية المطبعة الرسمية**	
12			10		**دعم المهام**	
	111			10	رواتب وأجور وتعويضات دائمة للموظفين الرسميين ومثلانهم (*)	15 614 000
				20	أجور وتعويضات دائمة للموظفين المؤقتين	

174 680

ميزانية التسيير الموظفون للسنة المالية2013

الفصل: 1.2.1.1.0.16.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
	112			21	أعوان دائمون	---
	113			22	أجور المستخدمين العرضيين	---
	114			30	أجرة الخاضعين للخدمة المدنية	---
	121			40	تعويضات عن ساعات العمل الإضافية	360 000
				50	التعويضات الممثلة للمصاريف	
	143			51	مساعدة استثنائية عن السكن	5 000
	142			52	منح ومكافآت الولادة	---
	122			53	مصاريف إقامة المتعاونين وعطلهم الإدارية وإرجاعهم إلى وطنهم	---
	131			54	إسهام في أنظمة التقاعد	300 000
	121			55	مصاريف تصحيح المباريات والامتحانات	5 000
	123			60	تعويضات عن الصندوق للوكلاء والخلاصين والمؤدين المنتدبين	4 000
	1221			70	تعويض جزافي عن استعمال السيارة الشخصية لحاجات المصلحة	8 000
	129			80	التعويضات عن المغادرة الطوعية للتقاعد	---
					مجموع الفقرة:10	**16 296 000**
					مجموع المادة:7000	**16 296 000**
					مجموع الفصل:1.2.1.1.0.16.000	**47 644 000**

المعدات و النفقات المختلفة

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

الأمانة العامة للحكومة

الفصل: 1.2.1.2.0.16.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
		0000			الإدارة العامة	
12			10		دعم المهام	
				10	تحملات عقارية	---
	2			11	ضرائب ورسوم	---
	4412			12	اكتراء البنايات الادارية وتحملات تابعة	400 000
	4111			13	صيانة وإصلاح المباني الإدارية	400 000
	872			14	أشغال التهيئة والإقامة	1 900 000
	499			15	مصاريف الأمن و الحراسة والتنظيف	200 000
	353			16	شراء لوازم لصيانة البنايات الإدارية	300 000
	8328			17	أشغال تركيب شبكات الهاتف والمعلوميات	
				20	رسوم وإتاوات	1 500 000
	431			21	رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	60 000
	434			22	الرسوم البريدية ومصاريف المراسلات	650 000
	333			23	مستحقات الماء	650 000
	332			24	مستحقات الكهرباء	
				30	أثاث وعتاد ولوازم المكتب	400 000
	871			31	شراء عتاد وأثاث المكتب	650 000
	351			32	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	70 000
	4134			33	صيانة وإصلاح الأثاث و عتاد المكتب	---
	4424			34	اكتراء العتاد والأثاث	600 000
	353			35	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلوماتي	200 000
	4133			36	صيانة وإصلاح عتاد المعلوميات	50 000
	849			37	شراء عتاد النسخ و عتاد التصوير	50 000
	849			38	شراء عتاد سمعي بصري و عتد المختبر	
				40	حظيرة السيارات	800 000
	4131			41	مصاريف صيانة وإصلاح السيارات	655 000
	331			42	شراء الوقود والزيوت	60 000
	24			43	الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية	70 000
	493			44	مصاريف تأمين السيارات	

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

الأمانة العامة للحكومة

الفصل: 1.2.1.2.0.16.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
	4421			45	اكتراء وسائل النقل	50 000
				50	نقل وتنقل	
	4211			51	مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب	50 000
	4212			52	مصاريف نقل الموظفين بالخارج	400 000
	4214			53	تعويضات كيلومترية	---
	4221			54	تعويضات التنقل وتغيير الاقامة داخل المملكة	550 000
	4222			55	تعويضات المهمة بالخارج	350 000
	4213			56	مصاريف نقل الأثاث والمتاع	15 000
				60	نفقات مختلفة	
	342			61	لباس	200 000
	47			62	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	600 000
	46			63	الإشهار والطبع والإعلان	200 000
	352			64	اشتراك وتوثيق	350 000
	336			65	شراء مواد الطاقة للتدفئة	30 000
	454			66	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	200 000
	584			67	تسوية وتنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية	50 000
	849			68	شراء عتاد المطبخ	---
				70	دراسات، استشارات، مساعدات وخدمات مماثلة	
	451			71	دراسات عامة	250 000
	455			72	أتعاب	200 000
	121			73	تعويضات لفائدة تقنيين و خبراء لجنة الصفقات وأعضاء اللجنة المكلفين بالبث في النفقات المتعلقة بموظفي و أعوان الدولة	200 000
					مجموع الفقرة:10	**13 360 000**
64			20		**مساعدة للأعمال الاجتماعية**	
	589			10	مساعدة برسم الحج الى الديار المقدسة	60 000
	573			20	إعانة لفائدة الأعمال الاجتماعية للموظفين	700 000
	492			30	اسعافات لنقل جثث الموظفين والخواص المتوفين بالمغرب أثناء مزاولة العمل المطلوب	---
					مجموع الفقرة:20	**760 000**
12			40		**الخزانة المركزية الادارية**	
	352			10	اشتراك وتوثيق	250 000

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

الأمانة العامة للحكومة

الفصل: 1.2.1.2.0.16.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
					مجموع الفقرة:40	250 000
					مجموع المادة:0000	14 370 000
		7000			مديرية المطبعة الرسمية	
12			10		إعانة	
	551			10	إعانة الاستغلال لميزانية المطبعة الرسمية	---
					مجموع الفقرة:10	
					مجموع المادة:7000	
					مجموع الفصل:1.2.1.2.0.16.000	14 370 000

221

مشروع قانون المالية لسنة 2013

الأمانة العامة للحكومة

ميزانية الإستثمار

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الأمانة العامة للحكومة

الفصل : 1.2.2.0.0.16.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
		0000			الإدارة العامة		
12			10		توسيع وتجهيز مقرالكتابة العامة للحكومة		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	تشييد المباني الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	50 000	---
	871			40	شراء عتاد وأثاث المكتب	100 000	---
	881			50	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	100 000	---
				60	عتاد المعلوميات والبرامج		
	845			61	شراء عتاد معلومياتي وبرامج معلوماتية	450 000	---
	4133			62	مصاريف صيانة العتاد المعلومياتي والمنظومات المعلوماتية	200 000	---
	452			63	دراسات و مساعدة تقنية و مشورة	100 000	---
				70	شراء السيارات		
	8511			71	شراء السيارات النفعية	---	---
	8512			72	شراء السيارات السياحية	---	---
	8513			73	شراء الدراجات النارية و الدراجات	40 000	---
					مجموع الفقرة:10	1 040 000	
74			20		التنمية القروية		
	74			10	دفع لفائدة صندوق التنمية القروية	---	---
					مجموع الفقرة:20		
12			30		تكوين		
	454			10	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	1 200 000	---
					مجموع الفقرة:30	1 200 000	
12			40		تحديث الإدارة		
	451			10	دراسات عامة	---	---
	845			20	شراء عتاد معلومياتي وبرامج معلوماتية	---	---
	454			30	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---	---
	872			40	ترتيب وتهيئة وتركيب	---	---
					مجموع الفقرة:40		
					مجموع المادة:0000	2 240 000	

174 684

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الأمانة العامة للحكومة

الفصل : 1.2.2.0.0.16.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما بليها
		7000			مديرية المطبعة الرسمية		
12			10		تحديث المطبعة الرسمية		
	751			10	إعانة التجهيز للمطبعة الرسمية	---	---
					مجموع الفقرة:10		
12			20		بناء وتجهيز		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	تشييد المباني الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	871			40	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	846			50	شراء عتاد تقني	---	---
	845			60	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
				70	شراء السيارات	---	---
	8511			71	شراء السيارات النفعية	---	---
	8512			72	شراء السيارات السياحية	---	---
	8513			73	شراء الدراجات النارية و الدراجات	---	---
					مجموع الفقرة:20		
					مجموع المادة:7000		
					مجموع الفصل:1.2.2.0.0.16.000	2 240 000	

نتيجة التصويت
على مشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة

مشروع الميزانية	الموافقون	المعارضون	الممتنعون	مجموع المصوتين
ميزانية التسيير	05	08	لا أحد	13
ميزانية الاستثمار	05	08	لا أحد	13
الميزانية برمتها	05	08	لا أحد	13

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

تقريـــــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان

حـــــــول

مشـروع الميزانية الفرعية لوزارة العلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني برسم سنة 2013

رئيس اللجنة:
عمر أدخيل

مقرر اللجنة:
محمد لشكر

الأمانة العامة
قسم اللجـــان

السنة التشريعية: 2012-2013
دورة أكتوبر 2012

الفهرس:

❖ التقرير

❖ الملحق:

- العرض التقديمي للسيد وزير العلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني
- مشروع إستراتيجية العلاقات مع المجتمع المدني 2012-2016 وبرنامج العمل 2012-2013
- الحوار الوطني الأول حول"المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة"
- ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة لمناقشة مشروع الميزانية الفرعية
- كراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة
- نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أعرض أمام المجلس الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان، وذلك بمناسبة دراستها لمشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني برسم السنة المالية 2013.

تدارست اللجنة مشروع هذه الميزانية بتاريخ 19 دجنبر 2012 برئاسة السيد عمر أدخيل رئيس اللجنة، وبحضور السيد الحبيب الشوباني الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني والذي قدم عرضا بالمناسبة أورد فيه الخطوط العريضة لمشروع الميزانية الفرعية للوزارة عن السنة المالية 2013، وأطلع السادة المستشارين على حصيلة العمل الحكومي بالبرلمان خلال السنة التشريعية المنصرمة، كما تفضل ببسط لحصيلة الوزارة في علاقتها بالمجتمع المدني كمجال اختصاص جديد.

ففيما يتعلق بحصيلة عمل الوزارة خلال السنة المالية 2012، أكد السيد الوزير على حرص الوزارة على تفعيل اختصاصاتها في مجال تنسيق العمل الحكومي داخل البرلمان، وإقامة تعاون بناء ومسؤول، وتواصل مستمر مع المؤسسة التشريعية في إطار التطبيق العملي لالتزامات البرنامج الحكومي، أهمها ترسيخ دولة القانون والمؤسسات على أساس فصل السلط وتوازنها وتعاونها، وإقامة علاقات مبنية على الاحترام المتبادل مع المعارضة وتمكينها من الوسائل اللازمة لأداء مهامها على الوجه الأكمل، علاوة على اعتماد مخطط للإصلاح التشريعي، وجدولة زمنية مضبوطة لاستكمال بناء باقي المؤسسات الدستورية.

هذا، وأشار السيد الوزير إلى الحضور اللافت والتفاعل الكبير لأعضاء الحكومة مع البرلمان، فضلا عن الحضور القوي والمتزايد لمديري ومسؤولي المؤسسات العمومية والجامعات الرياضية بالمؤسسة التشريعية، في إطار الحرص على تنزيل البرنامج الحكومي واحتراما للمنطلقات والتوجهات التي جاء بها الدستور الجديد للمملكة.

من جهة أخرى، تطرق السيد الوزير إلى التزام الوزارة بتقديم حصيلة عن العمل الحكومي بالبرلمان يتضمن أهم المحطات التي شهدتها السنة التشريعية المنصرمة على المستويين التشريعي والرقابي معززة بالأرقام والاحصائيات.

أما على مستوى العلاقات مع المجتمع المدني، فقد أبرز السيد الوزير تعزيز مكانة المجتمع المدني وفقا للمقتضيات الدستورية الجديدة التي أسندت إليه أدوارا جديدة من شأن تفعيلها الرقي بالمجتمع المدني إلى مصاف السلط الدستورية الرمزية التي تميز المجتمعات الديمقراطية المتمدنة، وقد عملت الحكومة المنبثقة عن انتخابات 25 نونبر 2011 على ترسيخ هذه المكانة الدستورية عبر إحداث قطاع وزاري جديد إلى جانب الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان.

لقد أورد السيد الوزير بأن الوزارة شرعت في إعداد مشروع استراتيجية العلاقات مع المجتمع المدني تعكس توجهات الدستور في علاقته بأدوار المجتمع المدني مع الحرص على تكريس المقاربة التشاركية بين القطاعات الوزارية والهيئات الدستورية، وذلك بالتنسيق مع مختلف القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية، حيث تمت مأسسة لجنة بين –وزارية مكلفة بتتبع السياسة العمومية الخاصة بالمجتمع المدني إنجازا وتنفيذا وتقييما.

وأضاف أن مشروع هذا المخطط يضع كهدف استراتيجي له بناء تجربة مغربية رائدة في مجال الديمقراطية التشاركية عبر اربع محاور أساسية أولها تأهيل المناخ القانوني للعمل المدني، ثم تثمين عمل المجتمع ومواكبته وتعزيز أدواره، وترسيخ وتعزيز حكامة المجتمع المدني، وأخيرا تفعيل الديمقراطية التشاركية.

وفيما يتعلق بمستوى التعاون الدولي في مجال اختصاص الوزارة أفاد السيد الوزير في إطار سياسة الانفتاح والتعاون الدولي وتبادل التجارب، بأن الوزارة عملت على عقد سلسلة من اللقاءات سواء من خلال الزيارات الخارجية للسيد الوزير أو من خلال استقبال العديد من الوزراء والسفراء والمسؤولين الأجانب، أو عقد جلسات عمل مع العديد من مسؤولي تمثيليات هيئات الأمم المتحدة والهيئات المالية الدولية، للتعريف بالتجربة المغربية الجديدة في ظل دستور جديد، سيما ما يتعلق بتقوية دور البرلمان وتعزيز موقع المجتمع المدني والرقي بوظائفه وأدواره التشاركية على مستوى التشريع والحكامة، ومساهمته في رسم السياسات العمومية وفي التنمية على الصعيد الوطني الجهوي والمحلي.

وبخصوص برنامج عمل الوزارة خلال السنة المالية 2013، أكد السيد الوزير التزام الوزارة على مستوى العلاقات مع البرلمان بتفعيل المخطط التشريعي الحكومي في إطار تنزيل ديمقراطي سليم وتشاركي للمقتضيات الدستورية، وإرساء منظومة تشريعية تؤسس لنظام متين للحكامة الجيدة، علاوة على التفاعل الايجابي مع المبادرة التشريعية للبرلمانيين وذلك بالانفتاح على مقترحات القوانين عبر تشجيع تسجيلها ضمن جدول أعمال مجلسي البرلمان.

إلى جانب ذلك، أورد السيد الوزير التزام الحكومة حضور الجلسات السنوية لتقييم السياسات العمومية بالمؤسسة التشريعية، التي تعد أهم المحطات خلال السنة التشريعية الحالية تطبيقا لمقتضيات الفصل 101 من الدستور.

وارتباطا ببرنامج عمل الوزارة على مستوى العلاقات مع المجتمع المدني، أوضح السيد الوزير أن الوزارة سطرت برنامج عمل برسم سنة 2013 انطلاقا من مشروع المخطط الاستراتيجي الآنف الذكر، مقسم حسب المحاور الرئيسية والمحاور الداعمة للمخطط، كالعمل على تفعيل الديمقراطية التشاركية، وترسيخ وتعزيز حكامة المجتمع المدني، وتأهيل المناخ القانوني للعمل المدني.

أما فيما يتعلق ببرنامج عمل الوزارة على مستوى التأهيل المؤسساتي، أفاد السيد الوزير بأنه سيتم اعتماد هيكلة إدارية جديدة، إضافة إلى تطوير وتحديث الموقع الالكتروني للوزارة، ثم إبرام اتفاقية شراكة مع المعهد الملكي للثقافة الامازيغية من أجل وضع برامج عمل مشتركة بهدف تعزيز قدرات وكفاءات النسيج الجمعوي العامل في مجال النهوض بالأمازيغية في مجال اختصاص الوزارة وتبادل الخبرات والمعلومات والوثائق في المجالات ذات الاهتمام المشترك.

وفي الختام، أقدم السيد الوزير على بسط الخطوط العريضة لمشروع الميزانية الفرعية للوزارة برسم السنة المالية 2013، والاعتمادات المخصصة لها والتي بلغت غلافا ماليا قدره 38.523.000 درهم مسجلة زيادة بنسبة 38.73% موزعة على نفقات الاستثمار.

ونظرا لأهمية هذا العرض، نورده مفصلا ضمن محتويات التقرير.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

تميزت مناقشة مشروع هذه الميزانية بالإشادة القوية من لدن السادة المستشارين بالدور الهام الذي مافتئت تضطلع به الوزارة غداة إسنادها صلاحيات جديدة تتعلق بتنسيق العمل بين الحكومة وجمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية المهتمة بقضايا الشأن العام، والسهر على تعزيز حكامتها، وتتبع ومواكبة أنشطتها، مستمدة أركانها من مقتضيات الدستور الجديد للمملكة الذي عزز مكانة المجتمع المدني وأسند له أدوارا دستورية طلائعية من شأن تفعيلها الارتقاء به إلى مصاف السلط الدستورية الرمزية، وذلك بفضل الدور الهام الذي اصبح يلعبه المجتمع المدني وذلك بنقله لاحتياجات وانتظارات الأفراد ومطالبهم إلى الدولة.

كما شكلت المناقسة العامة لمشروع هذه الميزانية ايضا فرصة لمناقشة عمل الحكومة في مجال المساهمة في التنمية السياسية وإثراء العمل البرلماني، كما تم الاستفسار عن سبب عدم صدور القانون التنظيمي لأعضاء الحكومة قصد توضيح الاختصاصات بكيفية دقيقة، وتجاوز العمل بقاعدة الأعراف والتقاليد المتراكمة بشأن العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

هذا، وتم التطرق إلى ضرورة فتح نقاش جدي ومسؤول في إطار حوار مابين الحكومة والبرلمان لتقييم علاقات العمل بينهما، وتجاوز الاختلالات السلبية في جو من التفاعل المتبادل على أسس التوازن والتعاون، ولم نفت السادة المستشارين الفرصة دون التنويه بالمجهودات المبذولة من لدن الوزارة كالحضور بشكل مستمر للسيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان إلى أشغال الجلسات العامة سواء تعلق الأمر بجلسات الاسئلة، أو جلسات التشريع، أو حضوره ندوة الرؤساء إضافة إلى الإشادة بعملية توثيق العمل الحكومي، إلا ان طغيان الطابع الكمي يطفو على السطح حسب رأي السادة المستشارين مما يفرض العمل على إعداد تقييم شامل لعلاقة الحكومة بالبرلمان بناء على أسس علمية دقيقة، بعيدا على التقييمات المبنية على الانطباعات، بهدف تقوية المصداقية فيما يخص

عمل المؤسسة التشريعية أمام الرأي العام، مع التركيز على ضرورة ضبط الصفة الدستورية التي على ضوئها يحضر السيد رئيس الحكومة جلسات الأسئلة الشهرية إعمالا لأحكام الفصل 100 من الدستور، بعيدا عن أي توثر وتفاديا لأي اصطدام مع مكونات البرلمان معارضة وأغلبية، مما ينعكس سلبا على الدور المنوط بالبرلمانيين دستوريا، وتحريفه عن مساره الطبيعي والدستوري، وتم التنبيه إلى أن مثل هذه الممارسات تشكل تعارضا صارخا مع التزامات الحكومة ضمن برنامجها الذي يوصي بالتعاون والتوازن والتكامل مع مكونات المعارضة في إطار جو من الاحترام المتبادل، وتمكينها من وسائل العمل اللازمة والضرورية.

وقد بات لزاما حسب ما أعلنه السادة المستشارون عقد جلسات تقييمية ممنهجة في إطار الحوار المسؤول والرفع من درجة التفاعل بين الجهازين التنفيذي والتشريعي.

لم تفت السادة المستشارين الفرصة دون إثارة الانتباه إلى عدد من المواضيع في شكل ملاحظات واستفسارات منها ما يهم علاقة الوزارة بالبرلمان، أو علاقتهما بالمجتمع المدني.

فعلى مستوى العلاقات مع البرلمان، تمت الاشارة إلى حرص الوزارة الذؤوب على تفعيل اختصاصاتها في مجال تنسيق العمل مع المؤسسة التشريعية في إطار التنزيل السليم لأحكام الدستور، والتفعيل الناجع لالتزامات البرنامج الحكومي، وتم التذكير بمرسوم 1998 الذي يعد بمثابة الانطلاقة الحقيقية لتفعيل المقتضيات الدستورية ذات الصلة، ذلك المرسوم يهم صلاحيات الوزارة في التنسيق مابين الجهازين التنفيذي والتشريعي، وتتجسد هذه الصلاحيات في محور تثمين الحوار بين السلطتين، واضعا بذلك مفهوما جديدا لقاعدة فصل السلط مع التتبع والمواكبة لأشغال البرلمان، وتمثيل الحكومة بكيفية مستمرة داخل المؤسسة التشريعية.

أما فيما يخص الشق المتعلق بالتشريع، فقد تم تسجيل ضعف التجاوب الحكومي مع المبادرات التشريعية، مما يستوجب عقد لقاءات على مستوى الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني قصد إعداد تقييم موضوعي لهذا الوضع، كما تم التطرق أيضا إلى غياب الانفتاح بالشكل المطلوب والايجابي بشأن التعديلات المقدمة على النصوص التشريعية بالرغم من أهميتها.

وعن آلية مراقبة العمل الحكومي، تم التركيز على المجهود الايجابي المسجل لدى الحكومة على إثر معالجتها لقضية التأخير في الأجوبة عن الأسئلة الكتابية، مع الإشارة إلى

ضعف محتوى ومضمون الأجوبة بحيث لا يرقى من حيث حجم المعطيات إلى حجم وطبيعة الاسئلة، مما يتطلب من الوزارة إجراء التحريات اللازمة حول هذا الموضوع، والانكباب على بذل مجهودات إضافية لموافاة أصحاب الاسئلة بأجوبة شاملة وكافية تتضمن معطيات متكاملة وغير منقوصة قصد تقوية آلية المراقبة كما سطرتها المقتضيات الدستورية.

أما بالنسبة لعلاقة الوزارة بالمجتمع المدني، أبدى السادة المستشارون تخوفهم من استنزاف هذا القطاع الجديد لمجهودات الوزارة في علاقتها مع البرلمان مما يقتضي معه الحفاظ على التوازن والتوازي بين هذين الاختصاصين.

ومن جهة أخرى، تمت الإشارة إلى قصور دستور 1996 في مأسسة المجتمع المدني، مقارنة مع الميثاق الجماعي لسنة 2002، الذي رصد للمجتمع المدني إمكانيات بالرغم من ضآلتها لاشراكه في تدبير الشأن المحلي، ومعلوم أن التقرير الخمسيني الذي ركز على بروز قوة ثالثة بالمجتمع أصبح لها تأثير واضح وملموس، يفرض ضرورة دمجها لانخراطها في أوراش التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ببلادنا.

كما أشير إلى عدم إعداد أية وثيقة رسمية صادرة عن الحكومة تجسد التزامها في إشراك فعاليات المجتمع المدني في التدبير والمواكبة وتتبع تنفيذ السياسات العمومية، أي وثيقة تحدد المرجعيات المحددة والمجالات الاساسية لتنظيم علاقة الحكومة بالمجتمع المدني.

وارتباطا بالاعتقاد الراسخ للدور الذي يضطلع به المجتمع المدني، ألح السادة المستشارون على ضرورة فتح نقاش جاد ومسؤول من خلال الحوار الوطني المزمع تنظيمه خلال السنة المقبلة ل 2013، والمتعلق بالمجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة الذي تخوله مكانة مهمة كسلطة رمزية، والتي تضمنها مشروع استراتيجية الوزارة (2012-2016) بطريقة ضمنية كسلطة لها استقلاليتها.

وفي نفس السياق، لوحظ أن الفضاء الأنسب لبلورة تصور شامل حول تفعيل سياسة المجتمع المدني يجب أن يبقى محصورا في المؤسسة التشريعية، وذلك بالنظر لحاجة المجتمع المدني إلى الدعم المؤسساتي القوي،علاوة على الدعم المالي.

ارتباطا بتفعيل المناخ القانوني الخاص بالمجتمع المدني كمحور استراتيجي لبناء أسس الشراكة، تم التساؤل عن عدم إحالة النصوص القانونية ذات الصلة على المؤسسة

التشريعية خلال هذه الدورة عوض الدورة الربيعية ضمن المخطط التشريعي للحكومة، بحيث طولب بالافصاح عن الخطوط العريضة لهذا المخطط لتمكين البرلمانيين من الاطلاع عليها، وتهييئ دراسات بشأنها في انتظار إحالتها على البرلمان للدراسة والمصادقة.

وبالرجوع إلى عزم الوزارة فتح حوار في أفق سنة 2013، حول المجتمع المدني، عبر السادة المستشارون عن أملهم في ألا يتجاوز هذا الورش الآجال المحددة له، إلا أنه تم التساؤل عن دواعي حصر عدد ممثلي البرلمان في (6) ممثلين برلمانيين فقط، مقارنة بعدد ممثلي القطاعات الحكومية، ولماذا حدد عدد ممثلي مجلس المستشارين في ممثلين اثنين فقط.

ومن جانب آخر، طالب أحدهم بإشراك الأحزاب السياسية والمكونات النقابية بشكل يسهم في إنجاح هذه المبادرة، علما بأن النقابات تصنف على ضوء حضور ممثليها عددا من الملتقيات الدولية ضمن خانة المجتمع المدني خلافا للدور المنوط بها داخل مجلس المستشارين الذي لا يتعدى فيه دور الوسيط فقط.

أما بخصوص اتفاقية الشراكة مع المعهد الملكي للثقافة، تم التساؤل حول مآل هذه الاتفاقية التي بمقتضاها سيتكلف المعهد المذكور بالإشراف على الترجمة الرسمية، وتصديق الترجمة للمواد ووثائق الوزارة إسهاما منها في تعزيز قدرات وكفاءات النسيج الجمعوي في مجال النهوض بالأمازيغية في حدود اختصاص الوزارة وتبادل الخبرات والمعلومات والوثائق في المجالات ذات الاهتمام المشترك، وتمكين الوزارة من استعمال الامازيغية في حواملها وفي أدواتها التواصلية الرقمية.

وعن الموقع الالكتروني للوزارة، تطرق السادة المستشارون إلى التطور اللافت الحاصل على صفحات الموقع بالرغم من بعض الصعوبات الطفيفة التي تعترض المتصفح أو الزائر، إلا أن مجهود الوزارة يستحق التنويه باعتباره مجهودا وازنا، مقارنة مع موقع مجلس المستشارين الذي بات شبه معدم ولا يسعف الزائر من الاطلاع ومواكبة العمل التشريعي أو الرقابي ... إلخ.

هذا، وتم التطرق إلى ضعف أو غياب الوسائل المادية والبشرية المؤهلة لتحسين الأداء البرلماني مما يصعب من مهمة التقدم بالمبادرات التشريعية أو أداء الدور الرقابي على الوجه الأكمل بسبب انعدام وسائل العمل الضرورية، وغياب التحفيز المادي والمعنوي لأطر البرلمان.

إيمانا منهم بضرورة إحداث قناة برلمانية، دعا السادة المستشارون إلى تنظيم لقاءات ونقاشات بتواريخ وآجال محددة لبلورة مشروع عملي يهدف إلى إحداث قناة برلمانية مهمتها بث مختلف أشغال البرلمان بمجلسيه على جميع المستويات والاصعدة، في إطار الانفتاح المباشر أمام الرأي العام الوطني.

وعلى ضوء إسناد قطاع جديد للوزارة، وسعيا نحو بناء دعائم قوية لتكريس إدارة القرب والحكامة الجيدة، تمت الدعوة إلى إحداث مندوبيات جهوية للوزارة في ظل انخراط بلادنا في ورش الجهوية، ولتمكين المجتمع المدني من التواصل مع الوزارة الوصية.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

في إطار رده على مداخلات السادة المستشارين، نوه السيد الوزير بمستوى النقاش الذي صنفه في خانة اللقاءات التواصلية التي يطبعها الانفتاح على الافكار والمكاشفة والتعبير عن الآراء بكل مصداقية، والتي تعد منطلقا للتأمل حول إعادة النظر بشأن تنظيم طريقة اشتغال الجهازين التنفيذي والتشريعي في إطار جو من التعاون المثمر والبناء، بناء على أسس من التوازن والتعاون، بعيدا عن كل مظاهر التصدع السياسي الذي أنتجته بعض الاختلالات على مستوى العمل السياسي، مما نأى بالجميع عن الخوض في الغاية المرجوة والهدف المشترك الذي يتجلى في العمل سوية من أجل النهوض بقاطرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية عبر تنزيل وتنفيذ السياسات العامة للحكومة على أرض الواقع.

وأضاف السيد الوزير أن الخلافات السياسية لا ينبغي أن تثنينا عن معالجة القضايا الراهنة في ظل ظرفية دولية تتسم بتقلبات وأزمات اقتصادية ومالية حادة، إلى جانب الحراك أو الربيع العربي الذي عرفته بعض الأقطار العربية، والتي لا يأمل أحد في أن تهب

رياحه على بلادنا، ولتحقيق هذا المبتغى، بات لزاما انخراط الجميع كل من موقعه في ورش الإصلاح السياسي بعيدا عن أجواء التوتر والاحتقان الجوفاء.

وفي نفس الاتجاه، أورد السيد الوزير بأن الحراك الذي عرفه الشارع المغربي قبل دستور 2011 حمل في طياته إعلانا عن فشل تجربة التناوب السياسي التوافقي، وكان مطلب التغيير يستهدف أساسا إجراء انتخابات شفافة ونزيهة تنبثق عنها حكومة وبرلمان قويين قادرين على مواكبة التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ببلادنا، مضيفا أن القناعة أصبحت راسخة اليوم بأن الاستجابة لإنتظارات وانشغالات المجتمع لن تتحقق في ظل غياب حكومة قوية وذات مصداقية معبرة عن الإرادة الشعبية من خلال برنامج متكامل وواقعي قابل للتنفيذ على أرض الواقع.

كما أن واقع الحال بات يحتم علينا الالتفاف حول هذه المطالب المجتمعية، بدل الانشغال والخوض في نقاشات جانبية تكرس للاوعي السياسي بالقضايا الجوهرية، دون إغفاله ما راكمته بلادنا من تجربة تاريخية في بناء دولة المؤسسات مما يفرض إفراز حكومة وبرلمان ومجتمع مدني في مستوى هذه التراكمات، ومن أجل تشكيل هذا القطب الثلاثي الأبعاد لابد من التأسيس لقاعدة النصح والنقد البناء والاقتراح البديل بناء على مرتكزات التعاون والتوازن تطبيقا وتفعيلا للدستور الجديد للمملكة، وتلك المرتكزات ينبغي أن تكون موسومة بروح الوطنية والمسؤولية، لتتمخض عنها إنتاج نخب قوية تضخ نفسا جديدا في العمل السياسي، ولن يتأثر ذلك دون توطيد أواصر الثقة المتبادلة بين مكونات المعارضة، والأغلبية الحكومية، التي ينبغي أن يتولد عنها وضع تقييم شامل بطريقة علمية ودقيقة لتشخيص الاختلالات المفترضة داخل الممارسة السياسية سعيا نحو جعل المؤسسة التشريعية في خانة الارتكاز في إرساء قواعد الديمقراطية الحقة.

لقد بات لزاما على الحكومة – يورد السيد الوزير – العمل المكثف لتسيطر برامجها بدقة متناهية، لها بوصلة للتنفيذ واضحة المعالم، ويبقى على المعارضة وفي إطار النبل السياسي أن تهيء الاقتراحات والتصورات البديلة في حالة حصول قصور أو فشل في تنفيذ

السياسات العامة، في أفق التحضير لخلافة الحكومة عبر صناديق الاقراع، بعيدا عن أي توجه يرمي إلى انتزاع المشروعية، أو التمسك بمنطق المغالبة، أو الاحتكام إلى لغة الضبط والتحكم، بل الجميع مدعو للاحتكام إلى لغة القانون كحكم وفيصل في نفس الآن، مع الاستعانة بدفة الحوار والتدافع الإيجابي بين الأغلبية حكومية ومعارضة علمية.

لابد من الإشارة إلى ترحيب السيد الوزير بكل الاقتراحات والمبادرات الرامية إلى مأسسة حوار فعال وناجع بين الحكومة والبرلمان، معبرا عن استعداد الوزارة لتلقي وبحث أرضية الحوار، بأهدافه ومراميه، وأكد في هذا الصدد أن التركيبة الحالية لمجلس المستشارين تقع على عاتقها مسؤولية تدبير المرحلة الانتقالية وفقا لأحكام الفصل 176 من الدستور، وذلك بمراجعة نظامه الداخلي وملاءمته مع المقتضيات الدستورية الجديدة لتجاوز الاختلالات التي تعوق علاقة الحكومة بالمجلس على المستوى التشريعي و الرقابي، إلى حين تنصيب المجلس الجديد في أفق الاستحقاقات الانتخابية المقبلة.

كما ركز السيد الوزير على آلية الإحاطة، ودعا إلى إعادة النظر حول إعمالها بالوجه الصحيح دون مخالفة لمنطق الدستور الجديد، وذلك بفعل ما ترتبه من تشويش على مستوى مراقبة العمل الحكومي بصفة عامة، وتتسبب في أحيان كثيرة في إحراج أعضاء الحكومة الحاضرين بسبب تحويل أسئلة آنية إلى إحاطات دون تمكن الوزراء من الرد أو التعقيب عليها.

وعن المطلب الداعي إلى تأهيل مجلس المستشارين على المستويين اللوجيستيكي والبشري ليؤدي مهامه الرقابية والتشريعية بشكل ملائم، أقر السيد الوزير بأحقية البرلمان لمجلسيه في الآليات وشروط أشغاله تسييرا لأداء مهامه المنوطة به دستوريا، واقترح إدراج هذه النقطة ضمن جدول أعمال الحوار الثنائي بين الحكومة والبرلمان إلى جانب باقي النقاط والقضايا الأخرى من قبيل القيام بالمهام الاستطلاعية، ودور البرلمانيين في العمل على تتبع ومعالجة الملفات على الصعيدين المحلي والجهوي، أو التقصي في شأن الخروقات والاختلالات الواقعة بالمؤسسات العمومية أو المؤسسات الاستراتيجية التابعة للدولة.

كما أردف موضحا أن الواقع أضحى يفرض – في إطار تقييم العمل البرلماني – ضبط كل المؤشرات سلبية كانت أم إيجابية، سواء تعلق الأمر بالتقصي، أو القيام بزيارات ميدانية واستطلاعية لتتبع وتقييم عملية تنفيذ السياسات العامة للقطاعات الحكومية أو عن طريق جلسات الاستماع لأعضاء الحكومة والمسؤولين عن المؤسسات والإدارات العمومية.

أما فيما يتعلق بالنقاش المثار داخل اللجنة حول علاقة الوزارة بالمجتمع المدني أشار السيد الوزير إلى أن المرسوم الذي حدد هذه الصلاحيات الجديدة للوزارة والصادر في 26 يناير 2012 أصبح يلزم بتأهيل المناخ القانوني للعمل المدني كمحور أساسي واستراتيجي الهدف منه جعل المجتمع المدني سلطة رمزية تنزيلا للمقتضيات الدستورية من أجل ترسيخ تجربة مغربية نموذجية ورائدة في مجال تتبيث دعائم الديمقراطية التشاركية، علاوة على تتمين عمل المجتمع المدني ومواكبته وتعزيز حكامته عن طريق سن ضوابط ومعايير دقيقة لصرف الدعم المالي الموجه إليه من طرف الحكومة.

كما أوضح السيد الوزير أن الحوار الوطني المزمع تنظيمه في غضون السنة المقبلة 2013 تحت عنوان "المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة" وفي سبيل إنجاح محطاته اقترحت الوزارة تشكيل لجنة وطنية مكونة من (64) عضوا، مقسمة على خمس لجان موضوعاتية لتفعيل برامج الحوار عن طريق الإدارة والتنظيم المحكم.

كما أشار إلى أن حصر ممثلين إثنين فقط عن مجلس المستشارين مقارنة بعدد ممثلي مجلس النواب مرجعه الأساسي عدد أعضاء المجلس الذي يفوق عدد أعضاء مجلس المستشارين، وأضاف أن البرلمان يبقى القضاء الأنسب للانطلاقة القوية لورش هذا الحوار. بخلاف اللجنة الوطنية التي تم حصر عملها في مجال الإدارة والتنظيم فقط.

وفي إطار العمل على تأهيل الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، أكد على أنه لم يسبق تعيين كاتب عام لدى الوزارة منذ إحداثها، الأمر الذي استدعى إعداد هيكلة جديدة في صيغة ملاءمة لتوسيع صلاحيات الوزارة، وأفصح عن توصل الوزارة بعدد من الترشيحات لمنصب كاتب عام الوزارة بلغت 32 ترشيحا سيتم البت فيها من طرف لجنة

خاصة، كما أن هذه الهيكلة – يضيف السيد الوزير – شملت إحداث ثلاث مديريات، وزيادة في عدد الأقسام والمصالح.

وعن الزيادة المسجلة في حجم الاعتمادات المالية المخصصة للوزارة، أشار السيد الوزير إلى أن نسبة الزيادة بلغت 38,73 % همت نفقات الاستثمار فقط، وفي هذا الصدد أفصح عن اقتناء الوزارة لمقر جديد بالقرب من البرلمان عبارة عن مكتب لمدير العلاقات مع البرلمان، بغية تسهيل مهمة العلاقات مع البرلمان بشكل أفضل.

الملحق:

- العرض التقديمي للسيد وزير العلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني
- مشروع إستراتيجية العلاقات مع المجتمع المدني 2012-2016 وبرنامج العمل 2012-2013
- الحوار الوطني الأول حول"المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة"
- ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة لمناقشة مشروع الميزانية الفرعية
- كراسة مشروع الميزانية الفرعية
- نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية

كلمة السيد الوزير بمناسبة تقديم الميزانية الفرعية للوزارة
برسم السنة المالية 2013

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان
يوم الأربعاء 05 صفر 1434هـ الموافق ل 19 دجنبر 2012م

بسم الله الرحمن الرحيم. والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين..
السيد الرئيس المحترم.
السيدات والسادة المستشارون المحترمون.
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

تجتاز بلادنا مرحلة تاريخية تميزها العديد من السيرورات الانتقالية: دستورية، سياسية، اقتصادية، اجتماعية وثقافية، كمرحلة من البناء العميق والمتجدد للدولة من أجل ترسيخ المشروع الوطني الديمقراطي والتنموي المبني على جودة العلاقات بين مختلف السلط والمكرس لتعاونها وتوازنها وتكاملها.

إن السياسة التي تنهجها الحكومة في علاقتها مع البرلمان، مرتكز رئيسي للقيام بإنجازات تاريخية لفائدة وطننا، وتسريع وثيرة الإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، الكفيلة بتحقيق التماسك الاجتماعي والاستقرار السياسي، عبر التطبيق الأمثل للوثيقة الدستورية.

لأجل ذلك فإن الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني في مجال اختصاصها عازمة على المساهمة الجادة في الإصلاحات الكبرى التي تجري أطوارها اليوم في بلدنا والتي من أهم أعمدتها إقامة العلاقة بين السلطة التنفيذية والتشريعية على أساس الاحترام والتعاون والفعالية المفضية إلى خدمة الأفراد والجماعات والجهات تشريعا ورقابة

وتقييما للسياسات العمومية، كما أننا عازمون أيضا في إطار الاختصاص الجديد على المساهمة في النهوض بالعمل المدني الطوعي وتنمية العلاقات مع فاعليه وكذا تنمية قدرات الجمعيات والمنظمات غير الحكومية في مجال اختصاص الوزارة المتعلق بالديمقراطية التشاركية وما لذلك من صلة بالعمل التشريعي والرقابي وتحقيق حضور أكبر في مجال تدبير الشأن العام وتأهيل حكامته.

السيد الرئيس المحترم.
السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

يسعدني أن أحضر معكم اليوم، في لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان لأعرض أمامكم الخطوط العريضة لمشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني عن السنة المالية 2013، وهي مناسبة لأطلعكم، من جهة، على حصيلة العمل الحكومي بالبرلمان خلال السنة التشريعية المنصرمة والتي كان لي شرف تقديمها بين يدي جلالة الملك محمد السادس نصره الله بمناسبة افتتاح السنة التشريعية الحالية، ومن جهة أخرى، على حصيلة هذه الوزارة في علاقتها بالمجتمع المدني كمجال اختصاص جديد تم إسناده للوزارة.

كما يشرفني أن أقدم أمامكم برنامج عمل الوزارة لسنة 2013، ومشروع الميزانية الفرعية للوزارة برسم السنة المالية 2013.

1- حصيلة عمل الوزارة خلال السنة المالية 2012

1.1 - على مستوى العلاقات مع البرلمان

السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

لقد حرصت الوزارة على تفعيل اختصاصاتها في مجال تنسيق العمل الحكومي داخل البرلمان، وإقامة تعاون بناء ومسؤول وتواصل مستمر مع المؤسسة التشريعية، في إطار التطبيق الصادق لالتزامات البرنامج الحكومي الذي أكد على ما يلي:

أ- ترسيخ دولة القانون والمؤسسات على أساس فصل السلط وتوازنها وتعاونها ومبادئ الحكامة الجيدة وربط المسؤولية بالمحاسبة والحقوق بالواجبات؛

ب- إقامة تعاون بناء و تواصل مستمر مع البرلمان في إطار الاحترام التام لفصل السلط، بالنظر لما تمثله هذه المؤسسة الدستورية من فضاء ديمقراطي، واعتبارا لأدوارها الجديدة؛

ت- إقامة علاقات مبنية على الاحترام المتبادل مع المعارضة، وتمكينها من الوسائل اللازمة للقيام بمهامها على الوجه الأكمل، في العمل البرلماني والحياة السياسية؛

ث- اعتماد مخطط للإصلاح التشريعي؛

ج- اعتماد جدولة زمنية مضبوطة لإقامة باقي المؤسسات الدستورية.

وقد حرصت الوزارة في هذا الإطار على ما يلي:

- اضطلاع الوزارة بمسؤولياتها وممارستها لصلاحياتها في نطاق التقيد بالدستور والقانون؛
- إقامة تعاون بناء وتواصل مستمر مع البرلمان في إطار الاحترام التام لفصل السلط؛
- تنسيق حضور السيد رئيس الحكومة إلى البرلمان للجلسات الرقابية الخاصة بالسياسات العامة؛
- حث أعضاء الحكومة على التجاوب مع طلبات أعضاء البرلمان بخصوص المهام الاستطلاعية؛ والزيارات الميدانية لمختلف مرافق الدولة ومؤسساتها؛
- حث أعضاء الحكومة على الالتزام بالآجالَ الدستورية للإجابة على الأسئلة الشفوية والكتابية؛
- تنسيق حضور أعضاء الحكومة ورفع درجة تفاعلهم مع البرلمان؛

- متابعة مختلف الالتزامات الحكومية أمام مجلسي البرلمان وإعداد تقارير بشأنها؛
- تطوير وتنفيذ برامج التكوين لفائدة المكلفين بالشؤون البرلمانية في مختلف القطاعات الحكومية.

السيد الرئيس المحترم.
السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

لا جدال اليوم بأن لغة الأرقام والإحصائيات تؤكد الحضور اللافت والتفاعل الكبير لأعضاء الحكومة مع البرلمان، والمساهمة في أشغاله بكل مسؤولية قياما بواجب الامتثال الرقابي وتفعيلا لمقتضيات العمل التشريعي، وهو سلوك عملي يؤكد إيمان الحكومة بالدور المركزي للبرلمان في البناء الديمقراطي.

وهي فرصة كذلك للتنويه بالحضور القوي والمتزايد لمديري ومسؤولي المؤسسات العمومية والجامعات الرياضية بالمؤسسة التشريعية.

وبالرغم من الطبيعة الانتقالية والاستثنائية للسنة التشريعية المنصرمة، فإننا نؤكد مجددا حرصنا على تنزيل البرنامج الحكومي، احتراما للمنطلقات والتوجهات التي جاء بها الدستور الجديد للمملكة.

ولقد دأبت الوزارة متم كل سنة تشريعية، على تقديم حصيلة للعمل الحكومي بالبرلمان، تضمنها جملة المعطيات المرتبطة بالعلاقة بين المؤسستين التنفيذية والتشريعية، وفي هذا الإطار يشرفني أن أمدكم بحصيلة هذا العمل المشترك الذي يضعكم في صورة **أهم المحطات التي شهدتها السنة التشريعية المنصرمة على المستويين التشريعي والرقابي، معززة بالأرقام والإحصائيات اللازمة**.(أنظر حصيلة الحكومة في علاقتها مع البرلمان ابتداء من 19 يناير إلى غاية 09 يونيو 2012).

على المستوى التشريعي: تذكيرا بالمكانة التي باتت تحتلها السلطة التشريعية، فقد تميزت هذه الفترة والمتراوحة مابين 19 يناير إلى غاية 21 فبراير بإحالة الحكومة ل 76 مشروع قانون لدى مجلسي البرلمان، 72 منها أودعت بالأسبقية لدى مكتب مجلس النواب، و04 مشاريع أودعت بمجلس المستشارين. وقد همت مواضيع هذه المشاريع المجالات المالية والاقتصادية والعدل والحريات والتجهيز والنقل، إضافة لمجال الصناعة والتجارة.

وقد تعاملت الحكومة بإيجابية مع مناقشات الفرق البرلمانية، أغلبية ومعارضة، سواء على مستوى اللجان أو على مستوى الجلسات العامة، مما أسهم في التصويت بالإجماع على 17 مشروع قانون من أصل 20، صادق عليها البرلمان بغرفتيه.

من جهة أخرى عقد البرلمان بغرفتيه خلال الفترة المتراوحة بين 12 مارس و 12 أبريل 2012 دورة استثنائية، تضمن جدول أعمالها مشروع القانون المالي لسنة 2012، ومشروع القانون التنظيمي المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور.

وقد تقدمت الفرق البرلمانية خلال نفس هاته الفترة بمقترحات قوانين، بلغ عددها 27 مقترحا، 23 منها أودع بمجلس النواب، و04 بمجلس المستشارين. إضافة إلى 65 مقترح قانون ظلت قيد الدرس لدى مجلس المستشارين بعد اختتام الولاية التشريعية الثامنة. هذا وقد خصصت اللجان الدائمة لمجلسي البرلمان حيزا زمنيا هاما لدراسة بعض هذه المقترحات، مكنت من مصادقة مجلس النواب على مقترح قانون واحد وتمت إحالته على مجلس المستشارين، في حين شرعت اللجن المختصة في دراسة 06 مقترحات قوانين تقدمت بها الفرق النيابية أغلبية ومعارضة.

<u>على المستوى الرقابي</u>: تفعيلا لما أولاه المشرع الدستوري للمؤسسة التشريعية من آليات رقابية، تم توسيع مجالها وتبسيطها وتنويع وسائلها، تعزز المشهد الرقابي بحضور رئيس الحكومة للإجابة عن مختلف تساؤلات أعضاء البرلمان حول السياسة العامة، وكانت مناسبة لتعزيز وتعميق الحوار حول قضايا بالغة الأهمية سياسيا، اقتصاديا، واجتماعيا. وهكذا وطبقا لمقتضيات الفصل 100 من الدستور فقد عقدت 03 جلسات خصصت لتقديم أجوبة السيد رئيس الحكومة عن الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة، همت مواضيع تحظى باهتمام السيدات والسادة البرلمانيين، كمحاربة اقتصاد الريع، إنعاش التشغيل، الوضعية الاقتصادية، الزيادة في أسعار المحروقات...

كما تفاعلت الحكومة كذلك مع باقي الآليات الرقابية، فأجابت عن 613 سؤالا شفهيا من أصل 2386 تمت إحالتها على الحكومة. وكما تعلمون فإن نسبة الإجابة عن هذه الأسئلة ترتبط بالبرمجة التي يضعها مكتب المجلس والتي تخضع لمبدأ التمثيل النسبي ولا تتحكم فيها درجة تفاعل الحكومة معها.

واقتناعا من الحكومة بأهمية الأسئلة الآنية ودورها الحيوي في تطوير جلسات الأسئلة الشفهية فقد تجاوبت الحكومة بشكل واسع مع هذا النوع من الأسئلة حيث بلغ عدد

الأسئلة الآنية التي أبدت الحكومة استعدادها للإجابة عن 570 سؤالا في حين لم يبرمج منها مكتب المجلس سوى 167 سؤالا بنسبة لم تتجاوز 29.29 % .

ولعل من أهم ملامح حصيلة العمل الرقابي لهذه الفترة ما تميزت به جلسات الأسئلة من تركيز على الأسئلة التي تليها مناقشة والتي همت مواضيع متعددة من قبيل الأحداث التي عرفتها مدينة تازة، مستجدات القضية الوطنية، الحد من حوادث السير، دفاتر التحملات بالقطب العمومي. وبلغ عددها 89 سؤالا أبدت الحكومة استعدادها للإجابة عنها وتمت برمجة 85 سؤالا من قبل مكتب المجلس.

وبخصوص الأسئلة الكتابية فقد توصلت الحكومة ب2031 سؤالا تمت الإجابة عن 1370 سؤالا كتابيا بنسبة 67.45%.

وعرفت هذه الفترة تفعيل آليات رقابية أخرى، كما هو الشأن بالنسبة لاجتماعات اللجان الدائمة بدراسة مواضيع تندرج ضمن اختصاصاتها، حيث استجابت الحكومة ل 25 طلب عقد اجتماع من أصل 61 طلبا تم تقديمها من قبل اللجن المختصة بمجلس النواب أي بنسبة بلغت 40.98%، وقد حضر أشغال هذه الاجتماعات إضافة إلى أعضاء الحكومة بعض رؤساء المؤسسات الوطنية والرؤساء المدراء العامين لبعض المؤسسات العمومية.

وبخصوص المهام الاستطلاعية، فقد توصلت الحكومة ب12 طلبا، تفاعلت مع 9 منها أي بنسبة إنجاز بلغت 75 %.

في نفس الإطار، شهدت السنة التشريعية الماضية، انعقاد جلسة عامة بمجلس المستشارين، خصصت لمدارسة تقرير اللجنة النيابية لتقصي الحقائق حول مكتب التسويق والتصدير، وذلك بتاريخ 13 غشت 2012.

السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

لقد عرفت السنة التشريعية السابقة، نقاشا سياسيا ودستوريا غنيا صاحب تنزيل بعض المقتضيات الدستورية ذات الصلة بعلاقة الحكومة بالبرلمان.

ومن بين تلك الإشكالات التي طرحت:

- <u>الجلسات الشهرية لرئيس الحكومة</u>:

لقد واكب حضور السيد رئيس الحكومة نقاش دستوري حيوي، هم بالخصوص، مفهوم كلمة «تُخَصَّصُ» الواردة في الفصل 100، هل تعني تخصيص جلسة لرئيس

الحكومة؟ أم تومئ إلى تعيين وتحديد إحدى الجلسات المخصصة للأسئلة الشفوية لكي يقدم فيها رئيس الحكومة أجوبته عن الأسئلة؟ وهل رئيس الحكومة ملزم بالحضور مرة كل شهر في كلا المجلسين؟ أو حضور جلسة واحدة كل شهر بالنسبة إلى المجلس الذي استوفت الأسئلة المطروحة الأجل الدستوري فيه؟ وكيف يقدم رئيس الحكومة أجوبته؟ خصوصا أن المادة 157 من النظام الداخلي لمجلس النواب الواردة تحت باب الأسئلة، لم تحدد ذلك، وكيف يتم تدبير المدة الزمنية وتوزيع الحصص بين رئيس الحكومة والفرق البرلمانية؟.

ورغم أن هذا الموضوع لم يحسم نهائيا، فإن ما يجب التأكيد عليه أن هذا النقاش لم يمنع من جعل هذه الجلسة ذات أثر إيجابي على صورة ومصداقية العلاقة بين الحكومة والبرلمان لدى عموم المواطنات والمواطنين.

ومما لاشك فيه أن حسم هذا النقاش بطريقة دستورية ومؤسساتية عبر عرض النظامين الداخليين للمجلسين على المجلس الدستوري للبث في مطابقته للدستور هو السبيل الأمثل لمعالجة هذا الإشكال.

- ضعف تفعيل مقترحات القوانين:

لم يتم اعتماد سوى مقترح قانون واحد بمجلس النواب، وهذه المسألة تطرح سؤال فعالية الجلسات الشهرية المخصصة لدراسة مقترحات القوانين وأفق تعزيز هذه الجلسات بالمشاركة الفعلية للبرلمانيين في مسطرة التشريع، عن طرق تسجيل مقترحات قوانين بجدول أعمال مجلس البرلمان.

السيد الرئيس المحترم.
السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

واضطلاعا بدورها **التنسيقي والتواصلي مع القطاعات الحكومية**، نظمت الوزارة كذلك يومين دراسيين لفائدة المستشارين في الشؤون البرلمانية لدى القطاعات الحكومية يومي 7 و23 ماي 2012، غايتها في ذلك، التأسيس لمنهاج جديد يؤطرالعلاقة بين القطاعات الحكومية والبرلمان، يساهم فيه الموظفون من منطلق المسؤولية الإدارية القارة الضامنة لاستمرارية هاته العلاقة، وكذا أعضاء دواوين الوزراء المستشارون في الشؤون البرلمانية بغية تدعيم التراكم الحاصل في تدبير العلاقة بين الحكومة والبرلمان.

وقد نظمت الوزارة كذلك بتاريخ 2012/10/2 لقاءا تواصليا مع المستشارين المكلفين بالشؤون البرلمانية لدراسة حصيلة العمل الحكومي خلال السنة التشريعية المنصرمة،

وشكل هذا اللقاء مناسبة لتقييم أداء الحكومة داخل البرلمان، وكذا استشراف الآليات التي تمكن من تحسين الأداء الحكومي، بما يضمن تنفيذ التزامات البرنامج الحكومي المتعلقة ببناء علاقة تواصل دائم مع المؤسسة التشريعية.

وقد تم إقرار تنظيم لقاءات دورية بارتباط مع الدورات التشريعية، ولقاءات أخرى كلما دعت الضرورة لذلك. وسيتم إقرار برنامج عمل سنوي لتأهيل علاقات كافة القطاعات الحكومية مع البرلمان من خلال تأهيل عمل المستشارين المكلفين بهذه العلاقة.

2.1- على مستوى العلاقات مع المجتمع المدني

1.2.1 إعداد مشروع المخطط الاستراتجي للعلاقات مع المجتمع المدني2012-2016

السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

لقد عزز دستور 2011 مكانة المجتمع المدني وأسند له أدوارا دستورية جديدة من شأن تفعيلها أن يرقى به إلى مصاف السلط الدستورية والرمزية التي تميز المجتمعات الديمقراطية والمتمدنة. وقد عملت الحكومة المنبثقة عن انتخابات 25 نونبر 2011 على ترسيخ هذه المكانة الدستورية عبر إحداث قطاع وزاري جديد إلى جانب الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان لتصبح الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني.

وحدد المرسوم رقم 2.12.45 الصادرفي 2 ربيع الأول 1433 (26 يناير 2012) الصلاحيات الجديدة للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، إذ أكد في مادته الأولى أنه "**علاوة على الاختصاصات السابقة للوزارة، يكلف السيد الوزير، في إطار تفعيل الديمقراطية التشاركية، بتنسيق العمل بين الحكومة وجمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية المهتمة بقضايا الشأن العام في مجال اختصاصه، والسهر على تعزيز حكامتها وتتبع ومواكبة نشاطها**".

وبناء على ذلك شرعت الوزارة في إعداد مشروع استراتيجية العلاقات مع المجتمع المدني تعكس توجهات الدستور في علاقته بأدوار المجتمع المدني، كما ترمي إلى تجسيد إرادة الحكومة المعلنة في الحرص على التنزيل الديمقراطي للدستور عبر تخصيص قطاع وزاري مكلف بالعلاقات مع المجتمع المدني، وتسعى للمساهمة في أجرأة البرنامج الحكومي الذي جعل من مرتكزاته الأساسية تفعيل الديمقراطية التشاركية وتعزيز دور المجتمع المدني.

وعليه فقد انبنى مشروع المخطط الاستراتيجي للوزارة للمرحلة (2012-2016)، الذي نعرضه عليكم للاسترشاد بملاحظاتكم واقتراحاتكم في إطار إعمال المقاربة التشاركية قبل اعتماده من طرف الحكومة، على بيان المرتكزات المرجعية المتعلقة بالمجتمع المدني، والمنظومة القانونية والتشريعية المنظمة له، مع جرد المعطيات الإحصائية المتوفرة حوله، وكذا رصد السياسة الحكومية المتبعة في المجال مع اعتماد مقاربة تشاركية والقيام بعملية تشخيص دقيقة، تناولت من جهة حالة الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني، ومن جهة أخرى حالة علاقة الحكومة بهذه الجمعيات والمنظمات، واعتمدت في ذلك على مختلف الدراسات التي أنجزت في الموضوع سواء من لدن بعض القطاعات الوزارية في الحكومات السابقة أو بعض المنظمات غير الحكومية، كما أخذت الوزارة بعين الاعتبار مجموع المقترحات والتوصيات الواردة عليها في المذكرات التي تلقتها الوزارة من الجمعيات أو التي كانت موضوع اقتراح من لدن الجمعيات التي تم استقبالها بمقر الوزارة أو وردت ضمن توصيات أنشطة الجمعيات التي شاركت الوزارة في تأطيرها.

وتفعيلا لمبدأ التشارك بين القطاعات الوزارية والهيئات الدستورية وبالنظر للطبيعة الأفقية لمجال العلاقات مع المجتمع المدني، فقد حرصت الوزارة أثناء إعداد مشروع الإستراتجية على التنسيق الفعال مع مختلف القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية حيث تمت مأسسة لجنة بين- وزراية مكلفة بتتبع السياسة العمومية الخاصة بالمجتمع المدني إنجازا وتنفيذا وتقييما، و في هذا الإطار تم تنظيم أربع اجتماعات لهذه اللجنة الأول بتاريخ 28 فبراير 2012 حول موضوع: "أي موقع للمجتمع المدني في السياسات العمومية على ضوء الدستور والبرنامج الحكومي؟"، و الثاني بتاريخ 15 مارس 2012 خصص لمدارسة المنظومة القانونية المؤطرة لجمعيات ومنظمات المجتمع المدني، والثالث بتاريخ 27 أبريل 2012 خصص لمدارسة حكامة الجمعيات انطلاقا من منشور 2003/07 حول الشراكة بين الدولة و الجمعيات بغية تطويره، فيما خصص الاجتماع الرابع بتاريخ 21 يونيو 2012 لتقديم أرضية الحوار الوطني حول المجتمع المدني و الأدوار الدستورية الجديدة.

ويضع مشروع المخطط الاستراتيجي في مجال العلاقات مع المجتمع المدني كهدف استراتيجي بناء تجربة مغربية رائدة في مجال الديمقراطية التشاركية عبر الهندسة الآتية:

❖ أربع محاور استراتيجية وهي:

- تأهيل المناخ القانوني للعمل المدني؛
- تثمين عمل المجتمع المدني ومواكبته و تعزيز أدواره؛
- ترسيخ وتعزيز حكامة المجتمع المدني؛
- تفعيل الديمقراطية التشاركية.

❖ ثلاث محاور داعمة أساسية وهي:

- تعزيز القدرات المؤسساتية للوزارة؛
- نهج سياسة تواصلية فعالة؛
- تعزيز التعاون الدولي.

❖ ثلاث مرتكزات منهجية وهي:

- تنسيق حكومي فعّال؛
- شراكة تعاقدية مع المجتمع المدني؛
- تفعيل الترافع داخل البرلمان وعموم المؤسسات المنتخبة.

(أنظر مشروع استراتجية العلاقات مع المجتمع المدني 2012-2016)

2.2.1 - إعتماد مخطط تشريعي للقطاع

جوابا على منشور رئيس الحكومة رقم 1/2012 بتاريخ 16 فبراير 2012، عمدت الوزارة إلى إعداد وثيقة التدابير الاستعجالية، ووثيقة الحكامة ومقترح المخطط التشريعي والبرنامج القطاعي لمجال العلاقات مع المجتمع المدني في إطار تطبيق البرنامج الحكومي وفق أولوياته الخمس.

ويهدف المخطط التشريعي المتعلق بالمجتمع المدني الذي أعدته الوزارة إلى تأهيل المناخ القانوني لصالح المجتمع المدني؛ عبر تعزيز حرية تأسيس الجمعيات، وتبسيط المساطر ذات الصلة، وكذا تعزيز شروط تنظيم هذه الجمعيات وتسييرها طبقا للمبادئ الديمقراطية.

وقد شرعت الوزارة في إعداد مشاريع القوانين التي ستعرضها على البرلمان خلال سنة 2013، وهي كالآتي:

أ- القانون المتعلق بمراجعة وتعديل القانون رقم 75.00 المتعلق بتنظيم حق تأسيس الجمعيات:

شرعت الوزارة في إعداد مشروع قانون يقضي بتعديل وتتميم القانون رقم 75.00 المتعلق بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، أخذا بعين الاعتبار خلاصات الدراسات التي أنجزتها قطاعات حكومية ذات الصلة وكذا مطالب واقتراحات الفعاليات الجمعوية والهيئات المدنية، وذلك بهدف تعزيز حرية تأسيس الجمعيات واستقلالية ودمقرطة اشتغالها. وقد أنهت الوزارة مشروع النص المعدل والمتمم، وسيتم عرضه على الاستشارة العمومية بموقع الوزارة في الوقت المناسب طبقا للمنهج التشاوري الذي تعتمده الحكومة.

ب- القانون المتعلق بالعمل التطوعي:

بغية التمكين القانوني للعمل التطوعي بهدف تحرير الإرادات والمبادرات وحشد الجهود الشعبية والمؤسسية لتحقيق التنمية الشاملة للمجتمع، تم الشروع في إعداد مشروع قانون متعلق بالعاملين في مجال العمل المدني الطوعي يهدف إلى تدعيم أواصر التعاون وتذليل العقبات التي تعترض العمل التطوعي.

ت- منشور الشراكة بين الجمعيات ومؤسسات الدولة

قامت الوزارة بإعداد مشروع مراجعة منشور الوزير الأول 2003/7 المتعلق بالشراكة بين مؤسسات الدولة والجمعيات والمنظمات غير الحكومية، وذلك بغية إحداث إطار جديد لتدبير الشراكات يؤطر بشكل واضح العلاقات المالية التي تقيمها الدولة مع الجمعيات، وتيسير إجراءات الولوج إلى الموارد العمومية، مع ضبط وتوحيد وتبسيط المساطر والاحترام التام لضوابط الحكامة الجيدة ومبادئ الشفافية وتكافؤ الفرص. ويمكن إجمال المقتضيات العامة التي تضمنها مشروع المنشور في:

- توحيد وتبسيط المساطر؛
- تدعيم مبدأ الشفافية وتخليق تدبير الشراكات؛
- تعزيز الحكامة في تدبير الشراكات.

وتجدر الإشارة إلى أن مجموعة من القطاعات الحكومية بادرت إلى دعوة الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني للمشاركة للمساهمة في أشغال لجان انتقاء مشاريع الجمعيات.

ث- المخطط المحاسباتي للجمعيات

تم عقد اجتماعات مع أطر وزارة المالية بهدف التعاون على إخراج نظام محاسباتي خاص بالجمعيات، والعمل جار الآن مع الجهات الحكومية ذات الصلة لإخراج هذا النص الهام لتحسين حكامة تدبير الجمعيات والمنظمات غير الحكومية.

3.2.1 برنامج الحوار الوطني الأول حول الأدوار الدستورية الجديدة

حرصا من الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني على تفعيل الديمقراطية التشاركية، وضعت الوزارة في مخططها الاستراتيجي مأسسة الحوار الوطني مع الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني حول التشريعات ومختلف القضايا ذات الصلة بالشأن العام، وفي هذا الإطار سطرت الوزارة برنامج الحوار الوطني الأول حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة، بهدف إشراك مختلف الفعاليات في المساهمة في تفعيل الفصول الدستورية ذات الصلة بالمهام والأدوار الدستورية الجديدة للمجتمع المدني ولا سيما من خلال:

- تمكين المجتمع المدني من المساهمة في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها (الفصل 12)؛
- تأسيس المبادرة التشريعية للمجتمع المدني (تقديم ملتمسات تشريعية:الفصل 14)؛
- تعزيز الدور الاقتراحي والرقابي للمجتمع المدني (تقديم العرائض:الفصل15)؛
- ترسيخ وتعزيز حكامة المجتمع المدني(تصدير الدستور، الفصل1، الفصل12)؛

وستنطلق فعاليات هذا الحوار في يوم سيتم اعتماده يوما وطنيا للمجتمع المدني في مدى زمني قريب.

وستفتح المشاركة في الحوار في وجه مكونات وفعاليات المجتمع المدني من أجل الإسهام في هذا الورش الوطني الهام، وبلورة ترسانة قانونية وتنظيمية متكاملة تضطلع بتكريس قيم الحرية والاستقلالية والشفافية والنزاهة، كأساس لاشتغال الجمعيات والمنظمات غيرالحكومية. (أنظر وثيقة "الحوار الوطني حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة")

4.2.1 الإحصاء وقاعدة معطيات المجتمع المدني

وبغية امتلاك رؤية حكومية ناجعة لتأهيل المجتمع المدني ومواكبته وتعزيز أدواره، قررت الوزارة وضع منظومة تدابير إدارية وتقنية مندمجة لتعزيز حكامة المجتمع المدني

وتثمين أدواره وتتبع أنشطته وتسهيل الولوج إلى المعلومات المتعلقة به، وفي هذا الإطار قررت الوزارة إجراء الإحصاء الوطني الشامل لجمعيات ومنظمات المجتمع المدني وإعداد قاعدة معطيات مصنفة ومحينة لجمعيات المجتمع المدني، وأعدت الوزارة لهذا الغرض ورقة مؤطرة لعملية الإحصاء ودفتر تحملات لمشروع قاعدة معطيات جمعيات المجتمع المدني. كما قامت بالتنسيق مع مؤسسات دولية خبيرة ومانحة لربح رهان هذا التدبير النوعي.

5.2.1 التواصل الميداني مع فعاليات المجتمع المدني

حرصا على الإنصات المباشر من أجل تفعيل الديمقراطية التشاركية ومواكبة عمل الجمعيات، شرعت الوزارة في تأسيس علاقة تواصلية متفاعلة ومستجيبة لمطالب الجمعيات والمنظمات غير الحكومية في إطار اختصاصها من خلال الاستجابة لطلبات المقابلة وطلبات التأطير والتواصل، حيث حرص السيد الوزير على الاستجابة لجل الطلبات المقدمة والتي بلغت أزيد من 40 طلب مقابلة، و60 طلب تأطير، كما تلقت الوزارة بشكل مباشر أو بالمراسلة البريدية أو الإلكترونية عبر بوابة الموقع 48 مذكرة ومقترحا تنوعت بين مطالب لتعديل ظهير الحريات العامة واقتراحات بخصوص تنظيم مساهمة المجتمع المدني في التشريع وتقديم العرائض والملتمسات. كما تم تلقي ملتمسات للتدخل من أجل حل إشكالات تعترض عمل الجمعيات حيث تلقت الوزارة في هذا الصدد أزيد من 624 طلبا بهذا الخصوص. وقد حرصت الوزارة على إيلاء الاهتمام اللازم لهذه الملفات بالانكباب على دراستها و اتخاذ التدابير المناسبة بشأنها.

3.1- على مستوى التعاون الدولي في مجال اختصاص الوزارة

في إطار سياسة الانفتاح والتعاون الدولي وتبادل التجارب، تم عقد سلسلة من اللقاءات الرامية إلى تعزيز العلاقات الخارجية للوزارة في مجال اختصاصها سواء من خلال الزيارات الخارجية للسيد الوزير أو من خلال استقبال العديد من الوزراء والسفراء والمسؤولين الأجانب، وكذا من خلال عقد جلسات عمل مع العديد من مسؤولي تمثيليات هيئات الأمم المتحدة والهيئات المالية الدولية.

و قد مثّلت هذه الزيارات والاستقبالات مناسبة سانحة للتعريف بالتجربة المغربية الجديدة المتمثلة في الدستور الجديد خاصة منه ما يتعلق بتقوية دور البرلمان وتعزيز موقع المجتمع المدني والرقي بوظائفه وأدواره التشاركية على مستويات التشريع والحكامة والمساهمة في رسم السياسات العمومية وفي التنمية على المستويات الوطنية والجهوية

والمحلية.كما شكلت مختلف اللقاءات فرصة للتباحث حول سبل تعزيز التعاون الدولي في مجال اختصاص الوزارة.

كما أسفرت اللقاءات مع ممثلي البنك الدولي والبنك الإفريقي للتنمية عن الاتفاق المبدئي على مساهمة البنكين التقنية والتمويلية في مشروعي الحوار الوطني والإحصاء الشامل للجمعيات، كما عبر كل من ممثلي البنك الإسلامي للتنمية والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة عن استعدادهما للمساهمة في دعم مشاريع الوزارة الرامية لتقوية قدرات جمعيات ومنظمات المجتمع المدني المهتمة بقضايا الشأن العام.

II آفاق و برنامج عمل الوزارة خلال السنة المالية 2013

1.2 آفاق العلاقات مع البرلمان

السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

يمكن إجمال **آفاق عمل الوزارة لسنة 2013** في ما يلي:

أ- **<u>تفعيل المخطط التشريعي الحكومي</u>**: إن الهدف الأساسي لهذا المخطط يتجلى في التنزيل الديمقراطي السليم والتشاركي للمقتضيات الدستورية، وإرساء منظومة تشريعية تؤسس لنظام متين للحكامة الجيدة. وتندرج في إطار تنفيذ البرنامج الحكومي. وسيكون للبرلمانيين المحترمين عرض خاص حول هذا الموضوع في القريب العاجل.

ب- **<u>التفاعل الإيجابي مع المبادرة التشريعية للبرلمانيين</u>**، حيث ستنفتح الحكومة، على المقترحات التي تهدف إلى تحيين بعض القوانين، أو معالجة بعض المواضيع التي تعرف فراغا تشريعيا، أو إلغاء بعض القوانين المؤسسة على واقع متجاوز. وذلك عبر تشجيع تسجيل مقترحات قوانين بجدول أعمال مجلسي البرلمان، والمساهمة الإيجابية في تخصيص يوم واحد على الأقل في الشهر لدراسة مقترحات القوانين، ومن بينها تلك المقدمة من قبل المعارضة.

ت- **<u>جلسات تقييم السياسات العمومية</u>**: ستكون هذه الجلسات من أهم المحطات خلال السنة التشريعية الحالية تطبيقا لمقتضيات الفصل 101 من الدستور، وسنسعى جاهدين لإنجاحها.

وكذلك الحال بالنسبة للمؤسسات والهيئات المشار إليها في الفصول 161 إلى 170 من الدستور، التي يجب أن تقدم تقريرا عن أعمالها، مرة واحدة في السنة على الأقل، ويكون موضوع مناقشة من قبل البرلمان، طبقا للفصل 160من الدستور. وهي مناسبة لتتبع إعداد وتنفيذ هذه السياسات العمومية بشكل دوري ومنتظم من قبل السلطة التشريعية.

وفي هذا الإطار، نعبر عن اهتمامنا ومتابعتنا لورش مراجعة النظاميين الداخليين للغرفتين آملين أن تنعكس العملية التجديدية لهذين النظامين على مزيد من الفعالية في علاقات البرلمان بالحكومة ونؤكد على جاهزية الحكومة للتفاعل مع كل المبادرات البرلمانية التي من شأنها الارتقاء بنجاعة العمل البرلماني.

2.2 برنامج عمل العلاقات مع المجتمع المدني

السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

انطلاقا من مشروع المخطط الاستراتيجي للعلاقات مع المجتمع المدني 2012- 2016، سطرت الوزارة برنامج العمل برسم سنة 2013 مقسما حسب المحاور الرئيسية والمحاور الداعمة للمخطط.

1.2.2برنامج العمل الرئيسي

أ- تفعيل الديمقراطية التشاركية

- مأسسة لجنة بين وزارية دائمة مكلفة بتتبع وتقييم السياسة العمومية الخاصة بالمجتمع المدني ؛(أحدثت)
- إطلاق فعاليات الحوار الوطني حول "المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة؛ (الاستعدادات جارية لإطلاقه في القريب)

ب- ترسيخ وتعزيز حكامة المجتمع المدني

- إعداد نص جديد يتعلق بالشراكات بين الدولة والجمعيات ؛(جاهز)
- إحداث نافذة "شفافية" بموقع الوزارة خاصة بالمعلومات حول الشراكات والدعم.
- إعداد وإصدار "دليل الشراكات" يقدم المعلومات المتعلقة بإبرام الشركات بين مؤسسات الدولة والجمعيات.
- إطلاق برنامج "حكامة" لدعم قدرات الجمعيات في مجال صياغة المشاريع وتدبيرها؛وتعزيز حكامة المجتمع المدني.

- إقرار جائزة الحكامة المدنية تسلم لأحسن تدبير نموذجي في مجال الحكامة.
- إصدار التقرير الحكومي الشامل لسنة 2013 حول الشراكة بين الدولة والجمعيات.

ت-تثمين عمل المجتمع المدني ومواكبته وتعزيز أدواره

- تنظيم إحصاء وطني عام وشامل للجمعيات ولمنظمات المجتمع المدني.
- إنشاء قاعدة معطيات متكاملة ومصنفة حول منظمات المجتمع المدني (سجل وطني).
- إعداد دليل للجمعيات يوفر المعلومات القانونية والتنظيمية لتيسير إشتغال الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني وما يتعلق بتدبيرها المالي والمحاسباتي.
- إطلاق برنامج "ترافع" لتقوية القدرات والمهارات الترافعية للفاعلين المدنيين.
- إطلاق برنامج "تأهيل" لتكوين وتأهيل العاملين مع الجمعيات.
- اعتماد يوم وطني للمجتمع المدني؛
- اعتماد برنامج سنوي لندوات وأيام دراسية في مواضيع تهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام؛
- إبرام شراكات مع مؤسسات جامعية لإنجاز أبحاث ودراسات حول المجتمع المدني.(تم توقيع اتفاقية شراكة أولى مع كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بجامعة محمد الخامس – السويسي الرباط).

ث- تأهيل المناخ القانوني للعمل المدني

- إعداد مشروع قانون يقضي بتعديل وتتميم القانون رقم 75.00 المتعلق بتنظيم حق تأسيس الجمعيات؛
- إعداد مشروع قانون يقضي بمراجعة وتعديل مقتضيات القانون 71-004 المتعلق بطلب الترخيص بالتماس الإحسان العمومي؛
- إعداد مشروع قانون خاص بالمؤسسات؛
- المساهمة في إعداد مشروع قانون يحدد صلاحيات وتأليف المجلس الإستشاري للشباب والعمل الجمعوي.

2.2.2 البرنامج الداعم

أ- تقوية القدرات المؤسساتية للوزارة

- إصدارمرسوم يتعلق بهيكلة واختصاصات الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني؛
- تفعيل الهيكلة الجديدة للوزارة(تعيين كاتب عام ومديرين)؛
- تخصيص 20 منصب مالي جديد بالوزارة؛
- توفير بناية إدارية إضافية تتلاءم مع المهام الجديدة للوزارة؛
- تنظيم دورات تكوينية لفائدة موظفي الوزارة في مجال اختصاصها.

ب- بناء علاقات تواصلية دائمة مع المجتمع المدني

- إحداث خلية للتواصل وتتبع ومواكبة أنشطة المجتمع المدني؛
- تنظيم حملة تواصلية مواكبة للحوار الوطني الأول حول "المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة"؛
- إعداد برنامج تواصلي مواكب لإنشاء قاعدة معطيات متكاملة ومصنفة حول المجتمع المدني؛
- إنشاء نافذة تفاعلية بالموقع الإلكتروني للوزارة خاصة بالمجتمع المدني يوفر المعلومات الخاصة بالمجتمع المدني ويتيح إمكانية التواصل المباشرمع الوزارة عبر نافذة سؤال- جواب؛
- تنظيم أنشطة تواصلية بمناسبة اليوم الوطني للمجتمع المدني؛
- طبع كتيبات ومطويات تعريفية بأنشطة الوزارة في مجال العلاقات مع المجتمع المدني؛
- تخصيص خط أخضر تفاعلي مع الفعاليات الجمعوية؛
- إعداد تقرير سنوي عن حصيلة عمل الوزارة في مجال العلاقات مع المجتمع المدني 2012-2013.

ت- توسيع مجالات التعاون الدولي

- إطلاق برنامج "انفتاح" للرفع من قدرات الجمعيات في مجال استثمار الإمكانات التي يوفرها التعاون الدولي؛

- التعاقد مع شركاء دوليين في إطار برامج الوزارة لتقوية قدرات المجتمع المدني في مجال اختصاص الوزارة؛

3.2- التأهيل المؤسساتي للوزارة

السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

1.3.2 - اعتماد هيكلة إدارية جديدة

تعتزم الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، تطوير هيكلتها وتعزيز اختصاصاتها وتنظيمها، عبر تفعيل اختصاصاتها في مجال تنسيق العمل الحكومي داخل البرلمان، وترسيخ الحكامة الرشيدة وتفعيل السياسة العمومية المتعلقة بجمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، في إطار اختصاصاتها.

وتتضمن الهيكلة، التي تنتظر المصادقة عليها في المجلس الحكومي، بالإضافة إلى تفعيل منصب الكاتب العام، ثلاث مديريات:

- مديرية العلاقات مع البرلمان؛
- مديرية العلاقات مع المجتمع المدني؛
- مديرية الموارد والدراسات والنظم المعلوماتية.

2.3.2- تطوير وتحديث الموقع الإلكتروني للوزارة

حرصا على تطوير الخدمات التي يقدمها الموقع الإلكتروني للوزارة لمختلف زواره، حرصت الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني على تحديث الموقع عبر تطوير نافذة العلاقات مع البرلمان مع تمكين أعضاء البرلمان من رقم سري لولوج الموقع، يمكنهم من متابعة تجاوب الحكومة مع الآليات الرقابية، وفي مقدمتها الأسئلة الكتابية.

كما سيتم تطوير الموقع من خلال إحداث نافذة العلاقات مع المجتمع المدني تقدم خدمات إخبارية وقانونية وتوثيقية، كما تمكن من تجميع ونشر المعلومات المتعلقة بالعلاقات مع المجتمع المدني.

وسيعمل الموقع على توفير الخدمات باللغتين الوطنيتين العربية والأمازيغية و اللغات الأجنبية الفرنسية والإنجليزية والاسبانية. (أنظر عرض حول الموقع الإلكتروني www.mcrpsc.gov.ma).

3.3.2 - اتفاقية شراكة مع المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية

أبرمت الوزارة اتفاقية شراكة مع المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية بتاريخ 13نونبر2012 تهدف بالأساس إلى تحديد إطار عام للتعاون والشراكة بين الطرفين من أجل وضع برامج عمل مشتركة في المجالات ذات الاهتمام المشترك، من بين أهدافه العمل على تعزيز قدرات وكفاءات النسيج الجمعوي العامل في مجال النهوض بالأمازيغية في مجال اختصاص الوزارة، وتبادل الخبرات والمعلومات والوثائق في المجالات ذات الاهتمام المشترك؛ كما تمكن هذه الاتفاقية كذلك الوزارة من استعمال الأمازيغية في حواملها وفي أدواتها التواصلية الرقمية؛ وكذا من تنظيم دورات تكوينية مشتركة لفائدة النسيج الجمعوي العامل في مجال النهوض بالأمازيغية في ميادين التشريع والرقابة وتقييم السياسات العمومية.

4.3.2 - تعزيز الموارد البشرية

بالنظر للاختصاصات الجديدة للوزارة، ستعمل الوزارة على تعزيز مواردها البشرية بإحداث مناصب مالية جديدة و تفعيل الهيكلة و تقوية قدرات الموظفين عبر اعتماد برامج للتكوين المستمر.

III مشروع الميزانية الفرعية للوزارة برسم السنة المالية 2013.

السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

بعد عرض حصيلة عمل الوزارة لسنة 2012 ورؤيتها وبرنامج عملها لسنة 2013، يشرفني أن أعرض أمامكم الخطوط العريضة لمشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني برسم السنة المالية 2013.

وأود التأكيد في البداية أن منهجية إعداد الميزانية السنوية للوزارة عرفت تغييرا هذه السنة و ذلك باستحضار المشاريع الهامة المبرمج إنجازها في إطار الإستراتيجية المعتمدة، والتي تأخذ بعين الاعتبار متطلبات إنجاز المهام الجديدة التي يحددها مرسوم التكليف، ومن بينها:

- مشروع الهيكلة الجديدة والتزاماتها البشرية والمادية؛
- مشروع الحوار الوطني؛

- مشروع الإحصاء الوطني الشامل للجمعيات؛
- مشروع إنشاء قاعدة معطيات خاصة بجمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية؛
- مشروع تقوية قدرات الجمعيات في مجال التشريع و الحكامة ؛
- مشروع إعداد التقرير السنوي الشامل لحصيلة الشراكات بين الدولة والجمعيات؛
- مشروع إصلاح البناية التي وضعت رهن إشارة الوزارة؛
- مشروع كراء مقر إلى حين الانتهاء من إصلاح البناية المذكورة أعلاه.
- برنامج التعاون الدولي.

السيد الرئيس المحترم.
السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

تبلغ الإعتمادات المخصصة لفائدة الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني برسم سنة 2013،

ما قدره **38.523.000 درهم**، أي بزيادة **38.73 %** موزعة كما يلي:

-نفقات الموظفين:**20.055.000 درهم**؛

- نفقات المعدات والنفقات المختلفة: **6.468.000 درهم**؛

- نفقات الاستثمار: **12.000.000 درهم**.

وستخصص اعتمادات الاستثمار لمشروع تنمية ومواكبة قدرات الجمعيات في المجال التشريعي وتدبير الحكامة الجيدة وكذا لتهيئة البناية الإدارية التي تم وضعها رهن إشارة الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، وتجهيزها.

السيد الرئيس المحترم.
السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

تأتي هذه الحصيلة المركزة، في مجالي العلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني من أجل وضع البرلمانيات والبرلمانيين في صورة العمل الذي تقوم به الوزارة لتطوير العلاقات مع مؤسستكم الموقرة تفعيلا للمقتضيات الدستورية ذات الصلة، والعمل التأسيسي الذي تنهض به الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني لإرساء علاقات جدية

ومسؤولة مع مختلف فعاليات المجتمع المدني وكافة القطاعات والمؤسسات العمومية المسؤولة وذات الصلة.

إن هذه الحصيلة الأولية تعكس في جوهرها التوجهات والمرامي الآتية:

- أن الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني تحرص على تأسيس هذه العلاقات على المنطلقات الدستورية والتوجهات الملكية السامية وتدابير البرنامج الحكومي التي تلتقي كلها في تقوية دور المؤسسة التشريعية وجعل المجتمع المدني شريكا أساسيا في النهوض بالتنمية الشاملة لوطننا.
- أن الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، تنطلق في بناء العلاقات مع المجتمع المدني، في مجال اختصاصها، على تثمين التراكمات الإيجابية في مجال هذه العلاقات والعمل المشترك من أجل رفع التحديات التي تعوق اضطلاع الفاعلين المدنيين بأدوارهم الدستورية الجديدة في أحسن الظروف.

السيد الرئيس المحترم.
السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

إن فرصة مناقشة الميزانية القطاعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، لمناسبة لتقديم حصيلة ورؤية وبرنامج عمل الوزارة في إطار العلاقة مع مؤسستكم التشريعية الموقرة، ولاشك أن مناقشتكم ستشكل فرصة لبناء مزيد من تكامل وجهات النظر بين الحكومة والبرلمان بشأن العلاقتين الهامتين سواء مع البرلمان أو المجتمع المدني.

وفي ختام هذه الكلمة التقديمية، أجدد لكم التأكيد على أن كل التحولات التي نساهم فيها من خلال هذا القطاع هي ثمرة من ثمار التحولات المباركة التي يشهدها وطننا العزيز، وهو مناخ واعد بإذن الله بتحرير الإمكان الكبير للمؤسستين التنفيذية والتشريعية، ورفع أدائهما.

تلكم السيد الرئيس، السيدات والسادة النواب المحترمون بعض النقاط التي ارتأيت أن أعرضها أمامكم، وأنا أتشرف بتقديم مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني أمام لجنتكم الموقرة، وسأظل رهن إشارتكم للاستماع إلى أرائكم وملاحظاتكم، وللرد على استفساراتكم، شاكرا لكم حسن الإصغاء.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

مشروع إستراتيجية
العلاقات مع المجتمع المدني
2016-2012 وبرنامج العمل
2013-2012

محاور العرض

1. الإطار المرجعي للاستراتيجية
2. تشخيص حالة المجتمع المدني
   - 1.2 مراجع التشخيص
   - 2.2 حالة المجتمع المدني .
   - 3.2الخلاصات الأساسية للتشخيص.
3. المخطط الاستراتيجي 2012 – 2016
   - 1.3 المرتكزات والمنهجية
   - 2.3 أهداف المخطط
   - 3.3 المحاور الإستراتيجية
   - 4.3 المحاور الداعمة
4. برنامج عمل 2012 – 2013
   - 1.4 المحاور الاستراتيجية
   - 2.4 المحاور الداعمة
5. الملاحق .

ملحوظة:في جميع العرض نعبراختصارا بالمجتمع المدني عن "جمعيات المجتمع المدني المهتمة بقضايا الشأن العام والمنظمات غير الحكومية ".

1-الإطار المرجعي للاستراتيجية

- دستور المملكة المغربية
- التوجيهات والخطب الملكية السامية
- المنظومة الدولية
- البرنامج الحكومي 2012- 2016
- المرسوم المحدد لاختصاصات الوزارة

1.1-الديموقراطية التشاركية في نص دستور المملكة المغربية 2011

- مكانة دستورية جديدة للمجتمع المدني؛
- **التصدير والفصل 1:** المشاركة **والتشاركية مرتكز اساسي**؛
- **الفصل 12**: **تُؤسس جمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وتمارس أنشطتها بحرية**، في نطاق احترام الدستور والقانون.

لا يمكن حل هذه الجمعيات والمنظمات أو توقيفها من لدن السلطات العمومية، إلا بمقتضى مقرر قضائي.

تُساهم **الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية**، في إطار **الديمقراطية التشاركية**، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها. وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة، طبق شروط وكيفيات يحددها القانون.

يجب أن يكون تنظيم الجمعيات والمنظمات غير الحكومية وتسييرها مطابقا للمبادئ الديمقراطية

1.1-الديموقراطية التشاركية في نص دستور المملكة المغربية 2011

- **الفصل 13:**

تعمل السلطات العمومية على **إحداث هيئات للتشاور**، قصد إشراك مختلف الفاعلين الاجتماعيين، في إعداد السياسات العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها.

- **الفصل 14:**

للمواطنات والمواطنين، ضمن شروط وكيفيات يحددها قانون تنظيمي، **الحق في تقديم ملتمسات في مجال التشريع.**

- **الفصل 15:**

للمواطنات والمواطنين **الحق في تقديم عرائض** إلى السلطات العمومية، ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفيات ممارسة هذا الحق.

1.1-الديموقراطية التشاركية في نص دستور المملكة المغربية 2011

- **الفصل 33 والفصل 170:** إحداث **مجلس استشاري للشباب والعمل الجمعوي**؛

- **الفصل 139:** تضع مجالس الجهات، والجماعات الترابية الأخرى، **آليات تشاركية للحوار والتشاور**، لتيسير **مساهمة المواطنات والمواطنين والجمعيات في إعداد برامج التنمية وتتبعها.**

  يُمكن للمواطنات والمواطنين والجمعيات تقديم عرائض، الهدف منها مطالبة المجلس **بإدراج نقطة تدخل في اختصاصه ضمن جدول أعماله**.

2.1- المجتمع المدني في التوجيهات والخطب الملكية السامية

❖ **الخطاب الملكي بمناسبة عيد العرش30 يوليوز 2000**

بناء مجتمع حداثي قوامه ترسيخ دولة الحق والقانون وتجديد وعقلنة وتحديث أساليب إدارتها وإعادة الاعتبار للتضامن الاجتماعي والمجالي **وتفعيل دور المجتمع المدني** وإنعاش النمو الاقتصادي وحفز الاستثمار العام والخاص وإطلاق تنمية شمولية وإقلاع اقتصادي يضع في صلب أولوياته تشغيل الشباب والنهوض بالعالم القروي والشرائح الاجتماعية والمناطق المعوزة وتأهيل الموارد البشرية

2.1- المجتمع المدني والمواطنة في التوجيهات والخطب الملكية السامية

❖**رسالة ملكية للمشاركين في الأيام الدراسية حول التدبير الجمعوي 14/02/2012**

ولا يسعنا إلا أن نبتهج بما أصبحت تشكله **الجمعيات المغربية**، من ثروة وطنية هائلة ومن تنوع في مجالات عملها، وما تجسده من **قوة اقتراحية فاعلة**، أصبحت بفضلها بمثابة الشريك، الذي لا محيد عنه، لتحقيق ما نبتغيه لبلادنا من تقدم وتحديث.

وإننا لنحث الفعاليات الجمعوية على تشجيع انخراط الشباب فيها، باعتبار **الجمعيات مدرسة نموذجية للديمقراطية وللتضامن**، ولتحرير طاقات الشباب الخلاقة، في خدمة المجتمع والصالح العام. كما ندعو هذه الفعاليات إلى تجاوز مايشوب بعضها من طرق التسيير التقليدية العقيمة، واعتماد ثقافة تدبير حديثة وناجعة، فضلا عن **ضرورة تكتلها في نطاق فيديراليات** تنصهر فيها تجاربها، وتجعل منها مخاطبا فعالا لمختلف شركائها.

2.1- المجتمع المدني في التوجيهات والخطب الملكية السامية

- **الإعلان عن مبادرة التنمية البشرية في خطاب 18 ماي 2005**

إن المبادرة التي نطلقها اليوم، ينبغي أن ترتكز على **المواطنة الفاعلة والصادقة**. ..

- **خطاب العرش بتاريخ 30 يوليوز 2005**

ترسيخ **قيم المواطنة المسؤولة** باعتبارها الغاية والوسيلة للنهوض بالأوراش الكبرى... **المواطنة الكاملة** التي ننشد لكافة المغاربة،...

- **خطاب افتتاح الدورة التشريعية الرابعة للبرلمان في أكتوبر 2005**

نؤكد ضرورة توعية كل مغربي بأن مصيره يتوقف على مبادراته، **وإقدامه على العمل الجماعي**، الذي يمر عبر تأطيره عن طريق الهيآت المؤهلة...

تركيزنا على بناء **ثقافة المواطنة الإيجابية**. بكل ما تعنيه من تحول إلى عقلية المواطن الفاعل- المبادر، والمشارك- المنتج، بدل السلبية والتواكلية والانتظارية

2.1- المجتمع المدني في التوجيهات والخطب الملكية السامية

❖ **خطاب جلالة الملك بمناسبة انتهاء مهمة هيئة الإنصاف والمصالحة وتقديم الدراسة حول التنمية البشرية بالمغرب 06 يناير 2006**

غايتنا المثلى ترسيخ دعائم المجتمع التضامني، الذي يكفل **الكرامة والمواطنة المسؤولة** لكافة أبنائه، في تلازم بين ممارسة الحقوق وأداء الواجبات

نتطلع إلى أن تشكل هذه الدراسة، (تقرير الخمسينية) باجتهاداتها الجماعية والفردية، خير محفز على استعادة النخبة، بمختلف مشاربها، لدورها التنويري، في نهضة الأمة، وانبثاق فكر استراتيجي. فضلا عن فتح نقاش تعددي وبناء، حول مشاريع مجتمعية متمايزة وواضحة. هذه **المشاريع التي تظل الهيآت الدستورية والسياسية، والنقابية والجمعوية، هي المسؤولة عن بلورتها وتنفيذها،** وفق الإرادة الشعبية الحرة.

...، لاستكمال **المواطنة الكريمة**... ساهرين على تحقيق الكرامة والعيش اللائق لكل المغاربة. في تضافر للجهود بينها(الدولة) وبين سائر الفاعلين، **قطاعاً خاصا ومجتمعاً مدنياً**، هيآت وسلطات، أفراداً وجماعات

2.1- المجتمع المدني في التوجيهات والخطب الملكية السامية

❖ **خطاب العرش 30 يوليوز 2007**

مهما كانت مشروعية الديمقراطية النيابية التقليدية، فإننا نرى من الضروري استكمالها **بالديمقراطية التشاركية العصرية**. الأمر الذي يمكننا من الإفادة من كل الخبرات، الوطنية والجهوية، **والمجتمع المدني الفاعل**، وكافة القوى الحية للأمة،...

❖ **خطاب العرش 30 يوليوز 2008**

يتعين توطيد المكانة المركزية لمؤسسة الأ سرة **وتعزيز دينامية المجتمع المدني وفعالياته** المسؤولة للنهوض بالتكافل الاجتماعي والمواطنة التضامنية،

❖ **خطاب العرش 30 يوليوز 2009**

ندعو المنتخبين المحليين،إلى تحمل مسؤوليتهم،في الاستجابة للحاجيات اليومية الملحة للمواطنين، من خلال برامج واقعية.وهو ما يتطلب القرب منهم،وحسن تدبير شؤونهم، وإيثار الصالح العام، **وتضافر الجهود مع الفعاليات الإنتاجية والجمعوية، والسلطات العمومية.**

2.1- المجتمع المدني في التوجيهات والخطب الملكية السامية

❖ **خطاب 9 مارس 2011**

ونود في البداية، الإشادة بالمضامين الوجيهة لتقرير اللجنة الاستشارية للجهوية، ...، **وبالمساهمة البناءة، للهيآت الحزبية والنقابية والجمعوية**، في هذا الورش المؤسس.

إجراء تعديل دستوري شامل، يستند على سبعة مرتكزات أساسية... خامسا: تعزيز الآليات الدستورية لتأطير المواطنين، بتقوية دور الأحزاب السياسية، في نطاق تعددية حقيقية، **وتكريس مكانة المعارضة البرلمانية، والمجتمع المدني**؛

3.1-المجتمع المدني في المنظومة الدولية

- مرجعية دولية تراهن على تحقيق منظمات المجتمع المدني في تنسيق مع المؤسسات الرسمية والدولية لأهداف الألفية الثالثة؛
- أكد **ميثاق الأمم المتحدة** على إجراء الترتيبات المناسبة **للتشاور مع الهيئات غير الحكومية**؛
- **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان** 1948: "لكل شخص **الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات**"؛

3.1- المجتمع المدني في المنظومة الدولية

- **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية** 1966: لكل فرد **حق في حرية تكوين الجمعيات** مع آخرين ؛
- **إعلان برنامج عمل فيينا** 1993: أكد على أهمية مواصلة الحوار والتعاون بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية، وحث على **إعمال مبدأ الديمقراطية التشاركية** وتمكين **المنظمات غير الحكومية** من القيام **بدور رئيسي** علي الصعيدين الوطني والدولي في المناقشات والأنشطة **وإجراءات التنفيذ المتعلقة بالحق في التنمية**، وبالتعاون مع الحكومات.

4.1-الديموقراطية التشاركية في البرنامج الحكومي 2012- 2016

- **فتح ورش الديمقراطية التشاركية** و**تطوير العلاقة مع المجتمع المدني** بما يخدم التنمية ويعزز الحقوق والحريات ويحفز على القيام بالواجبات ص19؛
- **إقامة شراكات وطنية** بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين، وبين القطاع العام والخاص و**منظمات المجتمع المدني** ص38 ؛
- **تبسيط وتسهيل إجراءات تأسيس الجمعيات** ص 28؛
- الإسراع ب**اعتماد القانون التنظيمي** الخاص بشروط وكيفيات ممارسة **الحق في التشريع** و**تقديم عرائض** إلى السلطات العمومية ص 83 ؛

4.1-الديموقراطية التشاركية في البرنامج الحكومي 2012- 2016

- **تشجيع التشغيل في الجمعيات** العاملة في مختلف مجالات القرب ص77؛
- **تحفيز المرأة** على **المشاركة** في مؤسسات **المجتمع المدني** ص81؛
- **تعزيز مكانة المجتمع المدني** في مختلف حلقات **تدبير الشأن العام** وتقييمه وصياغة سياساته ص83؛
- **اعتماد سياسة جمعوية فعّالة** ص83؛
- **إقرار معايير شفافة لتمويل برامج الجمعيات** ص 83؛
- **مراجعة سياسة التكوين الموجهة للجمعيات** بما يرفع من فعاليتها ص 83.

5.1- المرسوم المحدد لصلاحيات الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني

- حدد المرسوم 2.12.45 (26 يناير 2012) الصلاحيات الجديدة للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، الذي أكد في مادته الأولى أنه علاوة على الاختصاصات السابقة للوزارة، يكلف السيد الوزير في إطار **تفعيل الديمقراطية التشاركية بتنسيق العمل بين الحكومة و الجمعيات** والمنظمات في مجال اختصاصه، والسهر على **تعزيز حكامتها** و**تتبع ومواكبة نشاطها**.

2- تشخيص حالة المجتمع المدني

1.2مراجع التشخيص

1- معطيات و أرقام رسمية

2- دراسة وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن (2011)

3-البحث الوطني حول المؤسسات غير الهادفة للربح - المندوبية السامية للتخطيط (2009)

4- تقرير الخمسينية (2006)

5- تقرير المجلس الأعلى للحسابات (2007)

6- تقارير اجتماعات اللجنة البين وزارية

7- تقارير الزيارات الميدانية والحوار مع المجتمع المدني (40 زيارة تواصلية للأقاليم)

8- تقارير ومذكرات الهيئات المدنية 2012 (47 وثيقة موجهة للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني)

9- المنظومة القانونية الوطنية

1.2.2العدد الإجمالي للجمعيات المصرح بها لدى وزارة الداخلية:89385

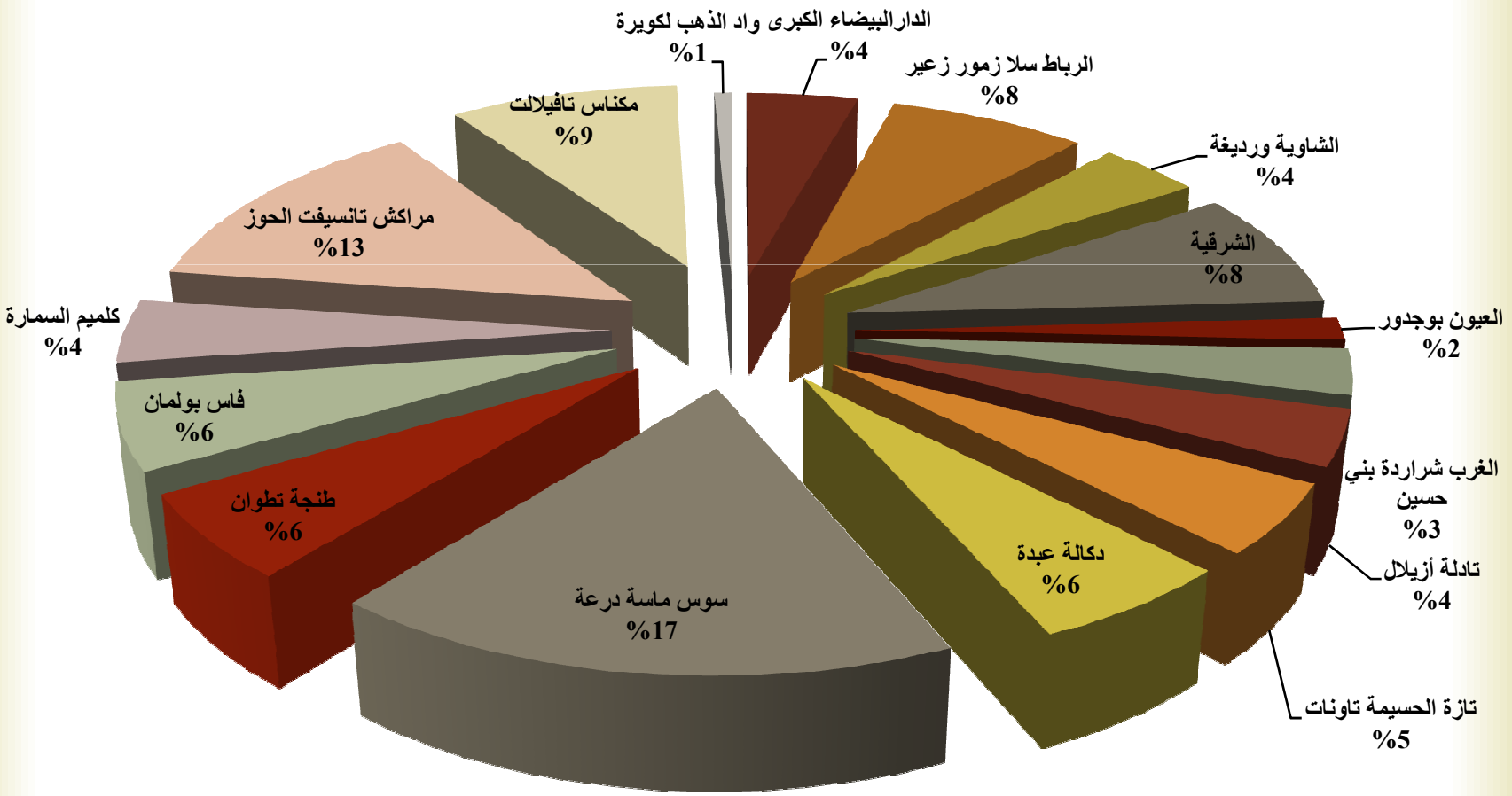

1.2.2الدعم المالي العمومي: الخزينة العامة للمملكة

السنة المالية	عدد الجمعيات المستفيدة	المبلغ بالدرهم
2010	1026	883 238 353,93
2011	1214	649 074 701,39

1.2.2 الدعم الأجنبي المصرح به لدى الأمانة العامة للحكومة

السنوات	2008	2009	2010	2011
عدد الجمعيات	70	98	279	352
المبلغ الإجمالي بالدرهم	78.832.422،10	110.541.006،40	146.418.211،49	145.758.784،63
معدل الدعم لكل جمعية	1.126.177,45	1.127.969,45	524.796, 45	414.087,45

2.2.2 تقرير وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن بخصوص الدراسة حول الجمعيات المغربية التنموية سنة 2011

الإشكالات الأساسية

- 80% من الجمعيات لا يتوفرون على موارد مالية ذاتية؛
- نقص في الموارد البشرية والمالية والعراقيل المؤسساتية مما يعرقل انجاز المشاريع المبرمجة؛
- مدة الانتداب داخل عضوية المكتب غير محددة في جميع الجمعيات؛
- وظيفة الإخبار والتواصل شبه منعدمة ؛
- عدم احترام بعض الجمعيات لالتزاماتها القانونية؛
- ضعف تواجد الجمعيات في العالم القروي؛
- غياب رؤية لدى الجمعيات بخصوص المشاريع الواجب إنجازها على المدى القريب والمتوسط والبعيد.

2.2.2 تقرير وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن بخصوص الدراسة حول الجمعيات المغربية التنموية سنة 2011

التوصيات الرئيسية

- إحداث سجل وطني للجمعيات؛
- إقامة حوار من أجل إصلاح وتعديل ظهير 1958 المتعلق بالجمعيات؛
- توضيح قواعد الشراكة وتقوية الشفافية؛
- تطوير أخلاقيات العمل الجمعوي؛
- تقوية القدرات الجمعوية؛
- تقنين وضعية المتطوعين؛
- تعزيز المراقبة المالية للجمعيات؛
- وضع مقرات رهن إشارة الجمعيات.

3.2.2 تقرير المندوبية السامية بشأن البحث الوطني حول المؤسسات غير الهادفة للربح 2009–2011 (سنة المرجع 2007)

- 44711 جمعية أي ما يعادل 145 جمعية لكل 100000 نسمة؛
- 80% أنشئت خلال الفترة الممتدة ما بين 1997 و 2007؛
- 40% تأسست منذ إعلان المبادرة الوطنية للتنمية البشرية سنة 2005.

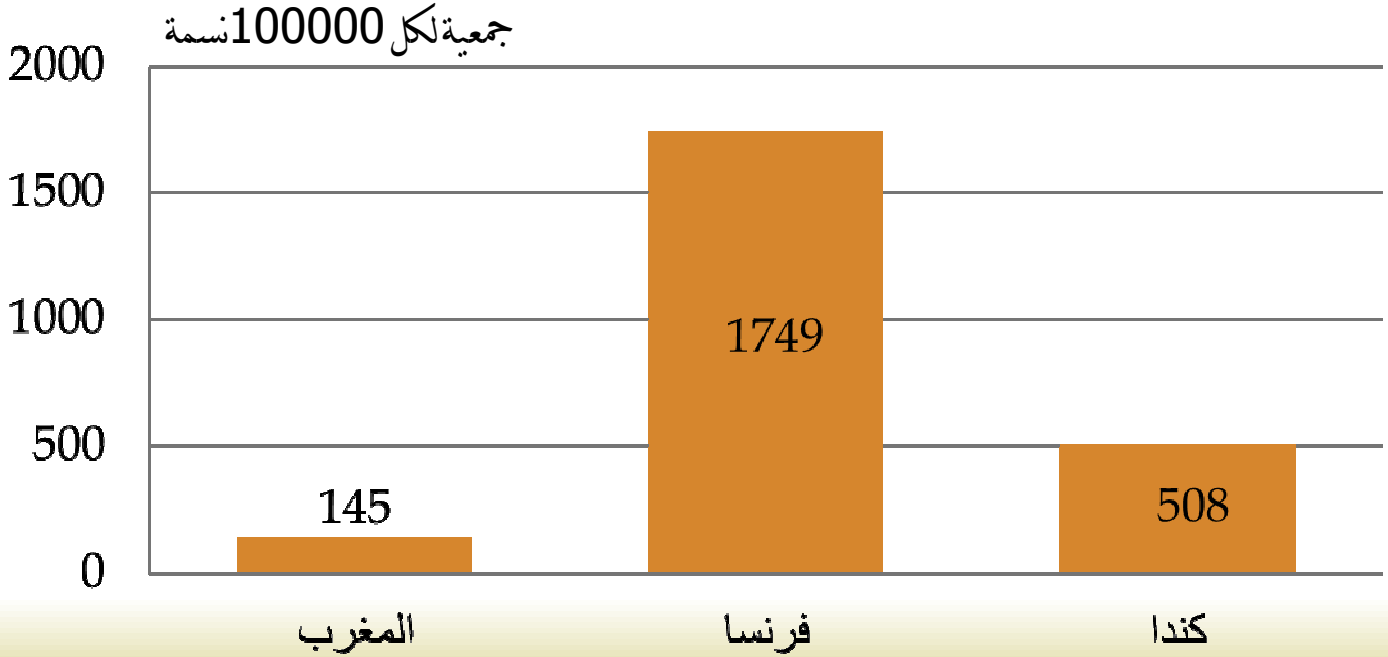

3.2.2 تقرير المندوبية السامية بشأن البحث الوطني
حول المؤسسات غير الهادفة للربح 2009-2011 (سنة المرجع 2007)

الانتشار الجغرافي

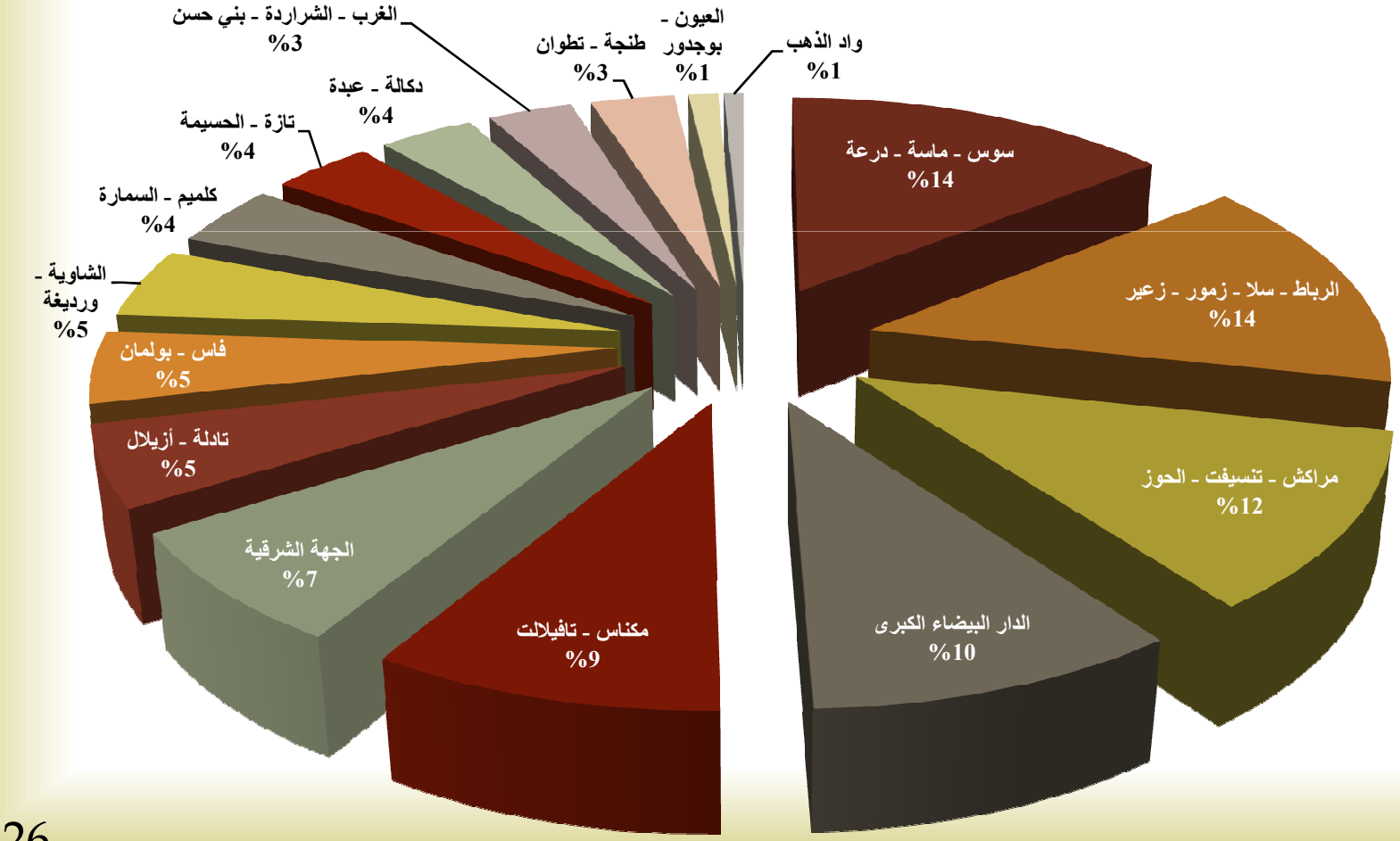

3.2.2 تقرير المندوبية السامية بشأن البحث الوطني
حول المؤسسات غير الهادفة للربح 2009-2011 (سنة المرجع 2007)

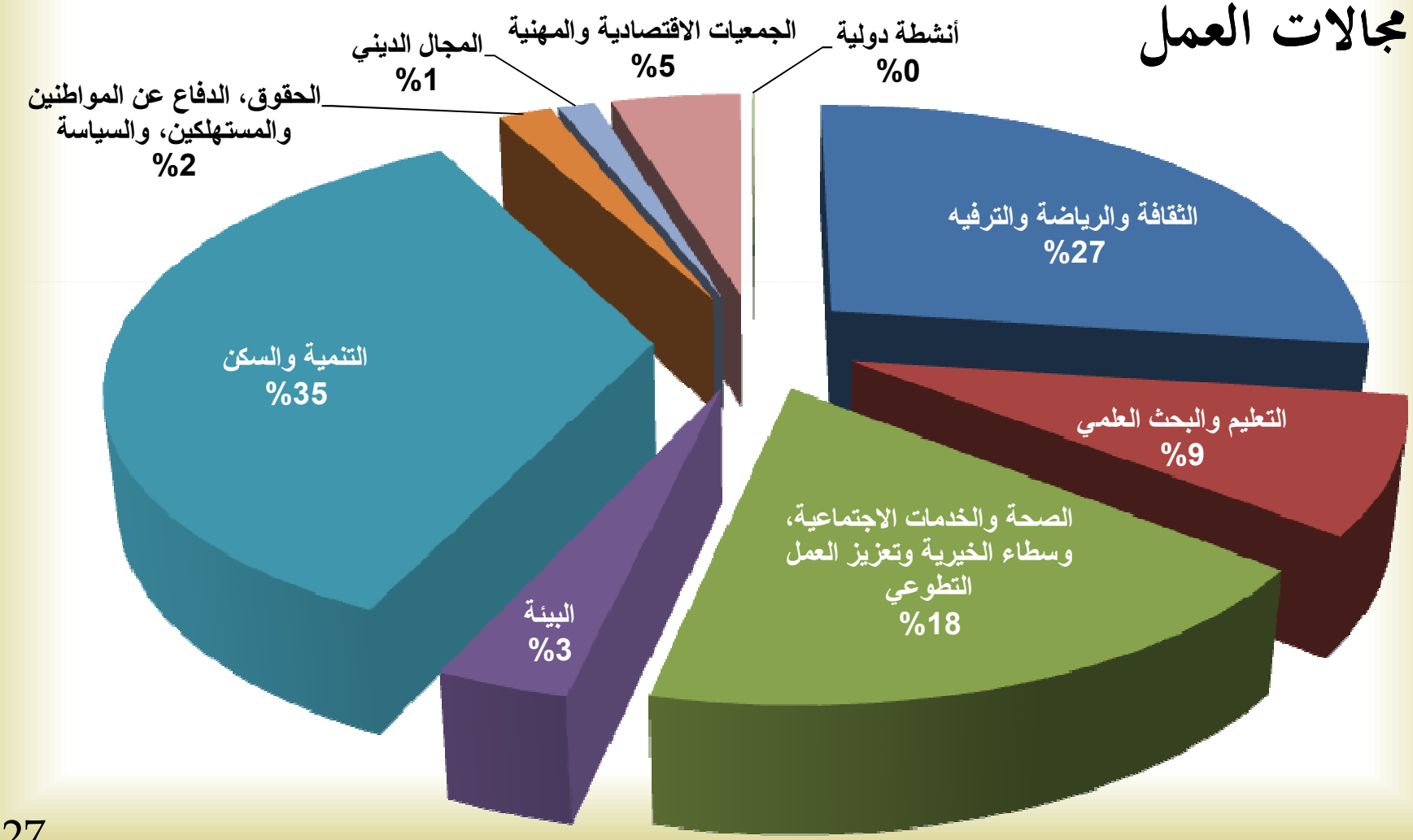

3.2.2 تقرير المندوبية السامية بشأن البحث الوطني
حول المؤسسات غير الهادفة للربح 2009-2011 (سنة المرجع 2007)

ظروف النشاط والعمل

التجهيزات المعلوماتية

- ✓ 20% فقط تتوفر على تجهيزات معلوماتية و7%من الجمعيات فقط مرتبطة بشبكة الأنترنيت

المقر

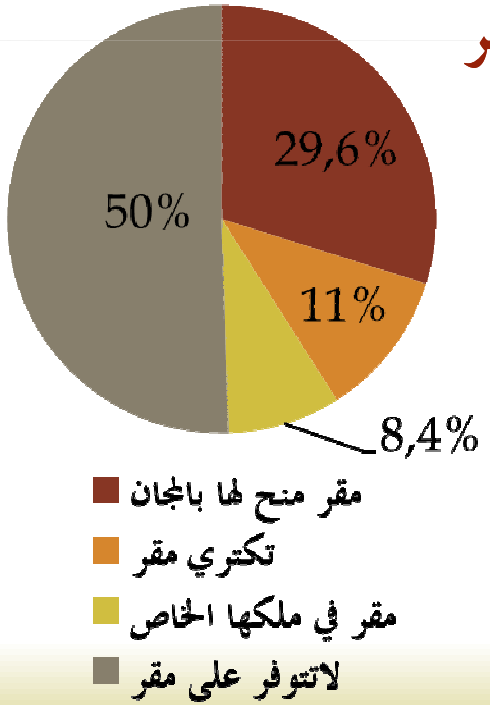

فرص التعاون

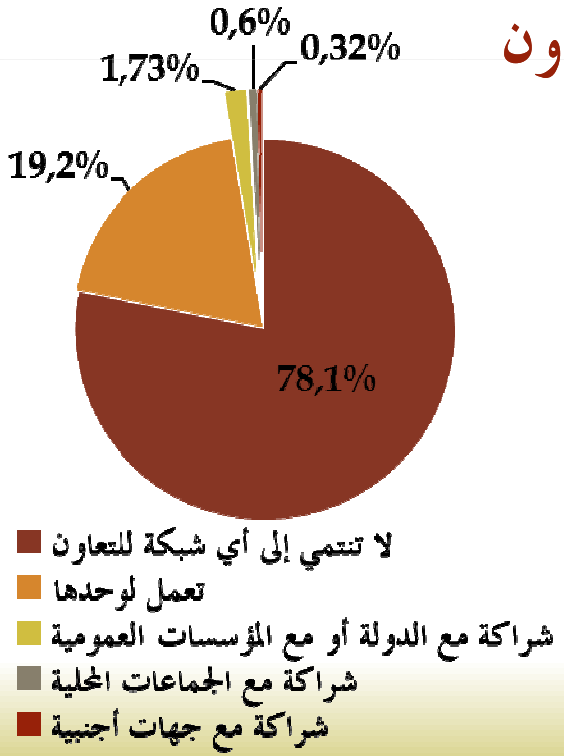

3.2.2 تقرير المندوبية السامية بشأن البحث الوطني
حول المؤسسات غير الهادفة للربح 2009-2011 (سنة المرجع 2007)

الموارد البشرية في القطاع الجمعوي

العمل التطوعي

- ✓ 70% تعتمد على العمل التطوعي (20% فقط تستمر)؛
- ✓ 35.200 متطوع ساهموا بما يقرب 96مليون ساعة عمل أي ما يعادل 56.524 منصب شغل بدوام كامل.

العمل المأجور

- ✓ 31,4% من الجمعيات لجأت إلى التشغيل المؤدى عنه؛
- ✓ تشغيل 27.919 شخصا بصفة دائمة و56.524 بصفة مؤقتة خصصوا ما مجموعه 10.066.000 ساعة للعمل الجمعوي وهو ما يعادل أكثر من 33.846 منصب شغل بدوام كامل.

الوضع رهن إشارة

- ✓ 2,4% من الجمعيات استفادت من خدمات 5582 شخصا وضعوا رهن إشارتها.

3.2.2 تقرير المندوبية السامية بشأن البحث الوطني

حول المؤسسات غير الهادفة للربح 2009-2011 (سنة المرجع 2007)

الموارد المالية والتدبير المالي

- تعبئة موارد مالية بلغت 8,8 مليار درهم ؛
- ميزانيات ضعيفة لأغلب الجمعيات (94,6% من الجمعيات ميزانيتها السنوية تقل عن 500.000 درهم)؛
- 02,5%من مجموع الجمعيات تستفيد من 63% من مجموع الموارد المالية؛
- 94,7%من الجمعيات لا تتوفر على محاسبة وفق المعايير الجاري بها العمل.

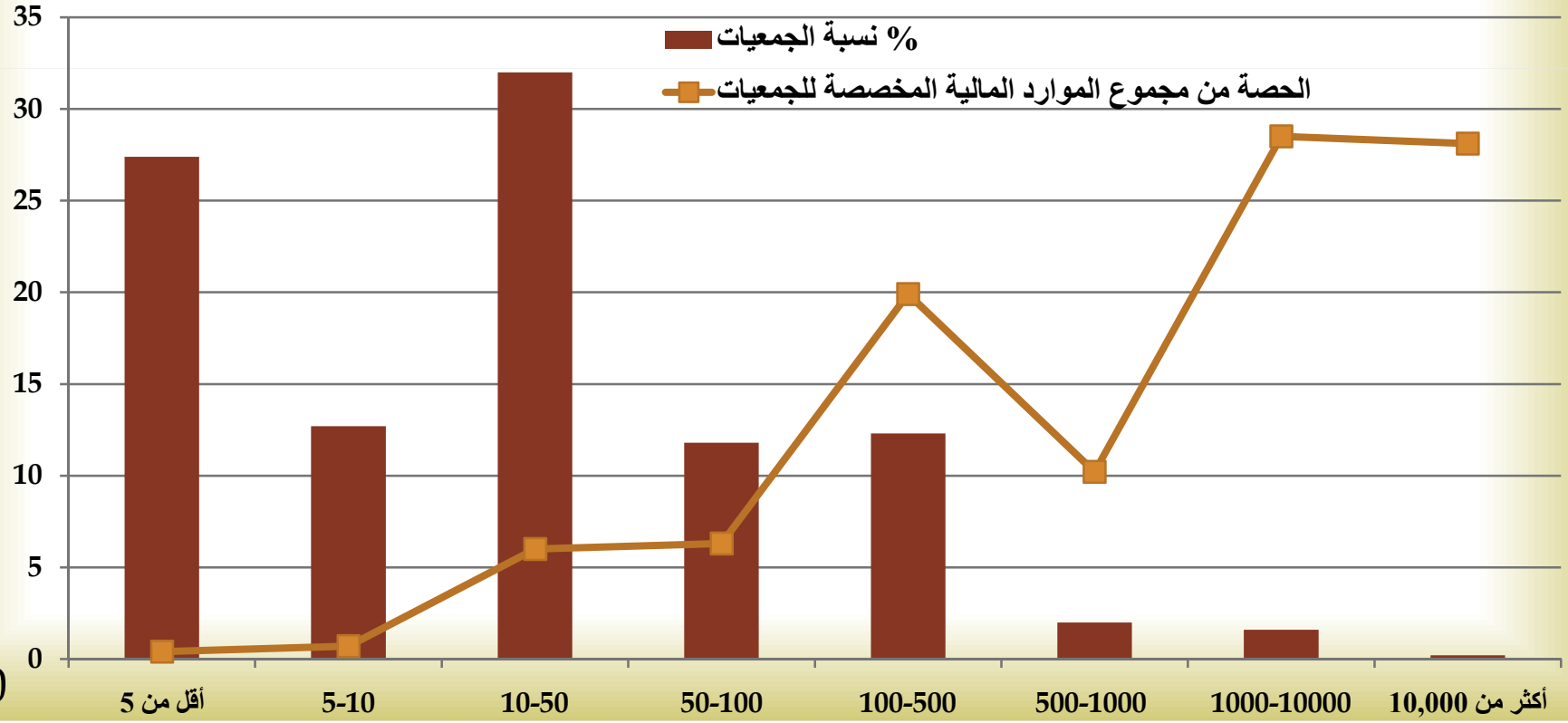

3.2.2 تقرير المندوبية السامية بشأن البحث الوطني
حول المؤسسات غير الهادفة للربح 2009-2011 (سنة المرجع 2007)

الموارد المالية والتدبير المالي

بلغت نفقات القطاع الجمعوي 5,9 مليار درهم

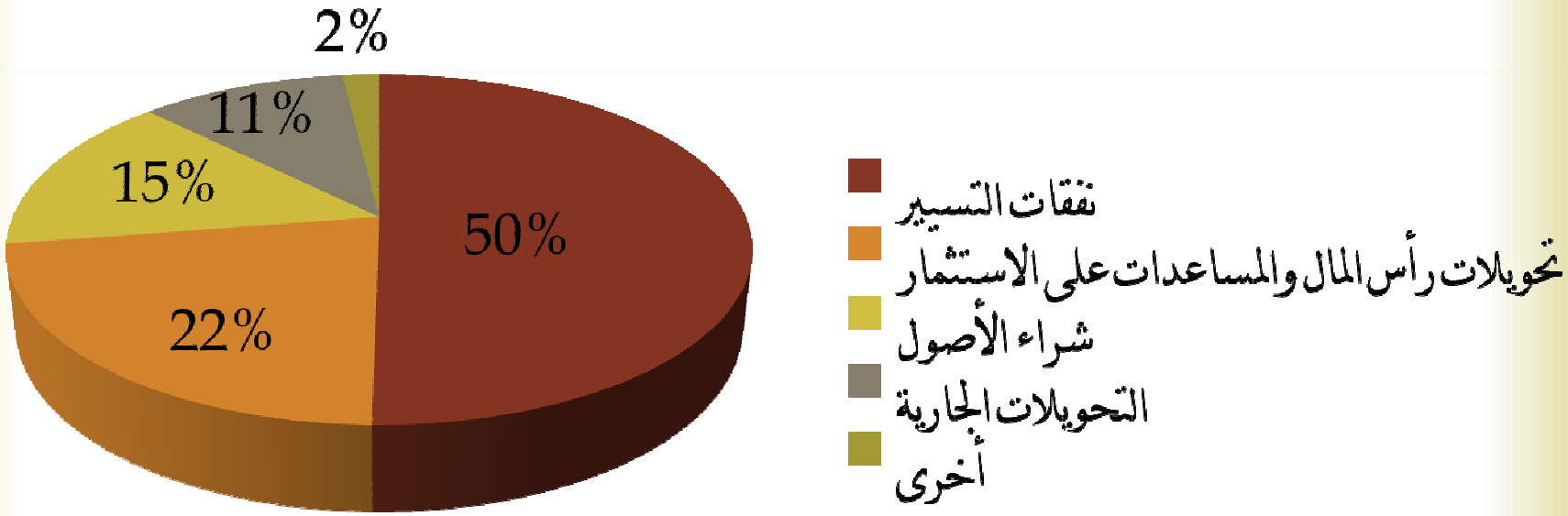

3.2.2 تقرير المندوبية السامية بشأن البحث الوطني

حول المؤسسات غير الهادفة للربح 2009-2011 (سنة المرجع 2007)

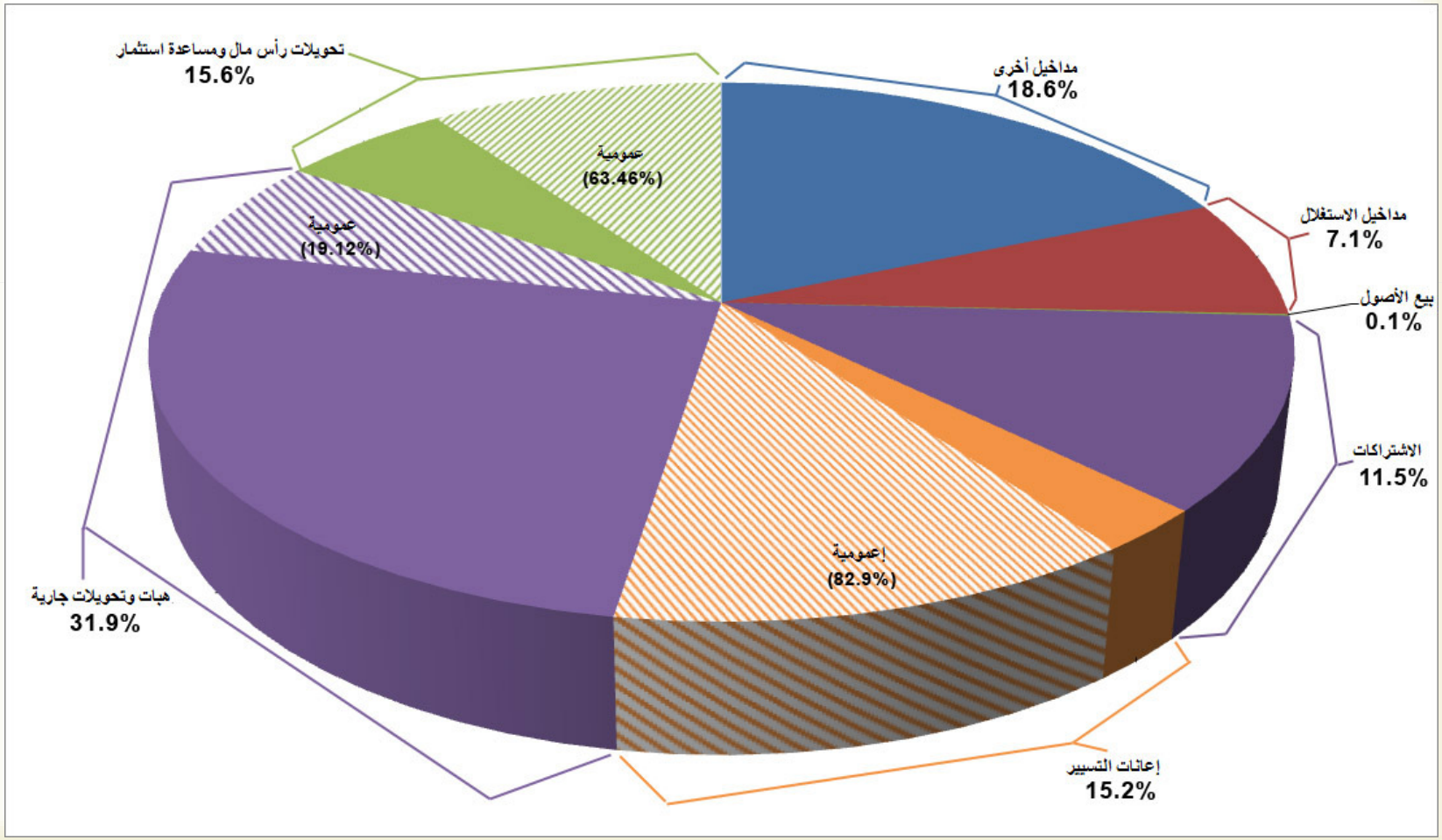

3.2.2 تقرير المندوبية السامية بشأن البحث الوطني حول المؤسسات غير الهادفة للربح 2009-2011 (سنة المرجع 2007)

نوعية المداخيل	القيمة ب 1000 درهم	%
مداخيل الاستغلال	624.800	7,1
بيع الأصول	8.800	0,1
الاشتراكات	1.012.000	11,5
إعانات التسيير	1.337.600	15,2
	عمومية: 1.108.800	
هبات وتحويلات جارية	2.807.200	31,9
	عمومية: 536.800	
تحويلات رأس مال ومساعدة استثمار	1.372.800	15,6
	عمومية: 871.200	
مداخيل أخرى	1.636.800	18,6
المجموع	**8.800.000**	**100**

4.2.2 تقرير الخمسينية

- بروز **جيل جديد من الفاعلين غير الحكوميين** وغير المتحزبين **ساهموا في تنشيط الحياة الجمعوية المغربية** خلال الثمانيات وبالأخص في التسعينيات؛
- أثبت هؤلاء "الفاعلون الجدد" قدرتهم النشيطة والفعالة في المجهود التنموي ودمقرطة النقاش العمومي؛
- سمات الجمعيات: الحماس والتجديد والنزوع إلى التعاون داخل شبكات وامتلاك حس الخدمة العمومية والصالح العام، مما ساعد على جعل **المجتمع المدني المغربي مكونا أساسيا للرأسمال الاجتماعي وللإمكان البشري للبلاد وبرهن المجتمع المدني عن امتلاكه لقدرات باهرة على التجديد في ميدان الحكامة والتنمية**.

5.2.2 توصيات المجلس الأعلى للحسابات (2007)

- **ربط علاقة تعاقدية بين الجمعية والجهات المانحة** وفق **اتفاقيات تحدد التزامات** الأطراف المتعاقدة والأهداف المتوخاة من منح الأموال العمومية مع وضع حسابات استخدام الأموال حسب الجهة المانحة؛
- **مسك الجمعيات لمحاسبة حسب نظام مزدوج**، طبقا لأحكام الفصل الثالث من قرار وزير المالية بتاريخ 31 يناير 1959؛
- **تقديم حسابات الجمعية إلى الجهات المانحة** بشكل دوري ومنتظم طبقا لمقتضيات الفصل 32 مكرر مرتين من ظهير الجمعيات؛

5.2.2 توصيات المجلس الأعلى للحسابات (2007)

- **الحرص على عقد اتفاقيات مع الجماعات المحلية وبقية الأطراف المانحة**، تحدد الأهداف والمساطر والجداول الزمنية لصرف الاعتمادات لفائدة الجمعيات؛
- **استخدام الأموال العمومية** التي تتلقاها الجمعية في **تحقيق الأهداف المتوخاة من منحها** أو طبقا للأهداف المنصوص عليها في النظام الأساسي للجمعية في حال غياب اتفاقيات مع الجماعات المحلية المانحة؛
- **تفعيل دورية الوزير الأول لسنة 2003 المتعلقة بالشراكات بين الدولة والجمعيات**.

6.2.2 تقارير اجتماعات اللجنة البين وزارية(*)

4 اجتماعات

28 فبراير 2012	15مارس 2012	27 أبريل 2012	21 يونيو 2012
أي موقع للمجتمع المدني في السياسات العمومية على ضوء الدستور والبرنامج الحكومي؟	مدارسة الظهير الشريف المتعلق بحق تأسيس الجمعيات كما تم تعديله وتقديم دراسة مقارنة في الموضوع	مدارسة منشور 07/2003 حول الشراكة بين الدولة و الجمعيات	تقديم أرضية الحوار الوطني حول المجتمع المدني و الأدوار الدستورية الجديدة

(*) لجنة مكلفة بتتبع وتقييم السياسة العمومية المتعلقة بالمجتمع المدني : تضم ممثلين عن 31 قطاعا وزاريا و كذا عن المؤسسات الدستورية الأخرى

7.2.2 عدد اللقاءات التواصلية الميدانية والحوار مع المجتمع المدني

داخل المغرب

عدد اللقاءات التواصلية	العدد التقريبي للجمعيات المشاركة في التواصل	عدد الأقاليم
40	2227	25

خارج المغرب

زيارة لإيطاليا بتاريخ 16-21 مايو 2012

لقاء بمدينة بريشيا: حضور ممثلين عن أزيد من 30 جمعية

8.2.2 خلاصات اللقاءات التواصلية وتقارير ومذكرات المجتمع المدني

40 لقاء تواصلي، 47 مذكرة توصلت بها الوزارة

- التشريعات المنظمة للعمل الجمعوي لا تواكب التطورات والتحديات التي يشهدها الواقع الجمعوي؛
- عرقلة استلام الوصل المؤقت والنهائي طبقا لمقتضيات الفصل 5 ظهير تأسيس الجمعيات؛
- صعوبة التمويل وقلة الموارد البشرية المتفرغة والمتخصصة؛
- فراغ تشريعي فيما يتعلق بتقنين إطار العاملين المداومين بالجمعيات(التطوع)؛
- التمييز في الحقوق بين الجمعيات؛
- محدودية المشاركة المدنية والتزام المواطنين؛
- إشكالية عدم الاستقلالية الفعلية للمجتمع المدني؛
- ضعف في مجال التواصل والتنسيق و التشبيك؛
- ضعف التأهيل المهني للمجتمع المدني.

9.2.2 المنظومة القانونية الوطنية

- **الظهير الشريف 1958** المتعلق **بحق تأسيس الجمعيات 75.00** كما تم تغييره وتتميمه؛
- **قرار وزير المالية 1959** بشأن **الجمعيات** التي تتلقى سنويا بصفة مباشرة أو غير مباشرة **إعانات مالية من جماعات عمومية**؛
- **القانون رقم 71-004** بتاريخ 20 أكتوبر 1971 المتعلق بطلب **الترخيص بالتماس الإحسان العمومي**، (+ مرسوم+ منشور شروط و مسطرة الترخيص)؛
- **منشور السيد الوزير الأول** رقم **7/2003** المتعلق **بالشراكات بين الدولة والجمعيات**؛
- **المرسوم رقم 2.04.969** بتاريخ 10 يناير 2005 المحدد لشروط **منح المنفعة العامة** لفائدة الجمعيات، (+ منشور شروط منح الصفة)؛
- الجمعيات الخاضعة لنظام قانون خاص؛ (جمعيات التعاون المتبادل، مجموعات ذات نفع اقتصادي، مجموعات ذات نفع عام، الرابطة المحمدية للعلماء ،الجمعيات النقابية لأرباب الأملاك الحضرية.)
- الجمعيات الخاضعة لظهير 15/11/1958 استنادا إلى نص خاص. (جمعيات السلفات الصغيرة، جمعيات الطلبة، الجمعية المهنية للتراجمة المقبولين لدى المحاكم، جمعيات رياضية، جمعيات القنص، الجمعيات الجهوية المهنية لأرباب المطاحن، الغرف الفلاحية، جامعة غرف التجارة والصناعة والخدمات، جامعة غرف الصناعة التقليدية، جامعة غرف الصيد البحري، الجامعة الوطنية للتعاونيات، جمعيات قدماء العسكريين أو قدماء المحاربين، جمعيات بناء أو توسيع المساجد أو غيرها من الأماكن المخصصة لإقامة شعائر الدين الإسلامي بها، الجمعيات المهنية الجهوية للمرافقين السياحيين والمرشدين السياحيين ومرشدي الجبال، الجمعية المهنية لشركات البورصة، الجمعية المهنية لمؤسسات الائتمان، المجموعة المهنية لبنوك المغرب، جمعيات النهوض بإنشاء وتطوير المقاولات الصغرى والمتوسطة ، الجمعيات الجهوية لوكالات الأسفار، مؤسسات الإيواء السياحية وعلى المطاعم السياحية، جمعيات مستخدمي المياه المخصصة للأغراض الزراعية.)

3.2 الخلاصات الأساسية لتشخيص حالة المجتمع المدني

نقاط القوة

1. مراكمة التجربة و الخبرة في خدمة المجتمع؛
2. الانتشار الأفقي في جميع الأقاليم؛
3. التوسع العمودي في مجالات عديدة؛
4. القدرة على تعبئة الموارد المالية؛
5. تقديم الخدمات بشكل ينال رضى المواطنين في الغالب؛
6. تنامي الشراكات التنفيذية والتمويلية مع المؤسسات العمومية و الوطنية والدولية؛
7. الاتجاه نحو توسيع دوائر التشبيك؛
8. خبرة مقدرة في مجال الترافع

نقاط التحدي

1. محدودية الالتزام بالمواصفات والمعايير الديمقراطية في إدارة الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني.
2. محدودية مصادر التمويل الذاتي من القطاعين العام والخاص؛
3. محدودية استثمار الإمكانات التكنلوجية الحديثة المتاحة؛
4. ضمور الاقتدار التدبيري والكفاية المؤسسية والحكامة الجيدة؛
5. موارد بشرية ومالية محدودة؛
6. ضعف ثقافة بناء القدرات والاهتمام بتنمية المهارات؛
7. ضعف الاستقلالية عن مختلف الفاعلين السياسيين و الاقتصاديين

3.2 الخلاصات الأساسية لتشخيص العلاقة بين المجتمع المدني والحكومة

نقاط القوة

1. دستور جديد يكرس الطابع التشاركي مع المجتمع المدني؛
2. خبرة و تراكم قطاعي كبير في مجالات الشراكات والدعم؛
3. مخاطب حكومي جديد ذو طبيعة أفقية (التشريع – الحكامة – التتبع)؛
4. برنامج حكومي يعزز المكانة الدستورية للمجتمع المدني؛
5. استراتجية ومخطط تشريعي وبرنامج عمل مندمج؛
6. ثقة و تجاوب جمعوي كبير؛
7. شركاء دوليون متعددون للنهوض بالمجتمع المدني.

نقاط التحدي

1. مناخ قانوني غير ملائم لروح الدستور الجديد؛
2. غياب تنسيق حكومي في مجال التتبع والمواكبة وجمع واستثمار المعلومات ذات الصلة؛
3. غياب دراسة شاملة ومحيّنة حول المجتمع المدني؛
4. انعدام قاعدة معطيات متكاملة، محينة ومصنفة حول المجتمع المدني؛
5. مسؤولية الحكومة عن ضعف الحكامة في الوسط الجمعوي؛
6. ضعف إعمال قواعد الشراكة والتعاقد وغياب إطار قانوني ملائم.

3-المخطط الاستراتيجي
2016 – 2012

1.3-المخطط الاستراتيجي 2012-2016
المرتكزات والمنهجية

- تنسيق حكومي فعّال في إدارة العلاقات مع المجتمع المدني
- شراكة تعاقدية مع المجتمع المدني-عمودي وأفقي
- تفعيل العلاقات مع البرلمان في إطار تنشيط الترافع المدني
- سياسة تواصلية فعّالة

الهدف الاستراتيجي

بناء تجربة مغربية رائدة في مجال الديمقراطية التشاركية.

3.3 أهداف ومحاور المخطط

الهدف الاستراتجي	المحور الاستراتيجي	محاور داعمة	تدابير برنامجية
امتلاك سياسة عمومية تشاركية لتأهيل المجتمع المدني ومواكبته وتعزيز أدواره الدستورية	1. تأهيل المناخ القانوني لصالح العمل المدني عبر وضع مخطط تشريعي يعزز حرية المبادرة المدنية تأسيسا واشتغالا وشراكة. 2. ترسيخ وتعزيز حكامة المجتمع المدني بما يتطابق مع المبادئ الديمقراطية في التنظيم والتسيير وقواعد الشفافية والمحاسبة في التدبير .	تعزيز القدرات المؤسساتية للوزارة؛ نهج سياسة تواصلية فعالة؛ تعزيز التعاون الدولي.	أنظر برنامج العمل
تعزيز مكانة المجتمع المدني كسلطة خامسة في إطار تقوية الديمقراطية التشاركية	1. تفعيل الديمقراطية التشاركية بتعزيز قدرات المجتمع المدني تكوينا وتدريبا على مهارات الترافع وإنتاج المبادرات التشريعية والرقابية ومواكبة السياسات العمومية صياغة وتنفيذا وتقييما. 2. تثمين الإمكان المدني بخبراته ومؤهلاته ومواكبته وتعزيز أدواره لتعزيز الشراكات المجتمعية بين المجتمع المدني ومختلف مؤسسات الدولة.		

4.3المخطط الاستراتيجي 2012–2016– المرتكزات والمحاور الإستراتيجية والداعمة

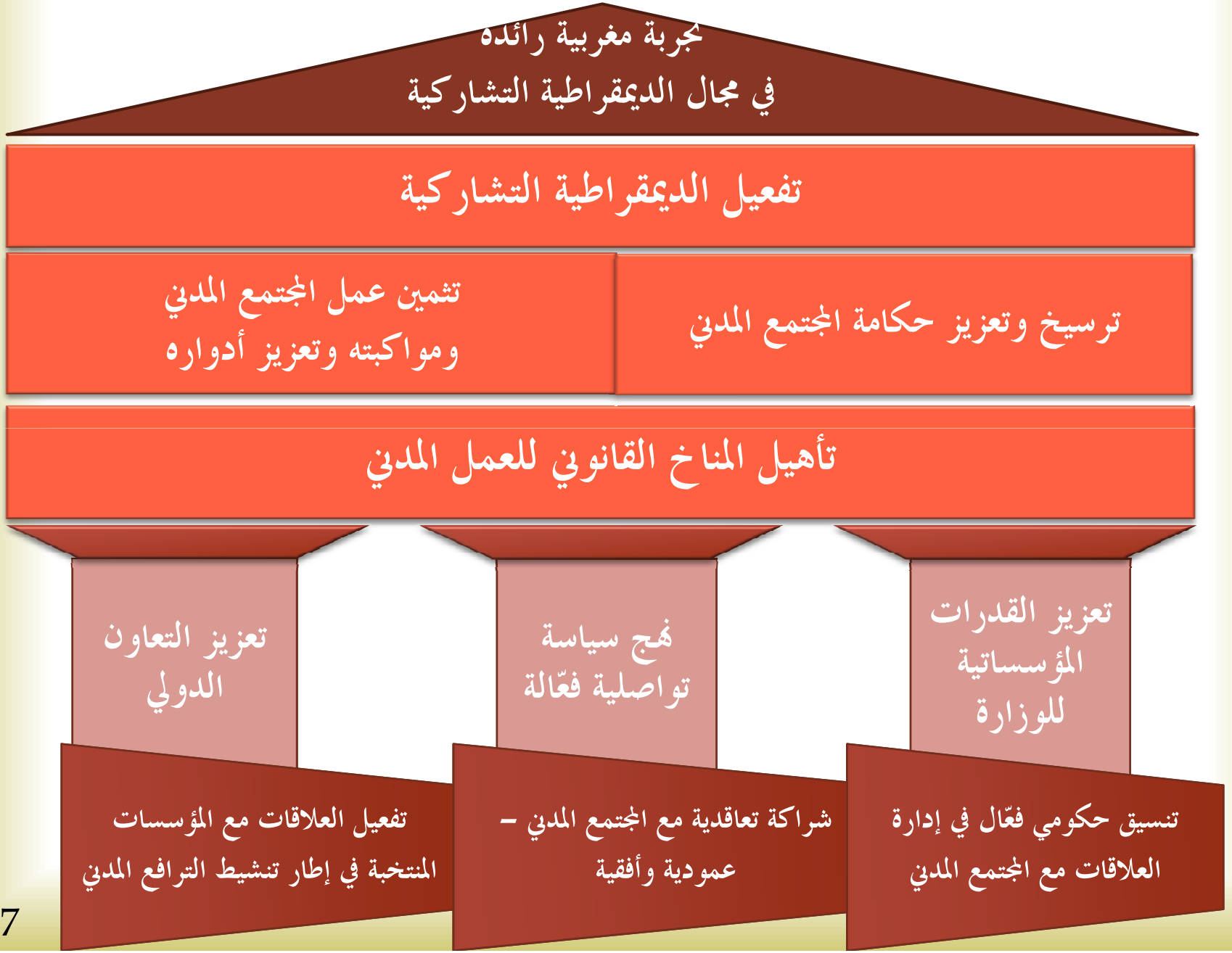

5.3المخطط الاستراتيجي 2012-2016

المحور1: تفعيل الديمقراطية التشاركية

دعم التشاركية بين القطاعات الحكومية في مجال العلاقات مع المجتمع المدني	•بلورة رؤية حكومية مندمجة وامتلاك سياسة عمومية تشاركية في مجال العلاقات مع المجتمع المدني؛ •توحيد المجهود الحكومي في مجال تتبع وتقييم السياسة العمومية الخاصة بالمجتمع المدني .
بلورة رؤية وطنية حول الديموقراطية التشاركية ودور المجتمع المدني	• تنظيم أيام دراسية وندوات أكاديمية متخصصة؛ • مأسسة الحوار الوطني مع المجتمع المدني ؛ • حول التشريعات ومختلف القضايا ذات الصلة بالشأن العام؛ • المساهمة في إدارة الحوارات حول المؤسسات الدستورية.
تعزيز إشراك المجتمع المدني في تفعيل مقتضيات الدستور وبلورة وتتبع السياسات العمومية	• إشراك المجتمع المدني في العمل التشريعي والرقابي عبر تقديم الملتمسات والعرائض؛ • تسهيل ترافع المجتمع المدني داخل البرلمان للتفاعل مع مجمل السياسات العمومية؛ • تيسير مشاركة المجتمع المدني في الحوارات التي تنظمها القطاعات الحكومية.

6.3المخطط الاستراتيجي 2012-2016

المحور2: ترسيخ وتعزيز حكامة المجتمع المدني

مدخل الديمقراطية

- تأهيل المنظومة القانونية الوطنية لجعل المجتمع المدني مؤسسات مدنية تنشأ وتنظم وتسير وفق قواعد الديمقراطية
- اعتماد معيار إعمال قواعد الديمقراطية الداخلية للجمعيات لإبرام الشراكات مع مؤسسات الدولة؛
- إرساء برنامج دعم قدرات الجمعيات في مجال التربية على الديمقراطية في علاقتها بإدارة الجمعيات.

مدخل الشفافية

- إقرار قواعد قانونية وتدابير تنظيمية لتعزيز الحكامة الجيدة في تمويل برامج المجتمع المدني وتعزيز مبدأ تكافؤ الفرص؛
- إحداث نظام تتبع فعال لتعزيز حكامة تنفيذ المشاريع الممولة من طرف الدولة أو القطاع الخاص ؛
- تعزيز حكامة التمويلات والشراكات الخارجية.

مدخل المحاسبة

- تأهيل الجمعيات لإعتماد قواعد وآليات المحاسبة الداخلية في تدبير الشأن المالي؛
- ربط الشركات وتحديدها بمدى احترام قواعد الحكامة وبتحقيق النتائج المتعاقد عليها؛
- تفعيل التدقيق والافتحاص المالي للجمعيات عبر مؤسسات الدولة المختصة.

7.3المخطط الاستراتيجي 2012-2016

المحور3: تثمين عمل المجتمع المدني ومواكبته وتعزيز أدواره

رصد وتثمين عمل المجتمع المدني

- جمع المعلومة المتعلقة بالمجتمع المدني ؛
- تحيين ونشر المعطيات المتعلقة بالمجتمع المدني ؛
- مأسسة عمليات الرصد والدراسة والأبحاث المتعلقة بالمجتمع المدني؛
- إصدار تقارير عن حالة المجتمع المدني ؛
- إرساء تدابير وآليات لتثمين عمل المجتمع المدني .

تعزيز أدوار المجتمع المدني

- اعتماد معايير ومؤشرات لقياس مساهمة المجتمع المدني في الناتج الداخلي الخام وفي التشغيل؛
- استثمار القوة الإقتراحية للفاعلين المدنيين؛
- تفعيل الدبلوماسية المدنية الموازية لخدمة المصالح العليا للوطن؛
- تطوير القدرات الترافعية للفاعلين المدنيين أمام المؤسسات التشريعية والتنفيذية؛
- تأهيل المشتغلين مع المجتمع المدني .

8.3 المخطط الاستراتيجي 2012-2016

المحور4: تأهيل المناخ القانوني للعمل المدني

مراجعة وتعديل التشريعات القائمة

- مشروع قانون يقضي بتعديل وتتميم القانون المتعلق بتنظيم حق تأسيس الجمعيات؛
- منشور الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- مشروع قانون يقضي بمراجعة وتعديل القانون المتعلق بطلب الترخيص بالتماس الإحسان العمومي.

إصدار تشريعات جديدة

- مشروع قانون متعلق بالمؤسسات (Les Fondations)؛
- مشروع قانون متعلق بالعاملين في مجال العمل المدني الطوعي؛
- مشروع قانون يحدد شروط وكيفيات مساهمة المجتمع المدني في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية وكذا في تفعيلها وتقييمها؛
- مشروع قانون تنظيمي يتعلق بالحق في تقديم الملتمسات والعرائض.

ملحوظة: ستساهم الوزارة إلى جانب قطاعات حكومية أخرى في بلورة قوانين ذات علاقة بجمعيات ومنظمات المجتمع المدني: المجلس الإستشاري للشباب والعمل الجمعوي، المخطط المحاسبي للجمعيات،...

9.3 المخطط الاستراتيجي 2012-2016

المحور الداعم 1: تعزيز القدرات المؤسساتية للوزارة

تعزيز القدرات التدبيرية للوزارة

- وضع هيكلة جديدة للوزارة؛
- إعداد دراسة حول الهيكلة المجالية المناسبة لتتبع عمل الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني في أفق تنزيل مقتضيات الجهوية المتقدمة؛
- توفير الإمكانات المالية والبشرية لتأهيل عمل الوزارة؛
- توفير فرص التكوين المستمر لفائدة موظفي الوزارة في مجال اختصاص الوزارة.

تقوية آليات التتبع والمواكبة

- اعتماد أنظمة وبرامج معلوماتية خاصة لتيسير المواكبة والتتبع؛
- تأهيل الإدارة لضمان حسن استقبال الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والتواصل معهم وإرشادهم وتلقي شكاياتهم ومعالجتها في إطار اختصاصات الوزارة.

تطوير الخدمات المعرفية و التواصلية

- تحديث الموقع الإلكتروني وتطوير خدماته؛
- إصدار منشورات ودراسات حول المجتمع المدني والسياسات العمومية ذات الصلة.

10.3المخطط الاستراتيجي 2012–2016

المحور الداعم 2: نهج سياسة تواصلية فعالة

بناء علاقات تواصلية مستمرة مع المجتمع المدني

- تمكين المجتمع المدني من قنوات التواصل مع الوزارة؛
- اعتماد هيكلة للتواصل وتتبع ومواكبة أنشطة المجتمع المدني
- إرساء برامج تواصلية مع المجتمع المدني ؛
- توفير المعلومات والمعطيات لفائدة المجتمع المدني ؛
- تطوير آليات التواصل مع جمعيات المغاربة المقيمين بالخارج؛
- رصد وتتبع توصيات أنشطة المجتمع المدني المتعلقة باختصاصات الوزارة؛
- إعداد تقارير عن حصيلة عمل الوزارة في مجال العلاقات مع المجتمع المدني.

11.3المخطط الاستراتيجي 2012-2016

المحور الداعم 3: تعزيز التعاون الدولي

توسيع مجالات التعاون الدولي

- الانفتاح على التجارب الدولية في مجال الديمقراطية التشاركية؛
- الاستفادة من ممكنات التمويل الدولي لبناء القدرات المؤسسية والمهاراتية للمجتمع المدني وتسهيل الشراكات التنفيذية والتمويلية الدولية وفقا للأولويات الوطنية ؛
- تقوية العلاقات الثنائية مع الدول الشقيقة والصديقة في مجال العلاقات مع المجتمع المدني؛
- تعزيز صورة الوطن من خلال التعريف بالتجربة المغربية على مستوى المبادئ الدستورية والتشريع ذات العلاقة بالمجتمع المدني .

4-برنامج عمل 2012 - 2013

المحاور الاستراتيجية

1.1.4

تفعيل الديموقراطية التشاركية

- **مأسسة لجنة بين وزارية** دائمة مكلفة بتتبع وتقييم السياسة العمومية الخاصة بالمجتمع المدني. (**أحدثت**)؛
- إطلاق فعاليات الحوار الوطني حول "**المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة**"؛
- التنسيق مع وزارة الشباب والرياضة بخصوص "**المجلس الاستشاري للشباب و العمل الجمعوي**"؛
- إحداث **نافذة تفاعلية بموقع الوزارة** لتمكين المجتمع المدني من تقديم مقترحاتهم بخصوص مشاريع ومقترحات القوانين المتعلقة بالمجتمع المدني والمعروضة على البرلمان.

المحاور الاستراتيجية

2.1.4

ترسيخ وتعزيز حكامة المجتمع المدني

- إصدار **نص قانوني جديد يتعلق بالشراكات** بين الدولة والجمعيات ؛
- إحداث نافذة **"شفافية"** بموقع الوزارة خاصة بالمعلومات حول الشراكات و الدعم؛
- إعداد وإصدار **"دليل الشراكة"** يقدم المعلومات المتعلقة بإبرام الشركات مع الدولة، القطاع الخاص او في إطار التعاون الدولي؛
- إرساء برنامج **"حكامة"** لدعم قدرات الجمعيات في مجال صياغة المشاريع و تدبيرها؛
- الإعلان عن تلقي الترشيحات **لجائزة الحكامة المدنية** 2012-2013؛
- إصدار **تقرير 2013 حول الشراكة** بين الدولة والجمعيات.

المحاور الاستراتيجية

3.1.4

تثمين عمل المجتمع المدني ومواكبته وتعزيز أدواره

- تنظيم أول إحصاء وطني عام وشامل للجمعيات ولمنظمات المجتمع المدني
- نشاء **قاعدة معطيات** متكاملة ومصنفة حول منظمات المجتمع المدني (سجل وطني)؛
- إعداد **دليل شامل للجمعيات** يوفر المعلومات القانونية والتنظيمية لتيسير إشتغال الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني وتعزيز أدوارها؛
- إطلاق برنامج **"ترافع"** لتقوية القدرات والمهارات القانونية والتدبيرية والترافعية للفاعلين المدنيين؛
- إطلاق برنامج **"تأهيل"** لتكوين وتأهيل المشتغلين مع الجمعيات؛
- اعتماد **يوم وطني للمجتمع المدني**؛
- تنظيم **ندوات وأيام دراسية** في مواضيع تهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام؛
- إبرام شراكة مع مؤسسات جامعية لإنجاز أبحاث ودراسات **ترصد حالة منظمات المجتمع المدني**.

المحاور الاستراتيجية

4.1.4

تأهيل المناخ القانوني للعمل المدني

- إعداد مشروع قانون يقضي **بتعديل وتتميم القانون رقم 75.00 المتعلق بتنظيم حق تأسيس الجمعيات ؛**
- إعداد مشروع قانون يقضي **بمراجعة وتعديل مقتضيات القانون 71-004 المتعلق بطلب الترخيص بالتماس الاحسان العمومي**
- إعداد مشروع **قانون خاص بالمؤسسات؛**
- المساهمة في إعداد مشروع قانون يحدد صلاحيات وتأليف المجلس الإستشاري للشباب والعمل الجمعوي.

المحاور الداعمة

1.2.4

تعزيز القدرات المؤسساتية للوزارة

- إصدار مرسوم يتعلق **بهيكلة واختصاصات الوزارة** المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني؛
- **تفعيل الهيكلة** الجديدة للوزارة؛
- تخصيص **20 منصب مالي جديد** بالوزارة؛
- توفير **بناية إدارية إضافية** تتلاءم مع المهام الجديدة للوزارة؛
- تنظيم **دورات تكوينية لفائدة موظفي الوزارة** في مجال اختصاصها.

المحاور الداعمة

2.2.4

بناء علاقات تواصلية دائمة مع المجتمع المدني

- **إحداث خلية للتواصل** وتتبع ومواكبة أنشطة المجتمع المدني؛
- تنظيم **حملة تواصلية مواكبة للحوار الوطني** حول "المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة"؛
- إعداد **برنامج تواصلي مواكب لإنشاء قاعدة معطيات** متكاملة ومصنفة حول المجتمع المدني؛
- إنشاء **نافذة بالموقع الإلكتروني للوزارة خاصة بالمجتمع المدني** يوفر المعلومات الخاصة بالمجتمع المدني ويتيح إمكانية التواصل المباشر مع الوزارة عبر **خانة سؤال- جواب**؛
- تنظيم **أنشطة تواصلية بمناسبة اليوم الوطني للمجتمع المدني** (دجنبر 2013)؛
- طبع **كتيبات ومطويات تعريفية** بأنشطة الوزارة في مجال العلاقات مع المجتمع المدني؛
- إعداد **تقرير عن حصيلة عمل الوزارة في مجال العلاقات مع المجتمع المدني** 2012-2013.

المحاور الداعمة

3.2.4

توسيع مجالات التعاون الدولي

- تنظيم **ندوة دولية ضمن فعاليات الحوار الوطني** حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة؛
- إطلاق برنامج "**إنفتاح**" للرفع من قدرات الجمعيات في مجال استثمار الإمكانات التي يوفرها التعاون الدولي؛
- **التعاقد مع شركاء دوليين** في إطار برامج الوزارة لتقوية قدرات المجتمع المدني في مجال اختصاص الوزارة ؛
- تنظيم **زيارات عمل لدول شقيقة وصديقة** ولقاءات عمل مع مسؤوليين لتبادل الخبرات في مجال العلاقات مع المجتمع المدني.

5- الملاحق

1- المخطط التشريعي للوزارة

2-تقرير الزيارات التواصلية لأقاليم المملكة.

3-لائحة المذكرات الخاصة بالجمعيات

1-المخطط التشريعي للوزارة

مراجعة و تعديل التشريعات القائمة

الرقم	المشـــروع	ملاحظة	الأفق الزمني
1	مشروع قانون يقضي بتعديل وتتميم القانون رقم 75.00 المتعلق بتنظيم حق تأسيس الجمعيات (المصادق عليه بتاريخ 23 يوليو 2002).	تنسيق مع وزارة الداخلية ووزارة العدل والحريات والأمانة العامة للحكومة	الدورة الربيعية 2013
2	مشروع قانون يقضي بمراجعة وتعديل مقتضيات القانون 71-004 المتعلق بطلب الترخيص بالتماس الاحسان العمومي	تنسيق مع الأمانة العامة للحكومة وزارة الداخلية ووزارة الاقتصاد والمالية	الدورة الربيعية 2013
3	منشور يتعلق بالشراكات بين الدولة والجمعيات	تنسيق مع الأمانة العامة للحكومة وزارة الداخلية ووزارة الاقتصاد والمالية	الدورة الربيعية 2014

1-المخطط التشريعي للوزارة

إصدار تشريعات جديدة

الرقم	المشـــروع	ملاحظة	الأفق الزمني
1	مشروع قانون متعلق بالمؤسسات (Les Fondations).	تنسيق مع الأمانة العامة للحكومة ووزارة الداخلية ووزارة الإقتصاد والمالية ووزارة الصحة ووزارة التربية الوطنية	الدورة الربيعية 2013
2	مشروع قانون متعلق بالعاملين في مجال العمل المدني الطوعي	بتنسيق مع وزارة الداخلية والأمانة العامة للحكومة ووزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الإجتماعية	الدورة الربيعية 2014

1-المخطط التشريعي للوزارة

إصدار تشريعات جديدة

الرقم	المشـــروع	ملاحظة	الأفق الزمني
3	مشروع قانون يحدد شروط وكيفيات مساهمة المجتمع المدني في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية وكذا في تفعيلها وتقييمها	تنسيق مع الأمانة العامة للحكومة ووزارة الداخلية والقطاعات الحكومية ذات الصلة	الدورة الربيعية 2014
4	مشروع قانون تنظيمي يتعلق بالحق في تقديم الملتمسات والعرائض		الدورة الربيعية 2014

2- تقرير حول الزيارات التواصلية للأقاليم

ر ت	التاريخ	المكان	العدد التقريبي للجمعيات المشاركة
1	28/01/2012	مراكش	45
2	04/02/2012	الدار البيضاء	55
3	17/02/2012	الرشيدية	143
4	18/02/2012	كلميمة	35
5	18/02/2012	أرفود	57
6	22/02/2012	تطوان	76
7	28/02/2012	الرباط	15
8	02/03/2012	الرباط	34
9	14/03/2012	الرباط	26
10	16/03/2012	الداخلة	23
11	18/03/2012	أزرو	104
12	25/03/2012	القنيطرة	37
13	25/03/2012	سيدي يحيى زمور زعير	42
14	27/03/2012	الرباط	64

2- تقرير حول الزيارات التواصلية للأقاليم

ر ت	التاريخ	المكان	العدد التقريبي للجمعيات المشاركة
15	15/04/2012	بني ملال	43
16	21/04/2012	تطوان	36
17	28/04/2012	مراكش	227
18	28/04/2012	يعقوب منصور الرباط	177
19	29/04/2012	سطات	45
20	02/05/2012	الرباط	15
21	12/05/2012	تازة	75
22	12/05/2012	أزيلال	25
23	13/05/2012	الحسيمة	87
24	15/05/2012	الدار البيضاء	33
25	16/05/2012	الدار البيضاء	26
26	17/05/2012	الجديدة	31
27	09/05/2012	تمارة	25

2- تقرير حول الزيارات التواصلية للأقاليم

ر ت	التاريخ	المكان	العدد التقريبي للجمعيات المشاركة
28	21/05/2012	مراكش	54
29	25/05/2012	وزان	65
30	26/05/2012	المحمدية	37
31	27/05/2012	مراكش	56
32	07/06/2012	الدار البيضاء	43
33	15/06/2012	الرباط	15
34	18/06/2012	الرباط	25
35	22/06/2012	طنجة	75
36	06/07/2012	ايت ورير مراكش	70
37	07/07/2012	تارودانت	100
38	08/07/2012	كلميم	60
39	27/07/2012	الرباط	11
40	26/08/2012	الرباط	15
المجموع			2227

3-مذكرات المجتمع المدني التي توصلت بها الوزارة

ر ت	اسم الجمعية	موضوع المذكرة
1	مجموعة الديمقراطية و الحداثة	مقترحات في الميدان السياسي والتشريعي من أجل حرية المعتقد
2	جمعية الاشراق للسماع والمديح والمحافظة على التراث	مقترحات عامة بخصوص تعزيز دور المجتمع المدني
3	المرصد الوطني لحقوق الناخب	مقترحات حول دور المجتمع المدني في التشريع
4	الجمعية المغربية للتضامن و التنمية	مذكرة بمقترحات من أجل تعديل قانون الجمعيات و التجمعات
5	الجمعية المغربية لمحاربة التدخين والمخدرات	مقترحات حول تقنين العمل الجمعوي وتحقيق فعاليته
6	جمعية المبادرة التنموية لتطوان والناحية	مجموعة مقالات لكاتبها ورئيس الجمعية
7	الحركة العالمية لدعم قضية الصحراء المغربية و استكمال الوحدة الترابية	مقترحات حول إعداد النصوص القانونية المتعلقة بتقديم الملتمسات في مجال التشريع و العرائض
8	منتدى المواطنة الكتابة العامة	مقترح الشراكة الحكومية المدنية البرلمانية
9	مؤسسة محمد السادس لإعادة الادماج	تأسيس الجمعية المغربية لخريجي مؤسسة محمد السادس لإعادة الادماج
10	جمعية التعليم للمغرب مكناس	مطالب عامة بخصوص تعزيز دور المجتمع المدني في السياسات العامة للتعليم
11	جمعية دعم المرأة في وضعية صعبة AAFSD	مقترحات بخصوص المجتمع المدني والعرائض والتشريع

3-مذكرات المجتمع المدني التي توصلت بها الوزارة

ر ت	اسم الجمعية	موضوع المذكرة
12	الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الانسان	مطالب حقوقية تهم الطبقة الشغيلة
13	منتدى الغد من اجل الديمقراطية والمواطنة والتنمية	مقترح قانون خاص بدعم الحق في التنظيم
14	منتدى بدائل المغرب	مقترحات بخصوص تعديل النظام الداخلي لمجلس النواب مذكرة من أجل تنظيم قانون العرائض و مقترحات لتعديل قانون الجمعيات /مذكرة للمرافعة الوطنية من أجل الاعتراف القانوني بالإذاعات الجهوية
15	جمعية الجيل الثاني	توصيات وتصورات الجمعية لتفعيل مضامين الدستور
16	فضاء الفتح للتربية والتخييم الراشيدية	مذكرة حول العمل الجمعوي والطفولة المغربية/افتراحات تعديل قانون الجمعيات
17	الشبكة الجمعوية للتنمية التشاركية مكناس	مقترحات وتوصيات عبر بيانات
18	المرصد الأمازيغي للحقوق والحريات	عناصر مقترحة للقانون التنظيمي الخاص بتفعيل اللغة الأمازيغية
19	شبكة الفضاء المدني بفاس	ملاحظات واقترحات حول مشروع تهيئة مدينة فاس
20	جمعية المرأة والعمل	نتائج عمل ميداني حول سبل تعلم الفتاة القروية
21	جمعية السلام للانماء الاجتماعي	مقترحات حول تعديل ظهير الحريات العامة+تفعيل الفصول الدستورية+دعم القدرات
22	الجمعية المواطنة للتربية الطرقية	مقترحات للتشريع بخصوص السلامة الطرقية

3-مذكرات المجتمع المدني التي توصلت بها الوزارة

ر ت	اسم الجمعية	موضوع المذكرة
23	الجمعية الوطنية للتقنيين الطبوغرافيين	مقترحات تتعلق بمشروع قانون 57-12و93-30
24	الجمعية المغربية للتحسيس بمخاطر المنشطات في المجال الرياضي	ملاحظات حول مشروع قانون 51.08 لمكافحة المنشطات
25	منتدى الزهراء للمرأة المغربية	مقترحات بخصوص قانون الجمعيات
26	مركز دراسات حقوق الانسان والديمقراطية	مذكرة حول مراجعة الدستور
27	هيئات المجتمع المدني ببوذنيب	مذكرة مطلبية بخصوص هموم وانتظارات الساكنة
28	الشبكة المغربية للشباب والتشاور	مذكرة بخصوص السياسة العمومية في مجال الشباب
29	ائتلاف الشباب من أجل الإصلاح (CCJR)	مذكرة حول المجلس الإستشاري للشباب والعمل الجمعوي
30	جمعية تيفاوين مير اللفت للتربية والثقافة والرياضة والتنمية والأعمال الاجتماعية	مذكرة بخصوص التنمية الاجتماعية ورعاية اليتيم
31	جمعية سيف الريف للتنمية والبيئة دار المرأة جماعة ايكسان	مذكرة حول تفعيل الديمقراطية التشاركية
32	جمعية شباب تلوين للثقافة والرياضة و البيئة	مذكرة مطلبية لساكنة تلوين
33	شبكة جمعيات المدينة القديمة	مقترحات حول القانون المنظم لمجلس الشباب والعمل الجمعوي

3-مذكرات المجتمع المدني التي توصلت بها الوزارة

ر ت	اسم الجمعية	موضوع المذكرة
34	شبكة الفضاء المدني فاس	مقترحات وملاحظات حول تصميم تهيئة مدينة فاس
35	شبكة تازة التنموية و الشبكة التنموية لإقليم ميدلت	مقترحات و مطالب لتعزيز العمل الجمعوي في الجوانب التالية: التشريعي و المؤسساتي /الإعلامي و التواصلي/التدبير التشاركي والحكامة الجيدة/الموارد البشرية وتقوية القدرات.
36	مؤسسة بسمة للتنمية الاجتماعية	مذكرة حول تعديل قانون 75.00 المتعلق بتأسيس الجمعيات
37	الحمعية المغربية لحقو ق الانسان المكتب المركزي	بيان مطالب
38	تنسيقية جمعيات المجتمع المدني المسيرة	اقتراحات
39	الحركة من أجل ديمقراطية المناصفة	مذكرة مطلبية من أجل قانون تنظيمي للأحزاب السياسية مستجيب لديمقراطية المناصفة
40	جمعية الوفاء للحرفيين	افتراحات من أجل تفعيل ملفات الجمعيات
41	شباب 31 مارس	مذكرة مطلبية تهم واقع و مشاكل الجرف
42	منتدى كفاءات من أجل المغرب	مذكرة آليات إشراك المجتمع المدني في عملية صنع القرار
43	إئتلاف الجمعيات بجهة واد الذهب الكويرة	مذكرة لتطوير واقع العمل الجمعوي

شكرا على اهتمامكم

المملكة المغربية

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني

الحوار الوطني الأول حول "المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة"

مجلس الحكومة

الخميس 23 ذو الحجة 1433 الموافق 08 نونبر 2012

الحوار الوطني
حول المجتمع المدني
ⵓⵔⵔⴰⵡ ⴰⵏⴰⵔⵡⵉ
ⵅⵓ ⵓⵎⵔⵙⵉ ⵙⵖⵢⵓⵣⵔ
2012

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mirepa@mcrp.gov.ma

تصميم العرض

1. مرجعية الحوار
2. أهداف الحوار
3. أجهزة إدارة الحوار
4. فعاليات الحوار
5. أجندة الحوار: الخطة التنفيذية
6. المخرجات المرتقبة للحوار

ملاحظة: نقصد ب ''المجتمع المدني"في هذه الوثيقة" الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام والمنظمات غير الحكومية"

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mirepa@mcrp.gov.ma

مرجعية الحوار

- دستور المملكة الذي يركز على الديمقراطية التشاركية والتعددية والحكامة الجيدة؛
- الخطب السامية لجلالة الملك التي تؤكد على تعزيز مكانة وأدوار المجتمع المدني في أوراش التنمية والإصلاح المجتمعي؛
- البرنامج الحكومي في ما يتعلق بوضع السياسات العمومية وتنفيذها والذي يلتزم بالعمل المندمج والمتكامل، واعتماد المقاربة التشاركية؛

الحوار الوطني الأول حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mirepa@mcrp.gov.ma

أهداف الحوار الوطني

تفعيل الفصول الدستورية ذات الصلة بالمهام والأدوار الدستورية الجديدة للمجتمع المدني

الفصل 12	الفصل 14	الفصل 15	التصدير، الفصل1،الفصل 12
تمكين المجتمع المدني من المساهمة في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها.	تنظيم المبادرة التشريعية للمجتمع المدني من خلال تقنين الحق في تقديم الملتمسات التشريعية.	تعزيز الدور الرقابي للمجتمع المدني من خلال تقنين الحق في تقديم العرائض.	ترسيخ وتعزيز حكامة المجتمع المدني في إدارة وتدبير الشأن الداخلي وكذا في علاقات الشراكة مع مؤسسات الدولة

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mirepa@mcrp.gov.ma

أجهزة إدارة الحوار الوطني

المشرف العام:
الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني

- **رئيس اللجنة الوطنية**(يكلفه رئيس الحكومة باقتراح من وزير القطاع)؛
- **المقرر العام**(يعينه وزير القطاع)؛
- **اللجنة الوطنية**[1]؛
- **خمس لجان موضوعاتية**:[2]
  1- لجنة الملتمسات التشريعية؛
  2- لجنة العرائض الرقابية ؛
  3- لجنة حكامة المجتمع المدني؛
  4- لجنة المساهمة في صياغة وتقييم السياسات العمومية؛
  5- لجنة ميثاق الديمقراطية التشاركية.

- **السكرتير العام**(يعينه الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني)
- **الكتابة الدائمة**؛
- **اللجنة الإعلامية**؛
- **لجنة التنظيم**.

- **لجنة صياغة التقرير العام**.[3]

1- أنظر التشكيلة المقترحة في الملحق
2- يتم اختيار رؤساء اللجن بإقتراح من رئيس اللجنة ومصادقة أعضاء اللجنة
3- يرأسها رئيس اللجنة الوطنية وتتكون من عضوية المقرر العام ومقرري اللجان الموضوعاتية والسكرتير العام

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mirepa@mcrp.gov.ma

فعاليات الحوار الوطني

- جلسة إعلان اللجنة الوطنية لإدارة فعاليات الحوار الوطني في اليوم الوطني للمجتمع المدني المقترح اعتماده؛
- إحداث بوابة تفاعلية للحوار الوطني؛
- فتح نقاش عمومي عبر وسائل الإعلام؛
- جلسات عامة للجان الموضوعاتية(استقبال مذكرات، استماع للجمعيات،..)؛
- عقد منتديات جهوية؛
- عقد ندوات أكاديمية؛
- تنظيم ندوة دولية ومناظرة وطنية.

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mirepa@mcrp.gov.ma

أجندة الحوار الوطني: الخطة التنفيذية

المهمة	المكان	الزمان	الأهداف	ملاحظات
عرض أرضية الحوار على اللجنة البين وزارية الدائمة للمجتمع المدني	مقر الوزارة	21 يونيو 2012	إغناء أرضية الحوار باقتراحات القطاعات الوزارية والمؤسسات الدستورية	أنجزت
عرض أرضية الحوار على مجلس الحكومة	مجلس الحكومة	08 نونبر 2012	•إقرار يوم وطني للمجتمع المدني؛ •تعبئة الإمكان الحكومي لإنجاح الحوار الوطني.	أنجزت
تحديد لائحة الجمعيات التي ستشارك في الفعاليات المركزية للحوار بتنسيق مع مختلف القطاعات الحكومية	الوزارة	ابتداء من نونبر 2012	مأسسة التنسيق الحكومي في إطار العلاقات مع الجمعيات والمنظمات المجتمع المدني	

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mrepa@mcrp.gov.ma

أجندة الحوار الوطني الخطة التنفيذية (تابع)

المهمة	المكان	الزمان	الأهداف	الملاحظات
جلسة إطلاق فعاليات الحوار الوطني	مقر البرلمان		•إعلان اللجنة الوطنية لإدارة فعاليات الحوار؛ •الإطلاق الرسمي لفعاليات الحوار.	
استقبال المذكرات، عقد جلسات الاستماع.	مقر الوزارة	من إطلاق الحوار إلى منتصفه	تلقي ومعالجة مقترحات الفاعلين المدنيين	

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mrepa@mcrp.gov.ma

أجندة الحوار الوطني الخطة التنفيذية (تابع)

المهمة	المكان	الزمان	الأهداف	الملاحظات
ندوات جهوية	5 جهات		جمع اقتراحات وملاحظات الفاعلين المدنيين المحليين من خلال التفاعل المباشر معهم.	
ندوات أكاديمية	الجامعات ومراكز الدراسات	طيلة فترة الحوار الوطني	•إشراك الجامعة والباحثين الأكاديميين الوطنين في الحوار الوطني؛ •الاستفادة من التراكم البحثي في مجال المجتمع المدني؛ •تعميق النقاش العلمي والأكاديمي حول الأدوار المستقبلية للمجتمع المدني.	
لقاءات خاصة مع جمعيات الجالية المغربية المقيمة في الخارج	في بلاد الإقامة وبأرض الوطن	العطلة الصيفية	•إشراك الجالية المغربية في فعاليات الحوار. •إغناء الحوار بتجارب جمعيات المغاربة المقيمين بالخارج.	بشراكة مع الوزارة المنتدبة لدى رئاسة الحكومة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mrepa@mcrp.gov.ma

أجندة الحوار الوطني الخطة التنفيذية (تتمة)

االمهمة	المكان	الزمان	الأهداف
ندوة دولية	الرباط		الاستفادة من الخبرات الدولية في مجال تقديم الملتمسات التشريعية والعرائض الشعبية.
الندوة الختامية	مركب بوزنيقة		•جمع الأعمال التحضيرية للحوار الوطني حول المجتمع المدني ؛ •صياغة تقرير عام عن الحوار الوطني الأول

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mrepa@mcrp.gov.ma

مخرجات وحصيلة الحوار الوطني

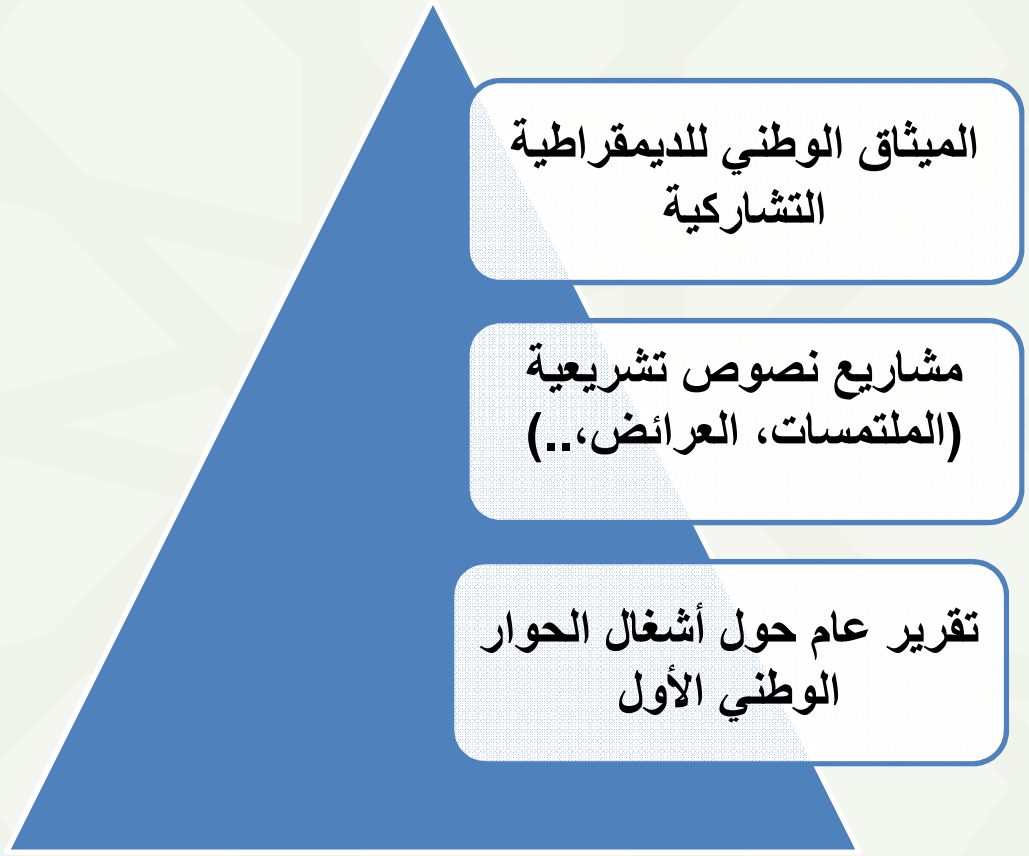

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mirepa@mcrp.gov.ma

الملحق : تشكيلة اللجنة الوطنية

تتكون اللجنة الوطنية من رئيسها، وعضوية المقرر العام والسكرتير الدائم بالإضافة إلى **62** عضوا موزعين على الشكل التالي:

- **ثلاثة عشر ممثلا عن القطاعات الحكومية التالية:**

رئاسة الحكومة؛ الأمانة العامة للحكومة؛وزارة الداخلية؛ وزارة الشؤون الخارجية والتعاون؛ وزارة العدل والحريات؛ وزارة الاقتصاد والمالية؛ وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الإجتماعية؛ الوزارة المنتدبة لدى رئاسة الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة؛ وزارة الثقافة؛ وزارة الشباب والرياضة؛ وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة؛ وزارة الإتصال؛ وزارة الصحة.

- **خمسة ممثلين عن الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني**
- **ست ممثلين عن البرلمان** :

4 ممثلين عن الفرق البرلمانية بمجلس النواب؛

2 ممثلين عن الفرق البرلمانية بمجلس المستشارين.

- **تسعة أكاديميين؛**
- **تسعة ممثلين عن المؤسسات الدستورية:**

المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية؛ مجلس الجالية المغربية بالخارج؛الهيئة المركزية لمحاربة الرشوة؛ا لمجلس العلمي الأعلى؛ المجلس الأعلى للحسابات؛ المجلس الوطني لحقوق الإنسان،مجلس المنافسة، مؤسسة الوسيط.

- **20 فعاليات مدنية.**

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mirepa@mcrp.gov.ma

شكرا لكم
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الحي الإداري الجديد أكدال - الرباط
الهاتف: 05.37.77.51.24 البريد الإلكتروني: mirepa@mcrp.gov.ma

ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة لمناقشة مشروع الميزانية الفرعية

1

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السادة المستشارين أعضاء اللجنة

السنة التشريعية: **2012 – 2013**

الجلسة رقم: **30** دورة : أكتوبر 2012

المدة الزمنية :..... نسبة الحضور: .....

عدد الحاضرين: ..... تاريخ انعقاد الجلسة: الأربعاء 19 دجنبر 2012

عدد المعتذرين: ..... الساعة: العاشرة صباحا

جدول الأعمال: اجتماع اللجنة لدراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني برسم السنة المالية 2013.

أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
الرئيس	السيد عمر أدخيل	الحركي	
الخليفة الأول	السيد لحسن العواني	التجمع الوطني للأحرار	
الخليفة الثاني	السيد محمد علمي	الفريق الاشتراكي	
الخليفة الثالث	السيد محمد عداب الزغاري	التحالف الاشتراكي	
الخليفة الرابع	السيد المهدي زركو	الاتحاد الدستوري	
الخليفة الخامس	السيد محمد بنزيدية	الاستقلالي	
الخليفة السادس	*******	الاتحاد المغربي للشغل	
الأمين	********	الاستقلالي	
مساعد الأمين	السيد عياد الطيبي	الحركي	
المقرر	السيد محمد لشكر	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
مساعد المقرر	العربي المحرشي	الأصالة والمعاصرة	

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
أبوالخدادي محمد	الأصالة والمعاصرة	
أمحمد أحميدي		
احمد الإدريسي		
عبد الكريم الهمص		
مولاي الأمين طيبي علوي		
عبد الله عباد		
علال عزيوني		
أحمد العاطفي		
عبد الحميد بنعلوش		
عبد الكريم بونمر		
محمد الأنصاري	الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
سعد بنزروال		
محمد رضى بوطيب		
التجاني حباشيش		
العربي سديد		
الجماخ بوزكري		
محمد نصيري		

الاسم	الفريق أو الائتلاف	التوقيع
محمد فضيلي	الحركـي	
عبد الله أبوزيد		
سعيد التدلاوي		
عمر مكدر		
لحسن بيجديكن	التجمع الوطني للأحرار	
شفيق بنكيران		
محمد أمزال		
حسن سليغوة		
زبيدة بوعياد	الفريق الاشتراكي	
الجيلالي صبحي		
عادل المعطي	الاتحاد الدستوري	
محمد الحساييني		
عبد اللطيف أوعمو	التحالف الاشتراكي	
عبد المالك أفرياط	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
عبد الإلاه الحلوطي	مجموعة الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب	
سيدي محمد أخطور	البيئة والتنمية	

أسماء السادة المستشارين غير أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
	PAM	
	PAM	

كراسة
مشروع الميزانية الفرعية للوزارة

المملكـــة المغربيـــة

وزارة الاقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني

* * *

ميزانية التسيير

الموظفون

Direction du Budget DB3/DSA

ميزانية التسيير الموظفون للسنة المالية2013

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني

الفصل: 1.2.1.1.0.32.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
		0000			الإدارة العامة	
12			10		دعم المهام	
	111			10	رواتب وأجور وتعويضات دائمة للموظفين الرسميين ومثلائهم (*)	19 979 000
				20	أجور وتعويضات دائمة للموظفين المرتقين	
	112			21	أعوان دائمون	---
	113			22	أجور المستخدمين العرضيين	---
	113			23	أجور المستخدمين المياومين	---
	121			30	تعويضات عن ساعات العمل الإضافية	39 500
				40	التعويضات الممثلة للمصاريف	
	122			41	تعويض عن التنصيب	10 000
	143			42	مساعدة استثنائية عن السكن	---
	142			43	منح ومكافآت الولادة	---
	122			44	مصاريف إقامة المتعاونين وعطلهم الإدارية وإرجاعهم إلى وطنهم	---
				50	تعويضات عن الاخطار والاعباء	
	123			51	تعويضات عن الصندوق للوكلاء والخلاصين والمزدين المنتدبين	1 000
	123			52	مكافآت للسائقين	2 000
	124			53	تعويضات الأعباء الخاصة لفائدة موزعي المكالمات الهاتفية	1 500
	1221			54	تعويض جزافي عن استعمال السيارة الشخصية لحاجات المصلحة	22 000
	121			60	مصاريف تصحيح المباريات والامتحانات	---
					مجموع الفقرة:10	**20 055 000**
					مجموع المادة:0000	**20 055 000**
					مجموع الفصل:1.2.1.1.0.32.000	**20 055 000**

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3/DSA

270

المعدات والنفقات المختلفة

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني

الفصل: 1.2.1.2.0.32.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
		0000			الإدارة العامة	
12			10		دعم المهام	
				10	تحملات عقارية	
	21			11	ضرائب ورسوم وإتاوات	---
	4412			12	اكتراء البنايات الادارية وتحملات تابعة	---
	4111			13	صيانة وإصلاح المباني الإدارية	200 000
	4123			14	صيانة و اصلاح شبكات الماء الشروب و الكهرباء و المواصلات السلكية و اللاسلكية و التطهير	100 000
	872			15	ترتيب وتهيئة وتركيب	300 000
	499			16	مصاريف الأمن و الحراسة والتنظيف	180 000
	4414			17	اكتراء قاعات المحاضرات	20 000
	328			18	شراء لوازم وتوابع كهربائية	40 000
	419			19	صيانة المساحات الخضراء	50 000
				20	رسوم وإتاوات	
	431			21	رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	500 000
	433			22	رسوم ومستحقات لاستعمال الخطوط والقنوات المتخصصة	50 000
	435			23	تسديد مصاريف و مستحقات و رسوم المواصلات المتعلقة بالاجهزة الهاتفية المقامة بمنازل بعض الموظفين و اعوان الدولة	20 000
	434			24	الرسوم البريدية ومصاريف المراسلات	5 000
	333			25	مستحقات الماء	73 000
	332			26	مستحقات الكهرباء	179 000
				30	أثاث وعتاد ولوازم المكتب	
	871			31	شراء عتاد وأثاث المكتب	---
	351			32	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	142 000
	4134			33	صيانة وإصلاح الأثاث وعتاد المكتب	14 000
	844			34	شراء عتاد سمعي - بصري	10 000
	353			35	شراء اللوازم السمعية البصرية	---
	39			36	شراء صور صاحب الجلالة والرايات واللافتات	30 000
				40	حظيرة السيارات	
	8511			41	شراء السيارات النفعية	---
	8512			42	شراء السيارات السياحية	---

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
CB3/DSA

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني

الفصل: 1.2.1.2.0.32.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
	8513			43	شراء الدراجات النارية و الدراجات	---
	4131			44	صيانة وإصلاح السيارات والآليات الاخرى	192 000
	331			45	شراء الوقود والزيوت	350 000
	24			46	الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية	26 000
	493			47	مصاريف تأمين السيارات	32 000
	336			48	شراء مواد الطاقة للتدفئة	40 000
	4421			49	اكتراء السيارات	---
				50	نقل وتنقل	
	4211			51	مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب	95 000
	4212			52	مصاريف نقل الموظفين بالخارج	80 000
	4221			53	تعويضات التنقل داخل المملكة	2 300 000
	4222			54	تعويضات المهمة بالخارج	80 000
				60	مصاريف الدراسات والمعلوميات	
	845			61	شراء عتاد معلومياتي وبرامج معلومياتية	370 000
	353			62	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي	100 000
	454			63	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	200 000
	4133			64	صيانة وإصلاح عتاد المعلوميات	10 000
	453			65	دراسات معلومياتية	---
	451			66	مصاريف الدراسات والاستشارة	---
	452			67	دراسات تقنية	---
	455			68	أتعاب	---
				70	نفقات مختلفة	
	342			71	لباس	37 000
	47			72	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	173 000
	46			73	الإشهار والطبع والإعلان	120 000
	352			74	اشتراك وتوثيق	160 000
	4132			75	صيانة وإصلاح العتاد التقني	---
	584			76	تسوية وتنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية	---
	459			77	مصاريف الترجمة والترجمة الفورية	---

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3/DSA

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني

الفصل: 1.2.1.2.0.32.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
	499			78	شراء الهدايا للشخصيات	---
					مجموع الفقرة:10	6 278 000
64			20		مساعدة لفائدة الأعمال الإجتماعية	
	589			10	مساعدة برسم الحج الى الديار المقدسة	40 000
	573			20	إعانة لفائدة الأعمال الاجتماعية للموظفين	150 000
					مجموع الفقرة:20	190 000
					مجموع المادة:0000	6 468 000
					مجموع الفصل:1.2.1.2.0.32.000	6 468 000

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DEB/DSA

المملكـــة المغربيـــة

وزارة الاقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني

*

* *

ميزانية الإستثمار

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني

الفصل : 1.2.2.0.0.32.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
		0000			الإدارة العامة		
12			10		بناء وتجهيز المقر		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
				20	تشييد البنايات		
	8211			21	تشييد المباني الإدارية	3 000 000	3 000 000
	872			22	أشغال التهيئة والإقامة	100 000	---
	881			23	دراسات متعلقة ببناء و تهيئة المباني	450 000	---
	499			24	مصاريف رخصة البناء	10 000	---
				30	عتاد وتأثيث		
	871			31	شراء عتاد وأثاث المكتب	1 500 000	---
	845			32	شراء عتاد معلومياتي وبرامج معلومياتية	890 000	---
	84			33	شراء عتاد تقني وسمعي بصري	50 000	---
	849			34	شراء عتاد المطبخ	---	---
	849			35	شراء عتاد المطعم	---	---
				40	شراء السيارات		
	8511			41	شراء السيارات النفعية	---	---
	8512			42	شراء السيارات السياحية	---	---
					مجموع الفقرة:10	6 000 000	3 000 000
12			20		تنمية ومواكبة قدرات الجمعيات في المجال التشريعي وتدبير الحكامة الجيدة		
	459			10	مصاريف تتبع و مواكبة قدرات الجمعيات في المجال التشريعي	3 000 000	---
	459			20	مصاريف تتبع و مواكبة قدرات الجمعيات في مجال تدبير الحكامة الجيدة	3 000 000	---
					مجموع الفقرة:20	6 000 000	
					مجموع المادة:0000	12 000 000	3 000 000
					مجموع الفصل:1.2.2.0.0.32.000	12 000 000	3 000 000

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB/DSA

نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني

مشروع الميزانية	الموافقون	المعارضون	الممتنعون	مجموع المصوتين
ميزانية التسيير	05	08	لا أحد	13
ميزانية الاستثمار	05	08	لا أحد	13
الميزانية برمتها	05	08	لا أحد	13

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

تقريـــــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان

حـــــــول

مشـروع الميزانية الفرعية لوزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة

برسم سنة 2013

رئيس اللجنة:
عمر أدخيل

مقرر اللجنة:
محمد لشكر

الأمانة العامة
قسم اللجـــان

السنة التشريعية: 2012-2013
دورة أكتوبر 2012

الفهرس

❖ **التقرير**

❖ **الملحق:**

- **مذكرة تقديم حول مشروع الميزانية الفرعية**
- **منجزات وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة سنة 2012 وبرنامج عملها سنة 2013**
- **ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماعات اللجنة لمناقشة مشروع الميزانية الفرعية**
- **كراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة**
- **نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية**

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أرفع أمام أنظار المجلس الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمناسبة دراستها لمشروع الميزانية الفرعية لوزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة برسم السنة المالية 2013.

تدارست اللجنة مشروع هذه الميزانية برئاسة السيد عمر أدخيل رئيسا للجنة، وبحضور السيد عبد العظيم الكروج الوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة بتاريخ 13 دجنبر 2012، إذ تفضل ببسط لأهم المنجزات وبرنامج عمل الوزارة من خلال إلقاء كلمة تقديمية لمشروع هذه الميزانية، حيث أكد بأن الدور الفاعل لقطاع الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة بات يفرض ضرورة توطيد سبل التدبير الجيد للشأن العام عن طريق الرفع من أداء هذا القطاع باعتباره إحدى الرهانات الأساسية التي يملها التغيير، مما حدا بالوزارة اعتماد إستراتيجية التحديث تضع المواطن والمقاولة في صلبها لبلورة إدارة فعالة قريبة من المواطن، نزيهة وشفافة، مواكبة لتطورات المحيط الداخلي والخارجي.

إن تحقيق هذه الطموحات –يضيف السيد الوزير- رهين بتسطير الأهداف الإستراتيجية المحورية للتحديث وتهم بالأساس تكريس الثقة بين الإدارة والمواطن بالاستجابة لانتظاراته وتحسين جودة الخدمات المقدمة له، ولن يتأتى ذلك دون التوفر على إدارة حديثة بها كفاءات بشرية عالية قادرة على المساهمة في تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني والتنمية المستدامة وتشجيع الاستثمار.

ويعد رهان ترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة في التدبير العمومي وربط المسؤولية بالمحاسبة كأحد أهم مقومات التحديث إلى جانب إرساء أسس التدبير القائم على النتائج.

لقد تطرق السيد الوزير إلى مشروع الوزارة – ضمن هذه الاستراتيجية – في إنجاز أوراش التحديث المحددة في المحاور الأساسية التي تهم بالدرجة الأولى تبسيط المساطر الإدارية في إطار إعادة هندسة المساطر والإجراءات، وتطوير الإدارة الالكترونية، ومراكز الاتصال، فضلا عن المحور المرتبط بتثمين رأس المال البشري والذي يهم وضع إطار مؤسساتي مبني على التدبير بالنتائج وإرساء اسس التدبير الحديث للرأس مال البشري من أجل الرفع من المردودية.

ويبقى الحرص على إرساء حكامة جيدة وتنظيم ناجع من بين أولويات التحديث ضمن الاستراتيجية الحكومية، ولبلورة هذا الطموح، أكد السيد الوزير ضرورة العمل على تعزيز النزاهة والوقاية من الرشوة، وتعزيز مكانة بلادنا في مجال محاربة الفساد، وتبني المنهجية التعاقدية والتشاركية في مجال التسيير والتدبير فيما بين المستويين المركزي والمحلي، علاوة على تعميق سياسة القرب ودعم اللاتمركز الإداري، المصاحب لورش الجهوية المتقدمة كآليات لترسيخ ثقافة جديدة في تعامل الإدارة مع المواطن والمقاولة بناء على مقاربات جديدة في تقديم الخدمات ذات الجودة العالية.

وأكد السيد الوزير مدى أهمية البعد التشريعي على مستوى الإصلاح والتحديث والحكامة، مما حذا بالحكومة إفراد حيز ضمن المخطط التشريعي في إطار تنزيل مضامين الدستور الجديد للمملكة، وتنفيذ البرنامج الحكومي، فضلا على إصدار كل النصوص القانونية والتنظيمية اللازمة لتكريس محاور إستراتيجية التحديث.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

شكلت مناقشة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة مناسبة أعرب من خلالها السادة المستشارون عن إشادتهم بالمجهودات القيمة التي مافتئت تبذلها وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة للارتقاء بدور الإدارة المغربية وجعلها في صلب رهان الإصلاحات الكبرى ضمن استراتيجيات مضبوطة المحاور التي تهم التحديث خدمة للمرتفق في إطار نسج علاقة مبنية على أسس سليمة من الثقة عمادها تثمين رأس المال البشري للرفع من المردودية، وسعيا نحو إعادة هندسة المساطر والإجراءات الإدارية في أفق إرساء حكامة جيدة وتنظيم ناجع، إلا أن النقاش لم يخلو من إبداء عدة ملاحظات ومؤاخذات همت جل محاور التحديث وفي طليعتها المحور المتعلق بتثمين الرأس المال البشري، حيث أشير إلى أن الرفع من أداء الإدارة وفعاليته رهين بإيلاء العناية والاهتمام اللازمين بالموارد البشرية عن طريق خلق تحفيزات لها ارتباط بمعادلة الترقية مقابل المردودية.

ففي مستهل مناقشة هذا المحور، تم التنويه بالمجهودات القيمة المبذولة من طرف الوزارة بغاية جعل المرفق العمومي في خدمة المواطن، وتخليق الحياة العامة وبالتالي إرساء دعائم الشفافية ومحاربة الرشوة والمحسوبية كاعتماد مبدأ المباريات لولوج أسلاك الوظيفة العمومية، وإطلاق بوابة الكترونية خاصة بالإعلان عن المباريات تحقيقا لمبدأ تكافؤ الفرص وتفعيلا لروح ومضمون الفصل الواحد والثلاثين من الدستور الذي يعد الحق في ولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق كأحد الحقوق الأساسية للمواطنات والمواطنين.

هذا، وتمت الدعوة إلى الاقتصار على مبدأ الكفاءة والخبرة فيما يرتبط بتطبيق القانون التنظيمي المتعلق بالمناصب العليا دونما حاجة إلى اجتياز المباراة خصوصا في حق

الأطر العليا العاملة في مختلف القطاعات الحكومية بالنظر لما راكمته من تجربة مهنية وعلمية.

وحرصا على الرفع من المردودية والإنتاجية داخل الإدارة المغربية، تمت الدعوة إلى إيلاء العناية اللازمة بموظفي الجماعات المحلية إسوة بباقي موظفي الإدارات العمومية وذلك بتحسين وضعيتهم المادية، إلى جانب منحهم تحفيزات مالية كتعويضات عن تحمل المهام والمسؤوليات.

أما فيما يتعلق بإصلاح النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية فقد لوحظ التأخر الحاصل في بلورة خطة واضحة لإصلاح هذه المنظومة عبر تفعيل آليات التنسيق والتشاور مع الشركاء الاجتماعيين.

وفي إطار الرغبة في الرفع من مردودية الرأسمال البشري داخل الإدارة العمومية، طولب بفتح المجال أمام الموظفين الراغبين في إتمام دراساتهم الجامعية لمزيد من التحصيل العلمي والتقني وبما يعود بالرفع من المردودية والإنتاجية داخل المرفق العمومي.

من جهة أخرى، لوحظ ان الحاجة أصبحت ملحة في إطار عملية إعادة الانتشار لإصدار المراسيم التطبيقية المتعلقة بالإلحاق، والوضع رهن الإشارة ثم المرسوم التطبيقي الخاص بالتفرغ النقابي أو الصحافي..إلخ، بغية الإسهام في معالجة إكراهات سوء تغطية الموارد البشرية للإدارات العمومية بكافة التراب الوطني، وفي نفس السياق، أثير الانتباه إلى ضرورة تنفيذ الإجراء الهام المتعلق بالتعويض عن العمل بالمناطق النائية والصعبة مع تدقيق المناطق المستهدفة بهذه العملية درءا لكل التأويلات التي يمكن أن تترتب عن هذه العملية.

وعن نظام التوقيت المستمر المعمول به داخل الإدارات العمومية، لوحظ عدم الوفاء باتخاذ الإجراءات المواكبة لهذه العملية، علاوة على عدم فتح حوار جاد ومسؤول مع

الوزارتين الوصيتين على قطاع التربية الوطنية، والتعليم العالي بغية دراسة إمكانية ملاءمة التوقيت المستمر مع التوقيت الدراسي بالمؤسسات التعليمية تفاديا للفراغ والهدر المدرسي.

لقد انصب النقاش كذلك حول موضوع تبسيط المساطر الإدارية، ومدى مساهمتها في تخليق الحياة العامة وجودة الخدمات الإدارية المسداة للمواطنين، إذ لوحظ أن الواقع بالرغم من المجهودات الجبارة في اتجاه التبسيط والتقليص من المساطر والإجراءات، لازال يعرف عدة اختلالات وتعقيدات في هذا الجانب، كما هو الحال بالنسبة لبطاقة التعريف الوطنية الالكترونية، التي كانت محط انتظار من طرف المواطنين لاعفاءهم من الإدلاء بعدة وثائق إدارية كشهادة السكنى، وعقود الازدياد، لكن واقع الحال يعكس هذا التوجه داخل المرافق العمومية.

كما لوحظ عدم مواكبة عملية إنجاز هذه البطاقة باتخاذ إجراءات وتدابير عملية وملاءمة على مستوى الجهاز الأمني عن طريق توفير القارئ الآلي أثناء التحقق من هوية حاملها بالنظر إلى المعلومات الوفيرة التي تحتويها.

وفي اتصال بتحسين جودة الخدمات الإدارية المقدمة إلى المرتفقين، تمت الدعوة إلى ضرورة تكثيف الجهود بشكل يليق بتحسين علاقة الإدارة بالمرتفق عبر إعادة النظر في شروط الاستقبال والإرشاد لإعادة مد جسور الثقة بين الطرفين في أفق تفعيل ورش الجهوية المتقدمة واللاتمركز الإداري مما يولد الاستفهام حول الآليات والوسائل المزمع اتخاذها للتخلص من النزعة المركزية في النظام الإداري والرفع من مستوى عقلانية وفعالية هذا النظام خدمة لمبدأ تقريب الإدارة من المواطن جهويا وإقليميا ومحليا.

لقد أجمعت مداخلات السادة المستشارين على ما أضحت تشكله أن آفة الرشوة من خطورة كبرى تنخر المجتمع والاقتصاد الوطني، مع التذكير بالتقرير الأخير الصادر عن الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة الذي رصد العديد من مواطن الضعف، والاختلالات الناجمة عن العجز في مكافحة الفساد والرشوة من بينها غياب البعد الاستراتيجي الكفيل بإرساء

سياسة واضحة المعالم منسجمة وذات أهداف مرسومة قابلة للتتبع والتقييم، إلى جانب عدم ملاءمة المنظومة الجنائية سيما المقتضيات الزجرية مع متطلبات مكافحة الفساد.

وفي ارتباط بنفس الموضوع، تم الاستفسار حول الآليات المزمع اعتمادها لمحاربة آفة الرشوة التي أضحت مستشرية ومألوفة لدى المواطنين في بعض الإدارات والمرافق العمومية، وأصبحت تفرض على الحكومة أن تضع نصب انشغالاتها السهر على حماية حقوق ومصالح المواطنين عن طريق وضع تدابير دقيقة تقنية وقانونية بغية إرساء اسس ثقافة أخلاقية لتدبير الشأن العام، سعيا نحو ترسيخ قيم الشفافية والنزاهة داخل الجسم الإداري، مع ضرورة تفعيل دور المفتشيات العامة بالإدارات العمومية لأداء دورها فيما يتعلق بالافتحاصات الداخلية.

أما فيما يتعلق بالمحور الخاص بالحوار الاجتماعي، فقد تمت مؤاخذة الوزارة حول عدم إشراك المركزيات النقابية في إطار حوار هادئ ومسؤول قبل الإقدام على اتخاذ بعض القرارات كما هو الحال بالنسبة لقرار الاقتطاع من أجور المضربين، والذي انقسمت حوله مداخلات السادة المستشارين بين مؤيد لهذا الإجراء من منطلق أنه يكرس روافد الإصلاح والتنظيم وهيكلة المجتمع في إطار تسوده ثقافة الحق والواجب في انتظار إخراج القانون التنظيمي للإضراب الذي يرتقب أن يضع حدا للخلط بين هذين المفهومين. ومن اعتبر هذا الإجراء عديم الجدوى والفعالية إذ اعتبر خطوة غير مسبوقة في ظل تعاقب الحكومات السابقة، وفي ظل دستور جديد يكفل الحق في الحريات ويضمن الحق في الإضراب كما تضمنته كل الدساتير السابقة.

ولمعالجة هذا الموضوع وباقي الملفات العالقة، تمت الدعوة إلى الجلوس على طاولة الحوار مع ممثلي المركزيات النقابية في الأفق المنظور، لتفادي مزيد من التوتر الاجتماعي والاحتقان، بما فيها محضر 20 يوليوز 2011 الموقع من طرف الحكومة السابقة والقاضي بالتوظيف المباشر للأطر العليا المعطلة، طبقا لمبدأي الاستمرارية والالتزام الحكومي.

وفي نفس السياق، تم التطرق إلى عدم التزام الحكومة بوعودها السالفة الرامية إلى مأسسة الحوار الاجتماعي على أساس عقد اجتماعين دوريين في السنة خلال شهري ابريل وشتنبر، مع التنبيه إلى أن تراجع الحكومة عن وعودها تم دونما اكتراث بما تعرفه الظرفية الراهنة من أوضاع اجتماعية متردية، بسبب ما تتعرض له الحريات النقابية، وقمع الاحتجاجات السلمية، والاقتطاع من أجور المضربين الذي لا ينبغي ربطه بالمقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بالتغيب غير المشروع عن العمل.

ومن جهة أخرى، تمت المطالبة بإخراج القانون التنظيمي للنقابات إلى حيز الوجود أسوة بالقانون التنظيمي للأحزاب السياسية، وذلك بقصد وضع حد للتسيب والاختلالات وتنظيم العمل النقابي بكيفية ديمقراطية، عن طريق عقد مؤتمراتها لوضع حد للزعامات الخالدة، وإخضاع مالية النقابات للافتحاص والتدقيق.

وبخصوص منظومة الأجور، تم التساؤل حول الإستراتيجية والمخطط المزمع اعتماده من طرف الوزارة لمعالجة إشكالية ارتفاع الأجور بقطاع الوظيفة العمومية ومدى انعكاسها على ارتفاع كتلة الأجور، إذ طولب بضرورة ربط القيمة الأجرية بمستوى المردودية والإنتاجية مع ضرورة العمل على تدليل الهوة والفارق بين الحد الأدنى والأقصى للأجور الذي يسهم في إفراز نظام أجور غير متكافئ تترتب عنه اضطرابات اجتماعية في مختلف المرافق العمومية، ويؤدي بالتالي تفشي مظاهر الرشوة والفساد والإهمال واللامبالاة داخل الإدارة العمومية.

ولاحظ البعض أن عملية المغادرة الطوعية لم تسعف في التخفيض من كلفة كتلة الأجور بل أدت إلى انعكاس على التوازنات المالية للصندوق المغربي للتقاعد.

وقبل الختام، تم الاستفسار عن موقف الوزارة حول مقترح تعديل النظام الأساسي الخاص بموظفي مجلس المستشارين بعد توصلها بأرضية لمقترح النظام الأساسي الخاص بموظفي مجلس النواب، وذلك في أفق العمل على دمجهما معا في مقترح موحد يلبي ويستجيب لانتظارات وطموحات موظفي البرلمان بمجلسيه.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

في مستهل رده حول ما أثير من نقاط همت بعض محاور إستراتيجية الوزارة حول التحديث الإداري، أكد السيد الوزير وجاهة الملاحظات والأفكار المثارة في النقاش، والتي تنم عن مدى الاهتمام بالقطاع من طرف السادة المستشارين، وتترجم انتظارات وانشغالات المواطن المغربي اليوم، مؤكدا حرص الوزراة الدؤوب على تنفيذ البرامج المسطرة ضمن إستراتيجية التحديث بشكل يتماشى مع كل الطموحات عن طريق سلوك مناهج للتفكير والتحليل العميق، والتشخيص العملي لبلورة الإصلاح والتحديث الذي يواكب متطلبات المرحلة الراهنة، وينخرط في صلب تنزيل المقتضيات الدستورية الرامية غلى مواكبة التغيير داخل الادارة العمومية.

وأفاد عقب ذلك، بأن إستراتيجية التحديث تتجاوب في صميمها مع كل الاقتراحات والملاحظات المطروحة داخل النقاش وتجيب عن كل التساؤلات، عبر نهج إجراءات عملية كفيلة بضمان تنفيذ ونجاح هذه الإستراتيجية على المدى القصير والمتوسط والبعيد.

وجوابا على ما جاء في مداخلات السادة المستشارين، أورد السيد الوزير أن الوزارة أعطت الانطلاقة لعدد من المشاريع بتشاور وتنسيق مع ممثلي المركزيات النقابية كشركاء فعليين بهدف وضع الإدارة في مسارها المأمول تلبية لحاجيات المواطن مستدلا بإعطاء الانطلاقة لتبسيط المساطر الخاصة بالحصول على رخص السياقة والبطائق الرمادية، وذلك بتجميع كل المصالح الإدارية المتدخلة في إدارة واحدة وسيسري العمل بهذا الإجراء ابتداء من يناير 2013، ويدخل هذا الإجراء ضمن الانطلاقة الكبرى لتبسيط 100 مسطرة جديدة كمرحلة ثانية بما فيها عملية تصحيح الإمضاء، مبرزا أن تحقيق هذه الأهداف دفعة واحدة ليس بالتيسير بل يتطلب الوقت الكافي لبلورته وتنزيله على أرض الواقع.

كما أفاد بأن الوزارة عازمة على إخراج المراسيم التطبيقية ذات الصلة بالإلحاق والوضع رهن الإشارة والتفرغ مشددا على ضرورة التريث وأخذ الوقت الكافي لتنزيلها حتى يلمسها بشكل مباشر المواطن والموظف معا، دون إغفال ما أسداه الموظف من خدمات جليلة للإدارة إسهاما منه في النهوض ببناء مؤسسات الدولة بالرغم من المعيقات والاكراهات التي لا ينبغي أن تنسينا فضل ذلك الموظف الجدي والمثالي الذي يعمل جاهدا للارتقاء بالعمل الإداري، وفي سبيل إنصافه تم اتخاذ تدابير صارمة في حق المتغيبين عن العمل بشكل غير مبرر وغير مشروع.

ارتباطا بنفس الموضوع، وفي إطار إرساء دعائم الحكامة الجيدة والتنظيم الإداري الناجع، أقدمت الحكومة –يضيف السيد الوزير- على وضع منظومة متكاملة لمحاربة التغيب غير المشروع عن العمل بغية تحسين وتجويد الخدمات المقدمة للمواطنين والرفع من الأداء والمردودية عبر رصد جميع الاختلالات داخل الإدارة، كما أن الحكومة سخرت كل الوسائل والآليات لمحاربة هذه الظاهرة في إطار القوانين الجاري بها العمل، وذلك عن طريق اعتماد مبدأ الصرامة في تفعيل المنظومة التشريعية والتنظيمية التي تحارب التغيب غير المشروع عن العمل، والتي ظلت جامدة منذ سنة 2000، ولم تفعل سواء تعلق الأمر بقانون 1984 أو مرسوم سنة 2000 وهي منظومة متكاملة تبدأ بالاقتطاع من الأجور إلى العمل على عزل الموظفين مرورا بكل ما يتعلق بالقرارات التأديبية.

وأضاف السيد الوزير بأن الحكومة عازمة على اتخاذ إجراءات وقائية تعتمد على المراقبة اليومية المستمرة من قبل المسؤولين الإداريين المباشرين، إضافة إلى المراقبة الدورية، مع إلزام الرؤساء المباشرين بتنفيذ هذه المقتضيات القانونية المرتبطة بالتغيب غير المشروع عن العمل.

وفي نفس السياق، أكد السيد الوزير أنه سيتم اعتماد آلية لها طابع ردعي تتمثل في المراقبة الميدانية من طرف المفتشيات العامة داخل الإدارات العمومية، مع إشراك المواطنين في هذه العملية عبر إحداث موقع الكتروني للتبليغ عن جميع الحالات التي تدخل

ضمن خانة التغيب غير المشروع بالإدارات العمومية، خدمة للوطن وللمواطن وللنهوض بالتنمية وجعل الإدارة في صلب التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أما بخصوص ما أثير من نقاش بشأن الحوار الاجتماعي، أوضح السيد الوزير بأن الحكومة لا زالت متشبثة بأسس الحوار من منطلق اعتبار التمثيليات النقابية شركاء لها، لأن الحوار الاجتماعي يعد إطارا قويا لتدارس كل المواضيع والملفات التي لها تأثير وانعكاس على العطاء الاداري بالوظيفة العمومية، بحيث تم اتخاذ عدة إجراءات عقب اتفاق 26 أبريل 2011 من جملتها إحداث عدة لجان مع تحديد جدولة زمنية ممتدة خلال سنتي 2012 و2013 مذكرا بالشروع في العمل بحضور ممثلي المركزيات النقابية توج باتفاق حول المنهجية المستقبلية أعقبه إصدار بلاغ مشترك، لكنه استغرب حيال تغير موقف مركزيتين نقابيتين بالتشبث بالحوار الثلاثي الأطراف، مما فوت فرصة التقدم في الاشتغال لربح الوقت وإعطاء فعالية ونجاعة لمنهجية الحوار بعد الاتفاق المسبق، وبعد تسطير الأهداف والأولويات.

وبهذه المناسبة توجه بالدعوة إلى ممثلي هذه المركزيات لمواكبة واستئناف العمل حول هذه المنهجية في أقرب الآجال بغية التوصل إلى النتائج والأهداف المرجوة من لدن جميع الأطراف.

ومن جانب آخر، شدد السيد الوزير على انقضاء أية علاقة لقرار الاقتطاع من الأجور بالتغيب غير المشروع عن العمل الذي تحكمه المقتضيات القانونية والتشريعية السالفة الذكر، مبرزا أن قرار الاقتطاع من أجور المضربين تم اتخاذه من طرف الحكومة خلال انعقاد مجلس حكومي أواخر شهر ماي المنصرم، موضحا أن منطلقات هذا القرار جاءت بناء على المعاناة التي يتكبدها المواطنون داخل الإدارات والجماعات المحلية وضياع مصالحهم وحقوقهم بفعل الإضرابات الشبه اليومية، متوجها إلى ممثلي النقابات المركزية الأكثر تمثيلية ببذل مزيد من الجهود على المستوى الميداني، مستدلا بتأثير جمعيات أو نقابات ذات تمثيلية ضعيفة على السير العادي للإدارات العمومية بتعليقها لملصقات عبارة

عن إشعار لخوض الإضرابات مما يؤثر سلبا عن السير العادي للمؤسسات ويكبد الاقتصاد الوطني خسائر فادحة، ويعرض مصالح المواطنين للضياع، مؤكدا في نفس السياق ضرورة انخراط النقابات الأكثر تمثيلية، لأجل إجهاض وإضعاف عمل هذه الجمعيات والنقابات الأقل تمثيلية، لأن ممارسة حق الإضراب يجب أن يخضع لضوابط أخلاقية مبنية على أسس سليمة شعارها الإضراب مقابل أداء العمل، وفي هذا الصدد، أفاد أن الحكومة أقدمت على وضع مشروع القانون التنظيمي المتعلق بالإضراب ضمن مخططها التشريعي خلال السنة المقبلة.

وحول كيفية وضع مسطرة التعيين في المناصب العليا، أشاد السيد الوزير بالمرسوم التنظيمي معتبرا إياه ثورة حقيقية في مجال التعيينات كاشفا عن حضوره مناسبتين على مستوى المحافل واللقاءات الدولية حيث تطرق من خلال النقاش إلى النموذج المغربي في هذا الصدد، وأفاد بأن بعض الدول في الاتحاد الأوروبي لم تجرؤ على اتخاذ نفس الخطوة.

وفيما يتعلق بموضوع التعويض عن العمل بالمناطق النائية والصعبة أفاد أن الحسم في هذا الملف قطع أشواطا كبيرة، والغاية منه تحفيز الموظفين للعمل بتلك المناطق لتغطية الخصاص داخل المراكز الادارية المتواجدة على صعيد التراب الوطني، مضيفا أن الوزارة بصدد معالجة الملفات التي تجاوبت مع هذا الطرح في بعض المناطق النائية والصعبة قصد تحفيز باقي المناطق للسير وفق نفس النهج والمنوال.

وأكد في نفس السياق بأن هذه الخطوة تعد إحدى الدعامات الأساسية لتمهيد الطريق نحو تكريس اللامركزية الإدارية باعتبارها ورشا لا محيد عنه لانخراط بلانا في التأسيس للجهوية المتقدمة عن طريق توزيع متكافئ ومنصف للموارد البشرية، والمالية وتفويض الاختصاصات المهمة لممثلي الإدارة المركزية حتى يتسنى لهم القدرة على اتخاذ القرارات التي تهم دعم السياسات العمومية الجهوية.

وعن آفة الرشوة ومدى إعاقتها لإستراتيجية تخليق الحياة العامة، وإرساء الحكامة الجيدة، أفاد السيد الوزير أن الحكومة أعطت الانطلاقة لبرنامج وطني تحسيسي للوقاية

من الرشوة، وينقسم هذا البرنامج إلى مرحلتين أساسيتين، الاولى بيداغوجية تحسيسية تروح شرح أسباب وعواقب الرشوة وتمتد على مدى ثلاثة أسابيع إلى غاية 31 دجنبر الجاري، وستتميز هذه المرحلة ايضا بالتعريف بالآفة وتقديمها باعتبارها ظاهرة تخرب الاقتصاد وتدمر المجتمع، وتقديم حالات مختلفة للرشوة، أما المرحلة الثانية -يضيف السيد الوزير- فستنطلق في غضون شهر مارس المقبل وستخصص للتواصل حول الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مبرزا أن هذه المرحلة ستمتد على مدى أربعة أسابيع سيتم خلالها بث وصلات تلفزيونية وإذاعية واستعمال الوسائط الاشهارية، إضافة إلى تنظيم وتشجيع النقاشات والحوارات العمومية، في سياق التجاوب مع توصيات المجتمع المدني والهيأة الوطنية للوقاية من الرشوة.

كما أوضح في نفس السياق أن جلب الاستثمارات الأجنبية يبقى رهينا بتحسين رتبة المغرب في مؤشر الرشوة وهو ما يفسر عزم الحكومة على بلورة استراتيجية وطنية في هذا المجال من شأنها منح نفس جديد للمكتسبات التي حققتها بلادنا في مجالات التخليق والحكامة، والتي أفردت لها قوانين هامة كما هو الحال بالنسبة للقانون المتعلق بحماية الشهود والمبلغين والخبراء، والقانون المتعلق بغسل الأموال ...إلخ.

وكشف السيد الوزير أن الحكومة بصدد الانتهاء من إعداد مشروع القانون المتعلق بالحق في الوصول إلى المعلومة، معلنا أنه ستتم مناقشة أرضيته في الأيام القليلة المقبلة، ومستحضرا الإجراءات التي اتخذتها الحكومة في مجال تكريس التخليق ومنها بالخصوص إصلاح الإطار المؤسساتي للهيئة الوطنية للوقاية من الرشوة ومنحها جميع الضمانات للنهوض بالمهام الموكولة إليها دستوريا علاوة على إصلاح القضاء الذي يعد ورشا ذا أهمية بالغة إلى جانب تدعيم قاعدة منع تضارب المصالح الشخصية مع المهام المزاولة بالإدارات العمومية من خلال مراجعة شاملة للنظام الأساسي العام للوظيفة العمومية عبر تعميم مباريات ولوج الوظيفة العمومية ومنع الجمع بين الوظائف، كما أعلن السيد الوزير عن

إحداث لجنة بوزارة العدل والحريات لتفعيل توصيات تقرير المجلس الأعلى للحسابات لسنة 2010.

ومن بين الإجراءات المهمة التي اتخذتها الحكومة للقطع مع أساليب الماضي، أورد السيد الوزير عملية نشر لوائح المستفيدين من مأذونيات النقل، ومقالع الرمال وفتح دفاتر التحملات حرصا منها على تكريس مبادئ الحكامة الجيدة والتنظيم الفعال والناجع.

أما بخصوص التساؤل المثار بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي مجلس المستشارين، أوضح السيد الوزير مواكبة الوزارة لمقترحي النظامين الأساسيين الخاصين بموظفي البرلمان، مؤكدا أن الوزارة ستعمل على إبداء رأيها في الجانب المتعلق بالشق التقني من خلال تداوله ومناقشته في لجنة تقنية بعد إبداء وزارة المالية لرأيها، بغاية بلورة تصور متكامل ومتوافق بشأنه حول الصيغة النهائية لهذا المقترح.

الملحق:

- مذكرة تقديم حول مشروع الميزانية الفرعية
- منجزات وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة سنة 2012 وبرنامج عملها سنة 2013
- ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماعات اللجنة لمناقشة مشروع الميزانية الفرعية
- كراسة مشروع الميزانية الفرعية
- نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية

مذكرة تقديم

مشروع ميزانية وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة

برسم سنة 2013

وعيا من الحكومة بالدور الفاعل لقطاع الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة، في توطيد سبل تدعيم التدبير الجيد للشأن العام، وبغاية الرفع من أداء هذا القطاع الذي أصبح من الرهانات الأساسية التي يمليها التغيير، فقد اعتمدت وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة إستراتيجية لتحديث الإدارة ، تضع المواطن والمقاولة في صلب التحديث ، بغاية جعل الإدارة فعالة ، قريبة من المواطن ، نزيهة وشفافة وتواكب تطورات المحيط الداخلي والخارجي .

وتهدف، إلى تحقيق الأهداف الاستراتيجية التالية :

- تكريس الثقة بين الإدارة والمواطن بالاستجابة لانتظاراته وتحسين جودة الخدمات المقدمة له ودعم سياسة القرب والبحث عن فعالية العمل العمومي ؛
- التوفر على إدارة حديثة تتوفر على كفاءة بشرية عالية وقادرة على المساهمة في تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني والتنمية المستدامة وتشجيع الاستثمار ؛
- ترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة في التدبير العمومي وربط المسؤولية بالمحاسبة؛
- إرساء أسس التدبير القائم على النتائج بدلا من التدبير القائم على الوسائل .

وضمن هذه الإستراتيجية الحكومية، شرعت وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة في انجاز أوراش التحديث المحددة في المحاور الأساسية والتي تهم بالأساس تبسيط المساطر وتثمين رأس المال البشري وإرساء حكامة جيدة وتنظيم ناجع .

ونظرا لأهمية البعد التشريعي على مستوى الإصلاح والتحديث والحكامة، فقد أفردت الحكومة في برنامج عملها ولأول مرة حيزا يتعلق بالمخطط التشريعي، نظرا لخصوصية الظرفية الراهنة التي تقتضي تنزيل مضامين الدستور وتنفيذ البرنامج الحكومي والإسراع بإصدار كل النصوص القانونية والتنظيمية اللازمة ، حيث ستعمل الوزارة على اتخاذ جميع التدابير لإصدار مشاريع القوانين والمراسيم التي تم حصرها بالمخطط التشريعي للحكومة وذلك وفق المنهجية المحددة في هذا المجال.

- معالجة الإشكاليات المرتبطة بالصحة والسلامة المهنية وطب الشغل والوقاية من الأخطار المهنية بالإدارات العمومية من خلال مشروع قانون مندرج ضمن المخطط التشريعي للحكومة، وضمن التزامات اتفاق 26 أبريل 2011؛

• تنظيم الدورة العادية للمجلس الأعلى للوظيفة العمومية برسم سنة 2013؛
• مواكبة ومصاحبة الوزارات والجماعات المحلية في إعداد وتحضير وتنظيم الانتخابات المهنية؛
• تنظيم اليوم الاممي للوظيفة العمومية.

2. التدبير الحديث للرأس مال البشري :

• آليات التدبير التوقعي للوظائف والكفاءات:
- إعداد منظومة متكاملة للتدبير التوقعي للوظائف والكفاءات ،
- مواكبة لمختلف الإدارات العمومية لاعتماد وتفعيل الدلائل المرجعية للوظائف والكفاءات،وتقديم الدعم التقني لهم في مجال التدبير التوقعي للوظائف والكفاءات،
- اعتماد مختلف اليات التواصل للتعريف باهم التقنيات الحديثة في مجال التدبير الحديث للراس مال البشري .

• مقاربة النوع:
- إحداث مرصد مقاربة النوع بالوظيفة العمومية،
- إحداث بوابة (نافذة) لمقاربة النوع بموقع الوزارة-
- تأهيل مسؤولي تدبير الموارد البشرية في مجال إدماج مقاربة النوع في مسار تدبير الحياة الإدارية
- تنظيم اليوم العالمي للمرأة.

• منظومة e-RH تطوير النظم المعلوماتية الخاصة بتدبير الموارد البشرية:
- تطوير النظم المعلوماتية الخاصة بتدبير الموارد البشرية: الشطر الأول المخصص لوضع التصور

• منظومة e-RH تطوير المرجع المشترك لتدبير الموارد البشرية:
- تطوير النظام الإلكتروني لبنك المعطيات القانونية وتحيين محتواه،

• منظومة e-RH تطوير موقع التشغيل العمومي:
- تعميم استعمال موقع التشغيل العمومي على المؤسسات والمقاولات العمومية،
- إعداد قاعدة بيانات متعلقة بمواضيع الاختبارات الكتابية لمباريات التوظيف بالإدارات العمومية،
- إنجاز نظام تدبير اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء،
- إعداد قاعدة بيانات المعادلات العلمية للشهادات الأجنبية،
- إعداد بورصة للحركية وانتقال الموظفين،
- التواصل حول موقع التشغيل العمومي.

• مرصد معطيات الوظيفة العمومية؛

- توفير المعطيات الخاصة بموظفي الدولة بصفة دورية وتحيينها من خلال إبرام اتفاقية مع مصالح الخزينة العامة للمملكة في هذا لمجال،
- طبع ونشر الحصيلة الاجتماعية لموظفي الدولة برسم سنة 2012 مع إعداد مطويات ودلائل .

3 – التكوين المستمر

- دمج المدرسة الوطنية للادارة والمعهد العالي للإدارة ،
- دراسة حول تقييم عملية التكوين المستمر على المستويين المركزي والجهوي ،
- التواصل مع مختلف المسؤولين مركزيا وجهويا حول وضعية التكوين المستمر وتقديم نتائج الدراسة.

المحور الثاني : إحداث مقاربة المساطر والإجراءات

سينصب الاهتمام أساسا في هذا المحور على تبسيط المساطر إلى جانب مواكبة ودعم وضع المساطر المبسطة على الخط وكذا العمل على تطوير مراكز الاتصال في أفق وضع إستراتيجية موحدة في هذا المجال.

فعلى مستوى تبسيط المساطر، أعطت الوزارة الانطلاقة لعملية تبسيط المساطر الإدارية الأكثر تداولا، وذات الاهتمام الواسع والوقع المباشر على الحياة اليومية للمواطنين والمقاولة.

وبالاعتماد على الإدارة الالكترونية التي تعد اليوم إحدى الأدوات الفعالة والناجعة لإنجاز وتحقيق الأوراش الكبرى للتحديث، فإن الجهود تتجه نحو تقليص تكلفة تدبير المرافق العمومية وتحسين مستوى أدائها والاهتمام بتلبية الحاجيات اليومية المتزايدة للمواطنين بمنحهم المعلومات اللازمة حول الإجراءات الإدارية عبر مراكز التوجيه والإعلام والمواقع الكترونية وإشهار الوثائق المطلوبة والآجال المحددة للاستفادة من الخدمة.

1. تبسيط المساطر؛

- تبسيط 100 مسطرة إدارية تهم مختلف المصالح الحيوية للمواطن وفق المنهجية الجديدة للتبسيط،
- دعم القدرات المهنية للمسؤولين على المستوى المركزي واللاممركز حول تقنيات تبسيط المساطر وفق المنهجية الجديدة .
- التواصل مع مختلف الفاعلين مركزيا وجهويا للتعريف بأهم المنجزات في مجال تبسيط المساطر .

2. تطوير الإدارة الإلكترونية:

- النهوض بالإدارة الإلكترونية :
  - تحديد الخدمات العمومية ذات الأولوية والمساهمة في وضع بعض المساطر مبسطة على الخط،
  - وضع استراتيجية لتطوير مراكز الإتصال العمومية مع تحديد الخدمات الممكن معالجتها عبر مراكز الإتصال،

- تطوير بوابة الخدمات العمومية :
  - إنجاز دراسة تحديدية للإرتقاء ببوابة الخدمات العمومية إلى بوابة موحدة ومشتركة للخدمات على الخط : الشطر الأول المخصص لوضع التصور،
  - إنجاز نظام للبيانات الجغرافية للمصالح الإدارية وتحيين دليل الإدارة،

- تنظيم جائزة "امتياز" للإدارة الإلكترونية والمنتدى الوطني للإدارة الإلكترونية وكذا التواصل حول بوابة الخدمات العمومية.

3. تطوير مراكز الاتصال:

- تطوير مركز الاتصال والتوجيه الإداري:
  - ربط مركز الاتصال والتوجيه الإداري بوحدات الإرشاد بباقي الإدارات عبر نظام مندمج،
  - رفع القدرات المهنية للمسؤولين على مستوى وحدات الإرشاد في مجال المساطر الادارية،

- استراتيجية تطوير مراكز الإتصال العمومية :
  - وضع استراتيجية لتطوير مراكز الإتصال العمومية مع تحديد الخدمات الممكن معالجتها عبر مراكز الإتصال

المحور الثالث: إرساء حكامة جيدة و تنظيم ناجع:

لقد أولى برنامج الوزارة عناية خاصة للحكامة الجيدة عبر تعزيز النزاهة والوقاية من الرشوة وتعزيز مكانة المغرب في مجال محاربة الفساد ، وتبني المنهجية التعاقدية والتشاركية في التدبير والتسيير فيما بين المستويين المركزي والمحلي، وتعميق سياسة القرب واللاتمركز الإداري ، ومراعاة التنسيق والتشاور فيما بين هذه المستويات في مجالات إنجاز البرامج التنموية ، تحقيقا لمبدأ الإدارة بالأهداف ومراقبة أساليب التدبير.

في هذا السياق، يندرج ميثاق المرفق العام وقانون الحق في الحصول على المعلومة واستراتيجية الوقاية من الرشوة، وكذا اعادة النظر في التنظيم الاداري ودعم اللاتمركز الإداري المصاحب لورش الجهوية المتقدمة كآليات لترسيخ ثقافة جديدة في تعامل الإدارة مع المواطن والمقاولة تقوم على مقاربات جديدة في إسداء الخدمات وترتكز على إقرار مبادئ وقواعد ملزمة لتقديم خدمات ذات جودة عالية.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد أنه تم إعطاء الانطلاقة لبرنامج تحسين الاستقبال والإرشاد مع وضع ميثاق يحدد معايير الجودة والمبادئ الأساسية لتحسين الاستقبال، ووضع إطار تنظيمي لإلزام الإدارة بتتبع و بمعالجة الشكايات.

1. النهوض بجودة الاستقبال والارشاد ومعالجة الشكايات:

- الاستقبال والإرشاد:
  - وضع منظومة متكاملة لتطوير الاستقبال على مستوى الوزارات والادارات العمومية مركزيا ومحليا واختيار بعض الوحدات الادارية النموذجية لارساء نظام الاستقبال وتكوين الموظفين الذين سيسهرون على الاستقبال ،
  - اعتماد ميثاق وطني للاستقبال والإرشاد بالإدارة العمومية
  - تنظيم حملات تواصلية للتعريف بالتصور المعتمد لتطوير الاستقبال مركزيا وجهويا.
  - تطبيق النموذج الذي سيتم اعتماده على بعض الوحدات الإدارية كمرحلة أولى ثم تعميمه فيما بعد على جميع القطاعات؛
  - تقييم نظام المداومة وتوسيعه ليشمل إدارات أخرى؛
  - إصدار المرسوم المتعلق بتدبير الشكايات وتتبع تفعيله على ارض الواقع

- ميثاق المرفق العام :
  - دراسة لإعداد ميثاق المرفق العام وقواعد الحكامة الجيدة
  - تنظيم أيام دراسية حول تفعيل الميثاق على المستوى المركزي والجهوي
  - تنظيم حملات تواصلية للتعريف بالميثاق وإصداره وطبعه .

- الحق في الحصول على المعلومة:
  - إعداد قانون الحق في الحصول على المعلومة
  - تنظيم لقاءات استشارية وتشاركية وتواصلية مع مختلف مكونات المجتمع المدني من قطاع خاص وجمعيات على المستوى المركزي والجهوي
  - مناظرة وطنية ومناظرات على المستوى الجهوي حول نتائج استراتيجية تحديث الإدارة

2. تعزيز النزاهة والوقاية من الرشوة :

- استراتيجية الوقاية من الرشوة:
  - إعداد استراتيجية مندمجة في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها إلى جانب إعداد برنامج وطني متعدد السنوات للوقاية من الرشوة 2013 -2015 ،
  - التواصل مع مختلف مكونات المجتمع المدني من قطاع خاص وجمعيات على المستوى المركزي والجهوي حول الاستراتيجية والبرنامج الوطني،
  - ملاءمة التشريعات الوطنية على ضوء نتائج التقييم الذاتي في إطار اتفاق الأمم المتحدة لمكافحة الفساد .

3. إعادة الهيكلة ودعم اللاتمركز الإداري :

• إعادة الهيكلة والتنظيم :

- دراسة حول التنظيم المركزي واللاممركز لجميع القطاعات الوزارية بغية تشخيص الوضعية الراهنة للهياكل الإدارية للقطاعات الوزارية، ومدى استجابتها للرهان المتعلق بالرفع من جودة الخدمات المقدمة للمواطنين، وتقديم البدائل المرتبطة بتطوير الأداء الإداري للقطاعات المعنية.

• ميثاق اللاتمركز :

- وضع إطار تنظيمي للاتمركز الإداري المصاحب لورش الجهوية المتقدمة بتنسيق مع مختلف الجهات المعنية،
- وضع منهجية لإعداد ومصاحبة القطاعات الوزارية في إعداد التصاميم المديرية للاتمركز الإداري وتمكينها من تقنياتها والتواصل بشأنها.

دعم أوراش التحديث :

• صندوق تحديث الإدارة العمومية:

يعد صندوق تحديث الإدارة العمومية أحد الآليات الهامة المعتمدة لإنجاز الدراسات الأفقية الرامية إلى دعم مسلسل تحديث الإدارة وتقديم الدعم للقطاعات الوزارية لانجاز برامج التحديث سعيا الى :

- ✓ تعبئة القطاعات الحكومية حول المحاور الإستراتيجية للتحديث والاستفادة من التجارب الناجحة واستثمار نتائجها ؛
- ✓ تعزيز المقاربة المساهماتية بوصفها أحد الاختيارات المنهجية التي تستند إليها إستراتيجية التحديث.

ولضمان نجاح استراتيجية الوزارة وبرنامج عملها برسم سنة 2013 على المستوى الأفقي الذي يتطلب الانخراط الفعلي لكافة القطاعات الوزارية، فإن صندوق تحديث الإدارة العمومية سيساهم في تفعيل نتائج الدراسة المرتبطة بوضع الاستراتيجية الوطنية لتحديث الإدارة ومواكبة مختلف الادارات العمومية في تنفيذ الاستراتيجيات القطاعية المرتبطة بها، ومشاريع التحديث ذات الأولوية خصوصا تلك المتعلقة بالمجالات التالية:

- الاستقبال والإرشاد ومعالجة الشكايات،
- تبسيط المساطر،
- تسهيل الولوج إلى الخدمات ودعم الإدارة الإلكترونية،
- تثمين الرأس المال البشري من خلال اعتماد الدلائل المرجعية للوظائف والكفاءات وتطوير التدبير التوقعي،
- التنظيم واللاتمركز الإداري،
- الوقاية من الرشوة.

المحور الرابع: دعم الإدارة العامة

- تقديم الدعم اللوجيستي والوسائل العامة الضرورية لسير مختلف مصالح الوزارة.
- تنظيم التظاهرات في إطار التعاون الدولي :CAFRAD,OADA,OCDE.
- مواصلة بناء المقر الجديد للمركز الإفريقي للتدريب والبحث الإداري للإنماء، بالرباط.

منجزات وبرنامج
عمل وزارة الوظيفة العمومية
وتحديث الإدارة

مشروع الميزانية الفرعية
برسم السنة المالية 2013

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان
بمجلس المستشارين

13 دجنبر 2012

- **تقديم**
- **تذكير بإستراتيجية تحديث الإدارة**
- **منجزات الوزارة برسم سنة 2012**
- **برنامج عمل الوزارة برسم سنة 2013**
- **الحصيلة المالية والمعطيات الرقمية**

<u>تذكير بمضمون إستراتيجية تحديث الإدارة العمومية</u>

- البرنامج الوطني للحكامة : 1996 – 1999
- ميثاق حسن التدبير: 1998- 1999
- الكتاب الأبيض حول الإصلاح الإداري لسنة 2000
- المناظرة الوطنية حول الإدارة المغربية لسنة 2002
- عدة معوقات كانت السبب وراء ضعف نتائج المحاولات السابقة على الرغم من الإمكانيات المالية والبشرية المرصودة منها: عدم التوافق حول رؤية موحدة لتحديث الإدارة، افتقاد حكامة فعالة لقيادة ورش التحديث، غياب منهجية عمل مشتركة، تعدد البرامج القطاعية مع ضعف التنسيق
- ولعل عدم رضا المواطن على الخدمات المقدمة من طرف الإدارة يرجع بالأساس إلى :
- صعوبة الوصول إلى الخدمات العمومية والمعلومات،
- سوء الاستقبال بالمرافق العمومية،
- تعقد المساطر الإدارية بسبب تعدد الإدارات المتدخلة وكثرة الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمات إلى جانب مساطر لا تستند إلى أي أساس قانوني،
- ضعف الشفافية
- التأخر في معالجة الطلبات والشكايات المقدمة.
- الرؤية الجديدة تضع المواطن والمقاولة في صلب التحديث
- التوجيهات الملكية السامية
- البرنامج الحكومي
- اختصاصات وصلاحيات الوزارة
- مقتضيات دستور المملكة

الإطار المرجعي

إدارة في خدمة المواطن - إدارة فعالة - إدارة تواكب تطورات المحيط - إدارة نزيهة وشفافة - إدارة قريبة من المرتفق

تتلخص الأهداف الإستراتيجية المنشودة في:

ثقة جديدة بين الإدارة والمواطن مبنية على مبادئ الحكامة الجيدة والشفافية والمصداقية

إدارة حديثة قادرة على المساهمة في تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني والتنمية وتشجيع الاستثمار

ترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة في التدبير العمومي وربط المسؤولية بالمحاسبة

إرساء أسس التدبير القائم على النتائج

دعم اللاتمركز الإداري في أفق الجهوية الموسعة

استراتيجية تحديث الإدارة:

إدارة حديثة في خدمة المرتفق

ثقة جديدة بين الإدارة والمواطن

الحكامة الجيدة

النزاهة ومحاربة الرشوة تحسين العلاقة النجاعة الرفع من المردودية

تثمين رأس المال البشري إعادة هندسة المساطر والإجراءات إرساء حكامة جيدة وتنظيم ناجع

إرادة حكومية قوية تضمن حكامة جيدة للاستراتيجية

وترتكز استراتيجية التحديث على ثلاثة محاور:

1- **تثمين رأس المال البشري: الإطار المؤسساتي -التدبير الحديث لرأس المال البشري -التكوين المستمر**

2- **إعادة هندسة المساطر والاجراءات : تبسيط المساطر - تطوير الإدارة الالكترونية - تطوير مراكز الاتصال والتوجيه الإداري**

3- **إرساء حكامة جيدة وتنظيم ناجع: النهوض بجودة الاستقبال ومعالجة الشكايات - تعزيز النزاهة ومحاربة الرشوة - إعادة الهيكلة ودعم اللاتمركز الإداري**

منجزات وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة برسم سنة 2012

محور تثمين الرأس مال البشري

الإطار المؤسساتي:

1- **منظومة التعيين في المناصب العليا:**

- ✓ أول قانون تنظيمي يتعلق بالتعيين في المناصب العليا؛
- ✓ المرسوم المتعلق بتحديد مسطرة التعيين في المناصب العليا تطبيقا للقانون التنظيمي؛

2- **مأسسة الحوار الاجتماعي، من خلال:**

1 - انعقاد اللجنة الوطنية للحوار الاجتماعي يوم 14 مارس 2012 و22 أكتوبر 2012؛

2- انعقاد لجنة القطاع العام يومي 10 و 19 ابريل 2012؛

- ✓ وضع جدول الأعمال على مدى سنة 2012 والخطوط العريضة لسنة 2013؛
- ✓ إحداث ست (6) لجان موضوعاتية، عقدت 14 اجتماعا.

3- اعطاء الانطلاقة لورش المراجعة الشاملة للنظام الأساسي للوظيفة العمومية، وذلك بتشارك مع الشركاء الاجتماعيين، حيث عقدت اللجنة الموضوعاتية المحدثة في اطار الحوار الاجتماعي 6 اجتماعات لدراسة الموضوع.

إرساء المباراة لولوج الوظيفة العمومية :

- ✓ تفعيل تطبيق المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق 25 نونبر 2011 بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف؛

إصدار منشور لرئيس الحكومة في شأن التغيب غير المشروع عن العمل، يعتمد مقاربة جديدة في محاربة هذه الظاهرة، تقوم على:

- ✓ وضع عدة إجراءات عملية لمحاربة الظاهرة
- ✓ تبني إجراءات وقائية

- تبسيط مساطر معادلة الشهادات المطلوبة المطلوبة لولوج الادارات العمومية
- مشاريع في طور الإعداد وتتعلق ب: التشغيل بموجب عقد، الإلحاق، الحركية ،الوضع رهن الإشارة ، التعويض عن العمل بالمناطق الصعبة والنائية، التعويض عن الإقامة
- إصدار عدة نصوص متعلقة ببعض الفئات من الموظفين (موظفو وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، قضاة المحاكم المالية)

التدبير الحديث للرأس مال البشري

الشروع في إنجاز الدليل المرجعي الشامل لوظائف الإدارة العمومية

الانتهاء من إنجاز المرحلة الأولى من الدراسة المتعلقة بوضع نظام نموذجي للمسار المهني للموظفين،

إعداد عقد نموذجي للتعاقد كآلية جديدة لتطوير التدبير العمومي، من خلال تحديد العلاقة بين مختلف وحدات الإدارة المركزية فيما بينها من جهة، و فيما بينها وبين مصالحها اللاممركزة من جهة أخرى.

تكوين 60 إطارا يمثلون جميع الوزارات في مجال تصنيف الوظائف

إطلاق بوابة التشغيل العمومي «Emploi-Public.ma»

<u>مقاربة النوع :</u>

- تحديد تقنيات إدراج مقاربة النوع في مجال تدبير رأس المال البشري
- إعطاء الانطلاقة لمشروع تحديد حاجيات التكوين لمختلف الوزارات في مجال مقاربة النوع ، الرامي إلى دعم القطاعات الوزارية،
- الانتهاء من انجاز الدراسة المتعلقة بمكانة المرأة بمراكز المسؤولية في الوظيفة العمومية،

- الانتهاء من الدراسة الميدانية الخاصة باحتياجات الرجال والنساء الموظفين في الإدارات العمومية للتوفيق بين الحياة الخاصة والحياة المهنية،
- توسيع شبكة التشاور بين الوزارات المكلفة بإدماج مقاربة النوع في الوظيفة العمومية التي ضمت هذه السنة ممثلي جميع الوزارات
- التكوين المستمر :

1- مراجعة الإطار القانوني والتنظيمي للتكوين المستمر بغية تغيير مرسوم سنة (2005) وذلك لربط التكوين المستمر بالمسار المهني للموظف وربط التكوين المستمر بالتحفيز (الترقية) والولوج إلى مناصب المسؤولية (2012)

2- رفع الاعتمادات المالية المخصصة للتكوين المستمر، على مستوى جميع الوزارات، حيث انتقل الغلاف المالي المخصص للتكوين المستمر من 116مليون درهم سنة 2006 إلى ما يفوق 415 مليون درهم

3- تنظيم مؤسسات التكوين الغير تابعة للجامعات والخاضعة للقانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، من خلال إصدار 7 مراسيم
تنظيم مؤسسات التكوين ومعاهد ومراكز التأهيل المهني من خلال إصدار 11 قرارا

4- **التكوين عن بعد : e-learning**

مواصلة تنفيذ مشروع التكوين عن بعد بانجاز 6 دروس نموذجية،
وضع الأرضية للتكوين عن بعد على المستوى الوطني والجهوي
المدرسة الوطنية للإدارة
إحداث لجنة تقنية لإعداد مشروع الإطار القانوني والمشروع التربوي للمؤسسة التكوينية التي ستنبثق عن دمج المدرسة الوطنية للإدارة والمعهد العالي للإدارة، في أفق عرضه على أنظار البرلمان نهاية سنة 2013،
تكوين 384 طالبا من بينهم 26 أجنبيا ينتسبون لقطاعات حكومية متنوعة،
تنظيم 3311 يوم تكوين مستمر حول مواضيع متنوعة مرتبطة بالتدبير العمومي لفائدة أطر الوزارات والإدارات العمومية،
تنظيم لقاءين علميين بتعاون مع جهات وطنية ودولية
التواصل :

1- الاحتفال باليوم الأممي للوظيفة العمومية يوم 23 يونيو والذي خصص هذه السنة لجودة الخدمات العمومية، حيث نظمت الوزارة ندوة وطنية حول الجودة في الإدارة العمومية : دعامة لنجاعة وفعالية المرفق العام.

2- الاحتفال باليوم العالمي للمرأة يوم 8 مارس الذي عرف مشاركة المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة المعني بالمرأة، وذلك للوقوف على المكتسبات، وتقييم المنجزات، ولتقديم البرامج المستقبلية في مجال مقاربة النوع.

ثانيا: إعادة هندسة المساطر والإجراءات

تبسيط المساطر

1- إعطاء الانطلاقة للبرنامج الوطني لتبسيط المساطر من خلال تبسيط 100 مسطرة، الأكثر تداولا، مع حصر وتحديد 30 مسطرة المبرمجة في المرحلة الأولى، وذلك من خلال وضع هذه المساطر ضمن نماذج إدارية موحدة على الصعيد الوطني ومصادق عليها، وملزمة للإدارات.

2- إعداد مشروع مرسوم يتعلق بتحديد المقاربة الجديدة في مجال إعادة هندسة تبسيط المساطر والذي سيتضمن: حكامة تبسيط المساطر الإدارية من خلال اللجنة الوطنية واللجان القطاعية - البرنامج الوطني والبرامج القطاعية - آلية التتبع والتقييم لتبسيط المساطر والإجراءات

تطوير الإدارة الإلكترونية

1- تحيين محتوى بوابة الخدمات العمومية « Service-Public.ma »

2- تمكين الإدارات العمومية للدولة والمؤسسات والمقاولات العمومية، من نشر إعلاناتها المتعلقة بمباريات التوظيف، وفتح الترشيح لتولي المناصب العليا، ومناصب المسؤولية من خلال بوابة التشغيل العمومي «Emploi-Public.ma»

3- إصدار صيغة بالأمازيغية لبوابة الخدمات العمومية

4- إصدار الصيغة الإنجليزية لبوابة الخدمات العمومية.

5- توزيع الجائزة الوطنية للإدارة الإلكترونية «امتياز 2011»

تطوير مراكز الاتصال

1- **مركز الاتصال والتوجيه الإداري التابع للوزارة (0802003737) ب:**

- معالجة 2372 سؤال طرحه المواطنون حول المساطر الإدارية بواسطة الهاتف والبريد الإلكتروني
- تزويد قاعدة البيانات لبوابة الخدمات العمومية بأكثر من 500 "سؤال- جواب "، باللغتين العربية والفرنسية، تهم المساطر الإدارية.

2- إعداد إطار تشاركي لربط مركز الاتصال والتوجيه الإداري ببعض مراكز الاتصال الإدارية : إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة، ووزارة العدل والحريات، والوكالة الوطنية للتحفيظ العقاري، ومديرية الجماعات المحلية.

ثالثا: إرساء حكامة جيدة وتنظيم ناجع

النهوض بجودة الاستقبال

1- إعداد إطار مرجعي لأجل إرساء نظام للاستقبال والإرشاد بالإدارة العمومية على المستوى المركزي واللاممركز

2- إعداد وإصدار القرارات المتعلقة بتنظيم المداومات .

3- إعداد مشروع مرسوم لتدبير ومعالجة الشكايات

4- إصدار المرسوم المتعلق بتغيير الساعة القانونية بشكل منتظم كل سنة

تعزيز النزاهة ومحاربة الرشوة:

1- انطلاق ورش إعداد ميثاق المرفق العام، تطبيقا لمقتضيات الفصول من 154 إلى 157 من الدستور (الباب الثاني عشر المتعلق بالحكامة الجيدة) والذي سيشكل إطارا مرجعيا للقيم والقواعد الأساسية التي يجب أن تشكل أساس عمل وسلوكيات جميع الإدارات.

2- انطلاق ورش إعداد مشروع القانون المتعلق بحق الحصول إلى المعلومة، تطبيقا لمقتضيات الفصل 27 من الدستور بهدف الاستجابة لأحد مطالب المجتمع المدني الرامية إلى تمكين المواطنين من الولوج إلى المعلومة ومساعدتهم على فهم الإجراءات والمساطر الإدارية، بشكل أفضل، وعلى حماية حقوقهم.

3- إقرار الإطار المرجعي والتوجهات الأساسية لاستراتيجية وطنية مندمجة والتقائية وشاملة ، للوقاية من الرشوة ومحاربتها؛

4- ترؤس وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة للجنة ما بين وزارية المكلفة بإعداد الإستراتيجية ، وكذا الميثاق الوطني للنزاهة

5- إعطاء الانطلاقة للبرنامج الوطني التحسيسي للوقاية من الرشوة ومحاربتها يوم 10 دجنبر 2012 والذي يضم مرحلتين المرحلة الأولى وتمتد على مدى ثلاثة أسابيع من 10 دجنبر 2012 إلى غاية 31 دجنبر 2012 وتمتد المرحلة الثانية على مدى أربعة أسابيع خلال شهر مارس 2013، لمواجهة هذه الظاهرة التي تتميز بالصعوبة وغياب مؤشرات مضبوطة لتحديدها.

1- ويمثل هدف هذا البرنامج التحسيسي في:

- تعزيز ثقافة الوقاية من الرشوة ؛
- حث جميع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين ومنظمات المجتمع المدني وتعبئتهم في الجهود المبذولة للوقاية من الرشوة

2- تعزيز مكانة المغرب في مجال محاربة الفساد وتطوير التعاون التقني عبر رئاسة مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ومجوعات العمل المنبثقة عنه

إعادة الهيكلة و دعم اللاتمركز الإداري:

1- إعداد تصور ومنهجية عمل لتتبع وتفعيل ورش اللاتمركز الإداري

2- مراجعة المناظم الهيكلية ل 7وزارات على المستوى المركزي (ويتعلق الأمر بكل من وزارة الفلاحة والصيد البحري ووزارة الشؤون العامة والحكامة والشبيبة والرياضة والأسرة والتضامن والعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني والعلاقات مع البرلمان)

3- دراسة 34 قرار يتعلق بمراجعة مصالح الوزارات على المستوى المركزي واللاممركز

4- مراجعة هياكل المفتشيات العامة لتسع (9) وزارات، بهدف دعم أطر هذه المفتشيات.

آليات الدعم والمواكبة

صندوق تحديث الإدارة :

- دراسة عشرة (10)مشاريع، من بين 52 مشروعا قدم من طرف مختلف الوزارات والإدارات العمومية، طبقا للدورية الوزارية التي حددت محاور الاستفادة من تمويل صندوق تحديث الإدارة، المتمثلة في :
  - ✓ الاستقبال
  - ✓ الشكايات

تبسيط المساطر الإدارية

مجال تحديث الإدارة على مستوى الميزانية :

- إحداث مجال "فقرة : تحديث الإدارة" على مستوى جميع الميزانيات القطاعية لمواكبة مشاريع التحديث خصوصا ما يتعلق بالاستقبال – تبسيط المساطر-تسهيل الولوج إلى الخدمات العمومية – تثمين الرأس مال البشري- التنظيم واللاتمركز الإداري- الوقاية من الرشوة..)

التعاون الدولي

التعاون المتعدد الأطراف :

1- تموقع المغرب كمرجعية جهوية لدعم القدرات من خلال :

- ✓ رئاسة المغرب لاجتماع المكتب الموسع لأشغال الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
- ✓ رئاسة مبادرة دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والدول الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية للحكامة الرشيدة (initiative MENA –OCDE pour la Gouvernance)
- ✓ تنظيم المناظرة الدولية حول موضوع تفعيل سياسات الحكومة المفتوحة وذلك في إطار الإعداد لانضمام المملكة المغربية لمبادرة الشراكة من أجل الحكومة المفتوحة "OGP" وذلك بالرباط يوم الخميس 8 نونبر 2012،
- ✓ المساهمة في أشغال مجلس الحكامة العامة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ،

- ✓ انتخاب المغرب نائبا أولا لرئيس المعهد الدولي للعلوم الإدارية .

2- إشعاع المغرب على المستويين العربي والإفريقي:

- ✓ إعادة انتخاب المغرب في المجلس التنفيذي للمنظمة العربية للتنمية الإدارية لولاية رابعة ،
- ✓ تنظيم الدورة 96 للمجلس التنفيذي للمنظمة العربية للتنمية الإدارية،
- ▪ احتضان المغرب للدورة 50 للمجلس التنفيذي والإداري للكافراد وكذا المنتدى الإفريقي الثامن حول تحديث الإدارة العمومية وذلك بالسعيدية خلال شهر يونيو 2012.

التعاون الثنائي:

3. العمل على دعم الوزارة في مجالات مرتبطة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة من خلال تفعيل اتفاقيات التعاون الثنائي مع الدول الشقيقة والصديقة من خلال توقيع اتفاقيات مع كل من ايطاليا والبنين.

برنامج عمل الوزارة برسم سنة 2013

برنامج عمل الوزارة لسنة 2013 على ضوء إستراتيجية التحديث الجديدة

إعطاء الانطلاقة للدراسة المتعلقة بانجاز استراتيجية التحديث :

يستند برنامج عمل الوزارة للسنة المقبلة على استراتيجية التحديث الجديدة التي ستعطى انطلاقة الدراسة المتعلقة بها نهاية هذه السنة،

الأهداف :

تهدف هذه الدراسة إلى :

- ✓ انجاز تشخيص دقيق لواقع الإدارة المغربية ، مدة 2 شهران،
- ✓ وضع استراتيجية وطنية لتحديث الإدارة مع امتداداتها على المستوى القطاعي،
- ✓ السهر على تقديم الدعم التقني ومصاحبة الوزارات لانجاز مضمون الاستراتيجية،
- ✓ تقييم الإجراءات المتخذة.

تثمين الرأس مال البشري

الإطار المؤسساتي:

1- الإصلاح الشامل للنظام الأساسي العام للوظيفة العمومية : إعداد مشروع قانون بتشاور مع الشركاء الاجتماعيين

2- إنجاز إصلاحات ذات طبيعة اجتماعية، بتشاور مع الشركاء الاجتماعيين، من خلال إصدار مجموعة من النصوص تدخل ضمن المخطط التشريعي وتهم :

- ▪ مشروع قانون يتعلق بجمعيات الأعمال الاجتماعية بالإدارات العمومية

- مشروع قانون يتعلق بحوادث الشغل والأمراض المهنية ومعاش الزمانة
- مشروع قانون يتعلق بالصحة والسلامة المهنية وطب الشغل والوقاية من الأخطار المهنية بالإدارات العمومية

3- مواصلة الدراسة حول الإطار الملائم والمنهجية الضرورية لإصلاح منظومة الأجور، بتشاور مع الشركاء الاجتماعيين، في أفق إقرار منظومة حديثة محفزة ومنصفة وشفافة قائمة على ربط الأجر بالوظيفة والمردودية.

4- عقد الدورة العادية للمجلس الأعلى للوظيفة العمومية برسم سنة 2013

5- مواكبة ومصاحبة الوزارات والجماعات المحلية في إعداد وتنظيم الانتخابات المهنية

التدبير الحديث للرأس مال البشري

1- انجاز وإصدار الدليل المرجعي العام للوظائف والكفاءات للإدارة العمومية المغربية
2- إعداد منظومة متكاملة للتدبير التوقعي للوظائف والكفاءات
3- إصدار المراسيم التطبيقية للنظام الأساسي العام للوظيفة العمومية
4- تحديد مسارات مهنية لموظفي الدولة، عند الانتهاء من إنجاز دراسة في هذا الشأن
5- السهر على انجاز وتعميم خرائطية الوظائف والكفاءات بالإدارة العمومية المغربية وتقديم الدعم التقني لمختلف الوزارات في هذا المجال
6- إعداد نظام متكامل لتقييم موظفي الإدارة العمومية بارتباط مع الدلائل المرجعية للوظائف والكفاءات
7- تطوير النظم المعلوماتية الخاصة بتدبير الموارد البشرية للإدارة العمومية : الشطر الأول المخصص لوضع التصور؛
8- تحيين معطيات ومؤشرات مرصد تتبع المناصب العمومية من خلال إنجاز الحصيلة الاجتماعية لموظفي الدولة؛
9- إنجاز قاعدة المعطيات المركزية للموارد البشرية بالإدارة العمومية Infocentre RH
10- تطوير بنك المعطيات القانونية : المحتوى والنظام المعلوماتي؛
11- تتبع ومواكبة محاربة التغيب غير المشروع طبقا لمنشور السيد رئيس الحكومة ، وفي إطار اللجنة المركزية مابين الوزارية المحدثة لهذا الغرض .
12- إنجاز قاعدة بيانات، ببوابة التشغيل العمومي، تمكن الإدارات والمواطن من الاطلاع على المعادلات العلمية للشهادات الأجنبية
13- إعداد إستراتيجية وطنية في مجال مقاربة النوع في مجال الوظيفة العمومية ؛
14- تفعيل التوصيات المترتبة عن الدراستين المتعلقتين ب"التوفيق بين الحياة المهنية والحياة الخاصة"، و"مكانة النساء بمراكز المسؤولية في الوظيفة العمومية"التي أشرفت الوزارة على انجازهما؛

15- إحداث المرصد الوطني لمقاربة النوع؛
16- تنفيذ البرامج المدرجة بخطة الحكومة الخاصة بالمساواة في أفق المناصفة 2012-2016
17- إعداد التقرير السنوي لمقاربة النوع المرفق لمشروع قانون المالية
18- إدماج مقاربة النوع بالدلائل المرجعية للوظائف والكفاءات
19- تنظيم لقاء تواصلي بمناسبة احتفال باليوم العالمي للمرأة

التكوين المستمر

1- إصدار مرسوم بتعديل المرسوم رقم 2.05.1366 الصادر في 2 دجنبر 2005 المتعلق بالتكوين المستمر بهدف ملائمة الموارد البشرية مع التطور التكنولوجي والمهام الجديدة للدولة وتطلعات وإنتظارت المواطنين، ومواكبة متطلبات الجهوية واللاتمركز الإداري،
2- انجاز دراسة شاملة حول التكوين المستمر مركزيا وجهويا
3- تعميم مخططات التكوين المستمر استنادا للدلائل المرجعية للوظائف والكفاءات وبناء على مضمون استراتيجية التكوين
4- تطوير وتنفيذ برنامج التكوين عن بعد مع الشركاء الدوليين ولا سيما ايطاليا لفائدة اطر مختلف الوزارات والإدارات العمومية .

المدرسة الوطنية للإدارة:

1- إصدار النص القانوني المتعلق بدمج المدرسة الوطنية والمعهد العالي للإدارة
2- تنفيذ مشروع دمج المدرسة الوطنية للإدارة والمعهد العالي للإدارة على مستوى التصور العلمي والتربوي
3- وضع أسلاك تكوينية وبرامج بحثية وفق رؤية إستراتيجية، تستجيب للحاجيات الحقيقية للإدارة العمومية من الأطر المؤهلة لمواكبة مختلف أوراش التحديث الإداري ؛
4- تكريس البعد الجهوي للتكوين الإداري لمواكبة مشروع الجهوية المتقدمة ؛ والارتقاء بالمدرسة إلى مؤسسة ذات إشعاع دولي، لاسيما على المستوين العربي والإفريقي

محور إعادة هندسة المساطر والإجراءات :

1- وضع استراتيجة وطنية لتبسيط المساطر الإدارية
2- إعطاء الانطلاقة للمرحلة الثانية من عملية التبسيط بتبسيط 100 مسطرة ثانية، 70 تهم الأشخاص الذاتيين و 30 تهم المقاولات والمصادقة عليها وفق المقاربة الجديدة
3- إصدار مرسوم في شأن حكامة تبسيط المساطر الإدارية لمأسسة حكامة تبسيط المساطر من خلال إحداث اللجنة الوطنية واللجان القطاعية.
4- القيام بحملات تواصلية للتعريف حول المنجزات المحققة في مجال تبسيط المساطر الإدارية، ودعوة الإدارات إلى العمل بها

تطوير الإدارة الإلكترونية وتعزيز الشفافية:

1- حصر الخدمات العمومية ذات الأولوية ومصاحبة الإدارات في رقمنة 20 مسطرة ووضعها على الخط.

2- وضع التصوّر الأولي لجعل البوّابة شباكا موحدا للولوج إلى الخدمات العمومية الإلكترونية.

3- تطوير بوابة الخدمات العمومية « Service-Public.ma » :

إنجاز التطبيق الجوال لبوابة الخدمات العمومية، الذي سيتم استعماله عبر الهواتف الذكية

إنجاز قاعدة البيانات الجغرافية للمصالح الإدارية.

تحيين دليل المصالح الإدارية.

4- تنظيم دورة 2013 للجائزة الوطنية للإدارة الإلكترونية « امتياز 2013»

تطوير مراكز الاتصال:

5- اعداد إستراتيجية وطنية لتطوير مراكز الاتصال والتوجيه الإداري

6- ربط مركز الاتصال والتوجيه الإداري بوحدات الإرشاد بباقي الإدارات عبر نظام مندمج

7- التواصل حول مركز الاتصال والتوجيه الإداري وبوابة الخدمات العمومية.

8- تكوين أطر مركز الاتصال والتوجيه الإداري في مجال المساطر الإدارية.

جودة الاستقبال والإرشاد:

1- انطلاق مبادرة الاستقبال والإرشاد المعتمدة وذلك على صعيد 10 وحدات إدارية في افق تعميمها على باقي الإدارات الأكثر تعاملا مع المواطن مع تحديد الهوية الموحدة البصرية

2- تفعيل نظام المداومة وتوسيعه وتعميمه

3- إصدار وتعميم دليل خاص بالمصالح والخدمات المنظمة بها المداومة

4- إصدار مرسوم في شأن بتدبير الشكايات وتتبع تفعيله على ارض الواقع

جودة الاستقبال ومعالجة الشكايات:

1- إصدار ميثاق المرفق العام تطبيقا لمقتضيات الفصل 157 من الدستور والمتضمن لقواعد الحكامة الجيدة المتعلقة بتسيير الإدارات العمومية والجهات والجماعات الترابية والأجهزة العمومية:

تنظيم حملات تواصلية للتعريف بالميثاق، وإصداره وطبعه؛

تنظيم أيام دراسية حول تفعيله على المستوى المركزي والجهوي

2- إصدار قانون حق الحصول على المعلومة سعيا إلى تعزيز الثقة والشفافية في علاقة الإدارة بالمتعاملين معها وتشجيع الانفتاح على المواطنين

تعزيز النزاهة ومحاربة الرشوة

1- إعداد وتنزيل استراتيجية وطنية مندمجة للوقاية من الرشوة ومحاربتها موازاة مع تحديد برنامج عمل لمحاربة الرشوة 2013- 2016

2- اعتماد ميثاق وطني لمحاربة الرشوة

3- مواصلة البرنامج الوطني التحسيسي للوقاية من الرشوة ومحاربتها

4- إحداث مركز وطني لدعم القدرات في مجال تقييم السياسات العمومية

5- ملاءمة التشريعات الوطنية على ضوء نتائج التقييم الذاتي في إطار اتفاق الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

إعادة التنظيم ودعم اللاتمركز الاداري

1- إنجاز دراسة حول تنظيم الهياكل المركزية واللاممركزة للإدارات العمومية

2- إعداد ميثاق وطني للاتمركز الإداري بتنسيق مع وزارة الداخلية ووزارة الاقتصاد والمالية

3- إعادة النظر في مناظيم القطاعات الوزارية

4- إصدار القرارات المتعلقة بالمفتشيات العامة للوزارات التي تمت مراجعة هياكلها وتعيين أطرها ، بهدف دعمها على مستوى الكفاءات العاملة بها .

آليات الدعم

صندوق تحديث الإدارة

مواصلة تمويل المشاريع ذات الأولوية في برنامج تحديث الإدارة العمومية وكذا تقييم المشاريع التي سبق إنجازها من صندوق تحديث الإدارة ، بتخصيص 10.000.000 درهم لهذه المشاريع برسم سنة 2013

التعاون الدولي

التعاون المتعدد الأطراف :

- دعم التعاون المتعدد الأطراف مع المنظمات الدولية من خلال:

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

رئاسة مبادرة دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والدول الاعضاء في منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية للحكامة الرشيدة (initiative MENA –OCDE pour la Gouvernance)،

الانضمام إلى المبادرة المتعددة الأطراف للشراكة من أجل حكومة مفتوحة (OGP) بتعاون مع منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية وذلك بهدف دعم السياسات العمومية والحكامة الجيدة،

إشعاع المغرب على المستويين العربي والإفريقي من خلال المنظمة العربية للتنمية الإدارية ورئاسة المجلس الإداري والتنفيذي للمركز الإفريقي للتدريب والبحث الإداري للإنماء (الكافراد)

التعاون الثنائي :

دعم التعاون الثنائي مع الدول الشقيقة والصديقة بهدف مواكبة مشاريع الوزارة في المجالات المتعلقة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة (تونس ومصر والأردن وسلطنة عمان والإمارات العربية المتحدة والسعودية وايطاليا وفرنسا).

المخطط التشريعي

المشاريع التي تشرف الوزارة على إعدادها.

- قانون بتغيير النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية،
- قانون إطار يتعلق بميثاق المرفق العام، الفصل 157 من الدستور

- قانون يتعلق بحق الحصول على المعلومة، الفصل 27 من الدستور
- قانون تنظيمي للإضراب بتشارك مع وزارة التشغيل والتكوين المهني،
- قانون يتعلق بتنظيم جمعيات الأعمال الاجتماعية للإدارات العمومية؛
- قانون يتعلق بحوادث الشغل والأمراض المهنية ومعاش الزمانة،
- قانون يتعلق بالصحة والسلامة المهنية وطب الشغل والوقاية من الأخطار المهنية بالقطاع العام؛
- قانون يتعلق بدمج المعهد العالي للإدارة والمدرسة الوطنية للإدارة،

المشاريع التي ستساهم الوزارة في إعدادها إلى جانب القطاعات الأخرى

- مواكبة إعداد قانون إصلاح أنظمة التقاعد؛
- القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي العام للقضاة؛
- قانون يتعلق بإعادة تنظيم الصندوق المغربي للتقاعد؛
- قانون بتغيير وتتميم القانون المتعلق بإحداث نظام جماعي لمنح رواتب التقاعد؛
- مراجعة قوانين التصريح بالممتلكات ؛
- قانون النقابات؛
- مؤسسة الوسيط؛
- الهيئة الوطنية للوقاية من الرشوة ومحاربتها؛

كما ستساهم الوزارة في إعداد جميع مشاريع القوانين التي لها علاقة بالوظيفة العمومية

الحصيلة والمعطيات الرقمية لميزانية الوزارة

تنفيذ ميزانية الوزارة برسم سنة 2012:

نسبة التنفيذ إلى غاية 13 دجنبر 2012 : 95,16%

الميزانية	الاعتمادات المفتوحة بالدرهم	التنفيذ إلى غاية 13 دجنبر 2012 بالدرهم	نسبة التنفيذ	المبالغ المتبقية للتنفيذ إلى غاية 31 دجنبر2012 بالدرهم	نسبة التنفيذ المتوقعة إلى غاية 31 دجنبر 2012
مجموع ميزانية التسيير	69 715 000,00	65 160 41,67	93,46%	4 554 589,33	%100
الموظفون	54 265 000,00	49 742 916,66	91,66%	4 522 083,34	%100
المعدات والنفقات المختلفة	15 450 000,00	15 417 494,01	99,79%	32 505,99	%100
الاستثمار	24 500 000,00	24 490 220,18	99,96%	9 779,82	%100
المجموع العام	94 215 000,00	89 650 630,85	95,16%	4 564 369,15	%100

مشروع ميزانية الوزارة برسم سنة 2013

عرض مشروع ميزانية الوزارة برسم سنة 2013

- اعتمادات الأداء 2013 بالدرهم : 118.972.000
- اعتمادات الالتزام 2014 بالدرهم : 9.000.000

الميزانية حسب الفصل	اعتمادات الأداء 2013 بالدرهم	اعتمادات الالتزام 2014 بالدرهم
مجموع ميزانية التسيير	71 472 000	----------
الموظفون	54 030 000	----------
المعدات والنفقات المختلفة	17 442 000	----------
ميزانية الاستثمار	47 500 000	9 000 000
المجموع العام	118 972 000	9 000 000

مشروع ميزانية الوزارة بالأرقام برسم سنة 2013

اعتمادات الأداء 2013

مجموع ميزانية الوزارة : 118,972 مليون درهم
ميزانية التسيير : 71.472.000 درهم – الموظفون 54.030.000 درهم - المعدات والنفقات المختلفة 17.442.000 درهم
ميزانية الاستثمار: 47.500.000 درهم
المعدات والنفقات المختلفة: مجموع المعدات والنفقات المختلفة 17,442 مليون درهم الغلاف المتبقي 11.239.600 درهم إعانة تسيير المدرسة الوطنية للإدارة 3.932.000درهم جمعية الأعمال الاجتماعية 1.200.000درهم مساهمات في الهيئات الجهوية والدولية 1.070.400 درهم

مشروع ميزانية الاستثمار بالأرقام برسم سنة 2013

مجموع ميزانية الاستثمار: 47.5 مليون درهم
الغلاف المتبقي لإنجاز مشاريع تحديث الإدارة : 24,5 مليون درهم
بناء مقر المركز الإفريقي للتدريب والبحث الإداريين للإنماء: 12 مليون درهم
صندوق تحديث الإدارة العمومية: 10 مليون درهم
إعانة تجهيز المدرسة الوطنية للإدارة: 1 مليون درهم

تلكم هي الخطوط العريضة لميزانية وزارة الوظيفة العمومية
وتحديث الإدارة برسم سنة 2013
المعروضة على أنظاركم

ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماعات اللجنة لمناقشة مشروع الميزانية الفرعية

1

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السادة المستشارين أعضاء اللجنة

السنة التشريعية: **2012 – 2013**

الجلسة رقم: **29** دورة : أكتوبر 2012

المدة الزمنية : ..... نسبة الحضور: .....

عدد الحاضرين: ..... تاريخ انعقاد الجلسة: الخميس 13 دجنبر 2012

عدد المعتذرين: .....03..... الساعة: الرابعة بعد الزوال

جدول الأعمال: اجتماع اللجنة لدراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة برسم السنة المالية 2013.

أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
الرئيس	السيد عمر أدخيل	الحركي	
الخليفة الأول	السيد لحسن العواني	التجمع الوطني للأحرار	
الخليفة الثاني	السيد محمد علمي	الفريق الاشتراكي	
الخليفة الثالث	السيد محمد عداب الزغاري	التحالف الاشتراكي	
الخليفة الرابع	السيد المهدي زركو	الاتحاد الدستوري	
الخليفة الخامس	السيد محمد بنزيدية	الاستقلالي	
الخليفة السادس	*******	الاتحاد المغربي للشغل	
الأمين	********	الاستقلالي	
مساعد الأمين	السيد عياد الطيبي	الحركي	
المقرر	السيد محمد لشكر	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
مساعد المقرر	العربي المحرشي	الأصالة والمعاصرة	

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
أبوالخدادي محمد	الأصالة والمعاصرة	
أمحمد أحميدي		
احمد الإدريسي		
عبد الكريم الهمص		
مولاي الأمين طيبي علوي		
عبد الله عباد		
علال عزيوني		
أحمد العاطفي		
عبد الحميد بنعلوش		
عبد الكريم بونمر		
محمد الأنصاري	الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
سعد بنزروال		
محمد رضى بوطيب		
التجاني حباشيش		
العربي سديد		
الجماخ بوزكري		
محمد نصيري		

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
محمد فضيلي	الحركي	
عبد الله أبوزيد		
سعيد التدلاوي		
عمر مكدر		
لحسن بيجديكن	التجمع الوطني للأحرار	
شفيق بنكيران		
محمد أمزال		
حسن سليغوة		
زبيدة بوعياد	الفريق الاشتراكي	
الجيلالي صبحي		
عادل المعطي	الاتحاد الدستوري	
محمد الحساييني		
عبد اللطيف أوعمو	التحالف الاشتراكي	
عبد المالك أفرياط	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
عبد الإلاه الحلوطي	مجموعة الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب	
سيدي محمد أخطور	البيئة والتنمية	

أسماء السادة المستشارين غير أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع

كراسة
مشروع الميزانية الفرعية للوزارة

المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة

*

* * *

ميزانيتي التسيير والاستثمار

المملكـــة المغربيـــة

وزارة الإقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

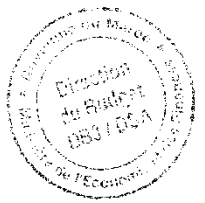

*

* *

ميزانية التسيير

المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

الموظفون

ميزانية التسيير الموظفون للسنة المالية2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل: 1.2.1.1.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
		0000			الإدارة العامة	
			10		دعم الإدارة العامة	
12			11		دعم مصالح الوزارة	
	111			10	رواتب وأجور وتعويضات دائمة للموظفين الرسميين ومثلانهم (*)	53 718 000
				20	أجور وتعويضات دائمة للموظفين المؤقتين	
	112			21	أعوان دائمون	---
	113			23	أجور المستخدمين العرضيين	---
	114			30	أجرة الخاضعين للخدمة المدنية	---
	121			40	تعويضات عن ساعات العمل الإضافية	140 000
				50	التعويضات الممثلة للمصاريف	
	122			51	تعويض عن التنصيب	10 000
	143			52	مساعدة استثنائية عن السكن	15 000
	142			53	منح ومكافآت الولادة	2 000
	122			54	مصاريف إقامة المتعاونين وعطلهم الإدارية وإرجاعهم إلى وطنهم	20 000
				60	تعويضات عن الاخطار والاعباء	
	123			61	تعويضات عن الصندوق للوكلاء والخلاصين والمؤدين المنتدبين	3 000
	123			62	مكافآت للسائقين	2 000
	1221			70	تعويض جزافي عن استعمال السيارة الشخصية لحاجات المصلحة	120 000
	129			80	التعويضات عن المغادرة الطوعية للتقاعد	---
					مجموع الفقرة:11	**54 030 000**
					مجموع المادة:0000	**54 030 000**
					مجموع الفصل:1.2.1.1.0.33.000	**54 030 000**

Royaume du Maroc
Direction du Budget
Ministère de l'Economie et des Finances

المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

المعدات والنفقات المختلفة

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل: 1.2.1.2.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
		0000			الإدارة العامة	
			10		دعم الإدارة العامة	
12			11		دعم مصالح الوزارة	
				10	تحملات عقارية	---
	2			11	ضرائب ورسوم	16 800
	4412			12	اكتراء البنايات الادارية وتحملات تابعة	928 000
	4111			13	صيانة وإصلاح المباني الإدارية	---
	872			14	أشغال التهيئة والإقامة	330 000
	499			15	مصاريف الأمن و الحراسة وتنظيف المباني الإدارية	
				20	رسوم وإتاوات	1 300 000
	431			21	رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	---
	433			22	رسوم ومستحقات لاستعمال الخطوط والقنوات المتخصصة	25 000
	434			23	الرسوم البريدية ومصاريف المراسلات	238 000
	333			24	مستحقات الماء	238 000
	332			25	مستحقات الكهرباء	
				30	أثاث وعتاد ولوازم المكتب	---
	4133			31	صيانة وإصلاح عتاد المعلوميات	101 800
	351			32	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	---
	353			33	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي	30 000
	4134			34	صيانة وإصلاح الأثاث وعتاد المكتب	20 000
	323			35	شراء مواد وأدوات لصيانة وإصلاح أثاث وعتاد المكتب	
				40	حظيرة السيارات	420 000
	4131			41	مصاريف صيانة وإصلاح السيارات	700 000
	331			42	شراء الوقود والزيوت	45 000
	24			43	الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية	60 000
	493			45	مصاريف تأمين السيارات	---
	4421			46	اكتراء وسائل النقل	50 000
	4421			47	اكتراء السيارات	
				50	نقل وتنقل	

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل: 1.2.1.2.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات		اعتمادات الأداء لسنة 2013
					البنود		
	4211			51	مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب		150 000
	4212			52	مصاريف نقل الموظفين بالخارج		450 000
	4214			53	تعويضات كيلومترية		---
	4221			54	تعويضات التنقل وتغيير الإقامة داخل المملكة		5 300 000
	4222			55	تعويضات المهمة بالخارج		250 000
	4213			56	مصاريف نقل الأثاث والعتاد		---
				60	مساعدة وأعمال اجتماعية		
	589			61	مساعدة برسم الحج الى الديار المقدسة		---
	573			62	إعانة لفائدة الأعمال الاجتماعية للموظفين		1 200 000
				70	نفقات مختلفة		
	342			71	لباس		---
	47			72	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال		72 000
	46			73	الإشهار والطبع والإعلان		150 000
	352			74	اشتراك وتوثيق		---
	336			75	شراء مواد الطاقة للتدفئة		20 000
	584			76	تسوية وتنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية		---
						مجموع الفقرة:11	12 094 600
12			12		التواصل والتعاون		
				10	أثاث وعتاد ولوازم المكتب		
	353			11	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي		---
	351			12	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات		---
				20	نفقات مختلفة		
	352			21	اشتراك وتوثيق		150 000
	46			22	الإشهار والطبع والإعلان		---
	47			23	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال		---
	454			24	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها		---
	591			25	مساهمات واشتراكات في الهيئات الجهوية والدولية		1 070 400
	454			26	تعويضات الأتعاب للأساتذة المكلفين بمهمة قصيرة المدى داخل المملكة		---
						مجموع الفقرة:12	1 220 400

Royaume du Maroc * Ministère de l'économie et des finances *
Direction du Budget
DB1 / CSA

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل: 1.2.1.2.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود		اعتمادات الأداء لسنة 2013	
12			13		التخطيط والإشراف			
	352			10	اشتراك وتوثيق			---
	46			20	الإشهار والطبع والإعلان			---
	47			30	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال			---
	454			40	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها			---
						مجموع الفقرة:13		
			20		تثمين الرأس مال البشري			
			21		الإطار المؤسساتي			
12								
				10	أثاث وعتاد ولوازم المكتب			
	353			11	شراء لوازم المعتاد التقني والمعلومياتي			---
	351			12	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات		15 000	
				20	نفقات مختلفة			
	352			21	اشتراك وتوثيق			---
	46			22	الإشهار والطبع والإعلان		15 000	
	47			23	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال		15 000	
	454			24	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها			---
						مجموع الفقرة:21	**45 000**	
12			22		التدبير الحديث للرأس مال الشري			
	551			10	إعادة التسيير للمدرسة الوطنية للإدارة		3 932 000	
				20	أثاث وعتاد ولوازم المكتب			
	353			21	شراء لوازم المعتاد التقني والمعلومياتي			---
	351			22	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات			---
				30	نفقات مختلفة			
	352			31	اشتراك وتوثيق			---
	46			32	الإشهار والطبع والإعلان			---
	47			33	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال			---
	454			34	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها			---
						مجموع الفقرة:22	**3 932 000**	
12			23		تكوين مستمر			

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3/DSA

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل: 1.2.1.2.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات	اعتمادات الأداء لسنة 2013
					البنود	
				10	أثاث وعتاد ولوازم المكتب	
	353			11	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي	---
	351			12	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---
				20	نفقات مختلفة	
	352			21	اشتراك وتوثيق	---
	46			22	الإشهار والطبع والإعلان	---
	47			23	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	---
	454			24	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---
					مجموع الفقرة:23	
			30		إعادة هندسة المساطر والإجراءات	
12			31		تبسيط المساطر	
				10	أثاث وعتاد ولوازم المكتب	
	353			11	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي	---
	351			12	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---
				20	نفقات مختلفة	
	352			21	اشتراك وتوثيق	---
	46			22	الإشهار والطبع والإعلان	---
	47			23	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	---
	454			24	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---
	591			25	مساهمات واشتراكات في الهيئات الجهوية والدولية	---
	454			26	تعويضات الأتعاب للأساتذة المكلفين بمهمة قصيرة المدى داخل المملكة	---
					مجموع الفقرة:31	
12			32		تطوير مراكز الاتصال	
				10	أثاث وعتاد ولوازم المكتب	
	353			11	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي	---
	351			12	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---
				20	نفقات مختلفة	
	352			21	اشتراك وتوثيق	---
	46			22	الإشهار والطبع والإعلان	---

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3 / DSA

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل: 1.2.1.2.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات		اعتمادات الأداء لسنة 2013
					البنود		
	47			23	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال		---
	454			24	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها		---
						مجموع الفقرة:32	
12			33		تطوير الادارة الإلكترونية		
				10	تحملات عقارية		
	4412			11	اكتراء البنايات الادارية وتحملات تابعة		---
	4111			12	صيانة وإصلاح المباني الإدارية		---
				20	أثاث وعتاد ولوازم المكتب		
	353			21	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي		---
	351			22	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات		---
				30	نفقات مختلفة		
	352			31	اشتراك وتوثيق		---
	46			32	الإشهار والطبع والإعلان		---
	47			33	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال		---
	454			34	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها		---
						مجموع الفقرة:33	
12			34		نفقات التعريب والأمازيغية		
	121			10	تعويضات الأتعاب عن التعريب		---
	451			20	معجم		---
	352			30	اشتراك وتوثيق		---
	46			40	الإشهار والطبع والإعلان		70 000
	47			50	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال		---
	454			60	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها		80 000
						مجموع الفقرة:34	150 000
			40		الحكامة والتنظيم		
12			41		جودة الاستقبال والإرشاد ومعالجة الشكايات		
				10	أثاث وعتاد ولوازم المكتب		
	353			11	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي		---
	351			12	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات		---

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3 / DSA

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل: 1.2.1.2.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
				20	نفقات مختلفة	
	352			21	اشتراك وتوثيق	---
	46			22	الإشهار والطبع والإعلان	---
	47			23	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	---
	454			24	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---
					مجموع الفقرة:41	
12			42		النزاهة والوقاية من الرشوة	
				10	أثاث وعتاد ولوازم المكتب	
	353			11	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي	---
	351			12	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---
				20	نفقات مختلفة	
	352			21	اشتراك وتوثيق	---
	46			22	الإشهار والطبع والإعلان	---
	47			23	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	---
	454			24	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---
					مجموع الفقرة:42	
12			43		إعادة الهيكلة ودعم اللاتمركز الإداري	
				10	أثاث وعتاد ولوازم المكتب	
	353			11	شراء لوازم تقنية ومعلومياتية	---
	351			12	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---
				20	نفقات مختلفة	
	352			21	اشتراك وتوثيق	---
	46			22	الإشهار والطبع والإعلان	---
	47			23	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	---
	454			24	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---
					مجموع الفقرة:43	
					مجموع المادة:0000	17 442 000
					مجموع الفصل:1.2.1.2.0.33.000	17 442 000

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DEP / CSA

المملكـــة المغربيـــة

وزارة الإقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

*

* *

ميزانية الإستثمار

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل : 1.2.2.0.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
		0000			الإدارة العامة		
			10		دعم الإدارة العامة		
12			11		دعم مصالح الوزارة		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
				20	بنايات ، تهيئة وتجهيزات		
	8211			21	تشييد المباني الإدارية	---	---
	872			22	أشغال التهيئة والإقامة	600 000	---
	846			23	شراء عتاد تقني	---	---
	844			24	شراء و تركيب عتاد المواصلات السلكية و اللاسلكية	50 000	---
	4132			25	اصلاح و صيانة عتاد المواصلات السلكية و اللاسلكية	160 000	---
	8321			30	أشغال الأثقاب و الآبار للتزويد بالماء الصالح للشرب	---	---
	871			40	شراء عتاد وأثاث المكتب	340 000	---
				50	معلوميات		
	845			51	شراء عتاد معلومياتي وبرامج معلومياتية	700 000	---
	353			52	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي	150 000	---
	352			53	اشتراك وتوثيق	---	---
	4133			54	مصاريف صيانة العتاد المعلومياتي والمنظومات المعلوماتية	---	---
	454			55	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---	---
	872			56	أشغال التهيئة و التركيب المعلومياتي	100 000	---
	844			57	شراء عتاد كهربائي وإلكتروني	---	---
	4423			58	اكتراء العتاد والبرامج المعلومياتية	---	---
	459			59	مصاريف إيواء مواقع الويب	50 000	---
				60	دراسات		
	451			61	دراسات عامة	450 000	---
	452			62	دراسات تقنية	---	---
	453			63	دراسات معلومياتية	400 000	---
	455			64	أتعاب	---	---
	881			65	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
				70	شراء السيارات		

Direction du Budget DB37/DSA

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل : 1.2.2.0.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود		اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	8511			71	شراء السيارات النفعية		400 000	---
	8512			72	شراء السيارات السياحية		900 000	---
	8513			73	شراء الدراجات النارية و الدراجات		---	---
				80	نفقات مختلفة			
	46			81	الإشهار والطبع والإعلان		100 000	---
	47			82	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال		350 000	---
	352			83	اشتراك وتوثيق		---	---
	351			84	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات		200 000	---
	454			85	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها		300 000	---
	459			86	مصاريف الترجمة والترجمة الفورية		---	---
						مجموع الفقرة:11	**5 250 000**	
12			12		**التواصل والتعاون**			
				10	دراسات			
	451			11	دراسات عامة		450 000	---
	455			12	أتعاب		---	---
				20	نفقات مختلفة			
	46			21	الإشهار والطبع والإعلان		150 000	---
	47			22	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال		200 000	---
	352			23	اشتراك وتوثيق		---	---
	351			24	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات		---	---
	454			25	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها		250 000	---
	459			26	مصاريف الترجمة والترجمة الفورية		---	---
						مجموع الفقرة:12	**1 050 000**	
12			13		**التخطيط والإشراف**			
				10	دراسات			
	451			11	دراسات عامة		---	---
	455			12	أتعاب		---	---
				20	نفقات مختلفة			
	46			21	الإشهار والطبع والإعلان		---	---

Direction du Budget DB3 / DSA

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل : 1.2.2.0.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	47			22	النفقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	---	---
	352			23	اشتراك وتوثيق	---	---
	351			24	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---	---
	454			25	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---	---
					مجموع الفقرة:13		
12			14		**بناء وتجهيز مقر المركز الإفريقي للتدريب والبحث الإداريين للإنماء**		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	11 880 000	9 000 000
	881			20	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	46			30	الإشهار والطبع والإعلان	---	---
	459			40	مصاريف الإشراف المفوض على المنشآت	120 000	---
					مجموع الفقرة:14	**12 000 000**	**9 000 000**
			20		**تثمين الرأس مال البشري**		
12			21		**الإطار المؤسساتي**		
				10	دراسات		
	451			11	دراسات عامة	3 800 000	---
	453			12	دراسات معلومياتية	---	---
	455			13	أتعاب	---	---
				20	نفقات مختلفة		
	46			21	الإشهار والطبع والإعلان	150 000	---
	47			22	النفقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	200 000	---
	352			23	اشتراك وتوثيق	---	---
	351			24	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---	---
	454			25	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	700 000	---
	359			26	مصاريف رفقة النصوص التقونية ووثائق أخرى مرتبطة ببنك المعطيات القانونية	---	---
					مجموع الفقرة:21	**4 850 000**	
12			22		**التدبير الحديث للرأس مال الشري**		
				20	دراسات		
	451			21	دراسات عامة	1 000 000	---
	453			22	دراسات معلومياتية	900 000	---

Direction du Budget DB3 / DGA

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل : 1.2.2.0.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	455			23	أتعاب	---	---
				30	نفقات مختلفة		
	46			31	الإشهار والطبع والإعلان	100 000	---
	47			32	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	100 000	---
	352			33	اشتراك وتوثيق	400 000	---
	351			34	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---	---
	454			35	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	200 000	---
					مجموع الفقرة:22	**2 700 000**	
12			23		**تكوين مستمر**		
	751			10	إعانة التجهيز للمدرسة الوطنية للإدارة	1 000 000	---
				20	دراسات		
	451			21	دراسات عامة	1 300 000	---
	453			22	دراسات معلوماتية	---	---
	455			23	أتعاب	---	---
	454			24	مصاريف الخبراء	---	---
				30	نفقات مختلفة		
	46			31	الإشهار والطبع والإعلان	---	---
	47			32	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	100 000	---
	352			33	اشتراك وتوثيق	---	---
	351			34	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---	---
	454			35	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---	---
					مجموع الفقرة:23	**2 400 000**	
			30		**إعادة هندسة المساطر والإجراءات**		
12			31		**تبسيط المساطر**		
				10	دراسات		
	451			11	دراسات عامة	---	---
	455			12	أتعاب	---	---
				30	نفقات مختلفة		
	46			31	الإشهار والطبع والإعلان	---	---

Royaume du Maroc
Ministère des Finances et des Affaires
Direction du Budget
DEB / DSA

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل : 1.2.2.0.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	47			32	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	---	---
	352			33	اشتراك وتوثيق	---	---
	351			34	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---	---
	454			35	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	500 000	---
					مجموع الفقرة:31	**500 000**	
12			32		**تطوير مراكز الاتصال**		
				10	دراسات		
	451			11	دراسات عامة	800 000	---
	455			12	أتعاب	---	---
				30	نفقات مختلفة		
	46			31	الإشهار والطبع والإعلان	---	---
	47			32	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	---	---
	352			33	اشتراك وتوثيق	---	---
	351			34	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---	---
	454			35	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	200 000	---
					مجموع الفقرة:32	**1 000 000**	
12			33		**تطوير الادارة الإلكترونية**		
				10	دراسات		
	451			11	دراسات عامة	1 400 000	---
	453			12	دراسات معلوماتية	---	---
	452			13	دراسات تقنية	---	---
	455			14	أتعاب	---	---
				20	نفقات مختلفة		
	46			21	الإشهار والطبع والإعلان	---	---
	47			22	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	---	---
	352			23	اشتراك وتوثيق	---	---
	351			24	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---	---
	454			25	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	400 000	---
	459			26	مصاريف إيواء مواقع الويب	---	---

Direction du Budget

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل : 1.2.2.0.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	4133			27	صيانة المنظومات المعلوماتية	---	---
	399			28	شراء تذكارات وميداليات	---	---
	4133			29	صيانة مواقع الويب	---	---
	459			30	تحسين وتحيين مضمون مواقع الويب	---	---
					مجموع الفقرة:33	**1 800 000**	
			40		**الحكامة والتنظيم**		
12			41		**جودة الاستقبال والإرشاد ومعالجة الشكايات**		
				10	دراسات		
	451			11	دراسات عامة	3 500 000	---
	455			12	أتعاب	---	---
				20	نفقات مختلفة		
	46			21	الإشهار والطبع والإعلان	200 000	---
	47			22	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	250 000	---
	352			23	اشتراك وتوثيق	---	---
	351			24	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---	---
	454			25	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	600 000	---
					مجموع الفقرة:41	**4 550 000**	
12			42		**النزاهة والوقاية من الرشوة**		
				10	دراسات		
	451			11	دراسات عامة	---	---
	455			12	أتعاب	---	---
				20	نفقات مختلفة		
	46			21	الإشهار والطبع والإعلان	---	---
	47			22	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	---	---
	352			23	اشتراك وتوثيق	---	---
	351			24	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---	---
	454			25	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---	---
					مجموع الفقرة:42		
12			43		**إعادة الهيكلة ودعم اللاتمركز الإداري**		

173 816

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة

الفصل : 1.2.2.0.0.33.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
				10	دراسات		
	451			11	دراسات عامة	1 300 000	---
	455			12	أتعاب	---	---
	454			13	مصاريف الخبراء	---	---
				20	نفقات مختلفة		
	46			21	الإشهار والطبع والإعلان	---	---
	47			22	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	---	---
	352			23	اشتراك وتوثيق	---	---
	351			24	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	---	---
	454			25	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	100 000	---
					مجموع الفقرة:43	**1 400 000**	
12			50		دعم أوراش تحديث الإدارة		
	74			10	دفع لفائدة الحساب المرصد لأمور خصوصية "صندوق تحديث الإدارة العمومية	10 000 000	---
					مجموع الفقرة:50	**10 000 000**	
74			60		التنمية القروية		
	74			10	دفع لفائدة صندوق التنمية القروية	---	---
					مجموع الفقرة:60		
					مجموع المادة:0000	**47 500 000**	**9 000 000**
					مجموع الفصل:1.2.2.0.0.33.000	**47 500 000**	**9 000 000**

نتيجة التصويت
على مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة

مشروع الميزانية	الموافقون	المعارضون	الممتنعون	مجموع المصوتين
ميزانية التسيير	06	08	لا أحد	14
ميزانية الاستثمار	06	08	لا أحد	14
الميزانية برمتها	06	08	لا أحد	14

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

تقريـــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان

حـــول

مشـروع الميزانية الفرعية للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج برسم سنة 2013

رئيس اللجنة:
عمر أدخيل

مقرر اللجنة:
محمد لشكر

الأمانة العامة
قسم اللجـــان

السنة التشريعية: 2012-2013
دورة أكتوبر 2012

الفهرس:

- التقرير:

- مقدمة
- المناقشة
- جواب السيد المندوب العام

- ملحق:

- العرض التقديمي للسيد المندوب العام
- ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة حول الميزانية الفرعية
- كراسة الميزانية الفرعية
- نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

السيدة والسادة الوزراء المحترمون؛

يشرفني أن أرفع للمجلس الموقر تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج برسم السنة المالية 2013.

تدارست اللجنة مشروع الميزانية المذكورة في اجتماعها المنعقد يوم الأربعاء 19 دجنبر 2012، برئاسة السيد عمر أدخيل رئيس اللجنة، وبحضور كل من السيد الحبيب الشوباني الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني والسيد حفيظ بنهاشم المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج.

في البداية، استمعت اللجنة لعرض تقديمي حول مشروع الميزانية الفرعية تناول انجازات السنة المالية الماضية وبرامج السنة المقبل، ورصد وضعية المؤسسات السجنية والتحولات التي وقعت على أعداد الساكنة السجنية، وفق تصنيفا متعددة من قبيل: المعتقلين الاحتياطيين والمحكومين نهائيا، جنس المعتقلين، وسنهم، وحالاتهم العائلية، ومستواهم الدراسي، ومهنم، وأنواع الجرائم المرتكبة، والعقوبات المحكوم بها.

وبجانب الإحصائيات التي تعرضت لمختلف الأصناف السابقة، تطرق العرض للمبادرات المتخذة بغاية تحسين ظروف الاعتقال، سواء من حيث الشروع في بناء سجون جديدة التي ستخلف المؤسسات القديمة التي لم تعد صالحة للاستعمال، أو بافتتاح مؤسسات أخرى، أو القيام بالترميمات او الإصلاحات الضرورية لمعالجة الاختلالات التي كانت تعرفها السجون قبل 2008، في اطار استراتيجية للمندوبية العامة تهدف إلى النهوض بوضعية المؤسسات السجنية، توفير أقصى ما يمكن في حدود الامكانيات المتاحة لتحسين ظروف إيواء النزلاء

وصون كرامتهم وفق المعايير المنصوص عليها في المعاهدات والمواثيق الدولية وكذا القوانين المعمول بها على الصعيد الوطني، وكذا إظهار حقيقة ما يجري داخل السجون.

كما تعرض العرض كذلك للعوائق التي تحول دون الوصول إلى الأهدف المرصودة، سواء من الموارد المادية الضرورية لتدبير الشأن السجني والتي تؤثر بحدة على مختلف الخدمات كالصحة والتعليم، والتربية، والتكوين والنظافة وتحسين الطاقة الإيوائية لفائدة النزلاء وغيرها. وأكد على ضرورة توفير مجموعة من الشروط الأساسية، أو على مستوى الموارد البشرية القادرة على تغطية النقص الحاصل من حيث نسبة التأطير والقيام بالمراقبة الضرورية.

وللمزيد من التفاصيل، تجدون العرض التقديمي كاملا في ملحق هذا التقرير.

المناقشة:

نوه المتدخلون بالعرض القيم للسيد المندوب العام، والذي جاء بصورة وافية وشاملة تهدف إلى تحقيق الإقناع والوضوح والتميز، وذلك في تدبير قطاع حساس ومعقد، والذي عرف تحسنا ملحوظا وقفزة نوعية بعد الارتقاء به من إدارة ملحقة بوزارة العدل إلى مؤسسة وطنية بكل المقاييس في ظرف وجيز، وهو ما يعكس بالفعل وجود إرادة لإصلاح هذا القطاع.

وقد أعرب الجميع عن اعتقاده بصعوبة الوظيفة، لكونها تسعى إلى تسيير مجتمع خاص داخل المجتمع العام، ويتعرض المسؤولون عنها باستمرار لانتقادات لاذعة. على الرغم من هذه المهمة تتعلق بعدة أطراف أخرى منها القضاء والشرطة ووزارة الداخلية والبرلمان، بحيث لا يمكن تحميل المسؤولية لمندوبية السجون لوحدها على حدّ تعبير عدد من المتدخلين.

وبصفة عامة، يمكن توزيع المداخلات على المحاور التالية:

واقع المؤسسات السجنية:

شكل الاجتماع مناسبة للوقوف مجددا على واقع المؤسسات السجنية وقراءته على ضوء التشخيص الميداني وأفاق تطويره من خلال برامج العمل المحددة من طرف المندوبية العامة.

وفي هذا الصدد، أعرب بعض المتدخلين عن ارتياحهم لتجاوب المندوبية العامة مع مجموعة من الملاحظات التي طرحت خلال مناقشة الميزانية الفرعية للسنة الماضية.

بينما ركزت تدخلت أخرى على التذكير بالارتباط العضوي لنشاط المندوبية بموضوع حقوق الإنسان، وضرورة إقامة الحدود الفاصلة بين الأدوار الملقاة على عاتق المندوبية العامة والمهام التي تدخل في صلب اختصاص إدارات أخرى.

وعليه، لوحظ أن عدة معطيات تتعلق بالموضوع تهم السياسة الجنائية وليست من اختصاص المندوبية العامة، وأن المسؤول عنها هو رئيس الحكومة ووزير العدل، إلا أنه تم التأكيد على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار الإحصائيات الواردة في عرض السيد المندوب العام، والتي تعكس دور المندوبية كمرصد اجتماعي لكل ما يحيط بعمل السجون، ودراستها بما ينبغي من جدية لاستخلاص العبر اللازمة منها.

وفي هذا الصدد اقتراح التنسيق مع المندوبية السامية للتخطيط، والاستفادة من خبرتها في تحليل الأرقام، لاتخاذ القرارات الصائبة عند البحث عن الحلول، وبصفة خاصة استهداف الشرائح المعنية بها بتدابير ذات طابع اجتماعي.

وقد توقف العديد من المتدخلين عند مختلف المؤشرات الواردة في العرض، والفئات التي تتعلق بها الإحصائيات، مثل كون 63 في المائة من فئة العازبين، و44 في المائة من العينة النشيطة في المجتمع، و80 في المائة أميون، والنسبة الضعيفة للنساء ، ما يعني أن المجتمع هو يتحمل المسؤولية الكبرى عن سلوك مختلف هذه الفئات.

وبالرغم من المجهودات المبذولة من طرف المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، أشار عدة متدخلين الى أن واقع المؤسسات السجنية لا زال يعرف مجموعة من الانتهاكات تهم حقوق القاصرين والنساء والمعوقين والمرضى النفسيين والسجناء الأجانب والمدمنين والمصابين بأمراض مزمنة ،كما رصد ذلك تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

تأهيل الفضاء السجني:

تمت الإشارة إلى أن تحسين ظروف اعتقال السجناء وتوفير التطبيب والأدوية والتغذية الصحية والنظافة اللازمة لهم، وغيرها من الخدمات المندرجة ضمن الإصلاح الشمولي للمؤسسات السجنية، يحتاج إلى إمكانيات مادية حقيقية، ذات كلفة اقتصادية واجتماعية كبيرة، لا تستطيع بلادنا الاستجابة لكل متطلباتها في الوضعية الاقتصادية الراهنة الصعبة.

لذلك، تمت الدعوة إلى القيام بما يمكن من الإصلاحات في حدود الإمكانيات المتاحة، مع الإشارة إلى أن كل تزايد لعدد المعتقلين يساهم في عرقلة تحقيق الأهداف المرسومة.

وقد تعرضت المداخلات لعدة نقط ترتبط بهذا المحور يمكن ادارجها كالأتي:

- عدم كفاية المعدلات التي تصرفها المندوبية على تحسين شروط عيش المعتقلين .

- وجود عجز في بنيات الاستقبال غير المتوفرة بشكل كافي، ونقص صيانتها رغم سياسة بناء المركبات وتوسيعها التي دشنتها المندوبية، والتي اعتبر البعض أنها ليست حلا ناجعا مقابل الجوانب التربوية في الموضوع، مع تنويه البعض بالابتكار في طريقة تدبير ملف البنايات، ولا سيما التصميم النموذجي للمؤسسات السجنية الذي من شأنه توفير المبالغ المخصصة للدراسات.

- التغذية ليست شأنا خاصا بالمندوبية، ويمكن تفويته لأهل الاختصاص من ممونين في القطاع الخاص، وفق دفاتر تحملات محددة.

- الحذف النهائي للقفة سيتيح التخفيف على الموظفين وعلى ذوي المعتقلين، خاصة الفقراء منهم والقاطنين في مدن بعيدة عن المراكز السجنية.

- صحة النزلاء تندرج ضمن مهام للوزارة المختصة المسؤولة عن رعاية الشؤون الصحية لكافة المواطنين دون تمييز، وعليها أن تزود المندوبية بالكفاءات الطبية الضرورية من اطباء وممرضين.

- أهمية تطبيق الجهوية في مجال السجون، بالنسبة لإلحاق المعتقلين قدر الإمكان بالمدن التي ينحدرون منها، انسجاما مع السياسة الحكومية للقرب من المواطنين، وتخفيفا على ذويهم. وذلك انطلاقا من إجراء دراسة إحصائية بالنسبة للجهات التي ينتمي إليها هؤلاء السجناء.

إشكالية الاكتظاظ:

وقف المتدخلون عند مسببات هذه الظاهرة والنتائج المترتبة عنها وكذا اقتراح بعض الحلول للحدّ منها.

وفي هذا الصدد، اعتبر أن اتساع نطاق الجريمة بمختلف أصنافها وأخذها أبعادا خطيرة في المجتمع يعتبر السبب الرئيسي للاعتقال، وقد أعرب العديد من المتدخلين عن أملهم في أن يفرز النقاش العميق في الحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة عن حلول ناجعة لتطويق هذه الظاهرة والبحث عن حلول لها في إطار القانون والتربية والأخلاق.

وفي هذا الصدد، تم استعراض بعض المؤشرات العملية المتعلقة بالرفع من المساحة المخصصة لكل سجين من 1.41 متر مربع سنة 2008 إلى 1.64 متر مربع سنة 2011، والتي تظل مع ذلك بعيدة عن المعايير الدولية، انطلاقا من الهندسة الإحصائية التي تحدد المساحة في 9 أمتار لكل سجين.

بالإضافة إلى كون 46 في المائة من النزلاء يندرجون ضمن خانة المعتقلين الاحتياطيين، ما يكلف الدولة مبالغ ضخمة تؤدى من الميزانية العامة، مقابل حصول نسبة مرتفعة منهم على البراءة أو وقف التنفيذ.

وبجانب الإفراط في الاعتقال لاحتياطي، تبين أن أكثر من ستين في المائة من المعتقلين هم من الفئة المحكومة بأقل من سنتين، على الرغم من إمكانية البحث في إطار السياسة الجنائية عن بدائل أخرى لذلك.

كما تم لفت الانتباه إلى أسباب أخرى تساهم في الرفع من الاكتظاظ، تتجلى في تصفية الحسابات الشخصية أو السياسية، من خلال الاعتراف على كون أناس آخرين شركاء مع المعتقلين في فعل المحضور، إما بصورة مباشرة أو في شكل شكايات مجهولة، ولاسيما في قضايا الاتجار بالمخدرات.

ويؤثر كل ما سبق على الطاقة الإيوائية للمركبات السجنية التي لا تستطيع استيعاب عدد الساكنة، ولذلك طالب البعض من المندوبية التحلي بالشجاعة في وضع الجهات المسؤولة في صورة الطاقة الاستيعابية المحددة لمؤسساتها، وإعلامها باتخاذ القرار بعدم إمكانية استقبال أي نزيل أخر عند بلوغها الحد الأقصى.

كما لوحظ أن الاكتظاظ يسبب في سيادة بعض السلوكات التي تنتهك كرامة وحقوق السجناء، ما يخالف ما قطعته بلادنا من مراحل متقدمة على درب إشاعة ثقافة حقوق الإنسان، وكذا المستجدات الدستورية في مجال الحقوق والحريات والمقتضيات المتعلقة بالقضاء، والتي ركزت على قرينة البراءة، وضرورة بت المحكمة في القضايا داخل الأجل المعقول...

ومن بين الاقتراحات التي عبر عنها المتدخلون للمساهمة في حل المشكل:

- توسيع أو بناء سجون جديدة.

- نهج سياسة إعادة الانتشار بالنسبة للسجناء لإضفاء نوع من التوازن على المؤسسات، بنقل المعتقلين من السجون المكتظة إلى المؤسسات الفارغة نسبيا، مع مراعاة الظروف الاجتماعية للمعتقلين وذويهم.

- ضرورة ترشيد الاعتقال والتطبيق السليم لقانون المسطرة الجنائية، ولاسيما من خلال المتابعة في حالة سراح عند توفر الضمانات.

- اقتراح مساهمة طالب الإكراه البدني في القضايا المدنية في مالية الدولة.

- إخراج الفائض من المعتقلين الاحتياطيين من شأنه المساعدة على تطبيق المقاييس الدولية، والرفع من باقي المؤشرات مثل التغذية والتطبيب وغيرها.

ظاهرة العود:

تم التأكيد على ضرورة الفصل بين السجناء، بين الذين يشكلون خطرا على بعضهم البعض وعلى المجتمع برمته بسبب ارتكابهم جرائم خطيرة مثل القتل وترويج المخدرات، وبين سجناء آخرين ارتكبوا مخالفات اقل خطورة ولا يتميزون بأي طابع إجرامي، حتى لا تكون النتيجة عكسية ولا تكون فترة السجن فترة تكوين معادي للمجتمع واكتساب سلوكات مرفوضة أخلاقيا واجتماعيا.

وعليه، لوحظ أن المؤسسات السجنية تعيد إنتاج الإجرام بفعل هذا الواقع، ولا تساهم بشكل كافي في تأهيل وإعادة إدماج السجناء، اذ أن نسبة كبيرة من المفرج عنهم يعودون إلى ارتكاب الجريمة، قدّرها البعض حوالي 50%، قد تكون افضع من تلك التي أدينوا من اجلها، وهي نسبة مقلقة تدل على وجود خلل لا بد من تصحيحه، ما يساهم في تكريس أزمة اكتظاظ السجون.

مراقبة المؤسسات السجنية:

نوقشت هذه النقطة من زاويتين، تهم إحداهما الرقابة التي تتولاها الجهات القضائية والادارية على الفضاءات الداخلية للسجون، وتتعلق الأخرى بالرقابة التي تمارسها المندوبية العامة وأعوانها على السجناء والموظفين.

ففيما يخص الجانب الأول من المراقبة، تمت المطالبة بتعزيز الرقابة القضائية على المؤسسات السجنية من النيابة العامة ومن قضاة تنفيذ وتتبع العقوبات، بالإضافة الى تفعيل الرقابة التي تقوم بها اللجان الإقليمية التي يترأسها العمال، والتي لا زالت تتسم بالضعف رغم كونها آلية من آليات الرقابة الإدارية. و التي لا تفعل في جميع الأحوال، وذلك باختلاف استعداد المسؤولين. رغم أنها أعطت بعض النتائج الايجابية في تحسين أوضاع النزلاء والسجون ، وبالتالي ضرورة التحسيس بأهمية القيام بذلك.

أما بالنسبة للصنف الثاني من المراقبة، فقد تمت المطالبة بتشديدها والحزم مع المخالفين للقانون، بفعل ما عرفه القطاع في السابق من انزلاقات خطيرة وصلت إلى حد فرار سجناء خطرين، وكذا التساهل مع بعض السجناء للتمتع بامتيازات لا يخولها لهم القانون مثل وجود متخصصين في تجارة المخدرات والهواتف النقالة وتعبئتها، ما يخلق ردود فعل من سجناء آخرين وحوادث تعتبر المؤسسات في غنى عنها، وذلك فضلا عن تنامي ظواهر خطيرة

مثل الاتجار في المخدرات وغيرها من السلوكات اللا أخلاقية والاعتداءات التي تتطلب المراقبة الدائمة والصرامة.

وفي هذا الصدد، تم التنويه بالمراقبة الالكترونية التي نهجتها المندوبية في الآونة الأخيرة، التي تتيح تتبع كل ما يجري داخل المؤسسات من زوار وموظفين، والإشادة كذلك بعدم تسجيل حالات للفرار في السنة الماضية، رغم أن المسألة تعرفها حتى الدول المتقدمة التي تتوفر آليات أفضل للضبط والمراقبة.

وتم التساؤل كذلك عن مدى وجود تصور لتعميم هذه المراقبة الالكترونية في كل سجون المملكة، مع لفت الانتباه الى احتمال قيام بعض الموظفين بصب بعض المواد على هذه الآليات لتعطيلها، واقترح أيضا إشعار الموظفين والسجناء بأنهم تحت مراقبة الكاميرات، وكذا وضع نظم للمعالجة المعلوماتية داخل السجون تتيح إمكانية الإطلاع على صحيفة سوابق السجناء.

إعادة الإدماج:

تم التطرق لإشكالية السجن كفضاء خاص يتكفل بحجز الإنسان وحصره نتيجة فقدان حريته، دون أن يعني ذلك المس بكرامته، مع التذكير بضرورة التطبيق السليم لمقتضيات القانون رقم 23.98 المنظم للسجون وكذا مرسومه التطبيقي، القاضي باعتبار السجن مؤسسة اجتماعية إصلاحية تهذيبية وليست بمؤسسة ترهيبية ورادعة في حق النزلاء.

وربط المتدخلون هذه النقطة بما يستوجبه إشاعة ثقافة ومبادئ حقوق الإنسان من وضع خطة استعجالية لأنسنة السجون واستردادها لوظيفتها في إصلاح وتهذيب السجناء وإعادة إدماجهم داخل المجتمع في المحيط الاجتماعي العام بعد قضاء فترة العقوبة السالبة للحرية المحكوم بها.

وقد تم التعرض لعدة أفكار تهم هذا المحور كما يلي:

- التنويه بالجهود التي تقوم بها مؤسسة محمد السادس في إعادة الإدماج وبصفة خاصة المقاربة الجديدة التي اعتمدتها في التكوين.
- التساؤل عن مبرر إعطاء مبلغ مليار سنتيم لمؤسسة التكوين المهني نظير اشتغالها داخل السجون، لكون ذلك يناقض دور هذه الأخيرة في تكوين المواطنين بالتساوي دون النظر

لوضعيتهم، وبالنظر إلى أن الواجب يفرض عليها تقديم هذه الخدمة بالمجان لكل الفئات المجتمعية، وأحرى بالنسبة للسجناء.

- ملاحظة مساهمة برامج التكوين المهني ومحو الأمية والأنشطة الترفيهية التي تشرف عليها المندوبية العامة في تحقيق بعض النتائج الايجابية في بعض الحالات.

- ضرورة الاستعانة بالخطاب الديني وسط المؤسسات السجنية، بالبحث عن أئمة للوعظ والإرشاد وإقامة صلاة الجمعة داخل السجون، بتكليف الحاملين للقرآن الكريم للقيام بهذه العملية من الأئمة من خارج المؤسسة أو من بين المعتقلين أنفسهم، دون انتظار قيام وزارة الأوقاف بذلك.

- الإشارة للواقع الذي يصطدم به النزلاء بعد خروجهم بشواهد عالية من السجون، أمام المدة الطويلة المخصصة لرد الاعتبار المحددة في خمسة سنوات، والتي تقف حاجزا أمام حصولهم على العمل في القطاع العام وحتى الخاص، وكذا الحاجة إلى تقليص هذا الأمد أو تقرير بعض الاستثناءات في هذا الصدد.

- ضرورة تخلص السياسة السجنية من المقاربة الأمنية المحضة.

- اقتراح مساهمة المندوبية من خلال عضويتها في لجنة العفو في التأثير على القرارات الصادرة بالترشيح للحصول على العفو، باعتبارها الأكثر اطلاعا على أحوال السجناء وسلوكياتهم، وبالتالي الأقدر على الاقتراح، علما بأن البعض أشار الى أن التخوف من الشبهات يدفع باللجنة المذكورة الى البت في الملفات السهلة والبسيطة، والتي يترتب عنها في بعض الأحوال عودة الخارجين في اطار هذه الصيغة مرة أخرى الى ارتكاب الجريمة.

- ضرورة تفعيل الإفراج المقيد لمن أبان على سلوك حسن، باقتراح من مدير المؤسسة السجنية.

بعض الحلول المقترحة:

أشار البعض الى أن البحث عن حلول للمشاكل التي تعاني منها السجون ينبغي أن تكون ذات طبيعة مغربية محضة تراعي الخصوصيات الوطنية، بعيدا عما تقره المنظمات الدولية التي تستهدف أوضاع الدول المتقدمة التي تتوفر على الإمكانيات اللازمة وتستجيب للمعايير الدولية.

وتتوزع الحلول المثارة بين المجالات السياسية والتربوية والحقوقية، منها على سبيل المثال:

- وجوب تكاثف جهود جميع الفاعلين لإيجاد الحلول المناسبة في اطار حوار شامل يأخذ بعين الاعتبار ملاحظات واقتراحات كافة المتدخلين.

- البحث عن الحلول للمشاكل الاجتماعية الكثيرة المؤدية إلى الاحتقان، والتي تعتبر من العوامل المؤدية للاجرام، وذلك في اطار السياسات العمومية للدولة.

- اتخاذ تدابير وقائية ذات طابع استباقي تركز على التربية، والعناية بالأطفال بصفة عامة، وخاصة المتواجدين في وضعية هشة قبل تطور الأمر إلى حالة عداء للمجتمع برمته، وانتشار مجموعة من التصرفات اليومية من قبيل، السرقة بالعنف والانتشال وغيرها من المظاهر السلبية.

- البحث عن الشراكات النافعة مع الوزارات والهيئات المنتخبة والغرف المهنية، التي أبدى بعض الحاضرين منهم استعدادهم للتعاون مع المندوبية العامة لإدخال شركات القطاع الخاص للعمل وتشغيل السجناء.

- توسيع المجالات التي يمكن أن تشتغل عليها مع منظمات المجتمع المدني، وتقوية أدائه وتسهيل مأموريته من داخل أسوار السجون.

- التعبير عن الارتياح لإستراتيجية المندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج الرامية إلى خلق وحدات صناعية داخل السجون بشراكة مع مؤسسة محمد السادس لإعادة الإدماج والتي تهدف إلى إدخال القطاع الخاص لتأهيل السجناء مهنيا وتشغيلهم، مع التأكيد على سير ذلك وفق ضوابط محددة تحقق الأهداف المرسومة.

- تعزيز القدرات التواصلية للمندوبية العامة في المواكبة الجريئة للشأن الحقوقي وإصدار البلاغات اللازمة لتقديم التوضيحات للرأي العام الوطني والدولي كلما استلزم الأمر.

تثمين الموارد البشرية:

تمت الإشارة الى أن ورش تأهيل المؤسسات السجنية يتطلب علاوة على المجهودات المالية إمكانات بشرية من المستوى العالي، ما يستلزم تنظيم دورات تكوينية لأطر وموظفي المؤسسة في الميادين الحساسة والقريبة من السجين، وبصفة خاصة في المجالين البيداغوجي والنفسي.

واذا كان الدور الأساسي لحراس السجون يرتبط بالأساس بجانب التأطير، فقد لوحظ غياب عنصر الملاءمة في التدبير والذي يغلب عليه جانب القوة، باعتبار المظهر العسكري الذي

يتمتع به داخل الأسوار نتيجة حمل السلاح، وهي الصفة التي تنعكس على السلوكات الفردية لهؤلاء الحراس، والتي تنحو نحو استعمال العنف، وفي التعامل مع بعض المعتقلين والزوار بنوع من التعالي واثبات الذات، ما يدعو الى ضرورة معالجة هذه الظواهر بمنظور آخر غير عقابي، يتصل بتدريس مادة حقوق الإنسان، وتلقين المعنيين آليات استعمال القوة في الفضاءات العامة، وكذا بالتحسيس بالمسؤولية الملقاة على عاتقهم في إعادة التربية، واتخاذ تدابير تحفيزية للموظفين المنضبطين ومكافأتهم ماديا ومعنويا، وفق صيغ متوافق عليها مثل، تصنيف السجون حسب تحقيق الأهداف كعدد المدمجين، وعدد الحوادث، وغيرها من المعايير التي تدفع إلى منافسة شريفة بين مدراء السجون لتحقيق أفضل النتائج.

وتجدر الإشارة إلى تنويه العديد من المتدخلين بجهود العاملين في هذا الميدان الصعب، ولا سيما العمل على صعيد الإدارة المركزية الذي تجري وفق نمط إداري راقي وبمواصفات عالية.

جواب السيد المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج:

قدم السيد المندوب العام مجموعة من الأجوبة حول الملاحظات والأسئلة المثارة خلال المناقشة، واعدا بموافاة اللجنة بأجوبة كتابية.

وفيما يلي ردود السيد المندوب العام:

- أشار إلى أن المندوبية العامة طرحت أمام البرلمان والحكومة بموضوعية المعطيات المتعلقة بالعجز في الإمكانيات المادية والبشرية الموضوعة رهن إشارتها لمواجهة الاكراهات.

-وبالنسبة للحراسة، أوضح أن المندوبية العامة جهاز لا يحمل السلاح داخل المؤسسة، باعتبار الخطر والاستفزازات التي يواجهها الحراس، وبالتالي يمنع استعماله في الداخل، وإنما معمول فقط للحراسة الخارجية ويستعمل لوقت الضرورة، وهو من النوع البسيط مثل القنابل المسيلة للدموع، ومسدسات صغيرة تستعمل في حالات معينة.

وأكد بأنه لا يوجد أي استفزاز أو خوف يسببه ذلك، علما بأن العنف موجه ضد الحراس أكثر من المواطنين. لذلك، يجب إنصاف هؤلاء الحراس الذين يعتدى على عدد منهم. دون أن يعفيهم ذلك من التعامل التربوي مع السجناء.

وفي نفس السياق، أشار إلى أن الحراسة واجبة لاستتباب الأمن،مذكرا بالتسيب الذي كان واقعا قبل إحداث المندوبية، لذلك فان إعادة الانضباط ضرورية، وهو ما تقوم به المندوبية طبقا لما يسمح به القانون، وحسن المعاملة قدر الإمكان، لأنه يجب أن يقبل السجناء بذلك أيضا وأن تكون لهم حسن السيرة، وأن يحاولوا من جانبهم ضبط تصرفاتهم وفق ما تقتضيه القوانين والأخلاق.

وأعرب السيد المندوب عن وعيه بصب بعض الموظفين بعض المواد على أجهزة السكانير وأنهم منتبهين لذلك، مبرزا بخصوص تعميم الحراسة الالكترونية بوجود فرقة خاصة لهذا الغرض، مؤلفة من 12 مهندسا، ما يسمح للمندوبية بمراقبة السجون عن بعد وفي عين المكان، وسيتم إعلام الجميع بأنهم مراقبون.

- وبالنسبة للاستعانة بممونين من الخارج، أشار الى أن المندوبية اقترحت ذلك على البرلمان وعلى الرأي العام، لكن بعض الجمعيات ترى أن ذلك غير مقبول، وسيتم بدأ التجربة في

سجنين كبيرين، وإذا نجحت سيقع تعميمها على باقي المؤسسات. مصرحا كذلك بأن حذف القفة غير ممكن، وقد يثير نوعا من البلبلة، غير أنه يمكن ضبطها وتقنينها في المستقبل.

-أما ما ورد في المداخلات من حيث طلب درهم لكل سجين، فان ذلك موجه ل 65000 سجين، وليس كل هذا العدد مريضا.

- وبخصوص تكوين الموظفين، فقد أبرز بأنه كان منعدما قبل إحداث المندوبية، والآن تم وضع سياسة في هذا المجال، علما بأن أقل مدة لذلك بعد التوظيف هي 5 أشهر بمركز التكوين التابع للمندوبية بإيفران.

أما الإستراتيجية التي يخضع لها، فتسعى المندوبية إلى مشاركة باقي المؤسسات التكوينية، بحيث طلبت من الجامعة والقضاء أن يساهم معها بحصص في دروس القانون الجنائي وحقوق الإنسان . خلافا لمسألة تكوين السجناء من طرف القطاع الخاص، التي تعتبر غير ممكنة إلا في إطار الشراكة مع مؤسسة محمد السادس، التي لديها الصلاحية أكثر من المندوبية، يعدها سيتم إخراج عرض شراكة مع القطاع الخاص، والذي سيعطى الفضاء والتجهيز لذلك، على أساس البدء في المدن المتوفرة على سجون جديدة تتميز بالفضاء الفسيح مثل مراكش الذي سيخصص لصناعة الجلد، بجانب سجني أسفي وتولال2، ما سيمكن الخواص من العمل فيها بسلامة وبدون مشاكل.

وأكد أيضا أن المندوبية عملت على تحفيز الموظفين، إذ كان معدل أجور الحراس ينحصر قبل إحداث المندوبية العامة في 2100 درهم، وارتفع بعد وضع القانون الأساسي إلى 3900 درهم، بالإضافة الى الزيادة في الأرقام الاستدلالية، وخلق التعويض على الساعات الإضافية الليلية، وكذا التنصيص على منحة المسؤولية والمخاطر، كما وضعت المندوبية مشروع مرسوم بطلب التعويض على السكن كباقي القطاعات. كما طلبت تعيين لجنة من القطاعات ذات العلاقة بجانب المندوب العام كما ينص عليها الظهير المتعلق بالسجون.

- وبعدما أوضح ان المندوبية العامة لا دخل في السياسة الجنائية، أعرب عن اتفاقه على الاتفاق المتعلق بالإكراه البدني، مفيدا بأن عقوبات المخالفات الصغيرة من أهم أسباب الاكتظاظ الذي يفرض على المندوبية عدة مشاكل، بالنسبة لتصنيف السجناء، بفعل الضغط، ومع ذلك تحاول تطبيق نوع من الفصل في هذا الصدد، إذ لا يعقل أن يكون المحترف مع سجناء بالصدفة، كما أن هناك بعض التصنيفات، كالتي تتم بين النساء والرجال.

- وبخصوص العود، أوضح أن له مفهوما خاصا في القانون، بخلاف الواقع الذي يعرف وجود نوع من السجناء معتادين على السجن والجريمة.

-وعن السجون الجهوية، أفاد بأنه لا يمكن تقريب الجميع، لارتباط عدد من المعتقلين بالمحاكم قبل تصفية قضاياهم.

-وصرح بخصوص مشكل المخدرات داخل السجون بأنها معضلة كبيرة، إلا أنها نقصت بشكل ملحوظ بعدما كانت تباع من قبل في وسط السجن، أما الآن فتتم محاولة القضاء عليها بالتدريج.

- وأعرب من جهة أخرى، على أن الأمر يتطلب التربية خارج السجن في عدة مؤسسات منها: المجتمع، المدرسة، العائلة، الأندية و الشارع.

-وجوابا على الملاحظات المتعلقة باللجان الإقليمية، أوضح أن المندوبية العامة لا سلطة لها عليها، وهي منصوص عليها في القانون، ومنذ مدة بدأت العناية بالسجون، وفي هذا الصدد توصلت المندوبية بما يقارب من 150 تقرير من هذه اللجان، علما بأن المندوبية بادرت إلى مكاتبة وزارة الداخلية بغرض العمل على تفعيل هذه اللجان. مؤكدا بأنها ليست الجهة الوحيدة المكلفة بالمراقبة، بحيث توجد المراقبة التي تتم من السادة الوكلاء وقضاة التحقيق والعقوبة والغرف الجنحية واللجان البرلمانية، ما يعني أن الرقابة مفعّلة على أرض الواقع.

- وأشار كذلك الى المندوبية تعاملت مع كل من تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس النواب، وكذا المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

- وبالنسبة للإفراج المقيد، فان تقديمه يتطلب الاستجابة لعدة شروط منها، قضاء مدة من العقوبة، حسن السيرة، رفع الاقتراح لوزير العدل بعد موافقة العامل والوكيل العام. وقد المندوبية عدة طلبات في هذا الشأن كما يلي:

- في 2008 قدم 191 طلبا قبل منها 0 .
- في 2009 قدم 119 قبل منها 0.
- في 2010 قدم 92 قبل منها 0.
- في 2011 قدّم 122 قبل منها 2 . ما يعني بأن المندوبية بدورها في هذا الموضوع.

الملحق:

- العرض التقديمي للسيد المندوب العام
- ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة حول الميزانية الفرعية
- كراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة
- نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية

المملكة المغربية
رئيس الحكومة
المندوبية العامة لإدارة السجون
وإعادة الإدماج

مشروع ميزانية
المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج
برسم سنة 2013

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين

19 دجنبر 2012

المحتويات

تقديم 04

المحور الأول : تطور المعطيات المتعلقة بالقطاع السجني 05

أولا: المؤسسات السجنية 05

ثانيا: الساكنة السجنية 05

ثالثا : ضبط الممنوعات 10

رابعا : الوفيات 10

خامسا : الإنتحارات 10

سادسا : حالات الفرار 11

المحور الثاني : أنسنة ظروف الاعتقال وصون كرامة السجناء 12

أولا: تحسين ظروف الإيواء 12

1. بناء سجون جديدة 12

2. توسعة السجون 13

3. ترميم وإصلاح السجون 13

ثانيا: تحسين مستوى التغذية 13

ثالثا: العناية بالنزلاء 14

1. الرعاية الصحية 14

2. التربية الروحية 15

3. التواصل مع العالم الخارجي 16

4. برامج التأهيل والتكوين 20

5. عمل النزلاء 21

أ. تدبير عمل النزلاء 21

ب. المقاربة الجديدة لتكوين وتشغيل النزلاء 22

ت. تدبير أموال المعتقلين 23

رابعا: معاملة النزلاء 24

1. التصنيف 24

2. التفتيش 24

3. التأديب 25

4. الشكايات والتظلمات 25

خامسا : العنصر البشري 26
1. تطور عدد الموظفين 26
2. تكوين الموظفين 26
3. تأديب الموظفين 26
المحور الثالث: تخليق الوسط السجني عبر إرساء نظام المراقبة الإلكترونية 27
أولا: تعريف نظام المراقبة الالكترونية 28
ثانيا : أهداف نظام المراقبة الالكترونية 28
المحور الرابع : مشروع ميزانية 2013 30
أولا: ميزانية التسيير 32
ثانيا: ميزانية الاستثمار 36
ثالثا: ميزانية الصندوق الخاص بدعم المحاكم والمؤسسات السجنية 39
رابعا: ميزانية المصلحة المستقلة لوحدات الإنتاج 39
المحور الخامس : مواصلة إرساء مبادئ الحكامة الجيدة 40
أولا: ترشيد الوعاء العقاري 40
ثانيا: ترشيد تكاليف البناء 40
ثالثا: ترشيد نفقات استهلاك الماء والكهرباء 41
رابعا: عقلنة تدبير الأدوية 41
خامسا: تكثيف عمليات مراقبة جودة الوجبات الغذائية 41
سادسا: عقلنة تدبير حظيرة السيارات 42
سابعا: عقلنة تنظيم مباريات التوظيف وتبسيط مساطرها 42
ثامنا: ربط المسؤولية بالمحاسبة 42
خاتمة 43
ملاحق .....

تقـــديم

فـي إطـار اسـتراتيجيتها الراميـة إلـى تحسـين ظـروف النـزلاء وحمايـة حقـوقهم، وتـأهيلهم لإعـادة الإدمـاج، تـنهج المندوبيـة العامـة لإدارة السـجون وإعـادة الإدمـاج سياسـة تواصـلية تسـتند إلـى الموضـوعية فـي معالجـة كـل الإشـكاليات المطروحـة حسـب الإمكانيـات المتـوفرة، كمـا تأخـذ بعـين الاعتبـار المسـتجدات التـي يمكـن أن تعطـي قيمـة مضـافة للمجهـودات المتواصـلة لكافـة الفـاعلين فـي مجـال حقـوق الإنسـان قصـد إيـلاء منظومـة السـجون مكانـة تـتلاءم والمتغيـرات التـي عرفتهـا بلادنـا فـي ظـل الدسـتور الجديد.

وإذا كانـت المندوبيـة العامـة قـد خطـت خطـوات هامـة فـي هـذا المجـال وأبانـت عـن شـفافية فـي معالجـة القضـايا ذات الصـلة والمقدمـة فـي التقـارير الصـادرة عـن مختلـف الهيئـات الحكوميـة وغيـر الحكوميـة، فهـي تتـوخى مـن خـلال هـذا العـرض، المضـي قـدما نحـو إرسـاء دعـائم تواصـل فعـال وهـادف عبـر إطـلاع السـادة المستشـارين علـى بـرامج المندوبيـة العامـة وفـق خمسـة محاور.

المحور الأول : تطور المعطيات المتعلقة بالقطاع السجني

أولا : المؤسسات السجنية

عدد المؤسسات السجنية **73**	**3 سجون مركزية** : تخصص للمحكومين بمُدَدٍ طويلة (بالقنيطرة، مول البركي بآسفي، الاوداية بمراكش).
	58 سجن محلي: تأوي الاحتياطيين والمحكومين بمُدَدٍ قصيرة.
	4 مراكز الاصلاح والتهذيب: يودع بها الأحداث الجانحين والأشخاص دون 20 سنة. (سلا، عين السبع، علي مومن، بن سليمان)
	8 سجون فلاحية : تأوي النزلاء الذين اقترب موعد الافراج عنهم لتكوينهم في المجال الفلاحي.

ثانيا : الساكنة السجنية

❖ **تطور عدد المعتقلين:**

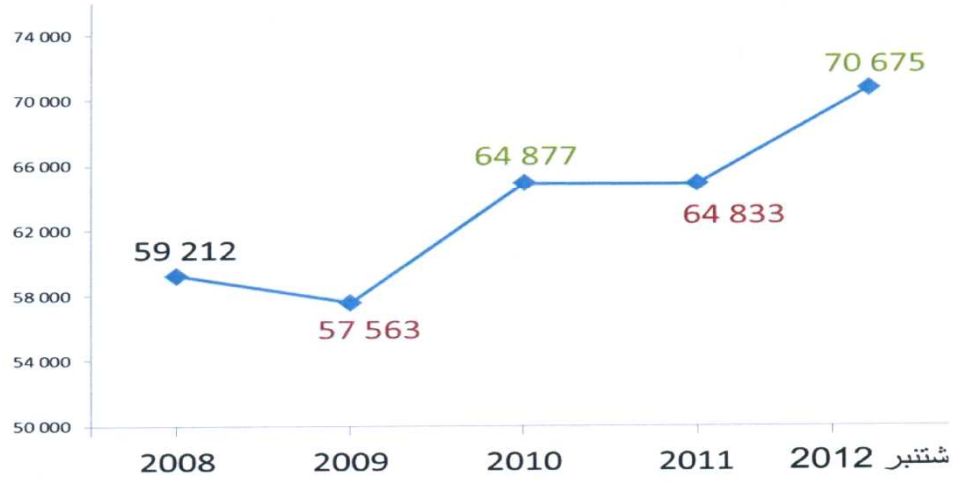

يتبين من خلال المبيان أن عدد المعتقلين ارتفع بحوالي 463 11 سجين بين سنتي 2008 و2012.

❖ **تصنيف السجناء (675 70 سجينا)**

✓ **حسب الحالة الجنائية:**

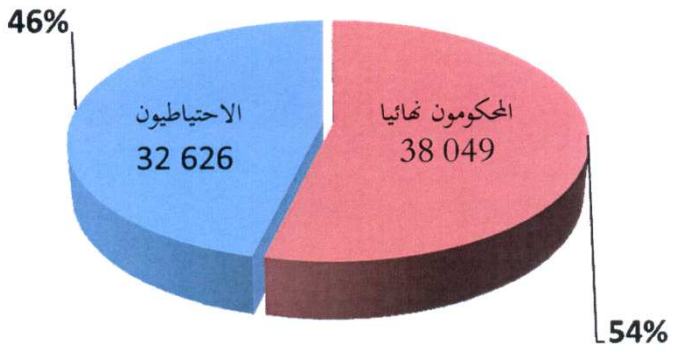

تمثل نسبة المعتقلين الاحتياطيين 46 % من مجموع الساكنة السجنية خلال سنة 2012 ما يشكل أحد الأسباب المباشرة لظاهرة الاكتظاظ.

✓ **حسب الجنس:**

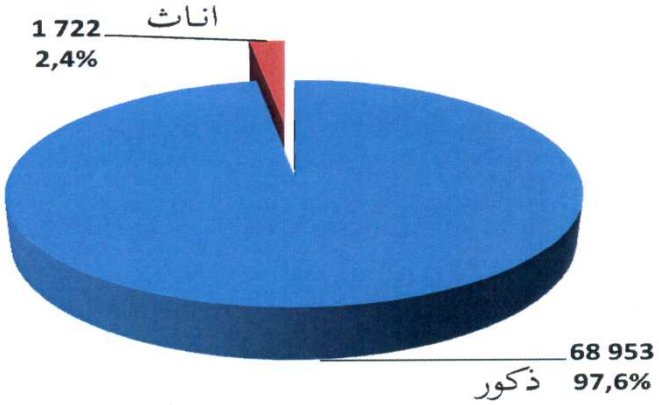

يلاحظ أن المعتقلات الإناث لا يشكلن سوى 2,4 % من مجموع الساكنة السجنية مقابل 97,6% من المعتقلين الذكور.

6

✓ **حسب السن:**

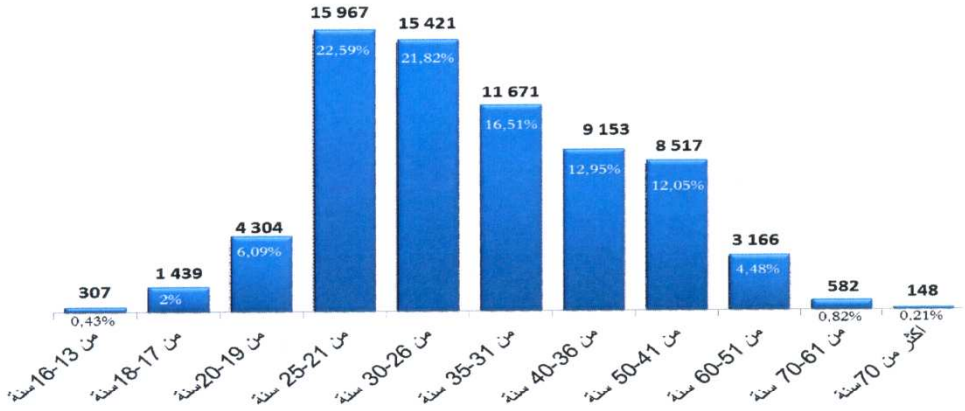

- 86 % من المعتقلين تتراوح أعمارهم بين 21 و 50 سنة وهي الفئة العمرية النشيطة في المجتمع.
- 8 % من المعتقلين أحداث تتراوح أعمارهم بين 13 و 20 سنة وتعتبر هذه الفئة العمرية الأكثر استهدافا فيما يتعلق ببرامج التكوين المهني والتعليم المعتمدة من طرف المندوبية العامة ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء.
- 6 % من المعتقلين يتجاوز عمرهم 50 سنة.

✓ **حسب نوع الجريمة:**

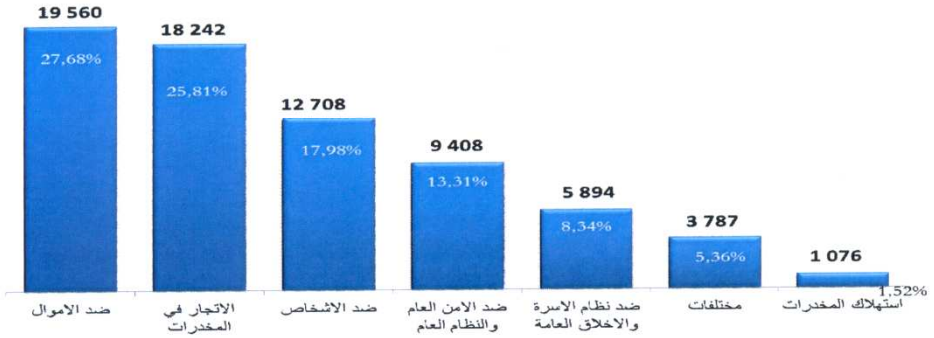

يلاحظ أن :

- جرائم الأموال والاتجار في المخدرات تمثل 53,49 %.
- جرائم ضد الأشخاص والأمن العام تمثل 31,29 % .

✓ **حسب الحالة العائلية:**

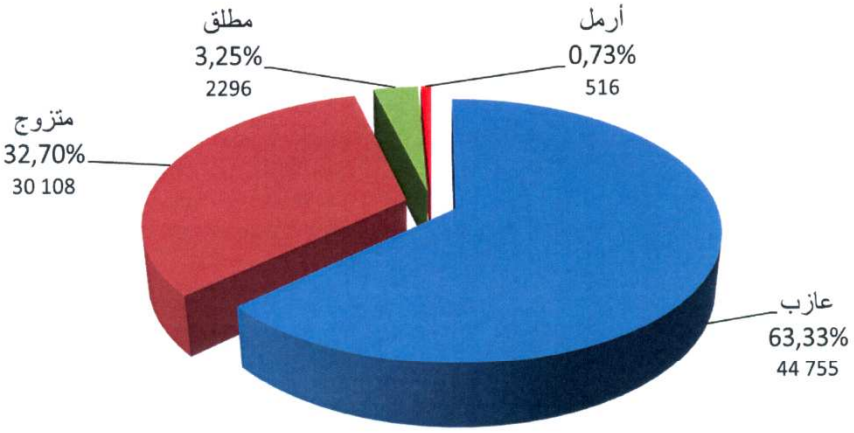

يلاحظ أن أغلب المعتقلين عازبون حيث يشكلون 63,33% من مجموع الساكنة السجنية مقابل 32,70% من المتزوجين.

✓ **حسب المستوى الدراسي:**

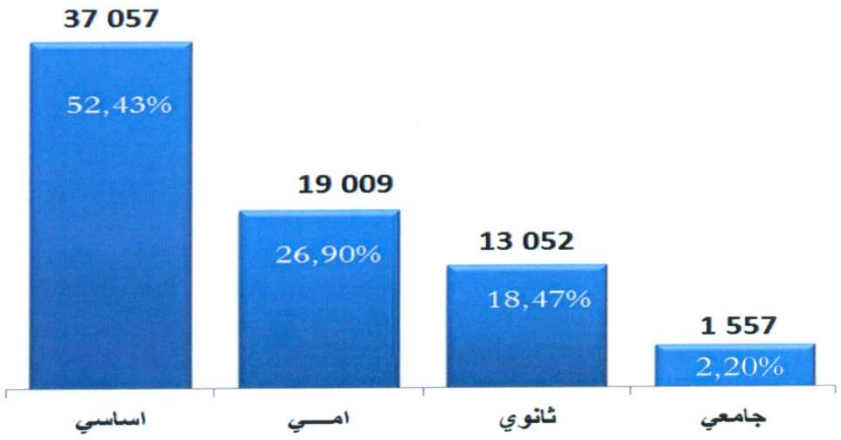

يلاحظ أن نسبة 79,33% من المعتقلين أميون أو يتوفرون على مستوى دراسي ضعيف مما يطرح عدة صعوبات على مستوى تنفيذ برامج إعادة الإدماج خاصة فيما يتعلق بالتكوين المهني والتعليم الذي يخضع للشروط المحددة من طرف القطاعات الوصية.

8

✓ **حسب المهنة:**

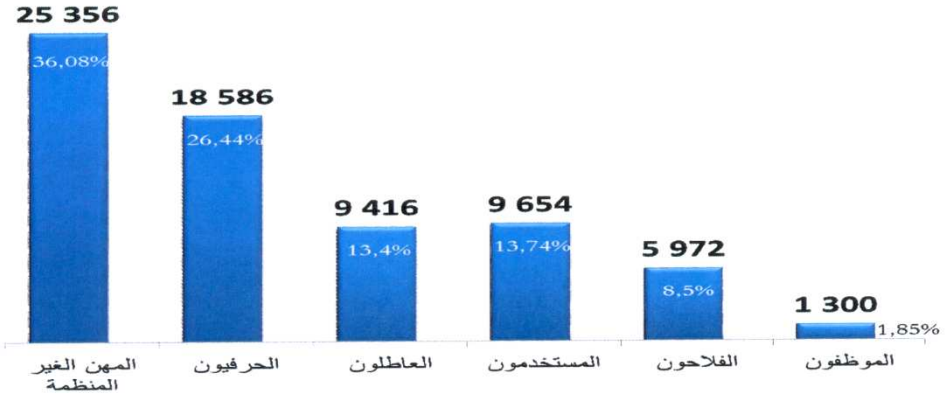

✓ **حسب مدة العقوبة:**

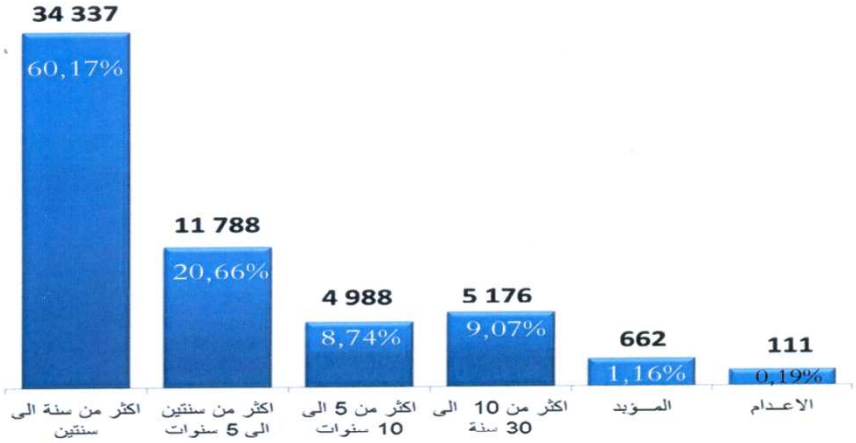

- العقوبات المحددة في سنتين وأقل تمثل ما يقارب نسبة 60,17%؛
- العقوبات المحددة في أكثر من سنتين إلى خمس سنوات تمثل ما يقارب نسبة 20,66%؛
- العقوبات المحددة في أكثر من خمس إلى 10 سنوات تمثل ما يقارب 8,74 % ؛
- العقوبات الطويلة المتراوحة ما بين أكثر من 10 سنوات و30 سنة تمثل 9,07%؛
- عقوبة المؤبد تمثل 1,16%؛
- عقوبة الإعدام تمثل نسبة 0,19 % .

ثالثا: ضبط الممنوعات

	عدد حالات ضبط المبالغ المالية	عدد حالات ضبط الهواتف	عدد حالات ضبط المخدرات
2009	1678	8918	2371
2010	1204	7325	1998
2011	2119	9942	2382
المجموع	5001	26185	6751

يلاحظ من خلال الجدول تطور ملحوظ في وتيرة ضبط الممنوعات من مبالغ المالية وهواتف وكذا المخدرات خلال سنوات 2009-2010-2011 مما يعكس يقظة موظفي المؤسسات السجنية في هذا المجال.

رابعا: الوفيات

السنة	عدد الحالات	عدد النزلاء
2008	125	59 212
2009	134	57 563
2010	115	64 877
2011	112	64 863

معدل وفيات السجناء يصل إلى 1,7 في الألف في السنة مقابل 5,5 في الألف كمعدل وطني، علما بأن عدد من النزلاء المتوفون كانوا يعانون من أمراض مزمنة قبل إيداعهم بالسجن.

خامسا: الانتحارات

السنة	المغرب	فرنسا*
2008	08	118
2009	03	139
2010	07	121
2011	09	113

* المصدر: الموقع الإلكتروني لإدارة السجون بفرنسا

يتبين من خلال المعطيات بأن حالات الانتحار بالمؤسسات السجنية المغربية جد محدودة مقارنة مع دولة متقدمة كفرنسا.

سادسا: حالات الفرار

السنة	عدد الحالات	عدد النزلاء
2005	23	50.933
2006	21	53.544
2007	20	54.660
2008	30	59.212
2009	03	57.563
2010	05	64.877
2011	03	64.863
2012	00	70.675

يلاحظ الانخفاض الملحوظ لحالات الفرار رغم الارتفاع المتزايد لعدد نزلاء المؤسسات السجنية، مع الإشارة إلى عدم تسجيل أية حالة من داخل المؤسسات السجنية سنة 2012 إلى حدود الآن.

المحور الثاني: أنسنة ظروف الاعتقال وصون كرامة السجناء

أولا: تحسين ظروف الإيواء

عملت المندوبية العامة على بناء مؤسسات سجنية جديدة وتوسعة مؤسسات أخرى إضافة إلى ترميم وصيانة مرافق جل المؤسسات بهدف:

- التخفيف النسبي من الاكتظاظ عبر الزيادة في الطاقة الإيوائية؛
- صون كرامة النزلاء عبر إعداد بنية تحتية تمكن من تصنيفهم؛
- تأهيل المعتقلين لإعادة الإدماج عبر توفير مرافق تربوية ورياضية.

1. بناء سجون جديدة:

- بعد الشروع بالعمل في سبع مؤسسات سجنية خلال الفترة الممتدة ما بين 2008-2011 ، تم افتتاح خمس مؤسسات سجنية جديدة سنة 2012، ويتعلق الأمر بالسجن المركزي مول البركي بآسفي ، ومركز الإصلاح والتهذيب بابن سليمان، والسجن المحلي بالعدير، وسجن تولال 3 المخصص للنساء والمركب السجني الاوداية بمراكش.
- برمجة افتتاح مؤسسات سجنية إضافية نهاية سنة 2013 (آزرو، وراس الما بفاس، وكلميم، وسيدي بنور)؛
- الشروع في بناء مركز خاص بالمعتقلات المرفقات بأبنائهن بعين السبع بالدار البيضاء تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية؛
- الإعلان عن طلبات عروض مفتوحة لبناء 13 مؤسسة جديدة:
  - 4 سجون بطاقة إيوائية 1.300 سرير لكل مؤسسة، وذلك لتعويض سجن سلا ويتعلق الأمر بسجون: العرجات 1 والعرجات 2، وتيفلت2، والرماني؛
  - السجن المحلي بآيت ملول 2 بطاقة إيوائية تبلغ 1.300 سرير؛
  - السجن المحلي بطنجة بطاقة إيوائية تبلغ 1.300 سرير؛
  - 7 مؤسسات سجنية بطاقة إيوائية تصل إلى 220 نزيل لكل واحدة لتعويض المعاقل الإدارية. ويتعلق الأمر بكرسيف وتاوريرت والسمارة وطانطان وميدلت وزاكورة وطاطا.

- برمجة بناء 5 سجون بالمدن التالية : وجدة ، أصيلة، الناضور ، الحسيمة وصفرو في انتظار إيجاد وعاء عقاري تابع لأملاك الدولة يتوفر على الشروط الضرورية.

2. توسعة السجون:

بعد توسعة كل من السجون المتواجدة بالقنيطرة (المركزي) ومراكش وأيت ملول، وقلعة السراغنة، تم الشروع في أشغال توسعة إصلاحية عين السبع بالدار البيضاء والسجن المحلي بالعيون.

3. ترميم وإصلاح السجون:

تخضع جميع المؤسسات السجنية لعملية الترميم والإصلاح بشكل مستمر على اعتبار أن غالبيتها مؤسسات قديمة ، متأثرة بعوامل الطقس وبالاكتظاظ وضغط الاستغلال.

وللإشارة فإن المندوبية العامة، تعمل جاهدة على الرفع من المساحة المخصصة لكل نزيل من معدل 1,64 م^2 حاليا إلى 2 م^2 سنة 2013، على أساس ساكنة لا تفوق 65.000 نزيل. وتهدف استراتيجية المندوبية العامة إلى بلوغ 3 م^2 سنة 2016 ، إذا تم ضبط عدد المعتقلين الاحتياطيين، علما بأن هذه المساحة تتراوح بين 6 م^2 و 12 م^2 في الدول المتقدمة.

ثانيا: تحسين مستوى التغذية:

رغم الرفع من الحصة اليومية لكل معتقل من 5 دراهم سنة 2008 إلى 14 درهما ابتداء من سنة 2009 ، فقد عرفت هذه الحصة سنة 2012 انخفاضا إلى 12 درهما، بفعل الارتفاع الكبير في عدد الساكنة السجنية من جهة، وارتفاع أسعار المواد الغذائية الأساسية من جهة أخرى، وكذا عدم مواكبة الاعتمادات المالية لهذا الارتفاع .

ولتدارك هذا الانخفاض وتفاديا لتأثيره السلبي على برنامج ومستوى تغذية المعتقلين، لجأت المندوبية العامة إلى التقليص من نمط عيش الإدارة بتحويل جزء من اعتمادات بعض بنود ميزانية التسيير لدعم البند المخصص للتغذية، كما اتخذت عدة إجراءات موازية أهمها:

- مواصلة تجهيز مطابخ السجون بمعدات جديدة؛
- مواصلة توظيف تقنيين متخصصين في الطبخ؛
- فرض مراقبة صارمة على المواد الغذائية المسلمة من طرف المزودين، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة في حق كل من ثبت إخلاله بدفتر التحملات؛

- تفويض إنجاز الصفقات العمومية المتعلقة بتغذية المعتقلين للمديريات الجهوية بهدف ضمان فعالية أكبر على مستوى التدبير عن قرب والمراقبة خاصة فيما يتعلق بتسليم المواد الغذائية وكذا آليات استعمالها.

رغم كل ذلك فإن جودة الوجبات الغذائية المقدمة للنزلاء لم ترق بعد إلى المستوى الذي تطمح إليه المندوبية العامة نتيجة الصعوبات المطروحة على مستوى الطبخ الجماعي وكذا الإشكاليات المرتبطة بتوزيع هذه الوجبات على النزلاء في غياب قاعات مخصصة للأكل الجماعي بفعل الاكتظاظ .

أمام هذه الإكراهات تفكر المندوبية العامة في التفويض التدريجي للتغذية لشركات متخصصة على أساس دفتر تحملات يلزم هذه الشركات بتكوين المعتقلين العاملين بالمطبخ وتشغليهم مقابل أجر شهري في أفق تأهيلهم لإعادة الإدماج.

ثالثا : العناية بالنزلاء:

1. الرعاية الصحية

عملت المندوبية العامة على تطوير الخدمات الصحية كما يتبين من خلال معطيات سنة 2012:

- عدد الفحوصات الطبية والعلاجات داخل المؤسسات السجنية بلغ 398 252 فحصا؛
- عدد الفحوصات الطبية بالمستشفيات العمومية 565 29 فحصا؛
- عدد فحوصات والعلاجات في طب الأسنان داخل المؤسسات السجنية بلغ 205 71 فحصا؛
- عدد المعتقلين الذين خضعوا للاستشفاء: 902 حالة؛
- عدد العمليات الجراحية لفائدة السجناء: 198 عملية؛
- عدد فحوصات مرض السل: 085 11 فحص.

ولمواصلة تحسين هذه الخدمات قامت المندوبية العامة باتخاذ عدة إجراءات منها:

- إعداد مشروع مرسوم يرمي إلى الرفع من التعويضات المخصصة للأطباء المتعاقدين قصد تشجيعهم على التعاقد مع المندوبية العامة خاصة في المناطق النائية وكذا تمكين المركز الوطني متعدد الاختصاصات بسجن عكاشة بالدار البيضاء من التعاقد مع أطباء متخصصين، لتغطية حاجياتها من الكفاءات الطبية؛

تجدر الاشارة هنا إلى أن عدد الأطباء في جميع المؤسسات السجنية لا يتجاوز 149 طبيب رغم فتح باب التوظيف في هذا المجال؛

- الرفع من عدد الممرضين من 305 سنة 2011 إلى 370 سنة 2012؛
- مواصلة تجهيز المصحات بالمعدات الضرورية؛
- برمجة بناء مركز صحي متعدد الاختصاصات بمراكش على غرار المركز المتواجد بالسجن المحلي بعين السبع بالدار البيضاء؛
- تنظيم حملات طبية تحسيسية حول الأمراض المعدية كالسيدا (SIDA)؛
- عقلنة تدبير الأدوية وترشيد نفقاتها عبر تتبع ومراقبة استهلاكها على المستوى الجهوي.

2. التربية الروحية:

تولي المندوبية العامة أهمية خاصة للجانب الروحي للمعتقلين من خلال :

❖ الإشراف على إعداد وتهيئ أماكن العبادة :

- تتوفر 45 مؤسسة سجنية على أماكن للصلاة الجماعية؛
- تقام صلاة الجمعة في بعض المؤسسات السجنية تحت تأطير وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

❖ قيام المجالس العلمية والمندوبيات الإقليمية لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بتنظيم أنشطة يضطلع بها الوعاظ والمرشدون والمرشدات بشكل دوري ومنتظم. وقد بلغ مجموع هذه الدروس داخل المؤسسات السجنية 4.746 درسا من فاتح يناير إلى غاية 30 شتنبر 2012.

3. التواصل مع العالم الخارجي :

❖ **زيارة الأهل:**

إيمانا منها بأهمية الحفاظ على الروابط الأسرية للسجين ودور ذلك في تأهيله لإعادة الإدماج، تحرص المندوبية العامة على تهيئ الظروف والفضاءات المناسبة لتنظيم الزيارة مع توفير العنصر البشري والتجهيزات اللازمة حسب الإمكانيات المتاحة. وقد بلغ عدد الزوار خلال سنة 2011 ما مجموعه 640 346 2 زائر، كما سجل توصل السجناء ب945 542 1 قفة خلال نفس السنة، مما يتطلب وقتا وأعدادا كبيرة من الموظفين لضمان تأمين المراقبة ومرور الزيارة في أحسن الظروف.

❖ **زيارة الجمعيات:**

يتم الترخيص للجمعيات ذات الصلة بالعمل التربوي والاجتماعي أو الحقوقي لولوج المؤسسات السجنية عملا بمقتضيات قانون 23.98 المنظم للسجون لا سيما المادة 84 منه وذلك بناء على برامج محددة تهدف إلى تقوية وتطوير العمل التربوي لفائدة المعتقلين، وكذا تقديم الدعم الروحي والمعنوي والمادي لهم للمساهمة في إعادة إدماجهم.

وقد بلغ عدد الجمعيات التي قامت بزيارات للمؤسسات السجنية 86 جمعية ما بين فاتح يناير و30 شتنبر 2012، أشرفت على تأطير مجموعة من الأنشطة المتنوعة بلغ مجموعها 1.148 (رياضية وثقافية ودينية وفنية واجتماعية وتحسيسية).

❖ **زيارة المحامي:**

تحرص المندوبية العامة على توفير فضاءات ملائمة لتمكين المحامين من استقبال موكليهم من النزلاء في أحسن الظروف ، ويبرز الجدول التالي عدد المكاتب المخصصة لهذا الغرض:

عدد المكاتب	المؤسسات السجنية
6	– المحلي عين السبع.
4	– مول البركي بآسفي– بني ملال.
3	– وجدة – طنجة– قلعة السراغنة– خريبكة.
2	– تطوان– تولال 2– انزكان – إصلاحية علي مومن بسطات.
1	– الناضور– زايو– بوعرفة– العرائش– الشاون– القصر الكبير– عين قادوس بفاس– بوركايز بفاس– بتازة – الحسيمة– تولال1– تولال3– أوطيطة1 – خنيفرة– الخميسات– سلا1– سلا2 – المركزي بالقنيطرة – المحلي بالقنيطرة – المحلي بابن سليمان– إصلاحية بن سليمان– تيفلت– الرماني– سوق الأربعاء – إصلاحية سلا– أيت ملول – العيون– تارودانت– تيزنيت– مراكش– الأوداية مراكش– آسفي– بنجرير– ورززات – الفلاحي بالعدير – الجديدة– المحمدية– برشيد– الفلاحي بعلي مومن – واد زم– بأزيلال.
لا شيء	– بركان– أصيلا– واد لاو– صفرو– تاونات– وزان– الراشيدية– أوطيطة 2 – إصلاحية عين السبع– عين بورجة– الفقيه بنصالح– ابن احمد– ميسور– تاوريرت – ميدلت– طاطا– طانطان– السمارة– كلميم– الداخلة– زاكورة.

ملحوظة:

بالنسبة للمؤسسات التي لا تتوفر على فضاء يتم استغلال مكتب الاستقبال والتوجيه أو مكتب الضبط القضائي (بما فيها المعاقل الإدارية سابقا)، مع الإشارة إلى أن المندوبية العامة في طور تهيئ مكاتب للمخابرة مع المحامي وتعميمها بجميع المؤسسات السجنية .

❖ **الرخص الاستثنائية للخروج:**

دأبت المندوبية العامة على إعطاء الجانب الاجتماعي للنزلاء أهمية كبرى تتجلى في توفير كل الوسائل التي تساعد على تمتين العلاقة ما بين النزيل والمجتمع الخارجي، ومن ضمنها الرخص الاستثنائية التي تسمح للنزلاء بمغادرة المؤسسة السجنية لمدة لا تتعدى عشرة أيام وذلك لأسباب شخصية أو بمناسبة الأعياد الدينية أو الوطنية مع الأخذ بعين الاعتبار الشروط المنصوص عليها في المواد من 46 إلى 49 من القانون 98-23 وهي كالتالي:

- أن يكون المعتقل مدانا؛
- أن يقضي نصف العقوبة؛
- أن يتميز بحسن السلوك؛
- أن يتعهد كتابة بتنفيذ الشروط المنصوص عليها بقرار الرخصة؛
- أن يعين قبل خروجه مقر إقامته خلال هذه الرخصة؛
- أن يتعهد الشخص الذي ينوي استقباله خلال هذه المدة بالالتزام بإيوائه؛
- أن يدلي المعتقل والمتعهد بالإيواء بنسختين من بطاقتيهما الوطنية.

ويهدف هذا الاجراء إلى:

- الحفاظ على الروابط العائلية للنزيل؛
- تمتين العلاقة بين النزلاء والعالم الخارجي؛
- تحفيز السجناء لتحسين سلوكهم؛
- تهيئ النزيل للاندماج في المجتمع.

ويبين الجدول التالي بعض الإحصائيات حول عدد المستفيدين من الرخص الاستثنائية للخروج خلال الفترة 2008-2012:

السنوات	المناسبة		المجموع
	الأعياد الدينية	الأعياد الوطنية	
2008	184	91	275
2009	33	8	41
2010	24	5	29
2011	19	5	24
2012	12	0	12

ملاحظة: لتعزيز فرص إعادة إدماج النزلاء ستعمل المندوبية العامة على الرفع من وتيرة الاستفادة من الرخص الاستثنائية، خاصة وأن عدد المستفيدين منذ 2008 إلى أكتوبر 2012 لم يتجاوز 381 مستفيدا.

❖ **الإذن بالخروج:**

تطبيقا لمقتضيات المادة141 من المرسوم التطبيقي للقانون98-23 يؤذن للمعتقل بزيارة أحد الأصول أو الفروع أو الزوج(ة) أو الإخوة في الحالات التالية:

- في حالة مرض خطير؛
- لحضور مراسيم الدفن؛

وذلك بمرافقة موظف من المندوبية العامة، مع الالتزام باحترام الشروط التنظيمية المحددة.

ويبين الجدول التالي عدد المستفيدين من الإذن بالخروج خلال الفترة 2008- 2012:

السنوات	زيارة في حالة المرض الخطير	حضور مراسيم الدفن	المجموع العام
2008	9	25	34
2009	12	24	36
2010	3	18	21
2011	10	25	35
2012	40	106	146

ملاحظة: يعكس الارتفاع المسجل خلال سنة 2012 والذي يمثل أكثر من 300% مدى استعداد المندوبية العامة للاستجابة للطلبات المقدمة من طرف النزلاء المعنيين، وتدخل هذه الإرادة في دعم الجوانب الإنسانية المتعلقة بهم وبذويهم.

4. برامج التأهيل والتكوين:

في إطار اهتمامها بجانب تهيئ المعتقلين لإعادة الإدماج تحرص المندوبية العامة على توفير الفضاءات المناسبة لتنفيذ برامج التربية والتكوين عبر بناء مراكز بيداغوجية وتجهيزها بالمعدات الضرورية، بشراكة مع مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء مما يمكن من توسيع دائرة المستفيدين من هذه البرامج.

❖ **تطور عدد المراكز البيداغوجية بالسجون :**

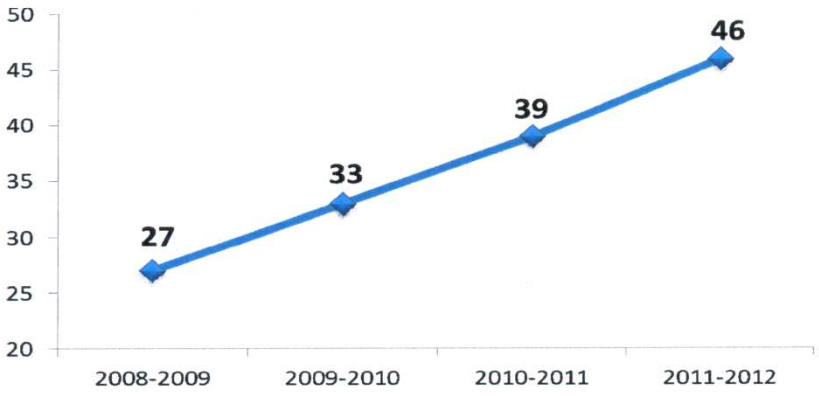

ارتفع عدد المراكز البيداغوجية من 27 إلى 46 أي بنسبة 70 % خلال الفترة الممتدة ما بين 2008-2012 وستعرف سنة 2013 برمجة إنجاز 8 مراكز جديدة ليصل عددها الإجمالي إلى 54 مركزا، بتعاون مع مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء.

❖ **تطور عدد السجناء المستفيدين من برامج التعليم ومحو الأمية والتكوين المهني:**

السنة الدراسية	عدد المستفيدين
2009-2008	8 242
2010-2009	9 780
2011-2010	10 513
2012-2011	11 913
2013-2012	11 274 *

* **بالنسبة للموسم الدراسي 2012-2013 فإن عملية التسجيل لازلت مستمرة**

- يلاحظ ارتفاع عدد النزلاء المستفيدين من برامج التعليم ومحو الأمية والتكوين المهني بنسبة 13 % من الساكنة السجنية المستفيدة خلال الأربع سنوات الأخيرة؛

5. عمل النزلاء:

أ- تدبير عمل النزلاء:

- يتم تدبير عمل المعتقلين وفق ما تنص عليه مقتضيات المواد 35 إلى 45 من القانون 98-23 المنظم للسجون؛
- يعهد إلى المعتقلين المدانين الذين أبانوا عن حسن السلوك ورغبة في العمل القيام ببعض المهام ذات طبيعة غير مؤلمة داخل المؤسسات السجنية مع مراعاة بعض الشروط كالسن، والحالة الصحية وكذا متابعة الدراسة؛
- تمنح للمعتقلين العاملين في الأشغال العامة كالمطبخ وأشغال النظافة مكافأة مالية تم رفعها من 6 دراهم إلى 15 درهم؛
- تمنح للمعتقلين الذين يؤدون عملا منتجا، كالفلاحة والمعامل مكافأة مالية تم رفعها من 6 دراهم إلى 20 درهم.

ولدعم عمل المعتقلين والرفع من مستوى تكوينهم من أجل ولوج سوق الشغل وبالتالي تحسين مدخولهم وضعت المندوبية العامة مقاربة جديدة تمكن من تحقيق هذا الهدف وذلك في إطار شراكة مع القطاع الخاص.

ب- المقاربة الجديدة لتكوين وتشغيل السجناء

في إطار تعزيز الدور الإصلاحي للمؤسسات السجنية فإن المندوبية العامة بصدد بلورة استراتيجية ترمي إلى عقد اتفاقيات شراكة مع القطاع الخاص لإحداث وحدات صناعية داخل السجون بهدف تكوين وتشغيل النزلاء الذين تتوفر فيهم المواصفات الضرورية مقابل دخل يومي، وذلك بشكل يساهم في إعادة إدماجهم في المجتمع بعد الإفراج عنهم عبر التشغيل الذاتي أو الاندماج في سوق الشغل وبالتالي التقليص من حالات العود.

كما سيمكن هذا المشروع من جعل المؤسسات السجنية أداة إنتاجية تحقق مداخيل تخصص لتغطية جزء من نفقات تسييرها بهدف تخفيف العبء على ميزانية الدولة.

وترتكز هذه المقاربة على عقد شراكة مع القطاع الخاص على أساس دفتر تحملات يحدد بشكل دقيق التزامات كل طرف بشكل يساهم في خلق أكبر عدد من الفرص لتيسير ولوج النزلاء إلى سوق الشغل خلال مدة إقامتهم بالمؤسسات السجنية وكذا بعد الإفراج عنهم.

ويمكن تلخيص أهم التزامات الطرفين على النحو التالي:

❖ **بالنسبة للمندوبية العامة:**

- وضع القطع الأرضية الضرورية رهن إشارة الشركاء لبناء الوحدات الإنتاجية داخل مدار المؤسسات السجنية حسب المواصفات المتفق عليها؛
- توفير الربط بشبكة الماء والكهرباء وقنوات الصرف الصحي؛

❖ **بالنسبة للشركاء:**

- إنجاز المشروع حسب التصاميم المصادق عليها من طرف المندوبية العامة؛
- تكوين النزلاء الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والمعلن عنها مسبقا بكل شفافية؛
- تشغيل المعتقلين بمقابل منصف يتم ضبطه مسبقا في إطار دفتر التحملات؛
- توفير التأمين للشغيلة المعنية داخل أماكن التشغيل المعدة لهذا الغرض داخل المؤسسات السجنية؛
- أداء المستحقات المتعلقة باستغلال القطعة الأرضية المعدة لبناء الوحدات الإنتاجية.

إن هذه المقاربة تندرج في إطار السياسة الحكومية المتعلقة بالشراكة بين القطاعين العام والخاص في تدبير الشأن العام، كما أنها تراعي القوانين الجاري بها العمل ولا سيما المادة 40 من القانون 23.98 التي تنص على "أنه لا يمكن لأي معتقل الاشتغال لفائدة الخواص، أو لحساب هيئة خاصة، إلا بناء على امتياز بموجب اتفاقية إدارية تحدد على الخصوص شروط التشغيل، والأجر المستحق".

وسيتم تفعيل هذه الشراكة بتنسيق مع مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء، التي تضطلع بدور متميز من خلال تنفيذ عدة برامج تروم تأهيل المعتقلين أثناء فترة الاعتقال، وكذا تتبعهم والعناية بهم بعد الإفراج عنهم.

ت- تدبير أموال المعتقلين:

يمنع على المعتقل عند دخوله المؤسسة السجنية الاحتفاظ بنقود أو مجوهرات أو أشياء ذات قيمة طبقا للمادة 100 من القانون 98-23 المنظم للسجون؛ ويتم حفظ هذه الأشياء والأموال تحت مسؤولية مقتصد المؤسسة إلى حين الإفراج عن النزيل.

زيادة على ذلك، يمكن للمعتقل التوصل بطريقة قانونية بمبالغ مالية وحوالات من طرف أقاربه تودع لدى مقتصد المؤسسة الذي يقوم بفتح حساب إسمي للمعتقل يسجل فيه كل العمليات والمبالغ المتوصل بها.

ويحق للنزيل استعمال قسط من حسابه الخاص لاقتناء حاجياته المرخص بها قانونا، عن طريق مقتصد المؤسسة ويحتفظ بالقسط الباقي إلى حين الإفراج عنه.

كما تقوم مصلحة مراقبة تدبير أموال المعتقلين بالإدارة المركزية، بتتبع ومراقبة مدى احترام المساطر الواجب إتباعها بهذا الشأن والمنصوص عليها في مقتضيات المواد من 100 إلى 112 من القانون 98-23 المنظم للسجون. وفي هذا الإطار تم وضع برنامج معلوماتي لضمان نجاعة وشفافية هذه المراقبة.

رابعا: معاملة النزلاء:

1. التصنيف

يتم تصنيف النزلاء وفق مقتضيات المواد 4 و5 و6 من القانون 23.98 من خلال الفصل بين:

- الذكور والإناث؛
- الأحداث والكبار؛
- الاحتياطيين والمدانين.

ولتطبيق أمثل لهذه المقتضيات قامت المندوبية العامة بإحداث مكاتب الاستقبال والتوجيه سنة 2010 بجميع المؤسسات السجنية أنيطت بها المهام التالية:

- استقبال وتوجيه المعتقلين الجدد وتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم؛
- التصنيف الأولي للمعتقلين مع تحديد احتياجاتهم ودرجة خطورتهم؛
- تتبع سلوك المعتقلين؛
- ملائمة البرامج والأنشطة مع ميولات كل معتقل ورصد معيقات هذا الجانب وتقديم اقتراحات بشأنها؛
- تقديم الدعم والمساعدة للحالات المستعصية؛
- الوساطة في حل النزاعات؛
- تهيئ النزلاء قبل الإفراج عنهم.

وتبقى ظاهرة الاكتظاظ أحد العوامل المباشرة المعيقة لعملية التصنيف، ولتجاوز ذلك تقوم المندوبية العامة في حدود الإمكانيات المتاحة لها ببناء مؤسسات سجنية جديدة بمواصفات تمكن من احترام تطبيق المقتضيات القانونية في هذا الجانب.

2. التفتيش

تنص المادة 68 من القانون 98-23 على ضرورة خضوع المعتقلين وأماكن اعتقالهم للتفتيش حفاظا على سلامتهم وسلامة الموظفين وأمن المؤسسة السجنية، وللحيلولة دون حيازة الممنوعات.

ويتم تفتيش النزلاء والزوار من طرف الحراس من جنسهم حفاظا على كرامتهم. وبهذا الصدد، قامت المندوبية العامة بوضع نظام للمراقبة الإلكترونية تهدف من خلاله إلى تحسين ظروف التفتيش والحفاظ على كرامة النزيل والزائر من خلال المراقبة والتتبع عن بعد.

3. تأديب المعتقلين

التأديب إجراء مؤطر بالقانون 23.98 الذي حدد على سبيل الحصر الأفعال التي تعتبر أخطاء تأديبية (المادة 54)، وكذا العقوبات التأديبية (المادة 55)؛

وقد خول القانون 23.98 مجموعة من الضمانات القانونية لفائدة النزيل:

- الحق في المثول أمام اللجنة التأديبية ؛
- الحق في الدفاع عن نفسه؛
- الحق في المنازعة في القرار التأديبي.

كما يتم إشعار المندوب العام بالتدابير التأديبية المتخذة، ويمكنه في غير حالات المنازعة من طرف المعتقل، أن يدرس من جديد كل إجراء تأديبي متخذ إما لإبطاله أو تخفيضه أو اقراره.

4. الشكايات والتظلمات

طبقا لمقتضيات القانون 23.98 المنظم للسجون يمكن للمعتقلين تقديم شكايات وتظلمات كتابية أو شفوية إلى :

- مدير المؤسسة؛
- السلطات القضائية؛
- لجان التفتيش التابعة للمندوبية العامة؛
- المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج؛
- اللجان الإقليمية للمراقبة؛
- المؤسسات الرسمية من بينها المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وفي هذا الإطار يقوم المعتقلون بتوجيه أظرفة مختومة للمندوب العام أو لوزير العدل وإلى السلطات القضائية أو الإدارية المؤهلة لمراقبة السجون، وتسجل هذه الرسائل بسجل معد لهذا الغرض وترسل إلى الجهات المعنية دون فتحها طبقا للمادة 97 من القانون المنظم للسجون.

كما يمكنهم تقديم طلب الاستماع إليهم من طرف السلطات الإدارية والقضائية بمناسبة الزيارات أو التفتيش.

والمندوبية العامة تعمل على معالجة جميع الشكايات سواء الواردة عبر الهاتف أو عن طريق الصحف، وبعد البحث والتحري تتخذ الإجراءات الضرورية إذا كانت تندرج ضمن اختصاصاتها، علما بأن عدد كبير من الشكايات يتعلق بظروف المحاكمة أو طلب العفو، أو الوضعية الاجتماعية....

خامسا: العنصر البشري

1. تطور عدد الموظفين

عدد الموظفين	2008	6 069
	2012	9 642
	نسبة الارتفاع	%59

نسبة التأطير	2008	حارس لكل 14 نزيل.
	2011	حارس لكل 10 نزلاء.
	2012	حارس لأزيد من 12 نزيل. بسبب الارتفاع الكبير لعدد النزلاء وانخفاض المناصب المالية (خصم 700 منصب خلال السنوات 2011-2012- 2013 من مجموع المناصب المبرمجة سابقا)

2. تكوين الموظفين

- عدد المستفيدين من التكوين الأساسي بالنسبة للموظفين الجدد بلغ 3 830 مستفيدا، في حين بلغ عدد المستفيدين من برامج التكوين المستمر والمتخصص 4 747 موظفا وذلك خلال الفترة الممتدة بين 2008 و 2012؛
- تم دعم برامج التكوين بمواد جديدة ذات صلة بحقوق الإنسان والقواعد الدنيا لمعاملة السجناء والتخليق والتربية على المواطنة؛
- برمجة افتتاح المعهد الوطني لتكوين موظفي أطر المندوبية العامة المشيد بمدينة تيفلت لتعميم التكوين المستمر، بإشراك الجامعات والمؤسسات الوطنية ذات الصلة والجمعيات الحقوقية.

3. تأديب الموظفين :

تم خلال الفترة 2008-2012 اتخاذ 303 إجراء تأديبي في حق الموظفين المخلين بالضوابط القانونية، منها 57 حالة عزل من الوظيفة العمومية وإحالة 76 حالة على القضاء.

وتجدر الإشارة إلى أنه عكس ما كان جاري به العمل سابقا، أصبح المسؤولون على تسيير المؤسسات السجنية (المديرون ، رؤساء المعاقل، المقتصدون ...) المخلون بواجبهم يتعرضون أيضا للمساءلة والمحاسبة.

وقد تم في هذا الإطار:

- إحالة 23 مسؤولا، من بينهم 9 مديرين على المجلس التأديبي حيث تراوحت العقوبات الصادرة في حقهم ما بين التوقيف المؤقت عن العمل بدون اجرة والإحالة على التقاعد؛
- إحالة 11 مسؤولا على القضاء من بينهم 5 مديرين؛
- إعفاء 98 مسؤولا من مهامهم (35 مدير مؤسسة،35 رئيس معقل،28 مقتصد مؤسسة) ، وقد تم تعويضهم بأطر شابة من حاملي الشواهد العليا بعد خضوعهم لعملية الانتقاء والتكوين المتخصص في تدبير مجالات الشأن السجني.

المحور الثالث :تخليق الوسط السجني عبر إرساء نظام المراقبة الإلكترونية .

إن أهمية النتائج المحصل عليها على مستوى تحسين ظروف إيواء السجناء وبرامج إعادة إدماجهم غالبا ما تصطدم بمجموعة من العوائق المادية والنفسية المرتبطة أساسا بطبيعة العلاقة القائمة بين السجين والموظف المسؤول عن حراسته، والتي عادة ما تكون علاقة تنافر واصطدام تجسدها النزعة الدائمة للسجين في عدم الانضباط أو الحصول على امتيازات خاصة مخالفة للقانون، ومحاولة الموظف فرض الانضباط واحترام القانون واستتباب الأمن، الأمر الذي غالبا ما تنتج عنه مشاحنات وخلافات عادة ما تجد صداها خارج المؤسسة السجنية وتكون سببا للتقليل من مجهودات العاملين بالمؤسسات السجنية وتوجيه الاتهامات المبالغ فيها إليهم.

ورغبة منها في التحديد الموضوعي للمسؤوليات، سعت المندوبية العامة للبحث عن الحلول الناجعة لتوثيق المعطيات والوقائع التي تساعدها على الوصول إلى حقيقة ما يجري داخل المؤسسات السجنية، ومن هذا المنطلق شرع في وضع نظام للمراقبة الإلكترونية بدءا بخمس مؤسسات سجنية (تولال 2، سلا 1 ، سلا 2، خريبكة وعين السبع بالدار البيضاء) .

أولا: تعريف نظام المراقبة الإلكترونية

يعتبر نظام المراقبة الإلكترونية آلية حديثة سعت المندوبية العامة لاستغلال الإمكانيات والطاقات التي توفرها التجهيزات الإلكترونية والتي ستشتغل وفق نظام تسلسلي يعمل على نقل المعلومات والوقائع آليا وأوتوماتيكيا عبر قاعات المراقبة المثبتة بالمؤسسات السجنية المرتبطة بهذا النظام، بداية بالمؤسسة السجنية مرورا بالمديرية الجهوية وصولا إلى قاعة الربط الرئيسية المتواجدة بالإدارة المركزية، والتي ستعمل على معاينة الصور الملتقطة وإحالتها على الجهات المسؤولة عبر منظومة تتشكل من ثلاث مكونات :

1. التقاط الصور؛
2. تدبير وتخزين المعلومات الملتقطة؛
3. تحليل الصور الملتقطة.

ويعمل هذا النظام على:

- تتبع ومراقبة سلوكات الموظفين والسجناء والزوار عن بعد، وعلى حد سواء، لرصد الاختلالات المرتكبة واتخاذ الإجراءات الملائمة.
- اعتبار المنظومة أداة مرجعية للاستعانة بالمعطيات المخزنة لتحديد المسؤوليات مع إمكانية وضعها رهن إشارة الهيئات المختصة عند الضرورة.

ثانيا: أهداف نظام المراقبة الإلكترونية

يمكن نظام تدبير المراقبة الإلكترونية من التتبع والمراقبة عن بعد لمختلف التحركات داخل المؤسسة السجنية في احترام تام للخصوصية الشخصية (Intimité) للنزلاء، وذلك لتحقيق الأهداف التالية :

- **حفظ كرامة السجين وسلامته:**

- أنسنة ظروف تفتيش السجناء والزوار وصون كرامتهم وحقوقهم كما هو منصوص عليها في القانون 98-23 المنظم للسجون والقواعد الدنيا لمعاملة السجناء؛
- الإسهام في نجاعة عمليات التفتيش؛
- الرصد الإستباقي لمظاهر العنف بين النزلاء من جهة وبين الموظف والنزيل من جهة أخرى.
- الإشعار المبكر بمختلف الحوادث الطارئة (الحرائق ، التمردات ...).

- **تخليق الوسط السجني :**

- رصد جميع السلوكات المخلة بالضوابط القانونية الصادرة عن النزلاء والزوار.
- تكريس الشفافية ومراقبة سلوكات ومخالفات الموظفين.
- ضبط حالات الرشوة والابتزاز.
- رصد تسريب الممنوعات.

- **الحفاظ على أمن المؤسسات السجنية:**

- ضمان مراقبة أوسع لجميع المرافق الداخلية للمؤسسة السجنية مع التقيد باحترام الخصوصية الشخصية للنزلاء؛
- ضمان التغطية الواسعة للمحيط الخارجي للمؤسسة السجنية؛
- رصد الاختلالات المرتبطة بالبنية التحتية كتسرب المياه في الأسطح...

المحور الرابع : مشروع ميزانية 2013

❖ **مكونات مشروع ميزانية 2013**

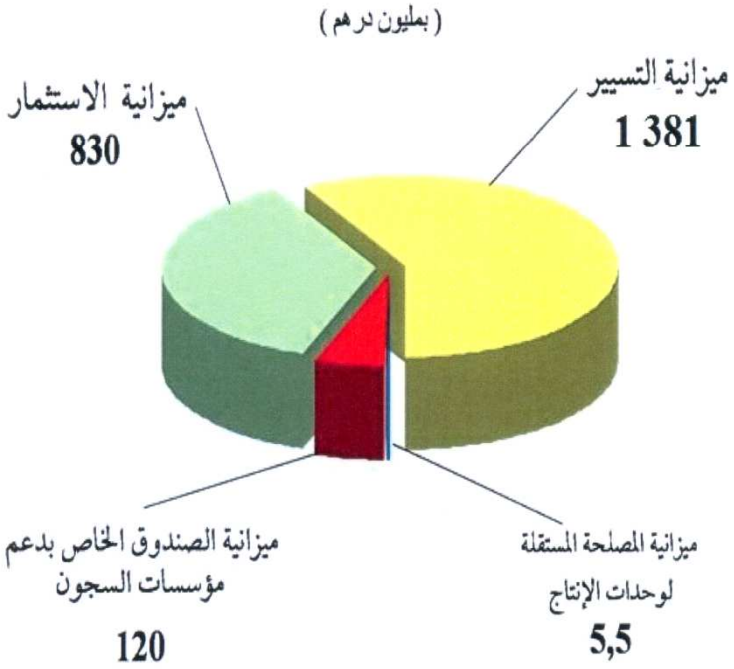

❖ **تطور اعتمادات التسيير (بمليون درهم)**

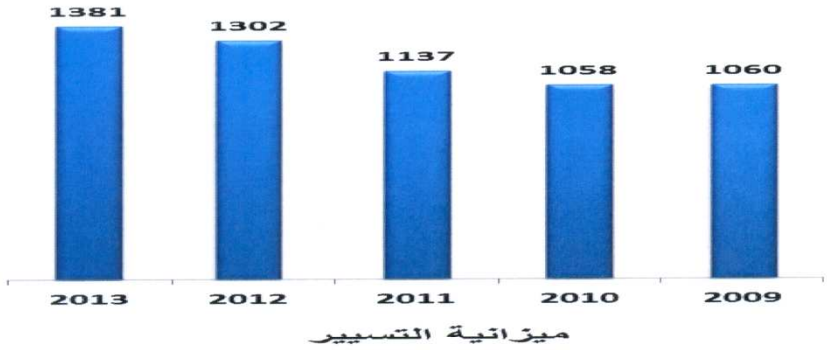

يوضح هذا البيان أن اعتمادات التسيير انتقلت من مليار و60 مليون درهم سنة 2009 إلى مليار و381 مليون درهم سنة 2013.

❖ **تطور اعتمادات الاستثمار(بمليون درهم)**

يوضح هذا البيان أن اعتمادات الأداء برسم ميزانية الاستثمار انتقلت من 264 مليون درهم سنة 2009 إلى 375 مليون درهم سنة 2013 أي بمتوسط زيادة سنوية لا تتعدى 9% في الوقت الذي تعرف فيه الساكنة السجنية ارتفاعا مضطردا حيث انتقلت من 57.563 سجين سنة 2009 إلى 70 675 سجين متم شتنبر 2012 بمعدل زيادة بلغ 23%.

أولا: ميزانية التسيير

(بمليون درهم)

❖ **تطور اعتمادات النفقات المتعلقة بالموظفين (بمليون درهم) :**

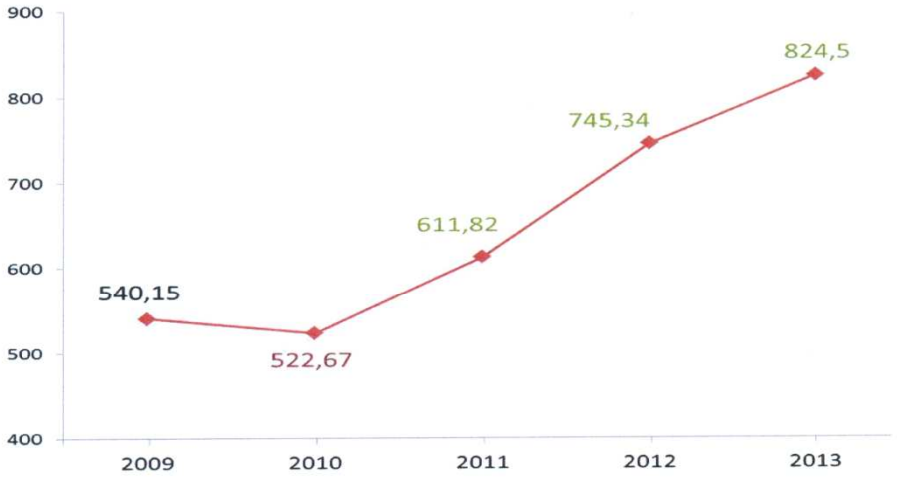

إن اعتمادات الفصل الخاص بنفقات الموظفين انتقلت من 540,15 مليون درهم سنة 2009 إلى 824,5 مليون درهم سنة 2013، وتشكل 60% من ميزانية التسيير المقترحة برسم سنة 2013 . وذلك لتغطية النفقات المرتبطة بتحسين أجور وتعويضات الموظفين وكذا ارتفاع كتلة الأجور.

❖ **تطور عدد المناصب المالية**

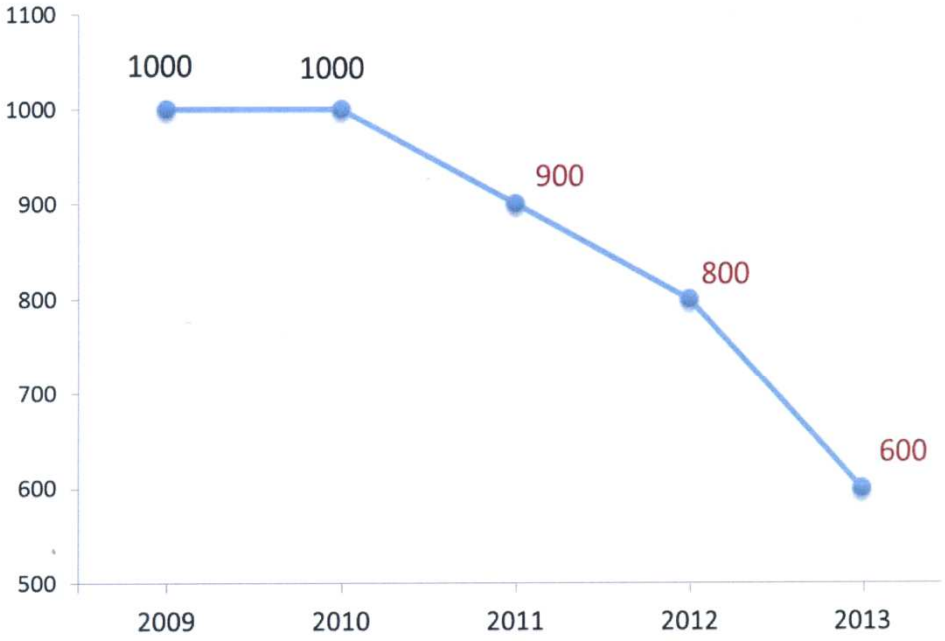

خلال الفترة الممتدة من سنة 2009 إلى سنة 2012 تم إحداث 3700 منصب مالي حيث إرتفع عدد الموظفين من 6069 سنة 2008 إلى 9642 سنة 2012 أي بزيادة 59 %.

هذا الارتفاع النسبي مكن من تحسين نسبة التأطير من موظف لكل 14 نزيلا سنة 2008 إلى موظف لكل 10 نزلاء سنة 2011، مع السعي لبلوغ موظف لكل 8 نزلاء على أساس الاحتفاظ بنفس الوتيرة في تخصيص المناصب المالية أي 1000 منصب مالي سنويا، علما أن المعدل المعمول به دوليا هو موظف لكل ثلاث نزلاء.

هذا الطموح اصطدم بتقليص 700 منصب مالي من المناصب التي كان من المنتظر الحصول عليها سنويا مما أثر سلبا على معدل تأطير السجناء.

وبالنظر إلى عدم تلازم وتيرة المنجزات وحجم المناصب المالية المحدثة سنويا سجل :

- تعذر الاستغلال الكامل لثلاث مؤسسات سجنية ويتعلق الأمر بالسجن المحلي بالعدير ومركز الإصلاح والتهذيب بابن سليمان والسجن المركزي مول البركي بآسفي؛
- عدم افتتاح السجن المركزي بالأوداية والسجن المحلي بآزرو.

❖ **تطور اعتمادات نفقات المعدات والنفقات المختلفة (بمليون درهم) :**

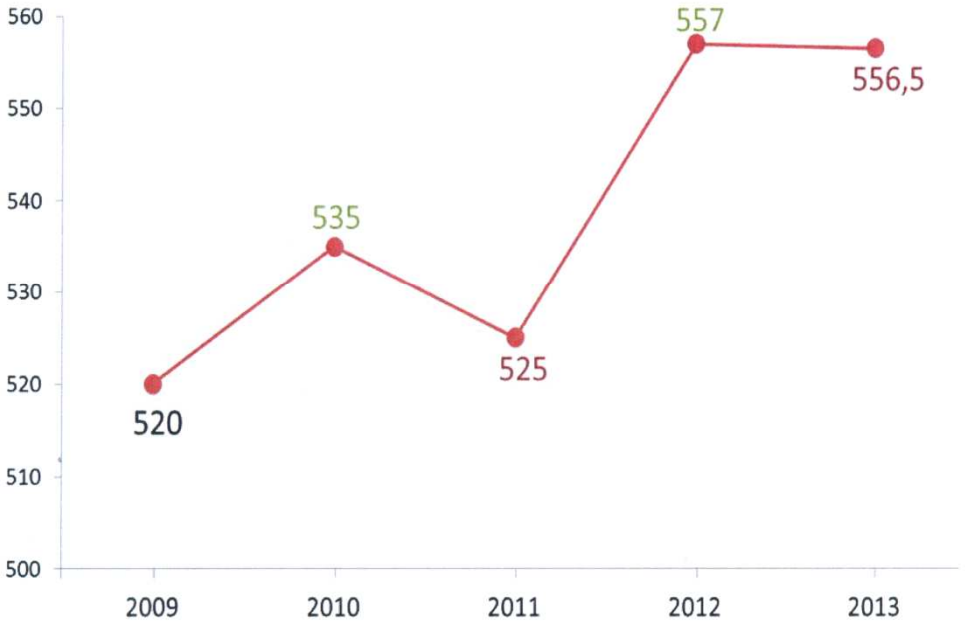

ارتفعت اعتمادات الفصل الخاص بنفقات المعدات والنفقات المختلفة من 520 مليون درهم سنة 2009 إلى 556,5 مليون درهم سنة 2013 أي بزيادة تقدر ب 7%، في حين انتقلت الساكنة السجنية من 57.563 سجين سنة 2009 إلى 70.675 سجين متم شتنبر 2012 أي بزيادة تناهز 23%، مما يؤكد عدم مواكبة الاعتمادات الممنوحة للارتفاع المتزايد الذي تعرفه الساكنة السجنية.

❖ **توزيع اعتمادات نفقات المعدات والنفقات المختلفة (بمليون درهم) :**

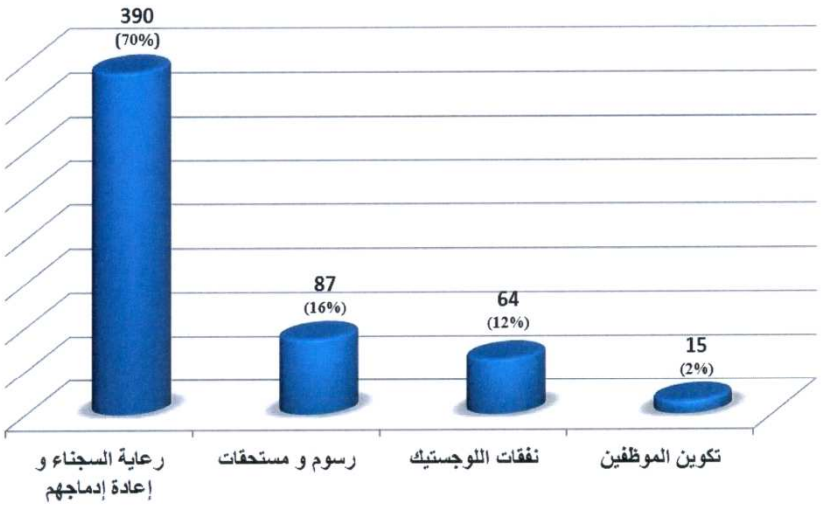

في ظل استقرار الغلاف المالي المتعلق بباب المعدات والنفقات المختلفة وأمام الارتفاع المضطرد للساكنة السجنية فإن المندوبية العامة عملت على الحفاظ على مستوى الاعتمادات المخصصة لرعاية السجناء وإعادة إدماجهم من تغذية وتطبيب وأدوية وتكوين بغرض الحفاظ على الحصة اليومية لكل سجين خاصة فيما يتعلق بالخدمات المذكورة.

أما فيما يخص نمط عيش الإدارة قامت المندوبية العامة بتخفيض الاعتمادات المخصصة للنفقات اللوجستيكية (أثاث وأدوات المكتب وتكاليف سيارات المصلحة ومصاريف الإيواء والاستقبال...) مما مكن من دعم الاعتمادات المخصصة لمستحقات الماء والكهرباء والزيادة في الاعتمادات المرصودة لتكوين الموظفين.

ثانيا : ميزانية الاستثمار

❖ توزيع الاعتمادات :

(بمليون درهم)

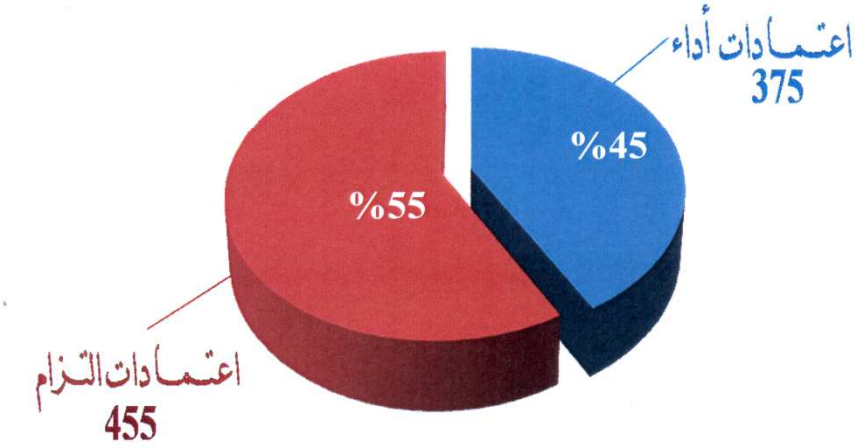

تتكون ميزانية الاستثمار من اعتمادات الأداء (45 %) واعتمادات الالتزام (55 %).

❖ تطور ميزانية الاستثمار (بالمليون درهم):

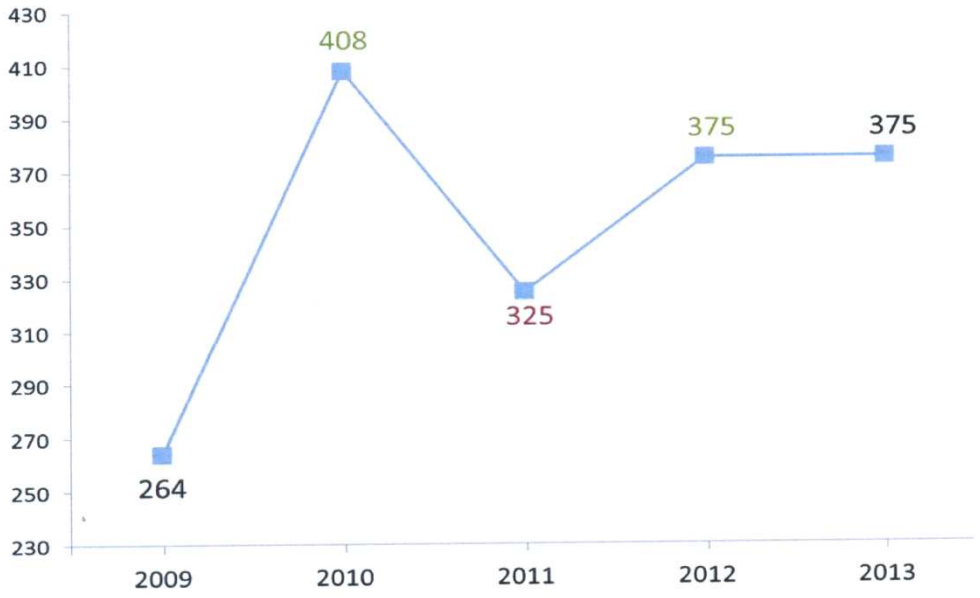

يلاحظ من خلال هذا الرسم البياني أن اعتمادات الأداء خلال سنة 2013 استقرت في 375 مليون درهم مقارنة مع اعتمادات الأداء لسنة 2012.

❖ توزيع الاعتمادات المخصصة للمشاريع:

- مواصلة إنجاز المشاريع التالية:

المشاريع في طور الإنجاز	اعتمادات الأداء 2013	اعتمادات الالتزام 2014 ومايليها
السجن المحلي بفاس رأس الماء	30.000.000	10.000.000
السجن المحلي بكلميم	26.000.000	10.000.000
المجموع	**56.000.000**	**20.000.000**

- برمجة مشاريع جديدة::

	توسعة وبناء مؤسسات سجنية جديدة	اعتمادات الأداء 2013	اعتمادات الالتزام 2014 ومايليها
1	بناء السجن المحلي بأيت ملول 2	10.000.000	40.000.000
2	بناء السجن المحلي بمرشوش 2	10.000.000	40.000.000
3	بناء السجن المحلي بطنجة	34.000.000	71.000.000
4	بناء السجن المحلي بوجدة 2	45.000.000	55.000.000
5	بناء السجن المحلي بالناظور	45.000.000	55.000.000
6	بناء السجن المحلي بصفرو	45.000.000	55.000.000
7	بناء السجن المحلي بأصيلة	45.000.000	55.000.000
8	بناء جناح للسجناء الأحداث بالسجن الفلاحي للفقيه بنصالح	4.000.000	-
9	توسعة السجن المركزي مول البركي -آسفي-	7.000.000	6.000.000
	المجمـــــــوع	**245.000.000**	**377.000.000**

تهدف هذه المشاريع إلى التخفيف من ظاهرة الاكتظاظ التي تعرفها حاليا معظم المؤسسات السجنية.

	بناء مساكن إدارية وتجهيز المؤسسات السجنية الجديدة	اعتمادات الأداء 2013	اعتمادات الالتزام 2014 ومايليها
1	بالسجن المحلي الأوداية - مراكش-	15.000.000	4.000.000
2	بالسجن المحلي بأيت ملول 2	11.000.000	4.000.000
3	بالسجن المحلي بأزرو	6.000.000	1.000.000
4	بالسجن المحلي تولال 2 -مكناس-	11.000.000	4.000.000
5	بالسجن المحلي بفاس - راس الماء-	11.000.000	18.000.000
6	بالسجن المحلي بكلميم	10.000.000	10.000.000
7	تجهيز المؤسسات السجنية الجديدة	10.000.000	17.000.000
	المجمـــــــوع	**74.000.000**	**58.000.000**

تهدف هذه المشاريع إلى توفير السكن الإداري لفائدة الموظفين العاملين بالمؤسسات السجنية.

ثالثا: ميزانية الصندوق الخاص بدعم المحاكم والمؤسسات السجنية:000 000 120 درهم

تخصص اعتمادات الصندوق لتمويل أهم النفقات التالية:

1. ترميم وصيانة مرافق بعض المؤسسات السجنية؛
2. إصلاح شبكات الماء والكهرباء؛
3. إحداث نظام تدبير المراقبة الإلكترونية؛
4. المساهمة في:

- تجهيز المؤسسات بوسائل نقل السجناء وبالأسرة ومعدات الطبخ والمعدات الطبية؛
- اقتناء المعدات الأمنية اللازمة للحد من تسريب الممنوعات وضمان سلامة السجناء وأمن المؤسسات السجنية؛
- تزويد الموظفين بالزي الرسمي؛
- بناء السجون البديلة على أساس تسبيقات صندوق إعادة استعمال أملاك الدولة.

رابعا: ميزانية المصلحة المستقلة لوحدات الإنتاج: 000 500 5 درهم

تتلخص الأهداف المتوخاة من هذه الميزانية في:

- تكوين النزلاء في الميدان الفلاحي والبستنة وتربية المواشي والصناعة التقليدية؛
- مساعدة السجناء اجتماعيا وتشجيعهم على الانخراط في برامج التكوين.

ونظرا لضعف مردودية السجون الفلاحية بالمقارنة مع الأهداف المسطرة لها، تعتزم المندوبية العامة عقد شراكة مع الفاعلين الاقتصاديين المختصين في إطار التدبير المفوض على أساس دفتر تحملات، يتضمن تطوير التكوين الفلاحي للنزلاء حسب مناهج عصرية وتقنيات حديثة، وذلك بتنسيق مع مديرية أملاك الدولة ووزارة الفلاحة على غرار ما هو معمول به حاليا في إطار الشراكة مع الخواص في هذا المجال.

وتعتزم المندوبية العامة كذلك، إعطاء الانطلاقة الأولى لهذا المشروع في بداية سنة 2013 بدءا بالأراضي الفلاحية التابعة للسجن الفلاحي الفقيه بن صالح والتي تعرف حاليا تطورا مهما في ميدان صناعة الزيتون.

المحور الخامس : مواصلة إرساء مبادئ الحكامة الجيدة

وذلك من خلال:

أولا: ترشيد الوعاء العقاري:

- المساهمة في تخفيف العبء على الميزانية العامة عبر وضع الوعاء العقاري للمؤسسات السجنية المتهالكة التي تم أو سيتم التخلي عنها رهن إشارة مديرية أملاك الدولة لتفويتها للفاعلين الاقتصاديين بثمن السوق، وتمكين المندوبية العامة من الاستفادة من جزء من العائدات قصد تمويل بناء سجون بديلة عبر تقديم تسبيقات للمندوبية العامة من صندوق إعادة استعمال أملاك الدولة ؛
- ضبط تكلفة بناء المؤسسات السجنية الجديدة من خلال التقليص من مساحة وعائها العقاري التي كانت تتراوح بين 000 100 م2 و 000 200 م2، حيث أصبحت لا تتجاوز 000 50 م2، هذا الانخفاض سيمكن أساسا من ترشيد الرصيد العقاري التابع للملك الخاص للدولة وكذا كلفة بناء المشاريع الجديدة.

ثانيا: ترشيد تكاليف البناء:

- تقليص حجم المؤسسات السجنية بهدف ضبط وتقليص تكلفتها وتسهيل تدبيرها(مؤسسات لا تتجاوز طاقتها 300 1 سرير بدلا من 000 3 إلى 000 8 سرير).
- إعداد تصاميم نموذجية شبه موحدة وتنميط المواصفات التقنية بهدف تخفيض كلفة المشاريع وكلفة الدراسات الهندسية والتقنية؛
- مراقبة الأوراش عبر التدقيق التقني والمالي للمشاريع التي في طور الإنجاز، والقيام بعمليات التمتير المضاد، والتأكد من مدى مطابقة الأشغال المنجزة مع مقتضيات الصفقات؛
- متابعة المتورطين في عمليات الغش وهدر المال العام؛
- تطبيق الجزاءات القانونية في حالة التأخير في إنجاز المشاريع أو ثبوت اختلالات في البناء.
- تعيين تقنيين من تخصصات مختلفة لمتابعة أشغال أوراش المشاريع الجديدة وكذا أشغال ترميم المؤسسات الحالية؛

وفي إطار إعمال هذه الإجراءات واحتراما لمبدأ فصل المهام، تم فصل المهام التقنية ومتابعة الأوراش من القسم المتعلق بالبنايات وضمها لقسم تقني تم إحداثه لهذا الغرض.

ثالثا :ترشيد نفقات استهلاك الماء والكهرباء

- تدقيق شامل لشبكة الماء والكهرباء بالمؤسسات السجنية قصد تحديد أسباب ارتفاع فاتورة استهلاك الماء والكهرباء وإصلاح وترميم الشبكات المتضررة؛
- محاربة الربط غير القانوني للمساكن الإدارية بشبكة الماء والكهرباء الخاصة بالمؤسسة السجنية؛
- منع استعمال المواقد الكهربائية بالزنازن وإحداث محلات جماعية لتسخين الوجبات الغذائية على مستوى كل جناح؛
- الشروع في استعمال الطاقة الشمسية في أفق تعميمها التدريجي على جميع المؤسسات السجنية، خاصة فيما يتعلق بتسخين الماء.

رابعا: عقلنة تدبير الأدوية

- ترشيد النفقات في هذا المجال من خلال شراء الأدوية من الشركات المصنعة عوض الصيدليات مما يمكن من تخفيض ثمن الاقتناء وبالتالي الرفع من كمية الأدوية المقتناة؛
- وضع برنامج معلوماتي لتدبير صيدليات المؤسسات وتكوين مستعمليه والذي يمكن من تدبير مخزون الأدوية لتحديد الحاجيات الحقيقية وتتبع ومراقبة استهلاكها وتاريخ صلاحيتها وإعادة توزيعها على مختلف صيدليات المؤسسات السجنية المعينة.
- تحسيس الأطر الطبية والشبه الطبية بالمؤسسات السجنية بضرورة ترشيد استعمال الأدوية بما في ذلك اللجوء إلى وصف الأدوية الجنيسة.

خامسا : تكثيف عمليات مراقبة جودة الوجبات الغذائية

- تعيين أطر على مستوى المديريات الجهوية لمراقبة مدى التزام المزودين بدفاتر التحملات. وتجدر الإشارة إلى أن المندوبية العامة سبق لها أن أحالت ملفات 10 مزودين على القضاء بعد ثبوت إخلالات في التزويد كما تم الإقصاء المؤقت لأحد المزودين من المشاركة لمدة 5 سنوات في الصفقات الخاصة بالمندوبية العامة وجميع الإدارات العمومية؛
- التنسيق مع المصالح المحلية لمحاربة الغش وكذا المصالح التابعة للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية من أجل ضمان التزود بمواد غذائية صحية وذات جودة.

سادسا : عقلنة تدبير حظيرة السيارات

في إطار ترشيد النفقات ورغبة في عقلنة استعمال سيارات المصلحة تم إصدار دورية تحث كافة المسؤولين على عدم استعمال سيارات المصلحة لأغراض خاصة وجعلها تحت المسؤولية المباشرة للسائق مما سيمكن من تحديد هوية المسؤول عن صيانتها والمخالفات المسجلة ضدها.

سابعا :عقلنة تنظيم مباريات التوظيف وتبسيط مساطرها

اعتمدت المندوبية العامة في عملية التوظيفات مقاربة تستند على الشفافية في تنفيذ المساطر والإجراءات المتصلة بتنظيم المباريات، بهدف ضمان تكافؤ الفرص واحترام مبدأ الاستحقاق وذلك من خلال الإجراءات التالية:

- اعتماد بطاقة للترشيح تسحب من الموقع الالكتروني للمندوبية العامة تتضمن جميع البيانات والشروط المطلوبة للتوظيف بأسلاك المندوبية العامة مصادق على صحتها من طرف السلطة المختصة والتي يتحمل من خلالها المترشح المسؤولية القانونية على صحة البيانات المدلى بها؛
- اعتماد مبدأ القرب من خلال فتح المجال لإيداع طلبات الترشيح بجميع المؤسسات السجنية وفسح المجال للمرشح لاختيار مركز المباراة؛
- اعتماد الجهوية في إجراء المباريات؛
- مراقبة عملية إجراء الاختبارات الكتابية من طرف مدققين يتابعون عمل لجان الحراسة وعملية تصحيح الامتحانات؛
- نشر لوائح الناجحين وتاريخ ومكان الاختبارات الشفوية وجميع الإجراءات المتصلة بالمباراة بالموقع الالكتروني للمندوبية العامة؛
- إجراء الاختبارات الشفوية والرياضية بفضاء مفتوح تكريسا لمبدأ الشفافية.

ثامنا: ربط المسؤولية بالمحاسبة

- التحديد الدقيق للاختصاصات والفصل بين المهام الإدارية والمهام التقنية؛
- نهج مقاربة التعاقد الداخلي لتحديد المسؤوليات فيما يتعلق بانجاز الأهداف المسطرة واحترام آجال التنفيذ؛
- تفعيل آليات الرقابة الداخلية من خلال ضبط وتوزيع مهام المفتشية العامة بالمندوبية العامة، خاصة فيما يتعلق بالتفتيش والمراقبة، وتفعيل دور المصالح الجهوية؛
- التدقيق الداخلي التقني والمالي للمشاريع التي تم إنجازها وأشرف على هذه العملية أطر وتقنيين تابعين للمندوبية العامة.

خاتمة

إن وضعية السجون قبل سنة 2008 كانت تعرف مجموعة من الاختلالات كالانفلاتات الأمنية (أبرزها عملية فرار تسع سجناء محكومين في قضايا الإرهاب من السجن المركزي بالقنيطرة) وانتشار الممنوعات واستفحال الممارسات الغير قانونية وكذا تهالك البنيات التحتية وضعف الخدمات المقدمة للنزلاء على مستوى التغذية والتطبيب وبرامج التأهيل لإعادة الإدماج.

ومنذ إحداثها قامت المندوبية العامة بوضع استراتيجية تهدف إلى النهوض بوضعية المؤسسات السجنية من أجل توفير أقصى ما يمكن- في إطار الإمكانيات المتاحة- لتحسين ظروف إيواء النزلاء وصون كرامتهم وفق المعايير المنصوص عليها في المعاهدات والمواثيق الدولية وكذا القوانين المعمول بها على الصعيد الوطني، كما تعمل جاهدة على إظهار حقيقة ما يجري داخل السجون وتفنيد كافة الادعاءات من أجل توضيح الحقيقة كاملة.

غير ان الوصول إلى هذا الهدف تعتريه عدة مشاكل وصعوبات تتعلق بالموارد المتوفرة لتدبير الشأن السجني والتي يؤثر وقعها بحدة على مختلف الخدمات كالصحة، والتعليم، والتربية، والتكوين وغيرها. ومن المؤكد أن تجاوز هذه الاشكاليات يبقى رهينا بتوفير الشروط الأساسية التالية:

- الرفع من الاعتمادات المالية لمواجهة المتطلبات الضرورية المتعلقة بالتغذية والتطبيب والنظافة وتحسين الطاقة الإيوائية لفائدة النزلاء؛

- إعادة تخصيص 1000 منصب مالي سنويا كما كان الشأن سنتي 2009 و2010، علما أن هذا العدد نفسه يبقى غير كاف لتنفيذ استراتيجية المندوبية العامة الرامية إلى تحسين نسبة تأطير الساكنة السجنية في مجالات الأمن والتأهيل والتطبيب؛

- الحد من ظاهرة الاكتظاظ التي تخل بحقوق النزلاء في التغذية، والأدوية، والتطبيب، ومساحة الإيواء؛

- إشراك القطاعات الحكومية ذات الصلة، طبقا لمقتضيات المادة الثانية من الظهير الشريف 1.08.49 المُحدِث للمندوبية العامة والتي تنص على تكوين لجنة تحت رئاسة المندوب العام تضم جميع القطاعات المعنية بتنفيذ اختصاصاته. وفي هذا النطاق تم تهيئ مشروع مرسوم سنة 2009، أحيل على السيد الوزير الأول آنذاك، كما تم التذكير به مؤخرا.

والواقع ان مساعي المندوبية العامة في هذا الإطار، تؤكد دعمها للمقاربة التشاركية في تدبير الشأن السجني واستعدادها للتجاوب التام مع جميع القطاعات ذات الصلة في إطار المساهمة البناءة للرفع من مستوى الخدمات المقدمة للنزلاء.

ورقة حضور السادة المستشارين لاجتماع اللجنة حول الميزانية الفرعية:

1

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السادة المستشارين أعضاء اللجنة

السنة التشريعية: 2012 – 2013

الجلسة رقم: 31 — دورة : أكتوبر 2012

المدة الزمنية : 3 ساعات و45 دقيقة ..... نسبة الحضور: .....

عدد الحاضرين: ..... تاريخ انعقاد الجلسة: الأربعاء 19 دجنبر 2012

عدد المعتذرين: ..... الساعة: الرابعة بعد الزوال

جدول الأعمال: اجتماع اللجنة لدراسة مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج برسم السنة المالية 2013.

أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
الرئيس	السيد عمر أدخيل	الحركي	
الخليفة الأول	السيد لحسن العواني	التجمع الوطني للأحرار	
الخليفة الثاني	السيد محمد علمي	الفريق الاشتراكي	
الخليفة الثالث	السيد محمد عداب الزغاري	التحالف الاشتراكي	
الخليفة الرابع	السيد المهدي زركو	الاتحاد الدستوري	
الخليفة الخامس	السيد محمد بنزيدية	الاستقلالي	
الخليفة السادس	*******	الاتحاد المغربي للشغل	
الأمين	********	الاستقلالي	
مساعد الأمين	السيد عياد الطيبي	الحركي	
المقرر	السيد محمد لشكر	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
مساعد المقرر	العربي المحرشي	الأصالة والمعاصرة	

العربي محرشي — إدريس الأشهب

الاسم	الفريق النيابي	التوقيع
أبوالخدادي محمد		
أمحمد أحميدي		
احمد الإدريسي		
عبد الكريم الهمص		
مولاي الأمين طيبي علوي	الأصالة والمعاصرة	
عبد الله عباد		
علال عزيوني		
أحمد العاطفي		
عبد الحميد بنعلوش		
عبد الكريم بونمر		
محمد الأنصاري	الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
سعد بنزروال		
محمد رضى بوطيب		
التجاني حباشيش		
العربي سديد		
الجماخ بوزكري		
محمد نصيري		

الاسم	الفريق النيابي	التوقيع
محمد فضيلي	الحركـي	
عبد الله أبوزيد		
سعيد التدلاوي		
عمر مكدر		
لحسن بيجديكن	التجمع الوطني للأحرار	
شفيق بنكيران		
محمد أمزال		
حسن سليغوة		
زبيدة بوعياد	الفريق الاشتراكي	
الجيلالي صبحي		
عادل المعطي	الاتحاد الدستوري	
محمد الحساني		
عبد اللطيف أوعمو	التحالف الاشتراكي	
عبد المالك أفرياط	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
عبد الإلاه الحلوطي	مجموعة الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب	
سيدي محمد أخطور	البيئة والتنمية	

خزليحـ الزدمي الفريق الاستقلالي

أسماء السادة المستشارين غير أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
احمد السبعي	الفريق الحر والمعارض	
محمد الدكوري	فريق التجمع الوطني للأحرار	
أحمد الريسوني	التحالف الاستراتيجي	
الشاكي السعدوني	ع س	
الحسين المباركي	الفريق الحركي	
عبد الرحيم الرباط	الفريق الدستوري	

كراسة
مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية العامة

المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

المنظومة العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

* * *

ميزانية التسيير

المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

المعطيات

ميزانية التسيير الموظفون للسنة المالية2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات	
					البنود	
		0000			الادارة العامة	
14			10		دعم المهام	
	111			10	رواتب وأجور وتعويضات دائمة للموظفين الرسميين وما لائم (*)	
				20	أجور وتعويضات دائمة للموظفين المؤقتين	
	112			21	أعوان دائمون	
	113			22	أجور المستخدمين العرضيين	
	121			30	تعويضات عن ساعات العمل الإضافية	
	121			40	تعويض عن الخدمات المنجزة ليلا و عن الساعات الإضافية الليلية	
				50	التعويضات الممثلة للمصاريف	
	122			51	تعويض عن التنصيب	
	143			52	مساعدة استثنائية عن السكن	
	142			53	منح ومكافآت الولادة	
	1221			54	تعويض جزافي عن استعمال السيارة الشخصية لحاجات المصلحة	
				60	تعويضات عن الاخطار والاعباء	
	123			61	تعويضات عن الصندوق للوكلاء والخلاصين والمؤدين المنتدبين	
	123			62	مكافآت للساعين	
	123			63	مكافأة الوكالة	
	124			64	تعويضات عن الفحص لموظفي الصحة والبيطرة	
	129			70	التعويضات عن المغادرة الطوعية للتقاعد	
					مجموع الفقرة:10	
					مجموع المادة:0000	
					مجموع الفصل:1.2.1.1.0.51.000	

410

المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

إصدارات وتنبيهات ضريبية

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	
		0000			الإدارة العامة	
14			10		دعم المهام	
				10	تحملات عقارية	
	2			11	ضرائب ورسوم	
	4412			12	اكتراء البنايات الادارية وتحملات تابعة	
	4413			13	اكتراء المساكن الادارية وتحملات تابعة	
	4113			14	صيانة وإصلاح المباني والتجهيزات الإدارية	
	872			15	أشغال التهيئة والإقامة	
	499			16	مصاريف الأمن و الحراسة وتنظيف المباني الإدارية	
	399			17	مصاريف البستنة	
	391			18	شراء أدوات و عتاد ومواد ولوازم الحدائق	
	844			19	شراء مجموعات مولدة للكهرباء ونوابعها	
				20	رسوم ومستحقات	
	431			21	رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	
	434			22	الرسوم البريدية ومصاريف المراسلات	
	333			23	مستحقات الماء	
	332			24	مستحقات الكهرباء	
				30	أثاث وعتاد ولوازم المكتب	
	871			31	شراء عتاد وأثاث المكتب	
	351			32	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمضبوعات	
	4134			33	صيانة واصلاح الأثاث وعتاد المكتب	
				40	عتاد المعلوميات والبرامج	
	845			41	شراء عتاد معلومياتي وبرامج معلومياتية	
	4423			42	اكتراء العتاد والبرامج المعلومياتية	
	353			43	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي	
	8328			44	أشغال تركيب شبكات الإعلاميات	
	4133			45	مصاريف صيانة العتاد المعلومياتي والمنظومات المعلوماتية	
				50	حظيرة السيارات	
	4131			51	مصاريف صيانة وإصلاح السيارات	

412

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	
	331			52	شراء الوقود والزيوت	
	24			53	الرسم الداخلي الخاص بالعربات الآلية	
	493			54	مصاريف تأمين السيارات	
	4421			55	اكتراء السيارات	
	4421			56	اكتراء وسائل النقل	
	879			57	تهيئة وتجهيز السيارات	
				60	نقل وتنقل	
	4211			61	مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب	
	4212			62	مصاريف نقل الموظفين بالخارج	
	4214			63	تعويضات كيلومترية	
	4221			64	تعويضات التنقل وتغيير الإقامة داخل المملكة	
	4222			65	تعويضات المهمة بالخارج	
	4213			66	مصاريف نقل الأثاث و العتاد	
	4219			67	مصاريف ترحيل المغاربة المدانين والمعتقلين بالدول الأجنبية	
	4219			68	نقل المواد الغذائية	
				70	مصاريف متعلقة بتسيير مؤسسات السجون	
	86			71	أسلحة و عتاد الأمن	
	349			72	أسرة ولباس المعتقلين	
	336			73	شراء مواد الطاقة للتدفئة و الطبخ	
	311			74	تغذية المعتقلين	
	369			75	شراء مواد النظافة والتطهير	
	39			76	شراء أدوات طبية وجراحية	
	361			77	شراء الأدوية ومواد الصيدلة	
	492			78	علاجات طبية للمعتقلين	
	499			79	مصاريف المختبر و التحليلات	
				80	مصاريف متعلقة بإعادة إدماج السجناء	
	589			81	مكسب المعتقلين	
	32			82	شراء المواد الأولية لاعداد أدوات مختلفة	
	39			83	شراء مواد ولوازم للمعامل التربوية والمهنية	

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	
	352			84	شراء لوازم وكتب مدرسية	
	84			85	شراء وتجديد العتاد التقني والأدوات	
	589			86	معونة اجتماعية للطفولة	
	349			87	شراء أدوات الرياضة	
	849			88	شراء الآلات ومعدات الطبخ والأدوات	
	399			89	شراء المنتجات الفنية للسجناء	
				90	نفقات مختلفة	
	342			91	لباس	
	331			92	شراء الوقود والزيوت لمولدات الكهرباء	
	00			93	أموال الأبحاث والأمن	
	419			94	صيانة وإصلاح تجهيزات السجون	
	47			95	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	
	352			96	اشتراك وتوثيق	
	459			97	مصاريف تدقيق حسابات الصفقات العمومية	
	455			98	مصاريف قضائية وأتعاب المحامين والفقهاء في القانون والخبراء	
	584			99	تسوية وتنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية	
34			20		**التكوين المهني**	مجموع الفقرة:10
				10	تداريب و تكوين	
	454			11	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	
	454			12	تعويضات التدريب	
	121			13	مصاريف الأتعاب وتصحيح المباريات والامتحانات	
				20	أثاث وعتاد ولوازم المكتب	
	871			21	شراء عتاد وأثاث المكتب	
	351			22	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	
	4134			23	صيانة وإصلاح الأثاث وعتاد المكتب	
				30	عتاد تعليمي و تربوي	
	849			31	شراء عتاد تعليمي وتربوي	
	4132			32	صيانة و اصلاح العتاد التعليمي	

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	
				40	عتاد المعلوميات والبرامج	
	845			41	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	
	353			42	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلوماتي	
	8328			43	أشغال تركيب شبكات الاعلاميات	
				50	نفقات مختلفة	
	311			51	تغذية الإنسان	
	369			52	شراء مواد النظافة والتطهير	
	849			53	شراء عتاد المطبخ	
	331			54	شراء الوقود والزيوت لمولدات الكهرباء	
	351			55	مصاريف طبع وتجليد المؤلفات	
	352			56	اشتراك وتوثيق	
	336			57	شراء مواد الطاقة للتدفئة و الطبخ	
					مجموع الفقرة:20	
64			30		**مساعدة لفائدة الأعمال الإجتماعية**	
	589			10	مساعدة برسم الحج الى الديار المقدسة	
	573			20	إعانة لفائدة الأعمال الاجتماعية للموظفين	
					مجموع الفقرة:30	
44			40		**الإتصال**	
	351			10	مصاريف النشر والطبع و أشغال السحب	
	351			20	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	
	452			30	دراسات و مساعدة تقنية و مشورة	
	46			40	مصاريف إبتكار و انتاج و إذاعة الملصقات	
	459			50	مصاريف تنظيم التظاهرات	
	46			60	الإشهار والطبع والإعلان	
					مجموع الفقرة:40	
					مجموع المادة:0000	
					مجموع الفصل:1.2.1.2.0.51.000	

المملكـــة المغربيـــة

وزارة الإقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

*

* *

ميزانية الإستثمار

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 1.2.2.0.0.51.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصاليح و النفقات البنود	اعتمادات الاداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
		0000			الادارة العامة		
			10		تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء		
14			11		بناء وتجهيز بنايات المصلحة المركزية		
				10	شراء الاراضي و البنايات		
	811			11	شراء الأراضي	---	---
	813			12	شراء البنايات الإدارية	---	---
	8211			20	تشييد المباني الادارية	3 000 000	---
	872			30	اشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	200 000	---
	871			50	شراء عتاد واثاث المكتب	---	---
	845			60	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
	453			70	دراسات معلوماتية	---	---
				80	شراء السيارات		
	8511			81	شراء السيارات النفعيه	---	---
	8512			82	شراء السيارات السياحية	---	---
	8513			83	شراء الدراجات النارية و الدراجات	---	---
	46			90	مصاريف الإشهار والاعلان	---	---
					مجموع الفقرة:11	**3 200 000**	
14			12		مركز تكوين اطر ادارة السجون		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	872			20	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	46			40	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12		
14			13		سجون محلية أخرى		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	تشييد المباني الادارية	225 000 000	293 000 000
	8212			30	بناء المساكن الإدارية	35 000 000	17 000 000
	872			40	أشغال التهيئة والإقامة	---	---

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 1.2.2.0.0.51.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الاداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	881			50	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	21 000 000	28 000 000
				60	شراء العقار		
	846			61	شراء عتاد تقني	1 000 000	---
	86			62	أسلحة و عتاد الأمن	5 000 000	13 500 000
	849			63	شراء عتاد المطبخ	800 000	3 000 000
	46			70	مصاريف الإشهار و الإعلان	---	---
	499			80	مصاريف رخصة البناء	---	---
				90	شراء السيارات		
	8511			91	شراء السيارات النفعية	---	---
	8512			92	شراء السيارات السياحية	---	---
	8513			93	شراء الدراجات النارية و المراجات	---	---
					مجموع الفقرة:13	**287 800 000**	**354 500 000**
14			14		سجون فلاحية اخرى		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة و الإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	846			50	شراء عتاد تقني	---	---
					مجموع الفقرة:14		
14			15		سجون مركزية أخرى		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			30	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			40	أشغال التهيئة و الإقامة	---	---
	881			50	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	846			60	شراء عتاد تقني	---	---
	46			70	مصاريف الإشهار و الإعلان	---	---
	499			80	مصاريف رخصة البناء	---	---
					مجموع الفقرة:15		

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 1.2.2.0.0.51.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الاداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
12			20		تحديث الإدارة		
	451			10	دراسات عامة	---	---
	845			20	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---	---
	454			30	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---	---
	872			40	ترتيب وتهيئة وتركيب	---	---
					مجموع الفقرة:20		
					مجموع المادة:0000	291 000 000	354 500 000
		0001			جهة وادي الذهب- الكويرة		
			10		تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء		
14			11		السجن المحلي للداخلة		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	46			50	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:11		
					مجموع المادة:0001		
		0004			جهة سوس - ماسه - درعة		
			10		تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء		
14			11		السجن المحلي بايت ملول		
				10	تشييد البنايات		
	8211			11	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			12	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			20	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	46			40	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		السجن الفلاحي بتارودانت		

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 1.2.2.0.0.51.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
				10	تشييد البنايات		
	8211			11	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			12	بناء المساكن الادارية	---	---
	872			20	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
					مجموع الفقرة:12		
14			13		السجن المحلي بتيزنيت		
				10	تشييد البنايات		
	8211			11	تشييد المباني الادارية	---	---
	8212			12	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			20	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
					مجموع الفقرة:13		
					مجموع المادة:0004		
		0005			جهة الغرب - الشراردة - بني حسن		
			10		**تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء**		
14			11		السجن المحلي بسوق الأربعاء		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		بناء وتجهيز السجن الفلاحي بالأوطيطة		
	8212			10	بناء المساكن الإدارية	---	---
	881			20	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	846			30	شراء عتاد تقني	---	---
	46			40	مصاريف الاشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12		

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 1.2.2.0.0.51.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الاداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
					مجموع المادة:0005		
		0006			جهة الشاوية - ورديغة		
			10		**تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء**		
14			11		**السجن المحلي ببرشيد**		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الادارية	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	46			40	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		**السجن المحلي بن أحمد**		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الإدارية	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	46			40	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12		
					مجموع المادة:0006		
		0007			جهة مراكش - تانسيفت - الحوز		
			10		**تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء**		
14			11		**السجن المحلي بالوداية مراكش**		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الادارية	15 000 000	4 000 000
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	500 000	---
	46			50	مصاريف الاشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:11	**15 500 000**	**4 000 000**
					مجموع المادة:0007	**15 500 000**	**4 000 000**
		0008			الجهة السرغينة		
			10		تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء		

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 1.2.2.0.0.51.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الاداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
14			11		السجن الفلاحي بزايو		
				10	تشييد المباني		
	8211			11	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			12	بناء المساكن الادارية	---	---
	872			20	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		السجن المحلي بوعرفة		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الادارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والاقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	46			50	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12		
					مجموع المادة:0008		
		0009			جهة الدار البيضاء الكبرى		
			10		تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء		
14			11		السجن المحلي بعين السبع		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الإدارية	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	846			40	شراء عقار نفسي	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		السجن المحلي بن سليمان		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الإدارية	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	46			40	مصاريف الإشهار والاعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12		

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 1.2.2.0.0.51.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
14			13		السجن المحلي بالمحمدية		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الإدارية	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
					مجموع الفقرة:13		
					مجموع المادة:0009		
		0010			جهة الرباط - سلا - زمور - زعير		
			10		**تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء**		
14			11		**السجن المحلي بسلا**		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	881			20	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		**السجن الفلاحي بعين زهرة**		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	46			50	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12		
14			13		**السجن الفلاحي بالرماني**		
				10	تشييد البنايات		
	8211			11	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			12	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			20	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	846			40	شراء عتاد تقني	---	---
					مجموع الفقرة:13		
14			14		**السجن المحلي بتمارة**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 1.2.2.0.0.51.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	8211			20	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			30	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			40	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			50	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	846			60	شراء عتاد تقني	---	---
	46			70	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:14		
					مجموع المادة:0010		
		0011			جهة دكالة - عبدة		
			10		**تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء**		
14			11		**السجن المركزي بأسفي**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	تشييد المباني الإدارية	8 000 000	10 000 000
	8212			30	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			40	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			50	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	800 000	---
	871			60	شراء عتاد وأثاث المكتب	---	---
	846			70	شراء عتاد تقني	---	---
	46			80	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:11	**8 800 000**	**10 000 000**
14			12		**السجن المحلي بسيدي بنور**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			30	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			40	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			50	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12		

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 1.2.2.0.0.51.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة 2014 و ما يليها
					مجموع المادة:0011	**8 800 000**	**10 000 000**
		0012			جهة تادلة - أزيلال		
			10		**تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء**		
14			11		**السجن الفلاحي بين صالح**		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	4 200 000	---
	8212			20	بناء المساكن الإدارية	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	846			40	شراء عقاد تقني	---	---
	46			50	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:11	**4 200 000**	
14			12		**السجن المحلي بأزيلال**		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الإدارية	---	---
	881			30	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	846			40	شراء عقاد تقني	---	---
	46			50	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12		
					مجموع المادة:0012	**4 200 000**	
		0013			جهة مكناس - تافيلالت		
			10		**تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء**		
14			11		**بناء وتجهيز السجن الفلاحي بأكدير**		
	8212			10	بناء المساكن الإدارية	---	---
	881			20	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	846			30	شراء عقاد تقني	---	---
					مجموع الفقرة:11		
					مجموع المادة:0013		
		0014			جهة فاس - بولمان		
			10		تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء		

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 1.2.2.0.0.51.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الاداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
14			11		بناء وتجهيز السجن المحلي بفاس		
	8212			10	بناء المساكن الإدارية	10 000 000	14 000 000
	881			20	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	1 500 000	1 500 000
					مجموع الفقرة:11	**11 500 000**	**15 500 000**
					مجموع المادة:0014	**11 500 000**	**15 500 000**
		0015			جهة تازة - الحسيمة - تاونات		
			10		تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء		
14			11		السجن المحلي بالحسيمة		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			30	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			40	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			50	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	846			60	شراء عتاد تقني	---	---
	46			70	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:11		
14			12		السجن المحلي بتاونات		
				10	تشييد البنايات		
	8211			11	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			12	بناء المساكن الإدارية	---	---
	881			20	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	846			30	شراء عتاد تقني	---	---
	46			40	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12		
					مجموع المادة:0015		
		0016			جهة طنجة - تطوان		
			10		تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء		
14			11		السجن المحلي بطنجة		

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 1.2.2.0.0.51.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	40 000 000	70 000 000
	8212			20	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	4 000 000	1 000 000
					مجموع الفقرة:11	**44 000 000**	**71 000 000**
14			12		**السجن المحلي بالقصرالكبير**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			30	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			40	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			50	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	46			60	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:12		
14			13		**السجن المحلي بتطوان**		
	8211			10	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			20	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			40	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	46			50	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:13		
14			14		**لسجن المحلي بشفشاون**		
	811			10	شراء الأراضي	---	---
	8211			20	تشييد المباني الإدارية	---	---
	8212			30	بناء المساكن الإدارية	---	---
	872			40	أشغال التهيئة والإقامة	---	---
	881			50	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---	---
	846			60	شراء عتاد تقني	---	---
	46			70	مصاريف الإشهار والإعلان	---	---
					مجموع الفقرة:14		

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
Direction du Budget
DB3/DSA

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 1.2.2.0.0.51.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
					مجموع المادة:0016	44 000 000	71 000 000
					مجموع الفصل:1.2.2.0.0.51.000	375 000 000	455 000 000

المملكـــة المغربيـــة

وزارة الإقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

*

* *

مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون

جدول التوازن للسنة المالية 2013

ميزانية أولية

المرفق : مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون — الرمز : 001

الوزارة الوصي : المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج — الرمز : 51

النفقات		الموارد	
الجزء الأول : نفقات الاستغلال		**الجزء الأول : موارد الاستغلال**	
نفقات الموظفين و الأعوان	270 000,00	مداخيل ذاتية للاستغلال في السنة	5 500 000,00
نفقات المعدات و النفقات المختلفة	5 230 000,00	فائض المداخيل المستوفاة على النفقات المنجزة برسم السنة الفارطة - استغلال	0,00
مجموع سقف تحملات الاستغلال	**5 500 000,00**	إعانة الاستغلال من الميزانية العامة	0,00
فائض مداخيل الاستغلال المرصدة لنفقات الاستثمار	0,00		
مجموع نفقات الاستغلال	**5 500 000,00**	**مجموع موارد الاستغلال**	**5 500 000,00**
الجزء الثاني : نفقات الاستثمار		**الجزء الثاني : موارد الاستثمار**	
اعتمادات الأداء	0,00	مداخيل ذاتية للاستثمار في السنة	0,00
		فائض المداخيل المستوفاة على النفقات المنجزة برسم السنة الفارطة - استثمار	0,00
		فائض مداخيل الاستغلال المرصدة لنفقات الاستثمار	0,00
		إعانة الاستثمار من الميزانية العامة	0,00
مجموع نفقات الاستثمار	**0,00**	**مجموع موارد الاستثمار**	**0,00**
فائض المداخيل على النفقات	**0,00**		
مجموع النفقات	**5 500 000,00**	**مجموع الموارد**	**5 500 000,00**

تقييم مداخيل الإستغلال للسنة المالية 2013

ميزانية أولية

المرفق : مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون

المادة : الإدارة العامة

الوزارة الوصية : المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 4.1.1.0.0.51.001

المادة : 0000

رمز القطاع : 51

رمز اقتصادي	فقرة	بيان الموارد	تقييمات السنة المالية2013
	10	بيع المنتوجات الفلاحية	
2319	11	حصيلة بيع الحبوب	3 300 000.00
2319	12	حصيلة بيع القش والعسب	200 000.00
2319	13	حصيلة بيع الزيتون وزيت الزيتون	100 000.00
2319	14	حصيلة الزراعات العلفية	30 000.00
2319	15	حصيلة الزراعات التسويقية	5 000.00
2319	16	حصيلة الأشجار المثمرة	90 000.00
2319	17	حصيلة النباتات العطرية والنباتات الطبية والزيات الأساسية الخاصة بهم	80 000.00
2319	18	حصيلة حطام الأشجار	200 000.00
2319	19	حصيلة زراعة الورود	30 000.00
	20	حصيلة تربية الماشية والدواجن	
2319	21	مورد مبيعات الأبقار	900 000.00
2319	22	مورد الأغنام	100 000.00
239	23	موارد الصوف	5 000.00

Direction du Budget

تقييم مداخيل الإستغلال للسنة المالية 2013

ميزانية أولية

المرفق : مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون

المادة : الإدارة العامة

الوزارة الوصية : المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 4.1.1.0.0.51.001

المادة : 0000

رمز القطاع : 51

رمز اقتصادي	فقرة	بيان الموارد	تقييمات السنة المالية2013
2319	24	حصيلة الحليب ومشتقاته	50 000.00
2319	25	منتوج الأرانب	20 000.00
2319	26	حصيلة منتوج الماعز	30 000.00
2319	27	حصيلة منتوج الدواجن	20 000.00
2319	28	حصيلة منتوج العسل	30 000.00
	30	حصيلة استغلال المعامل	
2319	31	حصيلة منتوج النسيج والجلد	100 000.00
2229	32	مورد مبيعات الأثاث و النجارة	80 000.00
2319	33	مورد مبيعات الحجر المخروط	10 000.00
2319	34	مورد مبيعات الحدادة	30 000.00
2319	35	مورد مبيعات التحاسيات	10 000.00
2319	36	مورد مبيعات المطبعة	10 000.00
2319	37	مورد مبيعات التجليد	20 000.00
2319	38	مورد مبيعات الفخار	40 000.00

تقييم مداخيل الإستغلال للسنة المالية 2013

ميزانية أولية

المرفق : مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون

المادة : الإدارة العامة

الوزارة الوصية : المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 4.1.1.0.0.51.001

المادة : 0000

رمز القطاع : 51

رمز اقتصادي	فقرة	بيان الموارد	تقييمات السنة المالية2013
2319	39	مورد مبيعات الحجارة المنقوشة	10 000,00
	40	مداخيل أخرى	
2139	41	كراء الأراضي	0,00
209	42	مداخيل متنوعة و غير متوقعة	0,00
241	43	هبات و وصايا	0,00
2923	50	فائض المداخيل المستوفاة على النفقات المنجزة برسم السنة الفارطة -استغلال	0,00
		المجموع :	**5 500 000,00**

تقييم مداخيل الإستثمار للسنة المالية 2013

ميزانية أولية

المرفق : مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون

المادة : الإدارة العامة

الوزارة الوصية : المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل : 4.1.2.0.0.51.001

المادة : 0000

رمز القطاع : 51

رمز اقتصادي	فقرة	بيان الموارد	تقييمات السنة المالية2013
2924	10	فائض المداخيل المسوفات على النفقات المرصدة برسم السنة الفارطة - استثمار	0.00
2925	20	فائض مداخيل الإستغلال المرصدة لنفقات الإستثمار	0.00
209	30	مداخيل ذاتية	0.00
		المجموع :	**0,00**

ميزانية التسيير - المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية 2013

ميزانية أولية

المرفق : مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون
العمادة : الإدارة العامة

الفصل : 4.2.1.2.0.51.001
المادة : 0000

الوزارة الوصية : المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الادماج

رمز القطاع : 51

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء للسنة المالية 2013
	352		34	اشتراك وتوثيق	---
			40	المواد الكيميائية و شبه الكيميائية	
	361		41	شراء المواد البيطرية	100 000.00
	362		42	شراء الأسمدة	900 000.00
	364		43	مبيدات الحشرات و الطفيليات الحيوانية و النباتية	200 000.00
	369		44	شراء مواد بلاستيكية الصنع	150 000.00
	36		45	شراء المواد الكيميائية	80 000.00
	359		46	شراء مواد الطباعة	80 000.00
			50	حظيرة السيارات والاليات الاخرى	
	331		51	شراء الوقود والزيوت	300 000.00
	372		52	شراء قطع الغيار للعتاد والآليات	80 000.00
	4131		53	صيانة وإصلاح السيارات والآليات الاخرى	200 000.00
	24		54	الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية	---
	493		55	مصاريف تأمين السيارات	---
			60	نقل وتنقل	
	4211		61	مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب	10 000.00
	4214		62	تعويضات كيلومترية	---
	4219		63	مصاريف نقل البضائع	50 000.00

ميزانية التسيير - المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية 2013

ميزانية أولية

المرفق : مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون
المادة : الإدارة العامة

الفصل : 4.2.1.2.0.51.001
المادة : 0000

الوزارة الوصية : المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

رمز القطاع : 51

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء للسنة المالية 2013
	4221		64	تعويضات التنقل داخل المملكة	100 000.00
			70	اكتراء	
	4422		71	اكتراء العتاد الفلاحي	1 000 000.00
	4422		72	اكتراء عتاد تقني	---
	4421		73	اكتراء وسائل النقل	20 000.00
	4421		74	تأجير الشاحنات ذات الصهريج	20 000.00
			80	عتاد المعلوميات والبرامج المعلوماتية	
	845		81	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	60 000.00
	4423		82	اكتراء العتاد والبرامج المعلوماتية	---
	353		83	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلوماتي	20 000.00
			90	نفقات مختلفة	
	312		91	تغذية الحيوانات	400 000.00
	369		92	التلقيح الاصطناعي	30 000.00
	399		93	شراء المواد الأولية	50 000.00
	4132		94	صيانة وإصلاح الاثاث والعتاد التقني	---
	372		95	شراء قطع الغيار للعتاد التقني	---
	39		96	شراء الخشب ومواد مختلفة	100 000.00
	359		97	شراء الأفلام والصور والأشرطة الممغنطة	---

ميزانية التسيير - المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية 2013

ميزانية أولية

المرفق : مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون
المادة : الإدارة العامة

الفصل : 4.2.1.2.0.51.001
المادة : 0000

الوزارة الوصية : المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

رمز القطاع : 51

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء للسنة المالية 2013
	46		98	الإشهار والطبع والإعلان	20 000.00
	452		99	دراسات و مساعدة تقنية و مشورة	40 000.00
				مجموع الفقرة : 10	**5 230 000,00**
				مجموع المادة : 0000	**5 230 000,00**
				مجموع الفصل : 4.2.1.2.0.51.001	**5 230 000,00**

ميزانية الإستثمار للسنة المالية 2013

ميزانية أولية

المرفق : مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون
المادة : الإدارة العامة

الفصل : 4.2.2.0.0.51.001
المادة : 0000

الوزارة الوصية : المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

رمز القطاع : 51

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء للسنة المالية 2013	اعتمادات الالتزام لسنة 2014 و ما يليها
71		10		**الاستغلال الفلاحي**		
	823		10	تشييد بنايات تقنية	---	---
	874		20	شراء الأغراس والبذور	---	---
	873		30	شراء الماشية وحيوانات الجر	---	---
	842		40	شراء عتاد فلاحي وعتاد الري	---	---
	84		50	شراء عتاد تقني	---	---
	823		60	أشغال بناء وحدات تحويل المواد الفلاحية	---	---
	8321		70	تنقيب وتجهيز بئر	---	---
	8269		80	بناء البيوت البلاستيكية	---	---
			90	شراء السيارات و الدراجات النارية و الدراجات العادية		
	8511		91	شراء السيارات النفعية	---	---
	8512		92	شراء السيارات السياحية	---	---
	8513		93	شراء الدراجات النارية و الدراجات	---	---
				مجموع الفقرة : 10	**0,00**	**0,00**
71		20		**استغلال المعامل**		
	849		10	شراء عتاد النجارة	---	---
	849		20	شراء عتاد الحديد	---	---
	849		30	شراء عتاد الزرابي	---	---

ميزانية الإستثمار للسنة المالية 2013

ميزانية أولية

المرفق : مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون
المادة : الإدارة العامة

الفصل : 4.2.2.0.0.51.001
المادة : 0000

الوزارة الوصية : المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

رمز القطاع : 51

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء للسنة المالية 2013	اعتمادات الالتزام لسنة 2014 و ما يليها
	849		40	شراء عتاد	---	---
	849		50	شراء عتاد التجليد	---	---
	849		60	شراء عتاد المطبعة	---	---
	849		70	شراء عتاد الإسكاف	---	---
	849		80	شراء معدات صناعة الفخار	---	---
	84		90	شراء عتاد تقني	---	---
				مجموع الفقرة : 20	0,00	0,00
				مجموع المادة : 0000		0,00
				مجموع الفصل : 4.2.2.0.0.51.001		0,00

439

ميزانية الإستثمار للسنة المالية 2013

ميزانية أولية

المرفق : مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون
المادة : الإدارة العامة

الفصل : 4.2.2.0.0.51.001
المادة : 0000

الوزارة الوصية : المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

رمز القطاع : 51

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء للسنة المالية 2013	اعتمادات الالتزام لسنة 2014 و ما يليها
	849		40	شراء عتاد	---	---
	849		50	شراء عتاد التجليد	---	---
	849		60	شراء عتاد المطبعة	---	---
	849		70	شراء عتاد الإسكاف	---	---
	849		80	شراء معدات صناعة الفخار	---	---
	84		90	شراء عتاد تقني	---	---
				مجموع الفقرة : 20	0,00	0,00
				مجموع المادة : 0000		0,00
				مجموع الفصل : 4.2.2.0.0.51.001		0,00

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	
		0000			الإدارة العامة	
14			10		دعم المهام	
				10	تحملات عقارية	
	2			11	ضرائب ورسوم	
	4412			12	اكتراء البنايات الادارية وتحملات تابعة	
	4413			13	اكتراء المساكن الادارية وتحملات تابعة	
	4113			14	صيانة وإصلاح المباني والتجهيزات الإدارية	
	872			15	أشغال التهيئة والإقامة	
	499			16	مصاريف الأمن و الحراسة وتنظيف المباني الإدارية	
	399			17	مصاريف البستنة	
	391			18	شراء أدوات و عتاد ومواد ولوازم الحدائق	
	844			19	شراء مجموعات مولدة للكهرباء وتوابعها	
				20	رسوم ومستحقات	
	431			21	رسوم ومستحقات المواصلات للاسلكية	
	434			22	الرسوم البريدية ومصاريف المراسلات	
	333			23	مستحقات الماء	
	332			24	مستحقات الكهرباء	
				30	أثاث و عتاد ولوازم المكتب	
	871			31	شراء عتاد وأثاث المكتب	
	351			32	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمصنوعات	
	4134			33	صيانة واصلاح الأثاث و عتاد المكتب	
				40	عتاد المعلوميات والبرامج	
	845			41	شراء عتاد معلوميائي وبرامج معلومياتية	
	4423			42	اكتراء العتاد والبرامج المعلومياتية	
	353			43	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي	
	8328			44	أشغال تركيب شبكات الإعلاميات	
	4133			45	مصاريف صيانة العتاد المعلومياتي والمنظومات المعلوماتية	
				50	حظيرة السيارات	
	4131			51	مصاريف صيانة وإصلاح السيارات	

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	
	331			52	شراء الوقود والزيوت	
	24			53	الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية	
	493			54	مصاريف تأمين السيارات	
	4421			55	اكتراء السيارات	
	4421			56	اكتراء وسائل النقل	
	879			57	تهيئة وتجهيز السيارات	
				60	نقل وتنقل	
	4211			61	مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب	
	4212			62	مصاريف نقل الموظفين بالخارج	
	4214			63	تعويضات كيلومترية	
	4221			64	تعويضات التنقل وتغيير الإقامة داخل المملكة	
	4222			65	تعويضات المهمة بالخارج	
	4213			66	مصاريف نقل الأثاث والعتاد	
	4219			67	مصاريف ترحيل المغاربة المدانين والمعتقلين بالدول الأجنبية	
	4219			68	نقل المواد الغذائية	
				70	مصاريف متعلقة بتسيير مؤسسات السجون	
	86			71	أسلحة وعتاد الأمن	
	349			72	أسرة وألبسة المعتقلين	
	336			73	شراء مواد الطاقة للتدفئة و الطبخ	
	311			74	تغذية المعتقلين	
	369			75	شراء مواد النظافة والتطهير	
	39			76	شراء أدوات طبية وجراحية	
	361			77	شراء الأدوية ومواد الصيدلة	
	492			78	علاجات طبية للمعتقلين	
	499			79	مصاريف المختبر و التحليلات	
				80	مصاريف متعلقة بإعادة إدماج السجناء	
	589			81	مكسب المعتقلين	
	32			82	شراء المواد الأولية لإعداد أدوات مختلفة	
	39			83	شراء مواد ولوازم للمعامل التربوية والمهنية	

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بنود المصاريف والنفقات
					البيان
	352			84	شراء كواكر وكتب مدرسية
	84			85	شراء وتجديد المعدات التقنية والأدوات
	589			86	مصروفات أخرى للتجهيز
	349			87	شراء أدوات الرياضة
	849			88	شراء الآلات ومعدات الطبخ والأدوات
	309			89	شراء المنتجات الغذائية للمدارس
				90	نفقات صحافة
	342			91	ليتس
	331			92	شراء البوتوغاز والبترول للمولدات الكهرباء
	00			93	أعمال الأبحاث والأمن
	419			94	صيانة وإصلاح تجهيزات التبريد
	47			95	الفندقة، الإيواء، الإطعام ومصاريف الاستقبال
	352			96	اشتراك وتوثيق
	459			97	مصاريف تنقلات، حسابات الصفقات العمومية
	455			98	مصاريف قضائية وأتعاب المحامين والقضاء في القانون والخبراء
	584			99	تسوية وتنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية
34			20		**التكوين المهني**
	454			10	تحاريب و تكوين
	451			11	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتدارب والمؤتمرات والمشاركة فيها
	121			12	تجهيزات التدريب
				13	مصاريف الأتعاب وتصحيح المباريات والامتحانات
	871			20	أثاث و عتاد ولوازم المكتب
	351			21	شراء عتاد وأثاث المكتب
	4134			22	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات
				23	صيانة وإصلاح الآلات و عتاد المكتب
				30	عتاد تعليمي و تربوي
	849			31	شراء عتاد تعليمي و تربوي
	4132			32	صيانة و اصلاح العتاد التعليمي

موازنة التسيير المعدات و النفقات المختلفة لسنة المالية 2012

المندوبية العامة لادارة السجون وإعادة الإدماج

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	
				40	عتاد المعلوميات والبرامج	
	845			41	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	
	353			42	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلوماتي	
	8328			43	أشغال تركيب شبكات الاعلاميات	
				50	نفقات مختلفة	
	311			51	تغذية الانسان	
	369			52	شراء مواد النظافة والتطهير	
	849			53	شراء عتاد المطبخ	
	331			54	شراء الوقود والزيوت لمولدات الكهرباء	
	351			55	مصاريف طبع وتجليد المؤلفات	
	352			56	اشتراك وتوثيق	
	336			57	شراء مواد الطاقة للتدفئة و الطبخ	
					مجموع الفقرة:20	
64			30		**مساعدة لفائدة الأعمال الاجتماعية**	
	589			10	مساعدة برسم الحج الى الديار المقدسة	
	573			20	إعانة لفائدة الأعمال الاجتماعية للموظفين	
					مجموع الفقرة:30	
44			40		**الإتصال**	
	351			10	مصاريف النشر والطبع و أشغال السحب	
	351			20	لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	
	452			30	دراسات و مساعدة تقنية و مشورة	
	46			40	مصاريف ابتكار و انتاج و إذاعة الملصقات	
	459			50	مصاريف تنظيم التظاهرات	
	46			60	الإشهار والطبع والاعلان	
					مجموع الفقرة:40	
					مجموع المادة:000	
					مجموع الفصل:000.000.1	

المملكـة المغربيـــة

وزارة الإقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

*

* *

الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.1.0.0.1.51.001
الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون

السنة المالية : 2013
برنامج استعمال أولي
الموارد

رمز اقتصادي	قطاع	مادة	فقرة	البنود	المبالغ
	51			المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
		0000		الإدارة العامة	
2929			10	فائض المداخيل المستوفاة على الأداءات برسم السنة الفارطة	0,00
251			20	حصيلة الغرامات والعقوبات المالية الصادرة عن المحاكم ومصاريف القضاء والضريبة القضائية	120 000 000,00
241			30	الهبات والوصايا	0,00
209			40	مداخيل متنوعة	0,00
				مجموع المادة : 0000	**120 000 000,00**
				مجموع القطاع : 51	**120 000 000,00**
				المجموع العام :	**120 000 000,00**

02/11/2012

الحساب المرصد لأمور خصوصية

الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون

السنة المالية : 2013

بيان اجمالي

قطاع	بيان	آخر برنامج مصادق عليه	الموارد	النفقات
51	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	0	120 000 000,00	120 000 000,00
	المجموع		**120 000 000,00**	**120 000 000,00**
	اعتمادات غير مرصودة			**0,00**
	سقف التحملات			**120 000 000,00**

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.2.0.0.1.51.001

الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون

السنة المالية : 2013

برنامج استعمال أولي

المصاريف

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	القطاع	مادة	فقرة	سطر	البنود	المبالغ
		51				المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
			0000			الإدارة العامة	
14				10		بناء وتوسيع وتجديد وإعادة إصلاح المؤسسات السجنية	
	881				10	دراسات متعلقة ببناء وتوسيع أو تهيئة البنايات	8 000 000.00
	8211				20	أشغال بناء أو توسيع البنايات الإدارية	57 400 000.00
	872				30	أشغال التهيئة والإقامة	14 000 000.00
	4111				40	صيانة وإصلاح المباني الإدارية	10 000 000.00
	8321				50	أشغال الحفر وإثقاب الآبار	600 000.00
	46				60	مصاريف الإشهار والإعلان	200 000.00
						مجموع الفقرة : 10	**90 200 000,00**
14				20		تجهيز مؤسسات السجون	
					10	عتاد وتجهيز	
	84				11	شراء عتاد تقني	200 000.00
	849				12	شراء عتاد السلامة	10 000 000.00
	879				13	شراء معدات الأفرشة والنوم	---
	871				14	شراء عتاد وأثاث المكتب	---
	849				15	شراء عتاد طبي	1 000 000.00
	849				16	شراء عتاد المطبخ	2 000 000.00
	849				17	شراء العتاد لتجهيز الآبار	400 000.00

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.2.0.0.1.51.001

الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون

السنة المالية : 2013

برنامج استعمال أولي

المصاريف

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	القطاع	مادة	فقرة	سطر	البنود	المبالغ
	419				18	صيانة وإصلاح تجهيزات السجون	2 000 000.00
					20	عتاد المعلوميات والبرامج	
	845				21	شراء عتاد معلومياتي وبرامج معلومياتية	---
	453				22	دراسات معلومياتية	---
					30	شراء السيارات و الدراجات النارية و الدراجات العادية	
	8511				31	شراء السيارات النفعية	---
	8512				32	شراء السيارات السياحية	---
	8513				33	شراء الدراجات النارية و الدراجات	---
	46				40	مصاريف الإشهار والإعلان	---
						مجموع الفقرة : 20	**15 600 000,00**
34				30		**التكوين المهني**	
	311				10	تغذية الإنسان	---
	353				20	شراء اللوازم المدرسية	---
	352				30	اشتراك وتوثيق	---
	84				40	شراء عتاد تقني	---
	46				50	مصاريف الإشهار والإعلان	---
	454				60	مصاريف التدريب والتكوين والمشاركة في المنتديات والمؤتمرات	---
	7111				70	دفع لفائدة مكتب التكوين المهني وأنعاش الشغل	---
						مجموع الفقرة : 30	**0,00**

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.2.0.0.1.51.001

الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون

السنة المالية : 2013

برنامج استعمال أولي

المصاريف

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	القطاع	مادة	فقرة	سطر	البنود	المبالغ
14				40		دعم المهام	
					10	رسوم وإتاوات	
	333				11	مستحقات الماء	---
	332				12	مستحقات الكهرباء	---
	431				13	رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	---
					20	مواد طبية وصيدلية وتحاليل و علاجات طبية للسجناء	
	361				21	شراء الأدوية والمواد الصيدلية	---
	499				22	مصاريف المختبر و التحليلات	---
	492				23	علاجات طبية	---
	311				30	تغذية الإنسان	---
	342				40	لباس	10 000 000,00
	331				50	شراء الوقود والزيوت	2 000 000,00
	353				60	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلومياتي	---
	46				70	مصاريف الإشهار والإعلان	---
					80	نفقات مختلفة	
	589				81	إرجاع المبالغ المنسوبة خطأ للحساب	200 000,00
	452				82	مساعدة تقنية و مشورة و تدقيق	2 000 000,00
						مجموع الفقرة : 40	**14 200 000,00**
00				50		**نفقات غير موزعة**	

450

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.2.0.0.1.51.001

الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون

السنة المالية : 2013

برنامج استعمال أولي

المصاريف

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	القطاع	مادة	فقرة	سطر	البنود	المبالغ
	00				10	اعتمادات غير مبرمجة	---
						مجموع الفقرة : 50	**0,00**
14				60		**برنامج ترحيل المؤسسات السجنية المتواجدة بالمجال الحضري**	
					10	بناء المؤسسات السجنية	
	881				11	دراسات مرتبطة بتشييد المباني	---
	8211				12	تشييد المباني الإدارية	---
	872				13	أشغال التهيئة والتركيب(1)	---
	8321				14	أشغال الحفر وإثقاب الآبار	---
	46				15	مصاريف الإشهار والإعلان	---
					20	تجهيز مؤسسات السجون	
	84				21	شراء عتاد تقني	---
	86				22	شراء عتاد خاص وأسلحة وعتاد الأمن	---
	879				23	شراء معدات الأفرشة والنوم	---
	871				24	شراء عتاد وأثاث المكتب	---
	849				25	شراء عتاد طبي	---
	849				26	شراء عتاد المطبخ	---
	844				27	شراء مجموعات مولدة للكهرباء وتوابعها	---
	849				28	شراء تجهيزات ومعدات للأوراش التعليمية والمهنية	---
	849				29	شراء عتاد تعليمي وتربوي	---

الحساب المرصد لأمور خصوصية : 3.2.0.0.1.51.001

الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون

السنة المالية : 2013

برنامج استعمال أولي

المصاريف

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	القطاع	مادة	فقرة	سطر	البنود	المبالغ
					30	عتاد المعلوميات والبرامج	
	845				31	شراء عتاد معلومياتي وبرامج معلوماتية	---
	8328				32	أشغال تركيب شبكات الإعلاميات	---
					40	شراء السيارات و الدراجات النارية و الدراجات العادية	
	86				41	شراء سيارات نفعية	---
	8512				42	شراء السيارات السياحية	---
	8513				43	شراء الدراجات النارية و الدراجات	---
						مجموع الفقرة : 60	**0,00**
						مجموع المادة : 0000	**120 000 000,00**
						مجموع القطاع : 51	**120 000 000,00**
						المجموع العام :	**120 000 000,00**

المملكـــة المغربيـــة

وزارة الإقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

*

* *

المؤشرات المرقمة

قانون المالية لسنة 2013
ميزانية التسيير
المؤشرات المرقمة

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل: 1.2.1.2.0.51.000

المادة	الفقرة	نوعية المؤشرات	وحدة القياس	المؤشرات المرقمة				
				تقديرات 2011	انجازات 2011	تقديرات 2012	تقديرات 2013	تقديرات 2014
0000		الإدارة العامة						
	10	**دعم المهام**						
		تحسين الرعاية الصحية للسجناء						
		عدد الاستشارات الطبية	عدد	285 000.00	330 000.00	360 000.00	394 000.00	427 000.00
		حصة الأدوية اليومية لكل سجين	الدرهم	-	1.10	1.30	1.50	1.70
		عدد الأطباء	عدد	-	149.00	164.00	180.00	190.00
		عدد الممرضين	عدد	-	305.00	370.00	440.00	510.00
		عدد المصحات	عدد	-	43.00	47.00	51.00	56.00
		عدد أسرة المصحات	عدد	-	876.00	944.00	944.00	1 012.00
		عدد المراكز المتعددة الاختصاصات	عدد	-	1.00	1.00	2.00	3.00
		تحسين ظروف إقامة السجناء						
		حصة السجين اليومية من التغذية	الدرهم	15.00	14.00	15.00	16.00	17.00
		تعزيز الأمن بالمؤسسات السجنية						
		معدل تأطير السجناء	معدل	8.00	11.00	10.00	9.00	8.00
		المؤسسات المجهزة بنظام المراقبة الالكترونية	عدد	-	6.00	11.00	19.00	29.00
		بوابات الكشف عن المعادن	عدد	-	64.00	102.00	140.00	178.00
		أجهزة الرصد بالأشعة	عدد	-	12.00	35.00	58.00	81.00
		عناصر فرق التدخل	عدد	-	450.00	530.00	610.00	690.00
		تطوير التعليم والتكوين المهني لفائدة السجناء						
		عدد السجناء المستفيدين من التكوين المهني، التعليم ومحو الأمية	عدد	-	10 531.00	11 300.00	12 400.00	13 700.00
		عدد المراكز البيداغوجية	عدد	-	38.00	44.00	50.00	54.00
	20	**التكوين المهني**						
		تعزيز التكوين المهني للموظفين						
		عدد المستفيدين من التكوين الأساسي	عدد	-	900.00	1 000.00	1 000.00	1 000.00
		عدد المستفيدين من التكوين المستمر	عدد	-	354.00	600.00	1 000.00	1 200.00

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الفصل: 1.2.2.0.0.51.000

المادة	الفقرة	نوعية المؤشرات	وحدة القياس	المؤشرات المرقمة				
				تقديرات 2011	إنجازات 2011	تقديرات 2012	تقديرات 2013	تقديرات 2014
0000		الإدارة العامة						
	10	تحسين ظروف عيش وإقامة السجناء						
		التخفيف من اكتظاظ المؤسسات السجنية						
		الطاقة الإيوائية	متر مربع	156 800.00	106 200.00	149 380.00	158 000.00	171 000.00
		المساحة المتوسطة لكل نزيل	متر مربع	2.41	1.64	2.30	2.43	2.63

نتيجة التصويت
على مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

مشروع الميزانية	الموافقون	المعارضون	الممتنعون	مجموع المصوتين
ميزانية التسيير	06	08	لا أحد	14
ميزانية الاستثمار	06	08	لا أحد	14
الميزانية برمتها	06	08	لا أحد	14

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

تقريـــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان

حـــــول

مشــروع الميزانية الفرعية للمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان برسم سنة 2013

رئيس اللجنة:
عمر أدخيل

مقرر اللجنة:
محمد لشكر

الأمانة العامة
قسم اللجـــان

السنة التشريعية: 2012-2013
دورة أكتوبر 2012

الفهرس

❖ التقريــر:

❖ ملحـــــق:

- حصيلة وأفاق عمل المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان؛
- ورقة حضور السادة المستشارين الخاصة باجتماع اللجنة لدراسة مشروع الميزانية؛
- كراسة مشروع الميزانية الفرعية ؛
- نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية.

السيد الرئيس المحترم؛

السادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أعرض على المجلس الموقر تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول مشروع الميزانية للمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان برسم السنة المالية 2013.

وقد عقدت اللجنة بشأنه اجتماعا بتاريخ 11 دجنبر 2012 برئاسة السيد عمر ادخيل رئيس اللجنة وبحضور السيد مصطفى الخلفي وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة والسيد المندوب الوزاري لحقوق الإنسان المحجوب الهيبة.

في البداية، استمعت اللجنة للسيدين الوزير والمندوب الوزاري، الذين تطرقا فيه لوضعية حقوق الإنسان في بلادنا والجهود المبذولة من أجل تعزيزها في ظل الأفاق الواسعة التي يتيحها الدستور الجديد للمملكة.

كما تم التعرض لأنشطة المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان منذ إحداثها في 11 أبريل 2011 الى حدود 20 نونبر 2012، مع التركيز على الملفات ذات الأولوية تماشيا مع البرنامج الاستعجالي الذي سطرته، واستحضارا للمبادئ العامة والأسس المعتمدة في المخطط الاستراتيجي 2012-2016 باعتباره خارطة طريق بالنسبة لعمل المندوبية في هذه الفترة المحددة.

وفي هذا الصدد، باشرت المندوبية تنسيق العمل الحكومي في مجالات متعددة، كالنهوض بحقوق الإنسان والتفاعل مع المنظمات الدولية، ومنها بشكل خاص منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بالإضافة الى تنظيم ودعم المشاركة في أنشطة ذات صلة بمجالات اختصاصاتها.

كما تقدم السيد المندوب بعرض خطة عمل المندوبية فور إحداثها، حيث بادرت هذه الأخيرة الى القيام بالعديد من الأنشطة لتفعيل اختصاصاتها، وفقا لمقاربة تشاركية استندت على التعاون والتواصل والتفاعل في معالجة وتدبير الملفات والقضايا المعنية، ومن أهم هذه الأعمال ما يلي:

- عمل المندوبية على مستوى خطة العمل الوطنية في مجال الديموقراطية وحقوق الإنسان.
- التعريف بالمندوبية الوزارية ومسك ملفات ذات صلة باختصاصاتها.

- المساهمة في نشر ثقافة حقوق الإنسان.
- تنسيق العمل المتعلق بتتبع الإلتزامات الدولية.
- إعداد وتقديم ومناقشة وتتبع التقارير الوطنية.
- التفاعل مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان.
- التفاعل مع الهيئات الأممية والمنظمات الدولية غير الحكومية.
- التعاون مع الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا.
- مواكبة التظاهرات الوطنية والدولية.
- التعريف بالتجربة المغربية في مجال حقوق الإنسان والتواصل مع وسائل الإعلام.

السيد الرئيس المحترم؛

السادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

في إطار المناقشة العامة، ثمن السيدات والسادة المستشارين البرنامج الطموح الذي قدمه السيد المندوب الوزاري المكلف بحقوق الإنسان، من خلال خطة العمل الإستراتيجية 2012-2016، والتي ستشكل اللبنة الأساسية لتطوير حقوق الإنسان على صعيد حمايتها والنهوض بها.

وفي نفس الاتجاه، أثار بعض المستشارين الانتباه إلى كون الدستور الجديد، وخاصة في بابه الثاني (الفصول من 19 إلى 40)، يعتبر دستورا للحقوق والحريات كما هي متعارف عليها عالميا، بكل آليات حمايتها وضمان ممارستها، الا أن واقع الحال وممارسة بعض الأجهزة الأمنية يناقض المقتضيات الدستورية الجديدة ويرجع بها إلى الماضي.

و تم تنبيه الحكومة إلى حجم التراجعات في الآونة الأخيرة في مجال الحريات العامة الناجمة عن نهج المقاربة الأمنية في مواجهة التوترات الاجتماعية وقمع المعطلين والطلبة وكل المحتجين، ما يتعارض مع وجود عدة مؤسسات مكلفة بحماية حقوق الإنسان، وفي مقدمتها المندوبية الوزارية والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى دسترة عدة مؤسسات تعنى بهذا المجال، ما يجعل جميع هذه الهيئات مطالبة بالتحرك الفوري لحماية حقوق الإنسان طبقا لمقتضيات الدستور.

كما دعا بعض المستشارين الى الكشف عن مآل نتائج البحث والتحقيق في ملفات ضحايا العنف المفرط للقوات العمومية، خلال فض الوقفات والمسيرات الاحتجاجية السلمية في العديد من مناطق بلادنا، بكل من أقاليم الناضور، آسفي ، الحسيمة، تازة، مراكش، خريبكة وغيرها.

كما تمت المطالبة بضرورة إجلاء الحقيقة بشأن ملفات المختطفين مجهولي المصير مثل قضية "المهدي بنبركة" التي لازالت عالقة، ووضع حد لممارسة الاعتقال خارج نطاق القانون.

كما أشار البعض الى صدمة الرأي العام من مضمون تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول معاناة السجناء داخل السجون المغربية، وما يمارس فيها من تعذيب وممارسات مهنية ولا إنسانية تمتهن كرامة المعتقلين وعائلاتهم، في خرق سافر للقوانين الجاري بها العمل وللمواثيق الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة، وعليه تمت المطالبة بضرورة فتح السجون في وجه الحركة الحقوقية للقيام بواجبها في تتبع أوضاع السجناء.

كما أكد بعض المستشارين على التطبيق الكامل لتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، وإعمال روح ومضامين وفلسفة الدستور الجديد، خاصة فيما يتعلق بحماية الحق في الحياة، وبالتالي إلغاء عقوبة الإعدام من التشريع الجنائي المغربي، خاصة وأن المنحى العام على الصعيد الدولي يتجه نحو إلغاء هذه العقوبة من التشريعات الوطنية.

كما أكد آخرون على ضرورة امتلاك الإرادة السياسية لتكريس الانخراط في قيم حقوق الإنسان بما لا يتعارض مع الخصوصيات الوطنية، من خلال تسريع إجراءات انضمام وتصديق المغرب على مجموعة من الاتفاقيات الدولية، لتعزيز جهود النهوض بحقوق الإنسان في شتى الأصعدة، مثل الحرص على ضمان قرينة البراءة وشروط المحاكمة العادلة، وتجريم التعذيب والاختفاء القسري والاعتقال التعسفي وكل أشكال التمييز والممارسات المهينة للكرامة الإنسانية، وضمان حرية الرأي والتعبير والولوج إلى المعلومات.

كما اعتبر البعض أن العرض الذي تقدم به السيد المندوب، رغم تناوله لعدة مسائل تخص تطور حقوق الإنسان في المغرب، وما تقوم به المندوبية من مجهودات كبيرة في التنسيق بين مختلف القطاعات والمؤسسات التي لها علاقة بموضوع حقوق الإنسان من أجل النهوض بهذه الأخيرة وملائمتها مع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، إلا أنه بالرغم من كل هذا فقد تم التسجيل بأن هناك تراجعات وسوء تدبير في هذا المجال، وخاصة فيما

يتعلق بمؤشرات القياس، الخالية من الأرقام والإحصائيات التي تبين بوضوح الآفاق المستقبلية لحقوق الإنسان بالمغرب، وكذلك إعطاء فكرة عن الدور الذي يقوم به المجتمع المدني في هذا المجال.

ومراعاة منها للمكانة الخاصة التي أصبح يتبوأها المجتمع المدني، ألحت التدخلات على تمكينه ومساعدته على العمل على الانخراط الإيجابي في مجهود التنمية على مختلف المستويات، وبصفة خاصة في عملية البناء الديموقراطي بما يكفل استرجاع الثقة في المؤسسات وحكم القانون، وتحقق مواطنة ضامنة لترسيخ العدالة الاجتماعية، ونجاح مشروع المجتمع الديموقراطي الحداثي، الذي يمكن بلورته في إطار ميثاق مغربي لحقوق الإنسان.

بالإضافة إلى ما سلف، تطرقت المناقشة لعدة مواضيع ذات العلاقة بالموضوع، وبصفة خاصة التساؤل حول عدة قضايا، نذكر منها ما يلي:

- دور المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان في التنسيق بين باقي القطاعات المهتمة بمجال حقوق الإنسان، كمؤسسة الوسيط والمجلس الوطني لحقوق الإنسان ووزارة العدل والحريات وغيرها؟
- مدى اندماج برامج وسياسات الدولة لتطوير حقوق الإنسان؟
- طبيعة العلاقة بين مجال حقوق الإنسان ونطاق الحريات؟
- مدى إلزامية استشارة المندوبية بالنسبة للقوانين المرتبطة بحقوق الإنسان على غرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي؟
- مدى وجود تنسيق مسبق مع مختلف مكونات جمعيات المجتمع المدني الناشطة في مجال حقوق الإنسان لتسهيل عمل المندوبية في رصد انتهاك حقوق الإنسان بدل رصدها من طرف المجتمع الدولي؟
- ما هي إستراتيجية المندوبية في مجال النهوض بحقوق الطبقة العمالية في مجال ضمان الحق في الصحة المهنية؟
- ما هي معايير منح الدعم العمومي للجمعيات الناشطة في مجال حقوق الإنسان؟

السيد الرئيس المحترم؛

السادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

بمناسبة إجابته على مداخلات السادة المستشارين أعرب السيد المندوب الوزاري المكلف بحقوق الإنسان عن امتنائه الصادق لاهتمام السادة المستشارين بهذا القطاع، مشيرا إلى أن التدخلات في إطار المناقشة من شأنها الإفادة في إغناء مقاربات وتصورات المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان في توصيف حقوق الإنسان في بلادنا، والرفع من مستوى أداء هذه البنية الحكومية.

وبالمناسبة قدم الأجوبة التالية:

1- <u>حول حقوق الإنسان وإشكالية المجتمع الديموقراطي:</u>

أشار الى أن المغرب كان التزامه قويا لا رجعة فيه، لترسيخ الديموقراطية ودولة الحق والقانون وتعزيز التنمية البشرية المستدامة، ولقد مكن هذا الالتزام الذي انطلق منذ التسعينات من تدشين مسلسل عميق وواسع لاعتماد إصلاحات مؤسساتية وتشريعية، تم دعمه بتجربة العدالة الانتقالية، ومواصلة الإنخراط في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وقد جاء الدستور ليؤكد هذا الاختيار الإصلاحي في مجال حقوق الإنسان، حيث تضمن ميثاقا لحقوق الإنسان بفضل البعد الذي منحه للحريات الفردية وحقوق الإنسان.

2- <u>حول التقارير الدورية:</u>

أخبر السادة المستشارين بأن المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان باشرت استكمال إعداد هذه التقارير، وخاصة بالنسبة للتقارير الدورية التي كانت تعرف تأخرا، وذلك وفق مقاربة تشاركية تجاه مختلف الفاعلين المعنيين.

3- <u>مؤشرات القياس:</u>

أشار الى أن المغرب واصل طريق الانخراط في مسار تحيين الإلتزامات الدولية للمملكة في مجال حقوق الإنسان، ومحاولة استدراك التأخر الحاصل على مستوى إعداد وتقديم التقارير الأولية والدورية، كما أنه ولأول مرة بلادنا شرعت في وضع خطة عمل في مجال تتبع التوصيات الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان، وهيئات المعاهدات عقب فحصها للتقارير الوطنية المقدمة إليها.

توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة:

ذكر بالخطاب الملكي السامي عند تنصيب هذه الهيأة في 7 يناير 2004 الذي جاء فيه أن فتح صفحة الماضي وقراءتها ليس غرضه البقاء في سجن هذا الماضي، ولكن لاستخلاص الدروس منه وبناء المستقبل الديموقراطي، وهو ما انعكس في الدستور الجديد الذي دستر توصيات هذه الهيأة، بالإضافة الى وجود عدة أمور ترتبط بالكشف عن الحقيقة والحكامة الأمنية.

5- **التأطير بناء على المعايير الدولية:**

أوضح أن الالتزامات والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب في مسألة حقوق الإنسان، تطرح مسألة تشجيع ملاءمة النصوص القانونية مع المقتضيات الدستورية والمعايير الدولية، والولوج الى برامج التكوين وإدماج المعتقلين، مناهضة العنصرية والعنف، حرية التفكير والرأي... من خلال هذه الضمانات الدستورية تتولى المندوبية الوزارية اقتراح التدابير الضرورية لمراجعة النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها للنظر في مدى مطابقتها مع مقتضيات الاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي صادقت عليها المملكة.

6- **السياسة السجنية بالمغرب:**

أشار الى أن السجون في المغرب في السنوات الأخيرة عرفت تطورا وتحسن كبيرا، بالرغم من الاكتظاظ والاعتقال الاحتياطي الذي وصل إلى 40% من مجموع الاعتقالات، ومن الواجب العمل على ربط السياسة السجنية بالسياسة الجنائية، وتكريس مبدأ العدالة الاجتماعية والمحاكمة العادلة.

7- **المقاربة المحلية:**

أوضح السيد المندوب الوزاري على أن هناك لجن جهوية ترصد تقارير عن الانتهاكات الجسيمة على الصعيد المحلي، وتسعى الى إشاعة ثقافة حقوق الإنسان، مشيرا إلى إثارة هذا الموضوع خلال المناظرة الوطنية حول سياسة المدنية حتى يكون الأمر من ضمن اهتمامات الجماعات المحلية.

8- **وضعية الجامعات:**

أشار إلى مشكل التأطير في الجامعات، وقلة التجهيزات وعدم توفير المكتبات المتخصصة، وكذا الحاجة إلى استعمال التكنولوجيا الحديثة وتفرع التخصصات، والانفتاح على كل المشاكل التي يعاني منها الشباب، وتوفير فضاء إنتاج الفكر -وليس

للحرية-، لكون الحرية لها خطوط حمراء لا يمكن تجاوزها في مجال حقوق الإنسان، ما يؤدي الى وجود مشكل في حالة ارتباط الحريات بحقوق الانسان.

9- **الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:**

أكد على أن هناك تقرير رابع تعده المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان خاص بهذا المجال، وهذه الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تمت مناقشتها مع الحكومة والمجتمع المدني، وأخبر أنه بعد إعداده سوف يوافي البرلمان بمجلسيه بنسخة منه، علما بأن هناك منجزات كبيرة في هذا المجال تتعلق بمكافحة الفقر والتهميش، مشير الى أن المبادرة الوطنية للتنمية البشرية تحاول تجاوز بعض الإكراهات، من خلال فتح أوراش لدعم القدرات الساكنة التي تعيش الهشاشة.

10- قضية المغاربة المهاجرين:

أوضح إلى أنه هناك استراتيجية تتخذها الدولة من خلال القانون الدولي الإنساني تتجلى في حماية الأفراد والجماعات داخل وخارج المغرب، وهناك مجهودات كبيرة في إطار الدبلوماسة المغربية، من الحكومة والبرلمان والمجتمع المدني، بالإضافة إلى النقاش في المحافل الدولية لرصد الانتهاكات الممارسة من طرف البوليساريو على أبناء الوطن.

11- التعليم والتربية:

أكد على أن هذه القضية هي في طور النقاش في المجلس الوطني لحقوق الإنسان وجعلها الأرضية النهوض بمجال حقوق الإنسان.

ملحـــــق:

- حصيلة وأفاق عمل المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان؛
- ورقة حضور السادة المستشارين الخاصة باجتماع اللجنة لدراسة مشروع الميزانية؛
- كراسة مشروع الميزانية الفرعية؛
- نتيجة التصويت على مشروع الميزانية الفرعية.

حصيلة وأفاق

عمل المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

المحتويات

تقديم

المحور الأول: دواعي إحداث المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان واختصاصاتها

1- تذكير باعتبارات ودواعي إحداث المندوبية

2- اختصاصات ومهام المندوبية

المحور الثاني: أنشطة المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

1- التنسيق والتعاون القطاعي والمؤسساتي

2- الشراكة والتعاون

3- المساهمة في نشر ثقافة حقوق الإنسان

4- تنسيق العمل المتعلق بتتبع الالتزامات الدولية

5- التفاعل مع الإجراءات الخاصة (Procédures spéciales)

6- التفاعل مع الهيئات الأممية والمنظمات الدولية غير الحكومية

7- التعاون مع الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا

8- ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان

9- مواكبة التظاهرات الوطنية والدولية

10- التعريف بالتجربة المغربية في مجال حقوق الإنسان والتواصل مع وسائل الإعلام

المحورالثالث: آفاق عمل المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

المحورالرابع: مؤشرات قياس، تحديات وإكراهات

تقديـــم

- أنشطة المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان منذ إحداثها في 11 أبريل 2011 وإلى حدود 20 نونبر 2012،
- تماشيا مع البرنامج الاستعجالي الذي سطرته المندوبية بعد إحداثها،
- واستحضارا للمبادئ العامة والأسس والتوجهات الأساسية المعتمدة في المخطط الاستراتيجي 2012-2016

المحور الأول: دواعي إحداث المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان واختصاصاتها

1- تذكير باعتبارات ودواعي إحداث المندوبية

- تعزيز الإطار المؤسساتي المعني بحماية حقوق الإنسان والنهوض بها؛
- تمكين المملكة المغربية من منظومة حقوقية وطنية متناسقة حديثة وناجعة؛
- التصدي للخصاصات والتحديات التي تم تسجيلها في مجال حقوق الإنسان؛
- الاستجابة لتوصية من المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان (المجلس الوطني لحقوق الإنسان حاليا) ولمطلب من منظمات المجتمع المدني ولتوصية خاصة وردت في الخطة الوطنية في مجال الديموقراطية وحقوق الإنسان.

- إحداث المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان في 11 أبريل 2011 كبنية حكومية قارة مكلفة بـ: تأمين التنسيق بين القطاعات الحكومية؛ تعزيز التعاون والشراكة مع المؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني؛ تفعيل إرادة دعم الإطار المؤسساتي الجديد المعني بحماية حقوق الإنسان والنهوض بها؛ تأمين الانسجام والتكامل بين مختلف الفاعلين في هذا المجال.

2- اختصاصات ومهام المندوبية

- تعزيز المصادقة على المواثيق الدولية لحقوق الإنسان أو الانضمام إليها، ومراجعة التحفظات، وكذا تتبع التنفيذ الفعلي لمقتضياتها؛
- إعداد التقارير الوطنية الدورية حول التزامات بلادنا الدولية وتتبع تنفيذ التوصيات الصادرة عن الهيئات الدولية المعنية؛
- تتبع الادعاءات الواردة في البلاغات والتقارير الصادرة عن الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والرد عليها؛
- تنمية التعاون مع المنظمات الوطنية والدولية الحكومية وغير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان؛

- المساهمة في دعم قدرات منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان وتيسير مشاركتها في المنتديات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان؛
- تقديم الرأي للقطاعات الحكومية في مجال ملاءمة القوانين الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ودعم العمل الحكومي في هذا المجال؛
- تنسيق العمل الحكومي المتعلق بالنهوض بثقافة حقوق الإنسان والتربية والتكوين عليها؛
- تنظيم والمشاركة في الأنشطة والندوات والمؤتمرات واللجن المتخصصة في حقوق الإنسان وطنيا ودوليا.

المحور الثاني: أنشطة المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

1- التنسيق والتعاون القطاعي والمؤسساتي

- وفقا لمقاربة تشاركية استندت على التعاون والتشاور والتواصل والتفاعل في معالجة وتدبير الملفات والقضايا
- تنسيق تحيين خطة العمل الوطنية في مجال الديموقراطية وحقوق الإنسان من طرف كتابة لجنة الإشراف على إعدادها
  - ← عرض الصيغة المحينة لمشروع الخطة في اجتماع رسمي برئاسة السيد رئيس الحكومة بتاريخ 19 شتنبر 2011، والذي خصص لاستقبال أعضاء لجنة الإشراف
  - ← التعريف بالمندوبية الوزارية ومسك ملفات ذات صلة باختصاصاتها
  - ← عقد عدة لقاءات مع مسؤولين حكوميين لتقديم اختصاصات المندوبية، والتداول في شأن التزامات المغرب بخصوص تقديم التقارير الدورية في مجال حقوق الإنسان أمام أجهزة المعاهدات الدولية، وسبل تطوير الممارسة الاتفاقية لبلادنا
- الشراكة والتعاون مع:
  - المؤسسات الوطنية كالمجلس الوطني لحقوق الإنسان
  - جمعيات المجتمع المدني

2- المساهمة في نشر ثقافة حقوق الإنسان

- ← إعداد دليل أول حول الضمانات الدستورية والآليات المؤسساتية للحماية والنهوض بحقوق الإنسان في إطار مواكبة تفعيل البرامج والخطط الوطنية في مجال حقوق الإنسان والمواطنة
- ← دعم مشاريع التكوين والبحث وإشاعة ثقافة حقوق الإنسان:
  - منظمة ONU-Femmes
  - منظمة اليونيسيف

- كلية الحقوق بالمحمدية
- مشاريع دراسة برامج الماسترات
- مشاريع التربية على حقوق الإنسان في إطار الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان

3- تنسيق العمل المتعلق بتتبع الالتزامات الدولية:

- دراسة ومعالجة ما يقارب 50 من الآراء وطلبات المعلومات والاستبيانات والشكايات الواردة من منظمات دولية أو هيئات أممية خاصة حول المواضيع ذات الصلة بعمل المندوبية، خاصةً: مجالات التعذيب والاعتقال التعسفي والتظاهر السلمي وحرية التجمع وحقوق المرأة وحقوق الطفل والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتجار بالبشر والحكامة والعدالة الانتقالية؛ شكايات وحالات فردية تتعلق بادعاء انتهاك حقوق الإنسان.

- تشجيع الانخراط في الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان:

- إبداء الرأي بخصوص أهمية المصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والبروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- تقديم مذكرة بشأن اقتراح توقيع المملكة المغربية على اتفاقية نيروبي الدولية لعام 2007 بشأن إزالة الحطام.
- تشجيع الانخراط في الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان:
- إعداد مذكرة بشأن أهمية المصادقة على تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية الموقع بفيينا في 8 يوليوز2005؛
- إعداد مذكرة بخصوص التوقيع على البروتوكول الاختياري الثالث الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن تقديم البلاغات.
- اعداد وتقديم ومناقشة وتتبع التقارير الوطنية :

← استكمال إعداد التقارير الدورية التي سبق لقطاعات أخرى أن كلفت بإعدادها، وإعداد التقارير الأولية والدورية التي عرفت تأخرا كبيرا، كاتفاقية حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

أ- التقرير الوطني للجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل (EPU)

- اعتماد مقاربة تشاركية ومسار تشاوري مع كل الفاعلين المعنيين
- تنسيق الترتيبات الكفيلة بضمان سفر وإقامة الوفد الوطني المشارك في استعراض المغرب
- إعداد البطائق والردود الملائمة على الأسئلة المطروحة مسبقا وعلى الأسئلة المتوقعة

17 نونبر2011: يوم دراسي وطني حول "آلية الاستعراض الدوري الشامل"

02 و03 دجنبر2011: ندوة وطنية

نهاية 2011 وبداية 2012: ثلاث لقاءات جهوية بكل من مراكش ووجدة والعيون

من 24 أبريل 2012 إلى غاية عشية عرض التقرير أمام مجلس حقوق الإنسان: اجتماعات تنسيقية مكثفة مع القطاعات الوزارية المعنية

5 مارس 2012: إيداع التقرير بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان

22 ماي 2012: استعراض أوضاع حقوق الإنسان في بلادنا أمام الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل بمجلس حقوق الإنسان

23 و 24 ماي 2012: دراسة مشاريع التوصيات الصادرة عن فريق العمل والمتضمنة في مشروع تقرير الترويكا بمقر البعثة الدائمة وبقصر الأمم بجنيف

25 ماي 2012 : تقديم تقرير الوفد المغربي في جلسة اعتماد تقرير المملكة من طرف فريق العمل المذكور

19 شتنبر2012: الاعتماد النهائي لتقرير المملكة من طرف مجلس حقوق الإنسان بجنيف

- إعداد واعتماد خطة عمل لمتابعة تنفيذ التوصيات المترتبة عن الاستعراض بإشراك مختلف الفاعلين المعنيين
- تصنيف التوصيات ضمن مواضيع ومحاور كبرى
- تحديد وضعية التوصيات ضمن مسارات الإصلاحات الجارية في المملكة، والتدابير اللازمة لمواصلة أو مباشرة التنفيذ، والفاعلين المعنيين بها، ومؤشرات التتبع والتقييم، وآجال التنفيذ
- مراعاة التقاطعات مع ملاحظات وتوصيات هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة

ب- التقرير الوطني الرابع الخاص بإعمال اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

- إعداد أجوبة على الأسئلة التي طرحتها لجنة مناهضة التعذيب (61 سؤالا) استعدادا لمناقشة التقرير
- ترأس الاجتماعات التحضيرية والوفد المشارك في أشغال اللجنة الأممية
- تنسيق العمل المتعلق بإعداد الوثيقة المتضمنة لأجوبة الحكومة المغربية على ملاحظات وأسئلة لجنة مناهضة التعذيب إثر مناقشة التقرير الدوري
- 15 نونبر2011: اجتماع تقييمي لعملية الفحص وللمشاركة الوطنية

ج- استدراك التأخر الحاصل في إعداد وتقديم تقارير وطنية أخرى إلى هيئات المعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان

- استكمال وتحيين التقريرين الدوريين الثالث والرابع لإعمال مقتضيات الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، والتقرير الدوري الثاني لإعمال مقتضيات البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية

- 11 ماي 2012: إيداع التقريرين لدى الأمين العام للأمم المتحدة عن طريق وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، بعد تأخر تجاوز ثلاث سنوات
- إعداد التقرير الوطني الأولي حول إعمال مقتضيات الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم
- 25 يونيو 2012: إيداع التقرير لدى الأمين العام للأمم المتحدة عن طريق وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، بعد تأخر تجاوز سبع سنوات، وأربع مذكرات تنبيهية من طرف الأمين العام للأمم المتحدة
- إعداد التقرير الدوري السادس لإعمال مقتضيات العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
- العمل على تقديم التقرير في متم السنة الجارية، وفق الجدول الزمني المحدد من طرف المندوبية، بعد تأخر يصل إلى أربع سنوات
- إعداد التقرير الدوري الرابع لإعمال مقتضيات العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- تم إنهاء إعداد التقرير، الذي سيودع نهاية هذا الشهر لدى لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بعد تأخر يتجاوز ثلاث سنوات
- تحيين الوثيقة الأساسية بمثابة الجزء الأول من تقارير الدول الأطراف، التي ترجع المعطيات المتضمنة فيها إلى سنة 2002، مع مراعاة:
  - المستجدات والتطورات التي عرفتها بلادنا خلال العقد الأخير
  - المقاربة التشاورية مع القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية المعنية
  - المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة
- يوليوز 2012: إيداع الوثيقة لدى الأمين العام للأمم المتحدة عن طريق وزارة الشؤون الخارجية والتعاون
- إعداد ردود المملكة بشأن توصيات لجنة القضاء على التمييز العنصري الواردة في الملاحظات الختامية للجنة في جلستها المنعقدة في 25 غشت 2010 أثناء فحصها لتقرير المغرب 17 و18

4- التفاعل مع الإجراءات الخاصة (Procédures spéciales)

- اعتماد مبادئ توجيهية متعلقة بطلبات زيارات الإجراءات الخاصة لبلادنا

- تنسيق العمل الحكومي المتعلق باستقبال الإجراءات الخاصة ومتابعة تقاريرهم على إثر إعلان بلادنا انفتاحها على زيارة هذه المساطر

- إعداد وثيقة تتضمن مبادئ توجيهية تتعلق بتحديد المرجعيات والبرمجة وكيفية التعامل مع طلبات وتدبير زيارات حوالي 33 مقررا خاصا وخبيرا

← فريق العمل المعني بالاختفاء القسري أو اللاإرادي

- تنسيق مشاركة المغرب في الدورة 94 لفريق العمل بجنيف، خلال الفترة ما بين 4 و8 يوليوز 2011
- إعداد الإجابة عن طلب المعلومات الذي تقدم به فريق العمل عن نتائج دورته 95، لتوضيح حالات معينة، بداية من أواخر دجنبر 2011
- مواصلة التعاون والتفاعل بين الوفد المغربي وأعضاء فريق العمل خلال دورته 96 في مارس 2012

← التعاون مع المقررة الخاصة حول الحق في الماء الصالح للشرب والتطهير

- التنسيق مع القطاعات والهيئات المعنية خلال شهري دجنبر 2011 ويناير 2012 بخصوص المشاورات غير الرسمية وتجميع المعطيات المطلوبة من المقررة الخاصة حول الحق في الماء الصالح للشرب والتطهير والمتعلقة بإبراز الجهود المبذولة على هذا المستوى
- تدبير تمثيلية ومشاركة القطاع المعني في الندوة التي نظمتها المقررة الخاصة حول الموضوع بجنيف أوائل فبراير 2012

← تنظيم زيارة الخبيرة المستقلة المعنية بالحقوق الثقافية

- تدبير زيارة الخبيرة المستقلة ما بين 5 و 16 شتنبر2011 إلى عدة مدن مغربية بغية الوفاء بالتزامات بلادنا الدولية والمساهمة في التعريف بجهوده في مجال إعمال الحقوق الثقافية من خلال تحديد الممارسات الفضلى، وتقديم مقترحات وتوصيات من أجل رفع المثبطات الممكنة، وتسهيل اعتماد تدابير النهوض والحماية بصياغة اقتراحات ملموسة لتقوية التعاون الإقليمي والدولي في المجال
- مناقشة التقرير النهائي أمام مجلس حقوق الإنسان خلال شهر يونيو 2012، والذي تضمن إشادة بالإصلاحات العميقة التي شهدتها المملكة في السنوات الأخيرة ولاسيما مع اعتماد دستور جديد سنة 2011، كما تضمن التقرير توصيات بخصوص تعزيز التمتع بالحقوق الثقافية

← تنظيم زيارة فريق العمل حول التمييز ضد المرأة في التشريع والممارسة

- العمل، ابتداء من دجنبر 2011، على تنسيق الأعمال التحضيرية المتعلقة بتدبير زيارة فريق العمل لبلادنا، خلال الفترة ما بين 13 و20 فبراير2012، وذلك من خلال تعبئة الاستمارة الواردة من فريق العمل وعقد اجتماعات تشاورية مع القطاعات والمؤسسات المعنية
- تنسيق استقبال فريق العمل وفق برنامج محدد سلفا باتفاق مع القطاعات المعنية وفريق العمل، مع الحرص على تزويده بالمعطيات والمعلومات المطلوبة وفي آجال محددة
- تنسيق مشاركة المملكة المغربية أثناء مناقشة التقرير النهائي حول هذه الزيارة أمام مجلس حقوق الإنسان خلال شهر يونيو 2012

← زيارة المقرر الخاص حول التعذيب

- التحضير لزيارة المقرر الخاص لبلادنا ما بين 15 و22 شتنبر 2012
- تنظيم ندوة حول "القضاء على التعذيب في بلدان شمال أفريقيا" في يونيو 2012، بشراكة مع جمعية الوقاية من التعذيب (APT) ومكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبمشاركة من المقرر الخاص ومقررين آخرين
- تتبع نتائج هذه الزيارة في أفق إعداد المقرر الخاص لتقريره النهائي حولها وتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورة مارس المقبلة

5- التفاعل مع الهيئات الأممية والمنظمات الدولية غير الحكومية

← تدبير المشاركة في دورات مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة :

- تنسيق المشاركة الوطنية في دورات مجلس حقوق الإنسان 17 و 18 و19 و20 و21:
- عقد اجتماعات تنسيقية؛
- تنظيم أنشطة موازية؛
- إعداد أجوبة وردود المملكة بخصوص القضايا المثارة التي تهم بلادنا؛
- تدبير مشاركة القطاعات والمؤسسات المعنية وجمعيات المجتمع المدني.

← مواكبة إعمال قرارات مجلس حقوق الإنسان وتوصيات الجمعية العامة :

- تنسيق التفاعل مع قرار المجلس بشأن حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية والمقاولات الأخرى
- تنسيق الاستجابة لتوصيات فريق العمل المعني بالحق في التنمية في دورته 12
- التفاعل مع قرار مجلس حقوق الإنسان المتعلق بالمهاجرين وطالبي اللجوء الفارين عقب الأحداث التي عرفتها منطقة شمال إفريقيا
- مواكبة إعمال قرارات مجلس حقوق الإنسان وتوصيات الجمعية العامة
- التجاوب مع القرار المتعلق بالطبيعة غير المقبولة لبعض التصرفات المغذية للأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
- تنسيق العمل مع القطاعات والمؤسسات المعنية بخصوص بلورة استراتيجية وطنية لإعمال مقترحات تفعيل وتتبع وتقييم المرحلة الثانية من البرنامج العالمي حول التربية على حقوق الإنسان 2010-2014
- تنسيق تجميع المعطيات في إطار تتبع تنفيذ قرار الجمعية العامة المتعلق بالأشخاص المفقودين

← تنسيق عملية إبداء الرأي والملاحظات حول مشروع المبادئ التوجيهية بشأن تأثيرات الدين الخارجي والالتزامات المالية الدولية المتعلقة بالدول على الممارسة الكاملة لجميع حقوق الإنسان

- صياغة رأي وتعليق بلادنا على المشروع المذكور، وبعثه إلى مكتب المفوضية السامية في فبراير 2012
- تنسيق إعداد أجوبة ومعطيات عن طلب معلومات الخبير المستقل المكلف بالدين الخارجي وحقوق الإنسان بشأن هذا المشروع

← إبداء الرأي بخصوص إحداث آلية المقرر المعني بالعدالة الانتقالية

- إبداء رأي إيجابي بخصوص إحداث مجلس حقوق الإنسان لآلية مقرر خاص حول النهوض بالحقيقة والعدالة وجبر الضرر وضمانات عدم التكرار، بعد اعتماد توصية قدمتها المملكة المغربية إلى جانب كل من الأرجنتين والسويد

← التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين

- تنسيق المشاركة في لقاء عمل بمقر المفوضية بجنيف في نونبر 2011 بهدف تقوية التعاون في أفق تأهيل النظام الوطني للجوء

← التعاون مع اللجنة الدولية للهلال الأحمر والصليب الأحمر

- تنسيق المشاركة في الدورة 31 للمؤتمر الدولي للهلال الأحمر والصليب الأحمر بجنيف في نهاية عام 2011

6- التعاون مع الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا

التفاعل مع الاتحاد الأوروبي

- المشاركة في الاجتماعات المخصصة لمناقشة خطة العمل المتعلقة بالوضع المتقدم للمغرب مع الاتحاد الأوروبي، خاصة ما يرتبط بمحاور الديموقراطية والحكامة وحقوق الإنسان
- قيادة المشاركة الوطنية في أشغال اللجنة الفرعية المعنية بـ "حقوق الإنسان، الديمقراطية والحكامة"
- توثيق جوانب التعاون مع الاتحاد الأوربي فيما يتعلق بميادين حقوق الإنسان، وإعداد مقترحات حول الحوار بشأن الهجرة والاتجار بالبشر والأمن

التفاعل مع مجلس أوروبا

- إبداء الرأي وتقديم اقتراحات حول مشروع خطة العمل من أجل التعاون بين المغرب ومجلس أوروبا في الجوانب التي تهم حقوق الإنسان

7- ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان

- تقديم اقتراحات وملاحظات المندوبية فيما يخص مشاريع النصوص القانونية والتنظيمية المعروضة عليها لإبداء الرأي، كجزء من اختصاصاتها بتقدير مدى مطابقة النصوص التشريعية والتنظيمية لأحكام الاتفاقيات الدولية في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي تكون المملكة طرفا فيها، واقتراح التدابير الضرورية لأجل ملاءمتها مع الاتفاقيات المذكورة

- تقديم الرأي بشأن:

- مشروع القانون رقم 11-35 بتغيير وتتميم القانون رقم 01-22 المتعلق بالمسطرة الجنائية
- الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات على ضوء مشروع القانون 11-30 القاضي بتحديد شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات
- مشروع القانون رقم 06-34 بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعمال المنزليين
- مشروع مرسوم رقم 428-11-2 بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة الشؤون الخارجية والتعاون
- التحفظ على عبارة "النزاعات المسلحة" الواردة في الاتفاقية المعدلة للتعاون العربي في مجال تنظيم وتيسير عمليات الإغاثة
- مشروع قرار اللجنة الدولية للصليب الأحمر المتعلق بتقوية الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة

8- مواكبة التظاهرات الوطنية والدولية

- تنظيم ما يزيد عن 12 ندوة أو لقاء أو يوم دراسي

- المشاركة في ما يزيد على 30 نشاطا على المستوى الوطني، من ندوات، وموائد مستديرة، ولقاءات، ومؤتمرات

9- التعريف بالتجربة المغربية في مجال حقوق الإنسان والتواصل مع وسائل الإعلام

• انفتاح المندوبية الوزارية على محيطها وتنمية التواصل مع مختلف الهيئات والفاعلين الوطنيين والدوليين

• تعريف المندوبية الوزارية باختصاصاتها وبالرصيد المؤسساتي الوطني المنجز في مجال حقوق الإنسان

• استقبال وفود وشخصيات ديبلوماسية أجنبية ووطنية ووسائل إعلام تجاوزت 50 استقبالا ولقاء

• اعتبار التجربة المغربية من التجارب الرائدة على المستوى الدولي

• تأكيد المفوضية السامية لحقوق الإنسان على أهمية تعميم إنشاء البنيات الحكومية المعنية بتنسيق السياسات العمومية في مجال حقوق الإنسان، المماثلة للمندوبية الوزارية

• توصية الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان بهايتي بأهمية إنشاء بنية مشابهة للمندوبية الوزارية بدولة هايتي تعنى بتنسيق العمل الحكومي في مجال حقوق الإنسان

المحور الثالث: آفاق عمل المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

• وضع مخطط استعجالي للفترة من أبريل 2011 إلى أبريل 2012 لإعداد وتقديم التقارير التي تعرف تأخرا كبيرا

• إطلاق ديناميكية فيما يخص التنسيق بين القطاعات الحكومية والتعاون والشراكة مع المؤسسات الوطنية وإشراك ودعم قدرات منظمات المجتمع المدني، إضافة إلى التفاعل مع المنظمات والهيئات الدولية

• إعداد مخطط عمل استراتيجي للفترة 2012-2016

أولا- النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها

• المساهمة في ملاءمة التشريعات الوطنية مع المقتضيات الدستورية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني

• مواكبة إحداث آليات حماية حقوق الإنسان والحكامة المنصوص عليها في الدستور

• مواكبة ورش إصلاح منظومة العدالة

• تقوية القدرات لدى القطاعات الحكومية المعنية بحقوق الإنسان

ثانيا- تنمية وتدعيم الحوار والشراكة مع الأطراف المعنية وطنيا

• تعزيز الحوار والشراكة مع المؤسسات الوطنية

• التعاون والشراكة مع منظمات المجتمع المدني

• المساهمة في تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني

• التعاون مع البرلمان

• التعاون مع الجامعات ومراكز البحث

• التعاون مع النقابات والمنظمات المهنية

• التعاون مع وسائل الإعلام

ثالثا- تقوية التفاعل مع الفاعلين الدوليين والإقليميين

• تعزيز التفاعل مع منظومة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة

• تعزيز الحوار والتعاون مع المؤسسات الأوروبية لحقوق الإنسان

• تعزيز التفاعل مع الأنظمة الإقليمية لحقوق الإنسان (الجامعة العربية- منظمة التعاون الإسلامي)
• الحوار والتعاون مع المنظمات الدولية غير الحكومية
• الحوار والتعاون مع الجامعات ومراكز البحث الأجنبية
• الحوار وتبادل التجارب والخبرات مع المؤسسات الأجنبية المماثلة

المحور الرابع: مؤشرات قياس، تحديات وإكراهات

أولا- ستة مؤشرات لقياس التقدم المحرز في عمل المندوبية

1- ثبوت نجاعة الخيار الوطني باعتماد بنية حكومية بين وزارية مكلفة بحقوق الإنسان،

- وذلك من خلال ما جاء في تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان حول إصلاح نظام المعاهدات من مقترحات بخصوص أهمية تعميم إنشاء البنيات الحكومية المعنية بتنسيق السياسات العمومية في مجال حقوق الإنسان المماثلة للمندوبية الوزارية، وذلك لتأمين فعالية ونجاعة العمل الحكومي في هذا الشأن وترصيد التجارب الوطنية في هذا المجال؛

- فضلا على أن الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان بهايتي، والذي تم استقبل من طرف المندوب الوزاري وتم اطلاعه على طبيعة المندوبية والأدوار والمهام التي تقوم بها، أوصى في تقريره الصادر في هذه السنة بأهمية إنشاء بنية مشابهة للمندوبية الوزارية بدولة هايتي تعنى بتنسيق العمل الحكومي في مجال حقوق الإنسان، واعتبر التجربة المغربية من الممارسات الفضلى؛

- كما أن رئيسة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بفرنسا نوهت، أثناء زيارتها للمندوبية، بهذا الاختيار الوطني واعتبرته خيارا مطروحا للنقاش بفرنسا؛

- تلقي المملكة توصية تطلب منها التعريف بالمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان باعتبارها ممارسة فضلى لتمكين دول أخرى للاستفادة منها وذلك بمناسبة الاستعراض الدوري الشامل أمام مجلس حقوق الإنسان.

2. مواصلة الانخراط في مسار تحيين الالتزامات الدولية للمملكة في مجال حقوق الإنسان، واستدراك التأخر الحاصل على مستوى إعداد وتقديم التقارير الأولية والدورية ومتابعة تفعيل التوصيات

← إعداد وتقديم التقارير الدورية إلى هيئات المعاهدات:

الوثيقة الأساس بمثابة الجزء الأول من تقارير الدول؛

التقرير الوطني حول اتفاقية مناهضة التعذيب؛

التقرير الدوري حول اتفاقية حقوق الطفل

التقرير حول اتفاقية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

← الانتهاء من التقرير الوطني الرابع حول إعمال العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

← إعداد صيغة نهائية للتقرير الوطني السادس حول إعمال العهد الدولي للحقوق المدنية السياسية

← إطلاق مسار إعداد التقرير الوطني الأولي حول الاتفاقية الدولية للأشخاص المعاقين والذي بالانتهاء من إعداده سيكون المغرب قد قام باستدراك التأخر الحاصل في التزاماته الدولية بموجب الاتفاقيات الدولية.

← تنبغي الإشارة إلى أنه، ولأول مرة، شرعت بلادنا في وضع خطة عمل في مجال تتبع التوصيات الصادرة عن الاستعراض الدوري الشامل وعن هيئات المعاهدات عقب فحصها للتقارير الوطنية المقدمة إليها.

3. **تعزيز التفاعل مع نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمنظمات الدولية الأخرى العاملة في هذا المجال**

من خلال انفتاح بلادنا على هذه المساطر، حيث استقبلت المملكة، وفي ظرف سنة واحدة، زيارة ثلاث مساطر خاصة، ويتعلق الأمر بالخبيرة الأممية المعنية بالحقوق الثقافية وفريق العمل المعني بالتمييز ضد المرأة في التشريع وفي الواقع والخبير المستقل المعني بالتعذيب، كما أن المملكة المغربية تتفاعل من المنظمات الدولية كما هو الشأن بالنسبة لهيومن رايتش ووتش وأمنستي أنترناسيونال وغيرها فيما يخص التقارير التي تعدها والتي كان آخرها التقرير حول تشغيل الأطفال، وكذا التجاوب مع الشكايات الفردية التي تقدمها والمعطيات التي تطلبها.

4. المساهمة في خلق التكامل بين انشطة مختلف الفاعلين الوطنيين وخلق دينامية من خلال اعتماد مقاربة تشاركية

5. تطوير مقاربة مبنية على التعاون والشراكة مع جمعيات المجتمع المدني

من خلال إشراكها في مختلف أنشطة وبرامج المندوبية، إضافة إلى اعتماد منهجية الشراكات والدعم المبني على عروض مشاريع عوض المقاربة السابقة التي كانت تعتمد على تقديم المنح والدعم المادي.

6. تعزيز المقاربة المبنية على التخطيط الاستراتيجي في مجال حقوق الإنسان باعتباره جزءا من الحكامة المؤسساتية

وضع خطة استراتيجية للمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان للفترة 2012-2016 تؤطر عمل المندوبية وتوجه برامجها وأنشطتها.

ثانيا- خمسة تحديات وإكراهات

1. تعزيز القدرات الذاتية للمندوبية الوزارية

من خلال دعم الموارد المالية والبشرية للمندوبية بتخصيص مناصب مالية وزيادة الميزانية، وتعزيز التكوين والتكوين المستمر بالنسبة لأطر المندوبية

2. **تعزيز قدرات مختلف الشركاء** من قطاعات حكومية وبرلمان ومؤسسات وطنية وجامعات وجمعيات المجتمع المدني ووسائل الإعلام في مجال حماية حقوق الإنسان والنهوض بها

ولاسيما من خلال التكوين والتكوين المستمر وإدماج مقاربة حقوق الإنسان في السياسات والأنشطة والبرامج التي تنظمها أو تنجزها

3. تحدي إدماج مقاربة حقوق الإنسان في السياسات العمومية

من خلال استحضار حقوق الإنسان أثناء إعداد الميزانية العامة والميزانيات الفرعية، ومن خلال إدماج مبادئ وقواعد حقوق الإنسان في الأنشطة والبرامج والخدمات لدى كل القطاعات الوزارية

4. تحدي مرافقة الأوراش الإصلاحية

لاسيما من حيث ضمان ملاءمة الإطار المؤسساتي والتشريعي مع مقتضيات الدستور الجديد ومع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وما يتطلبه من مجهودات فيما يخص التشاور والتحيين والمراجعة وغيرها من العمليات المرتبطة بذلك

5. توفير شروط وضمانات لإعمال مقتضيات الاتفاقيات والبروتوكولات التي صادقت عليها المملكة

بما في ذلك النظر في الشكايات والبلاغات الفردية والتفاعل مع طلبات المساطر الخاصة وغيرها من الالتزامات الأخرى المترتبة عن الاتفاقيات الدولية التي يعد المغرب طرفا فيها

ورقة حضور السادة المستشارين الخاصة باجتماع اللجنة لدراسة مشروع الميزانية

1

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السادة المستشارين أعضاء اللجنة

السنة التشريعية: **2012 – 2013**

الجلسة رقم: **27** دورة : أكتوبر 2012

المدة الزمنية : ...ساعتين و20 دقيقة..... نسبة الحضور: .....

عدد الحاضرين: ..... تاريخ انعقاد الجلسة: الثلاثاء 11 دجنبر 2012

عدد المعتذرين: ..... الساعة: السادسة والنصف مساء

جدول الأعمال: اجتماع اللجنة لدراسة مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان برسم السنة المالية 2013

أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
الرئيس	السيد عمر أدخيل	الحركي	
الخليفة الأول	السيد لحسن العواني	التجمع الوطني للأحرار	
الخليفة الثاني	السيد محمد علمي	الفريق الاشتراكي	
الخليفة الثالث	السيد محمد عداب الزغاري	التحالف الاشتراكي	
الخليفة الرابع	السيد المهدي زركو	الاتحاد الدستوري	
الخليفة الخامس	السيد محمد بنزيدية	الاستقلالي	
الخليفة السادس	*******	الاتحاد المغربي للشغل	
الأمين	********	الاستقلالي	
مساعد الأمين	السيد عياد الطيبي	الحركي	
المقرر	السيد محمد لشكر	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
مساعد المقرر	العربي المحرشي	الأصالة والمعاصرة	

عبد الوهاب بلفقيه : الفريق الاشتراكي

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
أبوالخدادي محمد	الأصالة والمعاصرة	
أمحمد أحميدي		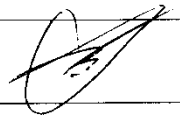
احمد الإدريسي		
عبد الكريم الهمص		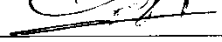
مولاي الأمين طيبي علوي		
عبد الله عباد		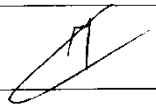
علال عزيوني		
أحمد العاطفي		
عبد الحميد بنعلوش		
عبد الكريم بونمر		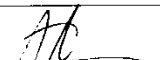
محمد الأنصاري	الاستقلالي للوحدة والتعادلية	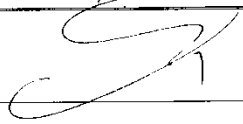
سعد بنزروال		
محمد رضى بوطيب		
التجاني حباشيش		
العربي سديد		
الجماخ بوزكري		
محمد نصيري		

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
محمد فضيلي	الحركـي	
عبد الله أبوزيد		
سعيد التدلاوي		
عمر مكدر		
لحسن بيجديكن	التجمع الوطني للأحرار	
شفيق بنكيران		
محمد أمزال		
حسن سليغوة		
زبيدة بوعياد	الفريق الاشتراكي	
الجيلالي صبحي		
عادل المعطي	الاتحاد الدستوري	
محمد الحساني		
عبد اللطيف أوعمو	التحالف الاشتراكي	
عبد المالك أفرياط	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
عبد الإلاه الحلوطي	مجموعة الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب	
سيدي محمد أخطور	البيئة والتنمية	

أسماء السادة المستشارين غير أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
الحسين بنعبدلاك	الفريق الحركي	
عبد الحميد السعداوي	الفريق الحركي	
محمد رماش	اتحاد الشغل بالمغرب	
الحسين علوت مولاي ادريس	الفريق الحركي	
محمد العبدوري	التجمع الوطني للأحرار	

كراسة

مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية الوزارية

المملكـــة المغربيـــة

وزارة الاقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

*

* *

ميزانية التسيير

المملكـــة المغربيـــة

وزارة الاقتصاد والمالية

المـوظـــفـــــون

ميزانية التسيير الموظفون للسنة المالية2013

المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

الفصل: 1.2.1.1.0.40.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الأداء لسنة 2013
		0000			الادارة العامة	
94			10		دعم المهام	
	111			10	رواتب وأجور وتعويضات دائمة للموظفين الرسميين ومثلائهم (*)	6 090 000
				20	أجور وتعويضات دائمة للموظفين المؤقتين	
	112			21	أعوان دائمون	---
	113			22	أجور المستخدمين العرضيين	---
	113			23	أجور المستخدمين المياومين	---
	121			30	تعويضات عن ساعات العمل الإضافية	20 000
				40	التعويضات الممثلة للمصاريف	
	122			41	تعويض عن التنصيب	10 000
	143			42	مساعدة استثنائية عن السكن	---
	142			43	منح ومكافآت الولادة	---
				50	تعويضات عن الإخطار والاعباء	
	123			51	تعويضات عن الصندوق للوكلاء والخلاصين والموثين المنتدبين	2 000
	123			52	مكافآت للمدافين	2 000
	124			53	تعويضات الاعباء الخاصة لفائدة موزعي المكالمات الهاتفية	---
	1221			54	تعويض جزافي عن استعمال السيارة الشخصية لحاجات المصلحة	15 000
	121			60	مصاريف تصحيح المباريات والامتحانات	---
					مجموع الفقرة:10	**6 139 000**
					مجموع المادة:0000	**6 139 000**
					مجموع الفصل:1.2.1.1.0.40.000	**6 139 000**

المملكـــة المغربيـــة

وزارة الإقتصاد والمالية

المـعـدات والـنـفـقـــات المـخـتـلـفـــة

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الانسان

الفصل: 1.2.1.2.0.40.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الاداء لسنة 2013
		0000			الادارة العامة	
94			10		دعم المهام	
				10	تحملات عقارية	---
	2			11	ضرائب ورسوم	2 700 000
	4412			12	اكتراء البنايات الادارية وتحملات تابعة	300 000
	4111			13	صيانة وتهيئة المباني الإدارية	200 000
	872			14	ترتيب وتهيئة وتركيب	700 000
	499			15	مصاريف الأمن و الحراسة والتنظيف	70 000
	4414			16	اكتراء قاعات المحاضرات	
				20	رسوم وإتاوات	700 000
	431			21	رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	180 000
	433			22	رسوم ومستحقات لاستعمال الخطوط والقنوات المتخصصة	---
	435			23	تسديد مصاريف و مستحقات و رسوم المواصلات المتعلقة بالاجهزة الهاتفية العامة بمنازل بعض الموظفين و اعوان الدولة	30 000
	434			24	الرسوم البريدية ومصاريف المراسلات	50 000
	333			25	مستحقات الماء	100 000
	332			26	مستحقات الكهرباء	
				30	اثاث و عتاد ولوازم المكتب	---
	871			31	شراء عتاد واثاث المكتب	250 000
	351			32	شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	50 000
	4134			33	صيانة وإصلاح الأثاث وعتاد المكتب	---
	844			34	شراء عتاد سمعي - بصري	---
	353			35	شراء اللوازم السمعية- البصرية	80 000
	4424			36	اكتراء العتاد والأثاث	60 000
	4414			37	اكتراء الأروقة	
				40	حظيرة السيارات	200 000
	331			41	شراء الوقود والزيوت	15 000
	24			42	الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية	10 000
	493			43	مصاريف تأمين السيارات	95 000
	4421			44	اكتراء السيارات	

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

الفصل: 1.2.1.2.0.40.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الاداء لسنة 2013
	4131			45	مصاريف صيانة وإصلاح السيارات	100 000
				50	نقل وتنقل	
	4211			51	مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب	100 000
	4212			52	مصاريف نقل الموظفين بالخارج	600 000
	4221			53	تعويضات التنقل داخل المملكة	700 000
	4214			54	تعويضات كيلومترية	---
	4222			55	تعويضات المهمة بالخارج	500 000
	4213			56	مصاريف نقل الأثاث والعتاد	60 000
				60	مصاريف الدراسات والمعلوميات	
	845			61	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---
	353			62	شراء لوازم للعتاد التقني والمعلوماتي	200 000
	4133			64	صيانة وإصلاح عتاد المعلوميات	100 000
	453			65	دراسات معلوماتية	---
	451			66	مصاريف الدراسات والاستشارة	---
	452			67	دراسات تقنية	---
	455			68	اتعاب	---
				70	نفقات مختلفة	
	454			71	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	420 000
	46			72	الإشهار والطبع والإعلان	500 000
	591			73	مساهمات واشتراكات في المنظمات الدولية	100 000
	47			74	الفندقة، الإيواء ، الإطعام ومصاريف الاستقبال	900 000
	459			75	مصاريف الترجمة والترجمة الفورية	200 000
	351			76	مصاريف طبع وتجليد المؤلفات	100 000
	584			77	تسوية وتنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية	---
	352			78	اشتراك وتوثيق	200 000
	459			79	مصاريف التدقيق و التقييم	200 000
	46			80	مصاريف ابتكار و انتاج و اذاعة الملصقات و الومضات الإشهارية	250 000
	499			90	شراء الهدايا للشخصيات	40 000
					مجموع الفقرة:10	11 060 000

ميزانية التسيير المعدات و النفقات المختلفة للسنة المالية2013

المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الانسان

الفصل: 1.2.1.2.0.40.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الاداء لسنة 2013
64			20		مساعدة لفائدة الأعمال الإجتماعية	
	589			10	مساعدة برسم الحج الى الديار المقدسة	40 000
	573			20	إعانة لفائدة الأعمال الاجتماعية للموظفين	200 000
	573			30	إعانة لفائدة الجمعيات والمنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان	---
					مجموع الفقرة:20	240 000
					مجموع المادة:0000	11 300 000
					مجموع الفصل:1.2.1.2.0.40.000	11 300 000

491

المملكـــة المغربيـــة

وزارة الاقتصاد والمالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

*

* *

ميزانية الإستثمار

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

المندوبيه الوزاريه المكلفة بحقوق الإنسان

الفصل : 1.2.2.0.0.40.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الاداء لسنة 2013		اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
		0000			الادارة العامة			
12			10		بناء وتجهيز المقر			
	811			10	شراء الاراضي	---		---
	8211			20	تشييد البنايات	---		---
	872			30	أشغال التهيئة والإقامة	500 000		---
					مجموع الفقرة:10	500 000		
21			20		تجهيز المصالح			
	845			10	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	1 700 000		---
	871			20	شراء عتاد واثاث المكتب	800 000		---
	844			30	شراء عتاد سمعي - بصري	100 000		---
				40	شراء السيارات			
	8512			41	شراء السيارات السياحية	---		---
	8511			42	شراء السيارات النفعية	---		---
	8513			43	شراء الدراجات النارية و الدراجات	---		---
				50	دراسات واستشارات و مساعدة و خدمات مماثلة			
	451			51	دراسات عامة	1 500 000		---
	452			52	مساعدة تقنية ومشورة	---		---
	455			53	انتداب	1 000 000		---
	454			54	تداريب وتكوين وندوات	1 400 000		---
					مجموع الفقرة:20	6 500 000		
14			30		تعزيز قدرات المنظمات غير الحكومية والمنظمات العاملة في مجال حقوق الانسان			
	573			10	اعانة لفائدة الجمعيات والمنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان	6 000 000		---
					مجموع الفقرة:30	6 000 000		
12			40		تحديث الادارة			
	451			10	دراسات عامة	---		---
	845			20	شراء عتاد معلوماتي وبرامج معلوماتية	---		---
	454			30	مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات والمشاركة فيها	---		---
	872			40	ترتيب وتهيئة وتركيب	---		---
					مجموع الفقرة:40			

ميزانية الإستثمار لسنة 2013

السدوبيه الوزاريه المكلفه بحقوق الانسان

الفصل : 1.2.2.0.0.40.000

رمز وظيفي	رمز اقتصادي	مادة	فقرة	سطر	بيان المصالح و النفقات البنود	اعتمادات الاداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة2014 و ما يليها
					مجموع المادة:0000	13 000 000	
					مجموع الفصل:1.2.2.0.0.40.000	13 000 000	

نتيجة التصويت
على مشروع الميزانية الفرعية
للمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان
برسم السنة المالية 2013

مشروع الميزانية	الموافقون	المعارضون	الممتنعون	مجموع المصوتين
ميزانية التسيير	الإجماع			14
ميزانية الاستثمار	الإجماع			14
الميزانية برمتها	الإجماع			14

نتائج التصويت
على مشاريع الميزانيات الفرعية المندرجة
ضمن اختصاص اللجنة برسم السنة
المالية 2013

نتائج التصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية المندرجة ضمن اختصاص اللجنة برسم السنة المالية 2013

القطاع الحكومي		نتيجة التصويت			مجموع المصوتين
		الموافقون	المعارضون	الممتنعون	
وزارة العدل والحريات	ميزانية التسيير	05	08	لا أحد	13
	ميزانية الاستثمار	05	08	لا أحد	13
	الميزانية برمتها	05	08	لا أحد	13
الأمانة العامة للحكومة	ميزانية التسيير	05	08	لا أحد	13
	ميزانية الاستثمار	05	08	لا أحد	13
	الميزانية برمتها	05	08	لا أحد	13
الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان	ميزانية التسيير	05	08	لا أحد	13
	ميزانية الاستثمار	05	08	لا أحد	13

والمجتمع المدني	الميزانية برمتها	05	08	لا أحد	13
الوزارة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة	ميزانية التسيير	06	08	لا أحد	14
	ميزانية الاستثمار	06	08	لا أحد	14
	الميزانية برمتها	06	08	لا أحد	14
المندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج	ميزانية التسيير	06	08	لا أحد	14
	ميزانية الاستثمار	06	08	لا أحد	14
	الميزانية برمتها	06	08	لا أحد	14
المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان	ميزانية التسيير	الإجماع			14
	ميزانية الاستثمار	الإجماع			14
	الميزانية برمتها	الإجماع			14

ورقة إثبات حضور السادة المستشارين
في الاجتماع الخاص بالتصويت
على مشاريع الميزانيات الفرعية المندرجة
ضمن اختصاص اللجنة

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

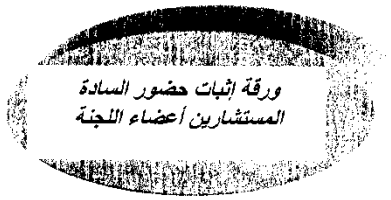

السنة التشريعية: **2012 – 2013**

الجلسة رقم: **32** دورة : أكتوبر 2012

المدة الزمنية :..... نسبة الحضور: .....

عدد الحاضرين: ..... تاريخ انعقاد الجلسة: الثلاثاء 25 دجنبر 2012

عدد المعتذرين: ..... الساعة: العاشرة صباحا

جدول الأعمال: التصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية المندرجة ضمن اختصاص اللجنة برسم السنة المالية 2013.

أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
الرئيس	السيد عمر أدخيل	الحركي	يعتذر
الخليفة الأول	السيد لحسن العواني	التجمع الوطني للأحرار	يعتذر
الخليفة الثاني	السيد محمد علمي	الفريق الاشتراكي	
الخليفة الثالث	السيد محمد عداب الزغاري	التحالف الاشتراكي	
الخليفة الرابع	السيد المهدي زركو	الاتحاد الدستوري	
الخليفة الخامس	السيد محمد بنزيدية	الاستقلالي	
الخليفة السادس	*******	الاتحاد المغربي للشغل	
الأمين	السيد محمد ولد الرشيد	الاستقلالي	
مساعد الأمين	السيد عياد الطيبي	الحركي	
المقرر	السيد محمد لشكر	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
مساعد المقرر	العربي المحرشي	الأصالة والمعاصرة	

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
أبوالخدادي محمد	الأصالة والمعاصرة	
أمحمد أحميدي		
احمد الإدريسي		
عبد الكريم الهمص		
مولاي الأمين طيبي علوي		
عبد الله عباد		
علال عزيوني		
أحمد العاطفي		
عبد الحميد بنعلوش		
عبد الكريم بونمر		
محمد الأنصاري	الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
سعد بنزروال		
محمد رضى بوطيب		
التجاني حباشيش		
العربي سديد		
الجماخ بوزكري		
محمد نصيري		

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي	التوقيع
محمد فضيلي	الحركـي	
عبد الله أبوزيد		
سعيد التدلاوي		
عمر مكدر		
لحسن بيجديكن	التجمع الوطني للأحرار	
شفيق بنكيران		
محمد أمزال		
حسن سليغوة		
زبيدة بوعياد	الفريق الاشتراكي	
الجيلالي صبحي		
عادل المعطي	الاتحاد الدستوري	
محمد الحساييني		
عبد اللطيف أوعمو	التحالف الاشتراكي	
عبد المالك أفرياط	الفيدرالي للوحدة والديمقراطية	
عبد الإلاه الحلوطي	مجموعة الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب	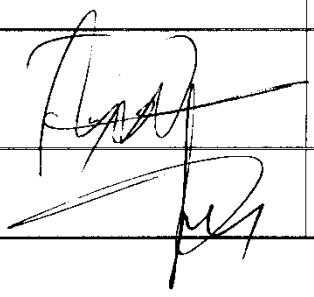
سيدي محمد أخطور	البيئة والتنمية	